الجامعــة الإســلاميــة _ غزة
عمــادة الدراســـات العليــا
كليـــة الآداب
قســم التاريــخ

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القضية الفلسطينية
من عام 1969م - حتى عام 2000 م

إعداد الطالب :

خضر عبـد الغفـار موسى الجدبـة

إشراف :

د . أكرم محمد عدوان
أستاذ مشارك في التاريخ الحديث والمعاصر

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في التاريخ "بحث تكميلي" في قسم التاريخ بكلية الآداب
من الجامعة الإسلامية – بغزة – فلسطين

ربيع الأول 1426 هـ – أبريل 2005م

بسم الله الرحمن الرحيم

" وقل اعملوا فسيرى الله عملكم

ورسوله والمؤمنون "

إهـــداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى :-

- والدي تاج رأسي وقرة عيني في الأرض .
- والدتي رمز حناني ومفتاح الجنة لي .
- إلى روح أخي نبض قلبي وشهيد فلسطين، منفذ عملية مغتصبة كوسوفيم .
  الشهيد عمار " أبو انس " .
- إلى أخي الغالي (رمضان) وأخواتي العزيزات .
- إلى درب الوفاء ومن سهرت من أجلي ، والعيون نائمة ، لمن تحملت الأرق
  من أجل الوفاء والعهد .... زوجتي .
- إلى أبنائي ، فلذة كبدي : عبد الغفار – إسلام – محمد – حورية – نسيم – رانيا – منى ...
- إلى كل من ساهم وشارك في إعداد البحث والأصدقاء والشهداء والأسرى .

شكر وتقدير

من الحق أن أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان لمن لهم الفضل في توجيهي ، ومنحي رعايتهم وجل خبراتهم .

فأتقدم بالشكر الخالص للأستاذ الفاضل الدكتور : أكرم محمد عدوان . المشرف على هذا البحث .

كما أتَقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور: عاطف عدوان لفضله عليَّ ، وما قدمه من نصح وإرشاد .

وأشكر الدكتور: أحمد إبراهيم الجدبة لتوجيه وإرشاده .

والشكر موصول للصديق الوفي : وصفي سلمان دادر لما قام به من مساعده ماديه ومعنوية .

وأتقدم بالشكر إلى السيد : منصور السيد الجدبة لما قام به من مساعدتي في إمدادي بالمرجع اللازمة للدراسة من جمهورية مصر العربية .

وأتقدم بالشكر لأساتذتي في قسم التاريخ : الدكتور عصام سيسالم ، والدكتور رياض شاهين والدكتور خالد الخالدي .

وأتقدم بالشكر الجزيل للعاملين في المكتبات خاصة ، مكتبة الجامعة الإسلامية وجامعة الأقصى ومركز التخطيط بغزة ولكل المخلصين والأوفياء الذين لم يتوانوا عن تقديم العون والمساعدة .

فلهم مني عظيم الشكر والامتنان والتقدير والعرفان .

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين ، الصادق الأمين ، محمد صلى الله عليه وسلم . أما بعد ،،،

أهميه الدراسة :

شهدت القضية الفلسطينية العديد من المؤامرات الدولية والصهيونية ، وتعرضت فلسطين خاصة للحروب والاحتلال والتهجير والتشريد من قبل الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية والعربية عامي 1948-1967 م .

اتجهت إسرائيل نحو الاعتداءات على الأماكن المقدسة في القدس و الخليل و بيت لحم وبدأت تخطط للنيل من الأماكن المقدسة ، فأحرقت المسجد الأقصى المبارك على يد المجرم الصهيوني (دينيس مايكل "رهان") يوم 21 أغسطس 1969م .

فثارت الجماهير العربية والإسلامية ، وعلت الأصوات منادية بعقد مؤتمر قمة إسلامي ليدافع عن كرامة الأمة الإسلامية ومقدساتها .

وبالفعل اتفقت نحو خمسون دولة عربية وإسلامية ، واتفقوا على إعلان تأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي ، للدفاع عن القدس الشريف ، وتحرير فلسطين من الاحتلال الإسرائيلي ، و أنشأت المنظمة لجنة القدس الشريف ، وصندوق القدس ، لدعم الشعب الفلسطيني ، والأماكن المقدسة

مما جعل الباحث يفكر في أهمية ومكانة منظمة المؤتمر الإسلامي ، لأنها منظمة تضم ستاَ وخمسين دولة عربية وإسلامية .

أصبحت منظمة إسلامية دولية لها تأثير ديني ، جمعت بين جميع أطياف المسلمين في جميع أنحاء المعمورة ، وأصبحت بديلاً معنوياً للخلافة الإسلامية بعد سقوطها على يد كمال مصطفى أتاتورك عام 1924م .

لذلك قام الباحث بتناول موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القضية الفلسطينية منذ عام 1969م وحتى عام 2000م ، معتمداً على الوثائق الرسمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي وقرارات مؤتمرات القمم الإسلامية التسع وقرارات وزراء الخارجية لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، وقد بذل الباحث جهداً للحصول على المصادر والمراجع الخاصة بالموضوع . فقد قام الباحث بالسفر لجمهورية مصر العربية ، وزار جامعة الدول العربية حيث حصل من خلالها على جميع المصادر والوثائق المتعلقة بمنظمة المؤتمر الإسلامي .

وذلك لعدم وجود مكتباً في جمهورية مصر العربية ، وقمت بمراسلة منظمة المؤتمر الإسلامي على بريدها الالكتروني ، وبعد جهد وعناء ، قاموا بمراسلتي ، ثم قطع الاتصال نهائياً بحجة عدم توفر المصادر لدوافع الأمنية .

وتكمن أهمية الدراسة في أنها تتناول موضوعاً يعتبر حساساً وهاماً في تاريخ القضية الفلسطينية الحديث والمعاصر ، ألا وهو موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القضية الفلسطينية عام 1969 – 2000 م .

فمنظمة المؤتمر الإسلامي تعتبر من المنظمات الدولية الهامة في السياسة والعلاقات الدولية ، فهي تضم أكثر من خمسين دوله إسلامية وعربية منتشرة في أنحاء العالم ، ولهذه الدول مكانة خاصة في العالم ، وهي مؤثرة في العلاقات والمجتمع الدولي، وموقفها يعتبر موقفاً هاماً جداً في المحافل الدولية ، وهي لا تعتبر منظمة بديلة للخلافة الإسلامية ولا تعتبر وحدة سياسية دينية لجميع الدول العربية والإسلامية في جميع أنحاء العالم .

أهداف الدراسة .

تهدف الدراسة إلى ما يلي :

– الكشف عن موقف أكبر تجمع إسلامي يضم جميع الدول العربية والإسلامية ، والشعوب الإسلامية تجاه المشكلة الفلسطينية، من خلال الوثائق والنشرات التي تصدرها المنظمة .

– إظهار أهم المتناقضات والاختلافات في مواقف الدول الأعضاء في المنظمة تجاه المقدسات الإسلامية والمسيحية .

– توضيح مواقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الاحتلال الإسرائيلي ، والإجراءات الإسرائيلية من قتل وتدمير وهدم للأماكن المقدسة وتهجير ومصادرة للأملاك وتغيير الواقع وفرض سياسة الأمر الواقع في فلسطين .

– توضيح مواقف المنظمة من المقاومة الفلسطينية وإعلان الجهاد المقدس ومن ثم إلغاء الجهاد واعتباره حسب مفهومها إرهاب .

– البحث عن أسباب تغير المنظمة لموقفها من القضية الفلسطينية وإلغاء الجهاد المقدس .

– الكشف عن علاقة منظمة المؤتمر الإسلامي و منظمة التحرير الفلسطينية وعملية السلام مع العدو الإسرائيلي .

– إبراز مواقف المنظمة من المقاطعة الاقتصادية والسياسية من الاحتلال الإسرائيلي ومن الوضع الاقتصادي والتعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة .

حدود الدراسة:

تبدأ الدراسة من سنة 1969 م لأن منظمة المؤتمر الإسلامي عقدت أول اجتماع لها في هذا العام 0 ولأن المنظمة تأسست في نفس العام أيضا 0 وتنتهي الدراسة في سنة 2000 م لأن منظمة المؤتمر الإسلامي عقدت اجتماعاً في عام 2000 م ، وألغت الجهاد المقدس ، وهذا يعتبر نقطة تحول في تاريخ منظمة المؤتمر الإسلامي . فأردت أن أقف عند تلك السنة . لذلك تم اختيار حدود الدراسة من عام 1969 م حتى عام 2000م . أما مكان الدراسة فهو منظمة المؤتمر الإسلامي وحدودها القضية الفلسطينية في أبعادها المختلفة .

الدراسات السابقة :

في تقديري لم يحظ هذا الموضوع بدراسة علمية جادة ، وإنما أنشغل القليل من الباحثين بكتابة مقالات وتعليقات سياسية لتوضيح آراءهم السياسية عبر الجرائد والمجلات .كما أن بعض الجرائد قامت بذكر البيانات الختامية لمنظمة المؤتمر الإسلامي مع ذكر مواقف بلدانهم من القرارات التي تصدرها المنظمة ، وقد أثار انتباهي مقالاً لمحمد حسن عبد الحافظ تحدث فيه عن القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي من عام 1969 م حتى عام 1978 م . وجدتُ مقالاً لمحمد السيد سليم في مجلة السياسة الدولية سنة 1992م بعنوان فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي . وهناك كتاب أخر بعنوان منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسه إسلامية : عبد الله الأحس ، وبعض الدوريات التي ذكرت مواقف مراسليها أو تعليقات الكتاب في نقل أحداث المؤتمرات .

منهجية الدراسة.

اعتمد الباحث في مجال درا ستة على المنهج التاريخي / الو صفى والتحليلي ، من خلال جمع المعلومات من الوثائق و المصادر والمراجع والدوريات والمصادر الإعلامية المختلفة .

إطار الدراسة :

وقد قسم الباحث محور الدراسة إلى سبعه فصول يتناول

الفصل الأول : التعريف بمنظمة المؤتمر الإسلامي وأسباب نشأتها ، وأهدافها العامة، وهيكليتها .

الفصل الثاني : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القدس الشريف ، ذكرت فيه إحراق المسجد الأقصى عام 1969م ، ولجنة القدس الشريف ، وصندوق القدس ووقفته ، ثم دور منظمة المؤتمر الإسلامي بالمحافظة على المقدسات الإسلامية في الأراضي المحتلة.

الفصل الثالث : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من المقاومة الفلسطينية عام 1969م – 2000 م ، ذكرت في المبحث الأول موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من المقاومة الفلسطينية عام 1969م – 1987 م وموقف المنظمة من الانتفاضة الفلسطينية الأولى عام 1987م ثم علاقة منظمة المؤتمر الإسلامي بالسلطة الوطنية الفلسطينية .

الفصل الرابع : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الاحتلال الإسرائيلي 1969م – 2000م ، موضحاً موقف المنظمة من مشروعية الاحتلال للأراضي الفلسطينية المحتلة ، وموقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الحركة الصهيونية ، ووسائل فضح الصهيونية في المحافل الدولية ، مع عرض موقف المنظمة من الاستيطان الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة .

الفصل الخامس : تحدثت فيه عن المكتب الإسلامي للمقاطعة مع إسرائيل مبيناً المقاطعة الدبلوماسية والاقتصادية مع الكيان الصهيوني ، وذكرت في الفصل السادس : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من دعم الجهاد المقدس في فلسطين 1969م – 2000م ، ثم إعلان المنظمة دعم الجهاد ، وتبني فكرة ومشروع السلام العالمي في فلسطين والعالم الإسلامي ، وثم إعلان المنظمة أن الإرهاب عمل يضر بالقضية الفلسطينية حسب مفهومها ، مما أعلنت عدم تبينها للجهاد والعمل الفدائي في فلسطين والعالم الإسلامي .

الفصل السابع : عن المساعدات الاقتصادية للشعب الفلسطيني والمساعدات في مجال التعليم .

وذكرت في الخاتمة أهم الايجابيات لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، والسلبيات ، التوصيات.
وثم محتويات الدراسة والمصادر والمراجع والدوريات والملاحق .

هذا وبالله التوفيق

الباحث

خضر عبد الغفار الجدبة

محتويات الدراسة

الفصل الأول

التعريف بمنظمة المؤتمر الإسلامي

المبحث الأول :- نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي .

المبحث الثاني:- الأهداف العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

المبحث الثالث:- الهيكلية العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

المبحث الأول

نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي

بعد سقوط الدولة العثمانية عام 1924م على يد مصطفى كمال أتاتورك [*] ، انشغل العالم الإسلامي خلال تلك المرحلة والمراحل اللاحقة ، بإعادة بلورة بناءه الذي تمزق ، بالرغم من محاولة كل قطر عربي وإسلامي ، البحث عن استقلاله الخاص به ، والتخلص من الاستعمار.

وبعد نيل معظم الدول العربية والإسلامية ، الاستقلال ، بدأ العالم الإسلامي يبحث عن إطار سياسي عام يجمعه في بوتقة واحدة ، يجتمع تحت لواءها ويحتمي بظلها ، ولوحظ أن قضيه وحدة العالم الإسلامي َشغلت العديد من المفكرين والدعاة والقيادات ، في الدول الإسلامية ، وبرزت نشاطاتهم واضحة في هذا المجال من خلال ، الدعوة لجمع شمل المسلمين في نظام سياسي واحداً ، أو ضمن منبر سياسي واحد .

لهذا ظهرت أول منظمة إقليمية إسلامية تجمع أطراف متعددة ولم تكن حكومية ولم تعبر عن سياسات رسمية مهدت إلى الدعوة لعقد لقاءت إسلامية حكومية أسهمت في إنجاحها ، ففي 23 مارس 1924م أي بعد أربعة أيام من تاريخ سقوط الدولة العثمانية ، عقد في رحاب الأزهر الشريف بجمهورية مصر العربية اجتماع برئاسة شيخ الأزهر أعلن فيه رفض إلغاء الخلافة الإسلامية ودعا إلى مؤتمر موسع لبحث مستقبل الخلافة الإسلامية ومن يتولاها [1] .

وفي موسم الحج للعام نفسه 1924م نظم الشريف حسين مؤتمراً جددَ فيه الدعوة إلي الوعي الإسلامي بين المسلمين ، وأكد على ضرورة الوحدة العربية قائلاً " إن الوحدة العربية هي أساس الوحدة الإسلامية ".[2]

(*) كمال أتاتورك – 1880 م – 1938 م هو مؤسس تركيا الحديثة ، اتخذ هذا الاسم (سنة 1934 م) بدلا من أسمة الذي كان معروفا به ، وهو مصطفي كمال . ومعني أتاتورك (أبو الأتراك) . ولد بسالونيك وهرب من مدرسته ليلتحق بالكلية الحربية ، كان ضابطا في الثورة التي قام بها حزب تركيا الفتاة . أصدر السلطان العثماني محمد السادس أمرا بقتلة ، لخروجه عن طاعته . أقام كمال حكومة منافسة لأنقره .أعلن في أول نوفمبر 1922 م إلغاء السلطنة ونفي الأسرة السلطانية ، وفي عام 1924 م الغي الخلافة الإسلامية ، وفصل الدين عن الدولة وجعل القانون المدني يقوم علي أصول التشريعات الأوربية بدلا من الشريعة الإسلامية ....انظر الموسوعة العربية الميسرة ، (ا – س) دار النهضة ، لبنان ، ط 1 ، 1980 م ص 44 .

(1) مصطفي: عبد التواب:– البعد الإسلامي للقضية الفلسطينية (القسم الأول – القسم الثاني) صامد الاقتصادي ، العدد 127 ، السنة 24 ، مارس 2002م ، ص175 .

(2) المرجع السابق ، ص175 . ص171

من الواضح أن المؤتمرات السابقة الذكر كانت تركز على الخلافة الإسلامية، ووحدة المسلمين .

إلا أن أول مؤتمر إسلامي تناول قضية فلسطين والقدس الشريف ، كان في شهر أبريل 1924 بجوار المسجد الأقصى ، وحضر المؤتمر جمهرة من زعماء العالم الإسلامي وكبار علماء وممثلي المسلمين في الشرق والغرب . حيث قدموا من مصر والهند وإندونيسيا وأفغانستان وسوريا والعراق ولبنان وشرق الأردن ومراكش وتونس والجزائر وإيران ويوغسلافيا وممثلون عن مسلمي روسيا وغيرهم من مندوبين عن الدول الإسلامية [1] .

وأسفر المؤتمر عن عدة قرارات في مقدمتها :

1. وضع دستور للمؤتمر يجعل المؤتمر منظمة دائمة تجتمع دورياً وتوجد لها مؤسسات تابعة في جميع أنحاء العالم الإسلامي وتحدد لها أهدافاً سامية نابعة من عظمة الإسلام وتاريخه .
2. إنشاء جامعة إسلامية كبرى في القدس تسمى جامعة المسجد الأقصى وتأليف دائرة معارف إسلامية .
3. الدفاع عن فلسطين لأهميتها بالنسبة للعالم الإسلامي وشجب السياسة البريطانية .
4. تشكيل شركة إسلامية لإنقاذ أراضي فلسطين .[2]

ويبدو أن المؤتمر نجح في التوصل إلي مثل هذه القرارات إلا أن تلك القرارات ظلت حبراً على ورق دون تنفيذ . بسبب المناخ السياسي الذي كان يسود المنطقة وبسبب السياسة البريطانية في فلسطين والدول الإسلامية ولكون رجال السياسة والدين كانوا يتحفظون من أن المؤتمر سيعتبر بديلاً للخلافة الإسلامية [3] .

وفي شهر مايو 1926م عقد في القاهرة مؤتمر إسلامي برئاسة الشيخ أبو الفضل الجيذاوي شيخ الأزهر أعلن فيه إمكانية تنصيب خليفة للمسلمين حسب تعاليم الشريعة الإسلامية ، ولكن يترك هذا الأمر إلى مؤتمر يضم كل ممثلي الأمة الإسلامية [4] .

وفي نفس الشهر مايو 1926م عقد مؤتمر إسلامي في القاهرة حضرة ممثلون من مصر وليبيا وتونس والمغرب وجنوب أفريقيا وشرق الهند وولاية جوهر المالاوية والهند البريطانية واليمن ،

---

[1] القرعي : احمد يوسف : دبلوماسية القمة الإسلامية وتحديات العمل المشترك ، السياسة الدولية ، العدد 87 ، يناير سنة 1987 م ، ص136 .

[2] المرجع السابق ، ص137

[3] المرجع السابق، ص137

[4] مصطفي: المرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية، ص171

والحجاز، وفلسطين ، والعراق ، وبولندا[1] . وعقد المؤتمر من أجل الخلافة الإسلامية وتم الاتفاق على :

1. من الضروري أن تُمَثَّلَ كل الشعوب الإسلامية بصورة ملائمة في جمعية تعقد في بلد يختاره ممثلو الشعوب الإسلامية .
2. أن يجتمع فيها ممثلو الشعوب الإسلامية لمناقشة الإجراءات التي ستتخذ بهدف إنشاء خلافة إسلامية .
3. إصدار نداء لكل المسلمين ينص على عدم تجاهل مسألة الخلافة .
4. اعتبار الخلافة نموذجاً روحياً للإسلام . [2]

ومن الواضح أن قرارات المؤتمر لم تنفذ لأن الوفود التي شاركت كانت تحت الحكم الاستعماري ، وأنهم كانوا مندوبين غير حكوميين ، مما يصعب عليهم تنفيذ قرارات المؤتمر.[3]

وفي الشهر التالي يونيو 1926 م عقد مؤتمرً في مكة باسم مؤتمر العالم الإسلامي تحت رئاسة الملك عبد العزيز بن سعود وبرعاية مصر والسعودية وبعض مسلمي شبه القارة الهندية [5] وقد جوبه المؤتمر بالمعارضة من قبل الدولة التركية [4] لأنها خشيت أن يعاد إحياء أمر الخلافة الإسلامية مرة أخري . ورغم المعارضة الشديدة التي واجهها القائمون على المؤتمر إلا أنهم أصروا على وحدة المسلمين وتعاهدوا على العمل ضمن مصلحة المسلمين [5] وقرروا إنشاء هيئة عرفت باسم مؤتمر العالم الإسلامي برئاسة الحاج أمين الحسيني مفتي فلسطين [6] .

ونشأت فكرة عقد مؤتمر دولي إسلامي بمناسبة إرسال لجنة البراق الدولية 1930 م [*] للتحقيق في قضية حائط البراق ، والتي أثبت تقريرها ملكية المسلمين للحائط ، وحق تصرفهم فيه ، لذلك لم يكن الهدف من عقد المؤتمر هدفاً قومياً، بل كان الهدف ديني ذات طابع سياسي ، وقد شرح

---

(1) الأحس عبد الله، منظمة المؤتمر الإسلامي، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ترجمة عبد العزيز إبراهيم الفايز ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، ط 2 ، 1417 هـ − 1996 م ، ص37

(2) المرجع السابق ، ص38

(3) المرجع السابق، ص37

(4) المرجع السابق ، ص39 .

(5) ملف مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي ، وكالة الأنباء الكويتية ، ص17 .

(6)الأحس: مرجع سابق ، منظمة المؤتمر الإسلامي، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ص39 .

(*) علي اثر ثوره حائط البراق الشريف عام 1929 م أرسلت عصبة الأمم لجنة دولية لبحث أسباب ثورة البراق ووصلت اللجنة فلسطين في 19 / 6 / 1930 م وقدم لها مفتي فلسطين (أمين الحسيني) أوراق تثبت ملكية الحائط للمسلمين ، وشارك في الدفاع عن الحائط العديد من العلماء المسلمين ، وقررت اللجنة الدولية لحائط البراق " أن المسلمين هم الوحيدين أصحاب الحق ، وان الحائط جزءا لا يتجزأ من الحرم الشريف وان المنطقة وقف إسلامي ، .... انظر : جبارة : تيسير : تاريخ فلسطين ، ط 1 ، 1998 م ، ص 174 – 184 .

المؤتمر حقيقة القضية الفلسطينية للعالم الإسلامي والعربي وبين المطامع الاستعمارية البريطانية والصهيونية في فلسطين [1] " وظلت الفكرة قائمة والمؤتمرات منعقدة وحدة تلو الأخرى وأخذت فكرة التجمع الإسلامي تتردد على الساحة " [2] .

عقد في ديسمبر 1931م في القدس مؤتمر إسلامي عام من أجل قضية الأماكن المقدسة في فلسطين ودعا الحاج أمين الحسيني والزعيم التونسي عبد العزيز الثعالبي إلى مؤتمر إسلامي دولي[3] لبحث استفحال الخطر الصهيوني في فلسطين والسياسة البريطانية . [4] وقد حضر المؤتمر علماء المسلمين والشخصيات الإسلامية الكبرى حيث شارك في المؤتمر اثنان وعشرون وفداً إسلامياً وعربياً وبلغ عدد الأعضاء الحضور 145 عضواً [5] .

ورغم الحضور الكبير والحماس لدى الأعضاء والوفود إلا أن المؤتمر لم ينعقد إلا بعد أن أكد الحاج أمين الحسيني لبريطانيا أن المؤتمر لن يَخض في قضايا سياسية تحرجها مع الدول الأخرى ، وأكد الحسيني على كلِ من مصر وتركيا والعراق والأردن عدم تعرض المؤتمر لمسألة الخلافة الإسلامية [6] . لذلك وصفت تركيا المؤتمر بأنه "جهد بدون قيمة واعتبرته محاولة لإقحام الدين في السياسة " [7]

وعقد مؤتمر إسلامي اقتصادي دولي في كاراتشي بالبكستان في شهر مارس 1949 م – 1369 هـ وكانت الفكرة هي تشجيع التعاون بين الدول الإسلامية في حقول التجارة والاقتصاد وشؤون المالية والتنمية العامة لكل البلدان الإسلامية [8] .

وعقد أيضاً في طهران (إيران) في مايو 1950م مؤتمر إسلامي أوصى بإنشاء أمانة عامة دائمة حتى تتمكن **من القيام بما يلي :**

1. جمع وتصنيف وتحليل ونشر الإحصائيات في الشؤون الاجتماعية والاقتصادية .
2. إعداد كتاب إحصائي سنوي .
3. مسح الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلدان الإسلامية .

---

(1) غنيم: عادل حسن : المؤتمر الإسلامي للعام 1931 شؤون عربية عدد 25 سبتمبر ، 1973 ص119 .

(2) العربي : أحمد يوسف: دبلوماسية القمة الإسلامية وتحديات العمل المشترك ، السياسة الدولية ، عدد 87 سنة1987 ، ص37 .

(3) الأشعل : عبد الله : أصول التنظيم الإسلامي الدولي ، ص28

(4) عبد الحافظ : محمد حسن : القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، صامد الاقتصادي عدد 113 ص317

(5) المرجع السابق ، ص318

(6) المرجع سابق ، ص29

(7) الأشعل : مرجع سابق ، أصول التنظيم الإسلامي الدولي ، ص40

(8) الأحس: مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص44

4. البحث في المشاكل الاقتصادية للبلدان الإسلامية .
5. مساعدة البلدان الإسلامية في إعداد الخطط للتنمية . (1)

وعقد اجتماع آخر في كاراتشي بباكستان في شهر سبتمبر 1950م – 1370 هـــ وقـــرر المؤتمر ما يلي :

1. إنشاء عدد من المشاريع حول التجارة والتعلم والرفاه الاجتماعي .
2. إنشاء منظمة الهلال الأحمر الفلسطيني للإغاثة وفرق تطوع شعبية إسلامية .
3. إنشاء صندوق دولي للتعليم والمساعدات وتقديم المنح الدراسية للتعليم العالي والبحث .
4. إعداد خطط لإقامة حلقات دراسية للدراسات الإسلامية .(2)

وعادت أنشطة مؤتمر العالم الإسلامي للاجتماع فعقدت اجتماعاً للوفود الإسلامية في كرا تـــشي بباكستان في فبراير 1951م ، وحضر المؤتمر غالبية الدول الإسلامية وطالبوا بإنشاء مؤتمر العالم الإسلامي ، كمنظمة ثقافية غير رسمية يكون مقرها كرا تشي ولها فروع في كافة البلاد الإســـلامية وأعد المؤتمر دستوراً جاء فيه "تسمى هذه المنظمة مؤتمر العالم الإسلامي " وأصبحت هذه المنظمة من أهم المنظمات الإسلامية غير الحكومية ولها 65 فرعاً في الدول الإسلامية وغير الإســـلامية ، وسينعقد مؤتمر العالم الإسلامي كل ست سنوات فضلاً عن الندوة التي تعقدها اللجنة التنفيذيـــة كـــل سنتين " (3)

وفي عام 1952م ترددت دعوة إلى القيام بمنظمة تضم شعوب المسلمين . وجههـــا أحـــد قـــادة حزب الرابطة الإسلامية السابقين في باكستان إلى جميع المسلمين بهيئاتهم وأحـــزابهم ، وأصـــدرت بياناً ختامياً حددت فيه أهداف المنظمة وانتخب جود هري خليق الزمان(*) رئيساً واتخذت كرا تـــشي مقراً لها ، وأكد المشاركون على قدسية فلسطين ورفضهم تقسيم أراضيها (4). وفـــي عـــام 1953م تشكلت ندوة المؤتمر الإسلامي في اجتماع عقد في القدس ضم مسلمي البلاد الإســـلامية .(5) هدفـــه بلورة فكرة التضامن الإسلامي في صيغة تعاقدية يتمسك بها جميع الأطراف .

وعقد مؤتمر إسلامي في النصف الثاني من القرن العشرين الرئيس جمال عبد الناصر خـــلال تأدية فريضة الحاج عام 1954م أثناء اجتماعه بعدد من رؤساء الدول الإسلامية الذين كانوا يؤدون فريضة الحج ، و يقصد جمال عبد الناصر من طرحه إشـــارة مبـــدأ تظـــافر الـــدائرتين العربيـــة

(1) الأحس: مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص45
(2) المرجع السابق ، ص45
(3) مصطفى : مرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية، ص173
(*) هندي الجنسية
(4) معلومات أساسية وثائق منظمة المؤتمر الإسلامي ، الهيئة العامة للاستعلامات ، ط 1 ستة 1984 ، ص5
(5) مصطفى : مرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية ، ص174

والإسلامية من أجل فلسطين وغيرها من القضايا المشتركة [1]. وفي يناير 1955م أعلن عن قيام ما عرف بالمؤتمر الإسلامي وتولي منصب الأمين العام محمد أنور السادات وتم توقيع الميثاق في 15 مارس 1956م من جانب كل من مصر والسعودية وباكستان . وينعقد المؤتمر سنوياً برئاسة الملك السعودي عقب موسم الحج وأسهم المؤتمر بتنظيم مؤتمرات دولية لعلماء المسلمين[2] . إلا أن المؤتمر لم يكن له أي جهود تذكر في القضية الفلسطينية .

وشهدت بداية فترة عام 1960 م حماساً متجدداً ونشاطات متعددة للوحدة الإسلامية وعقدت اجتماعات عدة كان أفضلها رابطة العالم الإسلامي . حيث افتتح الملك السعودي رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة عام 1962م وقد نص نظامها الأساسي على أن تضم ممثلين مختلفين من مختلف البلاد الإسلامية ، وأن تعمل على دعم تضامن المسلمين والاهتمام بنشر الفكر الإسلامي والدعوة إلى الدين الإسلامي ، ودعم جهاد الشعوب الإسلامية [3] .

لذلك تعتبر رابطة العالم الإسلامي أول رابطة علمية إسلامية تقر مبدأ دعم جهاد الشعوب الإسلامية ونلاحظ أن الرابطة تمثل جميع أنحاء العالم الإسلامي وأنها بعيدة عن الاعتبارات الرسمية وتبنت الحكومة السعودية مبدأ مكافحة العلمانية في العالم العربي الإسلامي ، ودعم رابطة العالم الإسلامي بهدف نشر الإسلام . [4]

ومن الواضح أن هذه الاجتماعات والمؤتمرات على اختلاف مواقعها كانت تعبيراً واضحاً عن تطلعات الملايين من المسلمين الذين يؤيدون التعاون والتلاحم مع إخوانهم في البلاد الإسلامية. لذلك انصبت جهود العلماء والقيادات الإسلامية نحو التضامن الإسلامي وإيجاد بديل للخلافة الإسلامية.

وفي ديسمبر عام 1965م برزت فكرة إقامة حلف إسلامي بدعوة من السعودية وتشجيع من إيران وباكستان وتركيا وتونس . [5] . ولكن هذا الحلف لم يرَ النور. بسبب تسرب معلومات مفادها **ما يلي :**

أولا :- إن اتصالات تعقد بين إسرائيل وهذه الدول بخصوص الحلف .

ثانيا :- إن المملكة العربية السعودية تحشد تأييداً دولياً عربياً لمقاومة ثورة اليمن كما أن القوميين العرب هاجموا الحلف الإسلامي . ومع أن فكرة عقد لقاءات إسلامية بأعلى المستويات لم تكن فكرة جديدة وإنما طرحت على ساحة العمل العربي الإسلامي منذ أمد بعيد ، حيث الظروف لم تسمح في الماضي بإخراجها حيز الوجود . فقد بادرت المنظمات الإسلامية والشخصيات المعنية بالعمل

---

(1) معلومات سياسية ووثائق منظمة المؤتمر الإسلامي ، وكالة الأنباء السعودية ، ص91

(2) مصطفى: مرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية، ص174

(3) ملف مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي ، مرجع سابق،ص18

(4) الأحس : ، مرجع سابق، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص48

(5) مصطفى :مرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية، ص175

العربي والإسلامي ورجال الفكر من قادة الإسلام إلى الدعوة إلى عقد مؤتمرات وإنشاء منظمات إسلامية دولية للدفاع عن المصالح المشتركة التي تربط الشعوب والأقطار في ظل الإسلام [1] .

لذلك دعا مؤتمر العالم الإسلامي ، المنعقد في مقديشو " الصومال " يناير1966 م ، وعلى لسان الرئيس الصومالي (آدم عثمان) إلى عقد مؤتمر قمة إسلامي ، وأيدت المملكة العربية السعودية تلك الفكرة [2] وبدأت الجهود السعودية تتحركَ لتنفيذ الفكرة وتبنى الملك فيصل عاهل السعودية الفكرة وأيدها ملك شاه إيران وأصدرا الاثنان بياناً ختامياً في زيارة جمعت بينهما في طهران تنص على "عقد مؤتمر لتقوية وحدتهم ولحماية مصالحهم المشتركة " [3] وقد قام الملك السعودي بزيارة لإقناع الدول الإسلامية بضرورة عقد مؤتمر قمة إسلامي لكلٍ من الأردن والسودان وباكستان وتركيا والمغرب وغينيا ومالي وتونس معلناً أن الهدف من المؤتمر " تقوية الروابط بين الدول الإسلامية وحماية الأماكن المقدسة الإسلامية ومحاربة العقائد الغربية "[4] .

وفي يناير عام 1968م زار شاه إيران دولة ماليزيا لبحث عقد مؤتمر قمة إسلامي . وفي شهر إبريل عام 1968م أيضاً عقدت في الرياض قمة محدودة شملت ملوك السعودية والأردن والمغرب استهدفت توحيد المواقف اتجاه إسرائيل . وفي 18 أكتوبر 1968 م دعا مؤتمر رابطة العالم الإسلامي في مكة إلى عقد مؤتمر قمة إسلامي لتوحيد الجهود ، ويكون المؤتمر على مستوى الحكومات ويضم الدول الإسلامية والعربية [5]

ونلاحظ أن الجهود السابقة الذكر لم تؤتِ ثمارها . وعندما تغيرت الأوضاع وهزمت إسرائيل البلدان العربية في حرب 1967 م ، جدد ملك المملكة العربية السعودية دعوة للتضامن الإسلامي .واقترح الملك عقد مؤتمر قمة إسلامي بهدف تحرير القدس من الاحتلال الإسرائيلي [6]

وفي 18 أيلول 1969 م اجتمعت لجنة مؤلفة من وزراء خارجية السعودية والمغرب وماليزيا وإيران والصومال والنيجر وباكستان في الرباط ، لبحث إمكانية عقد مؤتمر قمة إسلامي وكانت مهمة اللجنة تحديد المكان والزمان والدول التي تحضر القمة ، إلا أن اللجنة فشلت في ذلك

---

(1) البر جس : برجس محمود : ملف الأبحاث ، المجموعة السادسة ، إعداد إدارة التوثيق والأبحاث ، وكالة الأنباء الكويتية (كونا) ، 25 صفر 1401 هـ – 1 يناير 1981 م ، ص8 .

(2) علام :– منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة قانونية لنظام ونشاط المنظمة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ط 1 ، 1996 م ، ص42 .

(3) النمس : جلنا ر : القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969–1979، شؤون فلسطينية العدد 1.7 سنة 1980 ص49

(4) المرجع السابق ، ص50

(5) مصطفى : مرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية، ص176

(6) الأحس : مرجع سابق، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص50.

بسبب الخلافات على تعيين المكان بين السعودية والمغرب رغم أن الزمان اتفقا عليه . وحدد يـوم ذكرى الإسراء والمعراج موعداً لانعقاد المؤتمر الإسلامي . (1)

وجدد الملك الحسن ملك المغرب دعوته من جديد في عام 1968م بمناسبة ذكـرى المولـد النبوي الشريف إلى عقد مؤتمر إسلامي ووجهت فعلاً الدعوة إلى خمسه وثلاثـين دولـة إسـلامية وعربية لحضور المؤتمر في 29/ مايو / 1969م وفي الشهر التالي قرر إيفاد وفد قمـة إسـلامي ليناقش القضية الفلسطينية (2) .

ونلاحظ أن العلاقات العربية بدأت تتوحد وتلم الشمل معاً والخلافات بينهم بدأت تتـضاءل . مما مهد إلى وجود مناخ صالح لإعادة فكرة التضامن الإسلامي ، ولم الوحدة العربية وإقامة مؤتمر إسلامي يجمع كلمتهم (3).

ويمكن القول إن العوامل التي ساهمت في توحيد جهود الـدول الإسـلامية والعربيـة فـي المنطقة هي :

1. الاهتمام المشترك للدول الإسلامية والعربية باستقلال باقي العالم الإسلامي و العربي .
2. رغبة الجمعيات غير الحكومية في العالم الإسلامي إعادة النشاط مرة أخرى للحـصول علـى الاستقلال من الدول الاستعمارية ولم شمل الدول معاً .
3. احتلال إسرائيل للأراضي العربية عام 1967م ودعم القوى العظمى لهـا فـي قلـب العـالم الإسلامي (4) . مما شجع ملك السعودية وقام لزيارة كلاً من إيران والأردن والسودان وباكـستان وتركيا والمغرب وغينيا ومالي وتونس لنشر فكرة جمع المسلمين تحت سقف واحد وجعلها أكثـر شعبية ، ودعا أيضاً إلى عقد قمة إسلامية لكل الدول الإسلامية و العربيـة (5) . إلا أنـه أوقـف جهوده لبعض الوقت ، إلي حين حصول تطورات جديدة ، وجاءت الفرصـة عنـدما قـام أحـد الإسرائيليين بإحراق المسجد الأقصى في 21 أغسطس عام 1969م . وبعد ساعات مـن إحـراق المسجد الأقصى في القدس ثار الغضب في كافة أنحاء العالم (6) . ودعا الملك حسين ملك الأردن كل ملوك ورؤساء العرب والمسلمين " إلى لقاء عاجل يخرجون به مما هـم بـه مـن حيـرة

---

(1) النمس : مرجع سابق ، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969-1979، ص50

(2) مصطفى : مرجع سابق ، البعد الاقتصادي للقضية الفلسطينية،ص177

(3) سليم : محمد السيد ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، عدد 111 ، يناير 1993 م ، ص200

(4) الأحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية،ص43

(5) المرجع السابق ، ص49

(6) ملف منظمة المؤتمر الإسلامي ، وكالة الأنباء السعودية ، ص20

وضياع ويرسمون طريقاً جديداً لهم " [1] . ودعا كل المسلمين إلى عقد مؤتمر قمة يلم وحدتهم بمناسبة إحراق المسجد الأقصى وجاء في بيانهم " أن المؤتمر العالم الإسلامي يناشد كل الدول الإسلامية إلي عقد مؤتمر قمة إسلامي فوراً لمواجهة هذه الحالة الحرجة جداً ولتقرير موقف حازم لحماية أماكنهم الإسلامية المقدسة من الاحتلال " [2] .

ودعا الأمين العام للجامعة العربية وزراء الخارجية العرب إلى اجتماع طارئ عقد في 25 آب 1969 م في القاهرة ، وفعلاً عقدت القمة العربية وأرسل إليها الملك فيصل رسالة يقترح عليهم "عقد مؤتمر قمة إسلامي لدعم القضية الفلسطينية " [3] .

وفعلاً تبنت القمة العربية مشروع عقد مؤتمر قمة إسلامي وكلفت السعودية والمغرب بإجراء اتصالات لعقد القمة الإسلامية [4]

ومن الملاحظ أن كل الدول الإسلامية كررت النداءات القديمة الحديثة لعقد مؤتمر قمة إسلامي ونلاحظ أيضاً أن أفكارهم جاءت مماثلة لأفكار باكستان والمغرب وإندونيسيا وإيران وتركيا ودول عدم الانحياز والجامعة العربية لعقد القمة الإسلامية .

وعقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول في يومي 22-25- سبتمبر 1969 م وحضر المؤتمر أربع وعشرون دولة، رغم معارضة بعض الدول عليها ، مثل العراق وسوريا واليمن الجنوبية وبعض الدول الإفريقية [5] . وكان سبب رفضهم حضور القمة الإسلامية. الطلب بأن تقطع بعض الدول العربية والإسلامية العلاقة الدبلوماسية مع إسرائيل ، مثل تركيا وإيران .

وعندما اتفق زعماء الدول العربية والإسلامية على زمن عقد مؤتمر القمة الإسلامي اختلفوا على مكان انعقاد المؤتمر ، حيث ظهر اتجاهان نادا بعقد المؤتمر **هما :**

أولاً : المملكة العربية السعودية كانت تحرص على أن يكون المكان في مكة ، لأنها تعتبر نفسها مركز الخلافة الإسلامية [6] .

إلا أن الدول رفضت ذلك ،خوفاً من انفراد المملكة العربية السعودية بقرارات المؤتمر.

ثانياً : طالبت المغرب أن يكون المكان في الرباط ليكون بعيدا عن أي تأثير من الدول العربية

(1) النمس : مرجع سابق ، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969-1979، ص49 .

(2) الأحس : مرجع سابق ، مرجع سابق، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص50

(3) النمس : مرجع سابق ، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969-1979، ص49 .

(4) المرجع السابق ، ص50

(5) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية، ص21

(6) علام: منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة قانونية لنظام ونشاط المنظمة – ص43

المجاورة لإسرائيل في حالة اتخاذ أي قرار(1) .

وأخيراً اتفقوا على تحديد المكان في الرباط وقبل انعقاد المؤتمر بساعات ظهر اتجاهان أثرا على المؤتمر وأوشك أن يفشل لولا التدخل العربي لحل الأزمة 0 الاتجاه الأول : كان يرى أن جريمة إحراق المسجد الأقصى ذات طابع سياسي ولا يجوز بحثها إلا في إطار الاحتلال الإسرائيلي لأراضي الدول العربية.

الاتجاه الثاني : يرى أنه يجب حصر قضية المسجد الأقصى في نظام ديني وتجنب الدخول في الصراع بين الدول الإسلامية وإسرائيل . (2)

وأخيراً حلت الأزمة على اعتبار أن القدس طابع ديني وليس سياسي وعقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول وسنتحدث في الفصول القادمة بالتفصيل عن موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القضية الفلسطينية .

ويمكن إيجاز تاريخ ما قبل انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الأول عام 1969 إلى المراحل التالية :-

المرحلة الأولى وتبدأ بمحاولة السيد جمال الدين الأفغاني توحيد المسلمين تحت راية الخلافة الإسلامية .

محاولة كلٍ من السعودية وباكستان توحيد المسلمين والدفاع عن المقدسات الإسلامية وتقوية الروابط بين الدول الإسلامية والعربية .

تهيئة الظروف والمناخ المناسب لعقد قمة مؤتمر إسلامي لحل القضايا والمشكلات العربية والإسلامية وخاصة القضية الفلسطينية .

ويمكن رصد جهود العالم الإسلامي في مواجهة الخطر اتجاه الدول الإسلامية والقضية الفلسطينية ووحدة الدول الإسلامية مثل ظهور منظمة المؤتمر الإسلامي من خلال نقطتان هما أولاً :- رصد جهود دول العالم الإسلامي نحو التضامن الإسلامي ، وبناء نظامه الإقليمي . الأمر الذي يصب مباشرة في إنهاك وإضعاف قضايا الأمة العربية والإسلامية ، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية .

ثانياً :- رصد جهود التطوعية الشعبية الإسلامية في الدفاع عن الأمة الإسلامية والقضية الفلسطينية.

---

(1) علام: منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة قانونية لنظام ونشاط المنظمة – ص43

(2) عبد الحافظ :مرجع سابق ، القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ص322

المبحث الثاني
الأهداف العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي

منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة إسلامية دولية حرصت دائما أن تضع لها أهداف واضحة لذلك كان هدف القادة السياسيون المسلمون المجتمعون في مؤتمر القمة الإسلامي الأول في الرباط عام 1969م أدرك الرغبة الشعبية في بلدانهم لوحدة الأمة الإسلامية [1] . وبسبب هذه الرغبة فإن قادة الدول والحكومات من المسلمين قرروا إنشاء مؤسسة سياسية دائمة.

ونلاحظ أن مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969م لم يتحدث أو يتعرض ولو بالذكر إلى أهداف المؤسسة الإسلامية ، أو أن يضع ميثاقاً له [2] . وذلك بسبب اهتمامه في مسألة إحراق المسجد الاقصى .

وسرعان ما عقد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في جدة من 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23-25 مارس 1970م وقرر وزراء الخارجية بحث إمكانية إقامة أمانة عامة [*] يناط بها إجراء الاتصال بين الدول الأعضاء المشتركة في المؤتمر وتنسيق عملها. ودرس المؤتمر موضوع صياغة مبادئ وأهداف أساسية ، ودراسة تفصيلية لبناء منظمة قوية ومتماسكة وطلب من الأمين العام للمنظمة أن يتخذ التدابير اللازمة للإسراع في وضع ميثاق وأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي[4] .

وطلب المؤتمر من الأمين العام اتخاذ التدابير التالية :-

1. أن يوزع خلال شهر من تاريخ عقد المؤتمر مشروع مذكرة يعدد فيها هذه الأهداف مع النظام الداخلي للمؤتمر مستطلعاً منظمات الدول المشاركة فيه ومستوضحاً رغبة كل منها في المشاركة في اجتماع يعقد لدراسة هذه الوثيقة .
2. إعداد الترتيبات لعقد الاجتماع المشار إليه في جدة خلال أربعة اشهر من تاريخ تقيم الوثيقة
3. تقديم التوصيات الصادرة عن اجتماعهم إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي القادم للنظر فيه [5] .

وبعد الدراسة والتشاور بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وافق مؤتمر وزراء الخارجية المنعقد في جدة بتاريخ 14 – 18 محرم 1392 هـ الموافق 19 فبراير – 14 مارس

---

(1) الأحس: مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 59

(2) الأشعل : مرجع سابق ، أصول التنظيم الإسلامي الدولي ، ص 30

(*) الأمانة العامة : سنتحدث عنها في المبحث الثاني

(4) ملف قرارات القمة الإسلامية وقرارات وزراء الخارجية الإسلامي ، ص 120

(5) المصدر السابق ، ص 122

1972م على ميثاق لمنظمة المؤتمر الإسلامي(1) وتم تسجيل الميثاق للمنظمة في الأمم المتحـــدة بتاريخ الأول من فبراير عام 1974م (2) .

وبذلك تعتبر منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة إسلامية دولية معترف بها رسمياً .

ومن خلال دراسة قرارات مؤتمر القمم الإسلامية وقرارات وزراء الخارجية يمكن تلخيص أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي في النقاط التالية :-

1. تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء لمنظمة المؤتمر الإسلامي .
2. التعريف بالمبادئ والتعاليم الإسلامية السامية بين الدول الأعضاء لمنظمة المؤتمر الإسلامي مع التأكيد على شتى جوانب الحضارة الإسلامية والعمل على نشر الدين الإسلامي(3) .

ونلاحظ إن المنظمة ركزت في هذا البند على المفهوم القرآني للأمـــة الإســـلامية وإعـــلان الاعتقاد بأن العقيدة الإسلامية عقيدة مشتركة بين مواطني الدول الأعضاء .

وشددت منظمة المؤتمر الإسلامي على أهمية توثيق العلاقة على أساس الإخوة والـــصداقة والعدل والتسامح(4).

3. تحقيق التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .
4. العمل على تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء فـــي المنظمـــة فـــي المجـــالات الـــسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية .
5. دعم جميع الشعوب الإسلامية والعربية في سبيل المحافظـــة علـــى كرامتهـــا واســـتغلالها وحقوقها الوطنية (5) .

ونلاحظ أن هذا البند غير ملزم لدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وظـــل حبـــراً على ورق ، لأن كثيراً من الدول العربية والإسلامية تعرضت لاعتداءات من قبـــل دول عربيـــة وإسلامية وهي عضواً في المنظمة ، ولم تجد المنظمة أي حلول لمشاكل الدول الأعضاء .

6. تحرير القدس واستعادة الحقوق الفلسطينية .
7. دعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدتهم على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه المحتلـــة(6) وهذان الهدفان سيكونان محور البحث والدراسة وسنبحث إن كانت المنظمة ساعدت ودعمـــت كفاح الشعب الفلسطيني ، أم لا ؟

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الاسلامي ووزراء الخارجية (1969-1982م) الأمانة العامة ، ص 20

(2) الأشعل : مرجع سابق ، أصول التنظيم الإسلامي الدولي،ص 35

(3) قرارات مؤتمر القمة الاسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 180

(4) الأحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 59

(5) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ، مصدر سابق ص 181

(6) المصدر سابق ، ص 182

8. العمل من أجل الحفاظ على الأماكن المقدسة وتحريرها [1] .

ويتبين لنا من هذا الهدف أن منظمة المؤتمر الإسلامي أخذت على عاتقها الحماية والدفاع عن كل المقدسات الإسلامية بغض النظر إن كانت في فلسطين أو أي دولة إسلامية أو عربية ، ويقصد به أن تلتزم المنظمة بالمحافظة على سلامتها وعلى مواقعها وهويتها الدينية والإسلامية[2] ولم يحدد هذا الهدف نوعية الأماكن المقدسة إن كانت إسلامية أو مسيحية ، مما يجعل المنظمة ملتزمة بحماية الأماكن المسيحية أيضا في الدول الأعضاء بها وان كلمة تحريرها تعني العمل الجاد والمطالبة بالشرعية القانونية لتنفيذ هدفها على أرض الواقع .

9 . العمل على مناهضة التفرقة العنصرية والقضاء على الاستعمار في جميع البلدان الإسلامية .

10. السعي لدعم السلام العالمي[3] .

وقد وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي مجموعة من المبادئ العامة وطالبت الدول الأعضاء باحترامها والعمل على تطبيق ما جاء فيها وهي :-

1. احترام المساواة بين الدول الأعضاء .
2. حق تقرير مصير الدول الإسلامية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء .
3. احترام سيادة كل دولة واستقلالها وسلامة وحدة أراضيها .
4. تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية كالمفاوضات والوساطة والمصالحة والتحكم .
5. الالتزام بمبدأ عدم اللجوء إلى القوة أو التهديد باستخدامها ضد وحدة أراضي الدول التابعة لها أو سلامتها أو استقلالها السياسي[4] .

وهذه المادة تحرم استعمال القوة كأداة لتحقيق الأهداف في العلاقات بين الدول الأعضاء[5].

ويلاحظ أن هذا المبدأ لا يقتصر على تحديد استعمال القوة ولكنه يحرم هذا الاستعمال أصلا تحريماً عاماً وشاملاً ويقصد بتحريم القوة ليس الضرب فقط وإنما التلويح بالتهديد المباشر وغير المباشر .

ويفهم من هذه المبادئ أيضا أن المنظمة يجب أن تعمل على إيجاد المناخ المناسب لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء والدول الأخرى .

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 182

(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية، ص 201

(3) ملف قرارات مؤتمر القمة الاسلامي ، مصدر سابق ، ص 182

(4)المصدر السابق ، ص 183

(5) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، ص 19

وقد أضاف مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد في جدة بتاريخ 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12–15 يوليو 1975م بعض المبادئ وهي :–

1. يقوم التضامن الإسلامي على أساس العدل والمساواة وعدم التدخل ويلزم الدول الأعضاء بالامتناع عن التدخل المباشر وغير المباشر والامتناع عن التحريض وعن الفتنة وبث الفرقة وبذل الجهد لإزالة الخلافات الفكرية والمذهبية .
2. يؤكد تنسيق الجهد لتحقيق الاستقلال وحماية السيادة المشروعة
3. يؤكد للدول الأعضاء ضرورة الامتناع عن المشاركة في الأحلاف العسكرية القائمة في إطار الدول الكبرى وعدم إقامة قواعد عسكرية أجنبية على الأرض الإسلامية .

ويمكن القول أن منظمة المؤتمر الإسلامي قامت على أساس فكرة التضامن الإسلامي وعلى أساس الدولة الحديثة المستقلة ذات السيادة . ولم ينص ميثاق المنظمة على دعم الأقليات الإسلامية في الدول غير الإسلامية خشية التدخل في شؤونها الداخلية (1) . مما يضعف من عمل المنظمة . ونلاحظ أن ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي كان مرن بحيث لا يمكن أن يصطدم بدساتير نظام الدول الإسلامية المشتركة فيها لذلك من السهل أن يضم جميع الدول بغض النظر عن دستورها أو نظامها الداخلي أو عقيدته (2). مثل تركيا ولبنان وبعض الأقليات الإسلامية

ومن خلال ميثاق المنظمة يتضح أنها لا تملك أي سلطة لتطبيق قراراتها وإنما تعتمد على الدول الأعضاء لتنفيذ توصيتها وهذا يجعل المنظمة هيئة ضعيفة . وفي الواقع لو أن كل البلدان الأعضاء التزمت بالشريعة الإسلامية لا صبحت قراراتها أكثر أهمية لأنها ستكون ملزمة قانونياً وشرعياً ، ورغم أن قرارات المنظمة غير ملزمه قانونياً إلا أنها ليست عديمة الجدوى تماماً ، فقرارها حول التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء مهم لأنه يدعم بعض أنشطة التنمية الاقتصادية كسائر المنظمات الحكومية ، وتعتبر الدول الأعضاء المنظمة منبراً شرعياً وقانونياً للتعبير عن آرائها حول القضايا الدولية المختلفة ومكاناً للدعاية السياسية لها .

---

(1) علام: مرجع سابق ، منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة قانونية لنظام ونشاط المنظمة، ص 69

(2) القرعي : مرجع سابق ، دبلوماسية القمة الإسلامية وتحديات العمل المشترك ، السياسة الدولية ، ص 138

المبحث الثالث

الهيكلية العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي

وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي لها هيكليه عامه . لذلك تضم منظمة المؤتمر الإسلامي ثلاث هيئات عليا لكل منها عملها ، وخصائصها الذاتية وهذه الهيئات هي :-

1. مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات
2. مؤتمر وزراء الخارجية
3. الأمانة العامة والمؤسسات التابعة لها

أولاً :- مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات

يعتبر مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة . ويجتمع حينما تقتضي مصلحة الأمة الإسلامية أو بناءاً على طلب من إحدى الدول الأعضاء ، أو بطلب من مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي ، ويتم اتخاذ القرارات بالتشاور والأغلبية في حال اكتمال النصاب القانوني للمؤتمر ، وينظر المؤتمر في القضايا العليا التي تهم العالم الإسلامي ويعمل على تنسيق السياسة العامة للمنظمة ، كما أن المؤتمر يقوم بإصدار قرارات في جميع التخصصات ويقوم بحل المشاكل العالقة بين الدول الأعضاء(1) .

لذلك مؤتمر القمة الإسلامي هو السلطة العليا في المنظمة لأنه يجمع بين الملوك والرؤساء والحكومات والمنظمات الدولية وتم عقد عشر مؤتمرات قمة أسلامية .

وهذا جدول يوضح تاريخ ومكان انعقاد مؤتمرات القمم الإسلامية لمنظمة المؤتمر الإسلامي في الفترة من 25 سبتمبر 1969 م إلي 16 أكتوبر 2003 م كما في الجدول التالي :-

الرقم	مكان انعقاد المؤتمر	تاريخ انعقاد المؤتمر
مؤتمر القمة الإسلامي الأول	المملكة المغربية- الرباط	12 رجب 1389هـ **25 سبتمبر 1969م**
مؤتمر القمة الإسلامي الثاني	الباكستان – لاهور	29 محرم – أول صفر 1394هـ 22-24 فبراير 1974م

(1) الشطي : الحبيب – إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، بدون مكان نشر ، 1887م ، ص 80

مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي الثالث	المملكة العربية السعودية – مكة المكرمة	22-19 ربيع أول 1401هـ 28-20 يناير 1981م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي الرابع	المملكة المغربية – الدار البيضاء	16-13 ربيع ثاني 1404 هـ 19-16 يناير 1984م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي الخامس	دولة الكويت	29-26 جمادي الأول 1407 هـ 29-26 يناير 1987م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي السادس	جمهورية السنغال – داكار	5-3 جمادي الثاني 1412 هـ 11-9 ديسمبر 1991م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي السابع	المملكة المغربية – الدار البيضاء	13-11 رجب 1415 هـ 15-13 ديسمبر 1994م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي الثامن	الجمهورية الإسلامية الإيرانية – طهران	11-9 شعبان 1418 هـ 11-9 ديسمبر 1997م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي التاسع	دولة قطر – الدوحة	17-16 شعبان 1421 هـ 13-12 نوفمبر 2000م
مـــــؤتمر القمـــــة الإسلامي العاشر	ماليزيا- بوتراجايا	21-20 شعبان1424هـ 17-16 أكتوبر 2003 م[*]

ثانياً / مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي

قبل انعقاد أي مؤتمر قمة إسلامي يعقد قبله مؤتمر وزراء الخارجيـة الإسـلامي ، وهـذا المؤتمر مكون من وزراء الخارجية و الممثلين المعتمدين ويجتمع مرة كل سنة أو عنـد حالـة الضرورة في أي بلد من بلدان الدول الأعضاء . و يجتمع مؤتمر وزراء الخارجيـة الإسـلامي بطلب من الدول الأعضاء أو بطلب من الأمين العام وبموافقة ثلثي الأعضاء ، وينعقد المـؤتمر في اجتماع عادي و غير عادي ، ويمكن الحصول على هذه الموافقة بتعميم الطلب على جميـع الدول الأعضاء[1] .

(*) يوضح الجدول تاريخ ومكان انعقاد المؤتمر ويبين الدولة المضيفة للمؤتمر واعد الجدول من قرارات وبيانات منظمة المؤتمر الإسلامي .

(1) ملف الأبحاث : المجموعة السادسة :- إعداد إدارة الوثائق والأبحاث – الكويت 1981م ، ص 81 ...... انظر ملحق رقم (1) .

ويحق لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التوصية بعقد مؤتمر ملوك ورؤساء الدول أو رؤساء الحكومات ويمكن الحصول على الموافقة لعقد هذا المؤتمر بتعميم على جميع الدول الأعضاء [1].

ومن أهم اختصاصات مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي : -

1 - يعين مؤتمر وزراء الخارجية منصب الأمين العام ويقوم المؤتمر بتعيين الأمناء المساعدين الثلاثة بناءاً على ترشيح الأمين العام ويراعي الأمين العام في ترشيحه للأمناء المساعدين توفر الكفاءة والنزاهة والإيمان بأهداف الميثاق والتوزيع الجغرافي العادل للدول الأعضاء في المنظمة [2]

2- يحدد مؤتمر وزراء الخارجية موعد ومكان دورة المؤتمر التالي لوزراء الخارجية ويدرس المؤتمر أية قضية تؤثر على دولة أو أكثر من الدول الأعضاء في حالة تقديم أي طلب .

3-يتم اتخاذ القرارات و التوصيات لمؤتمر وزراء الخارجية بأغلبية الثلثين ويمثل ثلث عدد الدول الأعضاء النصاب القانوني في أية دورة من جلسات مؤتمر وزراء الخارجية[3].

4- يقرر مؤتمر وزراء الخارجية قواعد الإجراءات التي يتبعها والتي يمكن إتباعها في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات وينتخب رئيساً لكل دورة ، كما تطبق تلك القواعد في الأجهزة الفرعية التي ينشئها مؤتمر ووزراء الدول والحكومات أو مؤتمر وزراء الخارجية[4].

ويعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي للمهام التالية :-

1. النظر في وسائل تنفيذ السياسة العامة للمؤتمر .
2. مراجعة ما أنجز من قرارات في الدورات السابقة .
3. اتخاذ القرارات في الأمور ذات المصالح المشتركة وفقاً لأهداف وأغراض المؤتمر الواردة في هذا الميثاق .
4. مناقشة تقرير اللجنة المالية والمصادقة على موازنة الأمانة العامة[5] .

وقد عقد واحد وثلاثون مؤتمراً لوزراء خارجية الدول الإسلامية بشكل عادي ، وثمانِ مؤتمرات وزراء خارجية طارئة لمناقشة أمور الأمة الإسلامية وما يلي جدول يوضح مواعيد ومكان انعقاد مؤتمرات وزراء خارجية الدول الأعضاء .

---

(1) ملف الأبحاث : المجموعة السادسة :- مرجع سابق ، إعداد إدارة الوثائق والأبحاث، ص81

(2) الشطي : مرجع سابق ، إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية،ص 5

(3) البر جس : مرجع سابق ،، إعداد إدارة التوثيق والأبحاث،ص 82

(4) الأحس: مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية،ص 63

(5) الشطي : مرجع سابق ، إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، ص 6

وهذا جدول يوضح تاريخ ومكان انعقاد مؤتمرات وزراء خارجية الدول الإسلامية لمنظمة المؤتمر الإسلامي في الفترة من 25 مارس 1970 مالي 16 يونيو 2004 م علي النحو التالي :-

م	الرقم	مكان انعقاد المؤتمر	تاريخ انعقاد المؤتمر
1.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول	المملكة العربية السعودية- جدة	17 محرم 1390هـ - 25 مارس 1970م
2.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني	الباكستان – كاراتشي	27-29 شوال 1390 هـ – 26 - 28 ديسمبر 1970م
3.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث	المملكة العربية السعودية- جدة	14 - 18 محرم 1392هـ – 29 فبراير –4 مارس 1972م
4.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع	الجمهورية العربية الليبية – بنغازي	19 - 21 صفر 1393 هـ 24 - 26 مارس 1973م
5.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس	ماليزيا – كوالالمبور	1-5 جمادي الثاني 1394هـ 21-25يونيو 1974م
6.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس	المملكة العربية السعودية- جدة	3-6 رجب 1395هـ 12-15 يوليو 1975م
7.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع	الجمهورية التركية – اسطنبول	13-16 جمادي الأول 1396هـ 12-15 مايو 1976م
8.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن	الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية – طرابلس	27 جمادي الأول – 3 جمادي الثاني 1397هـ – 16-22 مايو 1977م
9.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التاسع	جمهورية السنغال – داكار	17-21 جمادي الأول 1398هـ – 21-24 ابريل 1978م 0
10.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر "دورة فلسطين والقدس الشريف "	المملكة المغربية – فأس	10-14 جمادي الثاني 1399هـ 8-12 مارس 1979م
11.	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الحادي عشر	الباكستان –إسلام أباد	2-7 رجب 1400 هـ – 17-22 مايو 1980م
12.	مؤتمر وزراء الخارجية	الجمهورية العراقية – بغداد	28 رجب – 3 شعبان 1401هـ

	الإسلامي الثاني عشر		– 1-5 فبراير 1981م
.13	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث عشر	جمهورية النيجر – بنيامي	3-7 ذو القعدة 1402هـ – 22-26 أغسطس 1982م
.14	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع عشر	جمهورية بنغلادش الشعبية – دكا	2-7 ربيع الأول 1404هـ 6-11 ديسمبر 1983م
.15	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس عشر	الجمهورية العربية اليمنية – صنعاء	25-29 ربيع الأول 1405هـ 18-22 ديسمبر 1984م
.16	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس عشر	المملكة المغربية – فأس	25-29 ربيع الثاني 1406هـ 18-22 يناير 1986م
.17	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر	المملكة الأردنية الهاشمية – عمان	3-7 شعبان 1408هـ 21-25 مارس 1988م
.18	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن عشر	المملكة العربية السعودية- الرياض	16-19 شعبان 1409هـ 13 -16 مارس 1989م
.19	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العشرين	الجمهورية التركية- اسطنبول	24-28 محرم 1412هـ 4-8 أغسطس 1991م
.20	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الحادي والعشرون	جمهورية الباكستان الإسلامية – كاراتشي	4-8 ذو القعدة 1414هـ 25-29 ابريل 1993م
.21	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني والعشرون	المملكة المغربية – الدار البيضاء	8-10 رجب 1415هـ 10-12 ديسمبر 1994م
.22	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث والعشرون	جمهورية غينيا – كونا كري	17-20 رجب 1416هـ 9-12 ديسمبر 1995م
.23	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع والعشرون	جمهورية اندونيسيا – جاكرتا	28 رجب -3 شعبان 1417هـ 9-13 ديسمبر 1996م
.24	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس والعشرون	دولة قطر – الدوحة	17-19ذو القعدة 1418هـ 5-7 مارس 1998م
.25	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس والعشرون	بوركينا فاسو – واغادوغو	15-18 ربيع الأول 1420هـ 28 يونيو -1 يوليو 1999م
.26	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع والعشرون	ماليزيا – كوالالمبور	24-27 ربيع الأول 1421هـ 27-30 يونيو 2000م

.27	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن والعشرون	مالي – باماكو	4–8 ربيع الثاني 1422هـ 25 –29 يونيو 2001م
.28	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التاسع والعشرون	جمهورية السودان – الخرطوم	14–16 ربيع الثاني 1423هـ – 25–27 يونيو 2002م
.29	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثلاثون	الجمهورية الإيرانية الإسلامية – طهران	27–29 ربيع الأول 1424هـ 28 –30 مايو 2003م
.30	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الواحد والثلاثون	الجمهورية التركية – اسطنبول	28 ربيع الثاني 1425هـ 16 يونيو 2004م (*)

الدورات غير العادية لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي(**)

م	الرقم	مكان انعقاد المؤتمر	تاريخ انعقاد المؤتمر
.1	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الأول	جمهورية الباكستان الإسلامية – إسلام أباد	8–10 ربيع الأول 1400 هـ – 27–29 يناير 1980م
.2	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الثاني	المملكة الأردنية الهاشمية– عمان	28–29 شعبان 1400هـ – 11–12 يوليو 1980
.3	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الثالث	المملكة المغربية – فاس	9–11 ذو القعدة 1400هـ – 18–20 ديسمبر 1980
.4	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الرابع	دولة قطر – الدوحة	3 ربيع أول 1422هـ – 26 مايو 2001م
.5	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الخامس	دولة قطر – الدوحة	23 رجب 1422 هـ – 10 ديسمبر 2001م
.6	المؤتمر وزراء خارجية الدول	دولة قطر – الدوحة	25 رمضان 1422 هـ – 10 ديسمبر

(*) الجدول يبين مكان وتاريخ انعقاد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الأعضاء .

الجدول إعداد وتجميع من قرارات وبيانات منظمة المؤتمر الإسلامي .

(**) الجدول يبين مكان وتاريخ انعقاد الدورات الغير عادية لمؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الأعضاء .

الجدول إعداد وتجميع من قرارات وبيانات منظمة المؤتمر الإسلامي .

	الإسلامية السادس		2001م
.7	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية السابع	ماليزيا – كوالالمبور	18–20 محرم 1423 هـ – 3 ابريل 2002م
.8	المؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الثامن	الولايات المتحدة الأمريكية – نيويورك	10 رجب 1432هـ – 17 سبتمبر 2002م في مقر الأمم المتحدة

ومن الجداول السابقة تتضح لنا أن منظمة المؤتمر الإسلامي عقد تسع مؤتمرات قمم إسلامية ، وواحد وثلاثون مؤتمر وزراء خارجية إسلامي ، وثمانِ مؤتمرات وزراء خارجية إسلامي طارئ ، كلها عقدت من اجل مناصرة القضية الفلسطينية ، وحماية الأماكن المقدسة .

ومن الملاحظ أن هذه القمم لم تجد نفعاً لمساعدة الفلسطينيين ، وكانت سبباً في إنهاك و إضعاف منظمة التحرير الفلسطينية .

ويبدو أن مؤتمرات القمم الإسلامية لم تنعقد في جمهورية مصر العربية رغم أنها تتزعم المواقف العربية والحركة القومية العربية ، ولأنها وقعت اتفاقية سلام مع إسرائيل .

ثالثا : الأمانة العامة والمؤسسات التابعة لها

وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي أمانة عامة وأسست لها مؤسسات تكون تابعة للمنظمة المؤتمر الإسلامي . لذا الأمانة العامة هي الهيئة التنظيمية الثالثة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وجهازها التنفيذي .

أنشئت الأمانة العامة بمقتضى قرار صادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الأول لوزراء الخارجية المنعقد في جدة محرم 1390هـ – مارس 1970 م (1).

وقد قرر المؤتمر ما يلي :–

إنشاء أمانة عامة أغراضها ما يلي :–

1. تقوم الأمانة العامة بتأمين الاتصال بين الدول الأعضاء وتقوم بتقديم التسهيلات للتشاور وتبادل الآراء ونشر المعلومات ذات الأهمية المشتركة بين الدول الأعضاء(2).
2. على الأمانة العامة متابعة تنفيذ قرارات توصيات المؤتمر وتقديم تقرير عن ذلك (3)..

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ومؤتمرات وزراء الخارجية الإسلامي ، ص 112 .... انظر ملحق رقم (1) .

(2) الشطي : إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، ص 7

(3) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية، مرجع سابق، ص 115..... انظر ملحق رقم (1)

3. تقدم الدول الأعضاء مباشرة أوراق العمل والمذكرات بالوسائل الملائمة في نطـاق التوصـيات وقرارات المؤتمر

4. على الأمانة العامة إعداد اجتماعات المؤتمر وذلك بالتعاون الوثيق مع الدول المضيفة بشأن النواحي الإدارية والتنظيمية(1) .

5. يرأس الأمانة العامة – أمين عام يعين لمدة سنتين من قبل مؤتمر وزراء الخارجيـة وتختـاره الدولة التي انعقد فيها المؤتمر . وفي مؤتمر القمة الثالث المنعقد بالمملكة العربية الـسعودية – مكة بتاريخ 19 – 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق 25 – 28 يناير 1981م ، قرر المؤتمر أن تصبح رئاسة الأمين العام لمدة أربع سنوات بدلاً من سنتين (2)

6. يعين الأمين العام موظفين من مواطني الدول الأعضاء آخذاً بعـين الاعتبـار تـوفر الكفـاءة والنزاهة فيهم ومراعياً لمبدأ التوزيع الجغرافي(3) .

كما قرر مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد بالمملكة العربية الـسعودية – مكـة 1981 م ، أن يصبح عدد الأمناء العاملين المساعدين للامين العام أربعة عوضاً عـن ثلاثـة(4) ويختـارهم مؤتمر وزراء الخارجية لفترة أربع سنوات غير قابلة للتجديد(5) .

7. لا يجوز للأمين العام ولا للأمناء المساعدين ولا لموظفي الأمانة العامة أن يطلبوا ويتلقوا فيمـا يتعلق بأداء وجباتهم أية تعليمات من أية حكومة أو أية سلطة خارج نطاق المـؤتمر وعلـيهم أن يمتنعوا عن القيام بأي تصرف يسيء إلى مراكزهم .

8. يتمتع مندوبو الدول الأعضاء بالحصانة الدبلوماسية والإمتيـازات القانونيـة اللازمـة للقيـام بوظائفهم حسب ما يقره المؤتمر(6).

9. يكون مقر الأمانة العامة في جدة إلى أن يتم تحرير مدينة القدس لتصبح مقراً دائمـاً لهـا(7) ، ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي لا يوجد لها مقر دائم بشكل مباشر أو الغير مباشـر فـي فلسطين المحتلة عام 1948م أو في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية وبذلك يعتبـر الأمـين العام السلطة العليا في الأمانة العامة وهو المسئول الأول المباشر عن سير عمل الأمانة العامـة

---

(1) البر جس : مرجع سابق ، ملف الأبحاث، إعداد إدارة التوثيق والأبحاث، ص 83

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ومؤتمرات وزراء الخارجية الإسلامي ، مصدر سابق ، ص 115

(3) الشطي : مرجع سابق ،إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، ص 6

(4) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 710

(5) الأحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ص 65

(6) البر جس : مرجع سابق، ملف الأبحاث ، ص 84

(7) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ، مصدر سابق ، ص 115

أمام المؤتمر الإسلامي ، وقد عينت مؤتمرات القمة الإسلامية ثمانية أشخاص بدرجة الأمين العام وسنوضح أسمائهم وتاريخ تعيينهم .

وهذا جدول يوضح اسم الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي وتاريخ التعين واسم الدولة التابع لها وتاريخ انعقاد المؤتمر، حسب الجدول التالي(*) :-

م	الأمين العام	المؤتمر	فترة التعيين	الدولة
1.	تانكو عبد الرحمن	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول المنعقد في جدة من 17 محرم 1390 هـ الموافق 25 مارس 1970 م	1973-1970	ماليزيا
2.	حسن التهامي	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس المنعقد في ماليزيا بتاريخ 1 – 5 جمادى الثاني 1394 هـ الموافق 21 – 25 يوليو 1974 م	1975-1774	مصر
3.	احمد كريم جاى	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد في جدة من 3 – 6ة رجب 1395 هـ الموافق 12 – 15 يوليو 1975 م	1979-1975	السنغال
4.	الحبيب الشطي	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر المنعقد في فاس من 10 – 14 جمادى الثاني 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979 م	1984-1979	تونس
5.	شريف الدين بيرزادة	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس عشر المنعقد في صنعاء بتاريخ 15 – 29 ربيع الأول 1405 هـ الموافق 18 – 22 ديسمبر 1984 م	1988-1985	الباكستان
6.	حامد الغابد	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثامن عشر المنعقد في الرياض من 16 – 19 شعبان 1409هـ الموافق 13 – 16 مارس 1989 م	1996-1989	النيجر
7.	عبد الدين العراقي	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع والعشرون المنعقد في جاكرتا بتاريخ 28 رجب – 3 شعبان	2000-1997	المغرب

(*)الجدول إعداد وتجميع من قرارات وبيانات منظمة المؤتمر الإسلامي .

		1417 هـ الموافق 9 – 13 ديسمبر 1996 م		
.8	عبد الواحد بلفزيز	مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع والعشرون المنعقد في ماليزيا من 24 – 27 ربيع الأول 1421 هـ الموافق 27 – 30 يونيو 2000 م	2001-2004	المغرب

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن منظمة المؤتمر الإسلامي عينت ثمانِ اشخاص بدرجة الأمين العام للمنظمة ، وتناوبت عليها الدول الأعضاء ، ولم تعين منظمة المؤتمر الإسلامي أي أمين عام من الفلسطينيين بحجة أن فلسطين ليست عضواً كامل الصلاحيات في المنظمة .

رابعا : الدول الأعضاء

تمت المبادرة لتأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي دعُيت جميع الدول العربية والإسلامية للمشاركة في تأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي ، ورغم أن جهوداً بذلت من أجل إنجاح مؤتمر القمة الإسلامي الأول ، لم يحضر اللقاء الأول المنعقد في الرباط سنة 1969م ، إلا خمس وعشرون دولة إسلامية ، بسبب أن معظم الدول العربية والإسلامية كانت تحت الاستعمار المباشر أو الغير مباشر ولا تستطيع أن تقرر المشاركة في مؤتمر قمة إسلامي دولي دون موافقة ومباركة الاستعمار خاصة أن هذه المنظمة ستناقش مسالة إحراق المسجد الاقصي . بالإضافة إلي وجود أطماع ومصالح مشتركة بين الدول الاستعمارية وأعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي ، ووجود خلافات داخلية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

الدول المؤسسة لمنظمة المؤتمر الإسلامي هي مملكة أفغانستان الشعبية – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية جمهورية تشاد – جمهورية غينيا – جمهورية اندونيسيا – الإمبراطورية الإيرانية – المملكة الأردنية الهاشمية – المملكة العربية السعودية – دولة الكويت والجمهورية اللبنانية – الجمهورية العربية الليبية –ماليزيا – جمهورية مالي – المملكة المغربية – الجمهورية الإسلامية الموريتانية – جمهورية النيجر – جمهورية باكستان – جمهورية السنغال – جمهورية الصومال – جمهورية اليمن الشعبية – جمهورية السودان الديموقراطية – الجمهورية التونسية – الجمهورية التركية – الجمهورية العربية المتحدة – الجمهورية العربية اليمنية (1) .

وبعد ذلك بدأت الدول والحكومات الإسلامية تعترف بميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وتقدم طلب الالتحاق بالعضوية .

---

(1) مؤتمرات القمة الإسلامية وزراء الخارجية ، ص5 .... انظر ملحق رقم (2) .

وانضمت أربع دول أخرى لعضوية المنظمة في مؤتمر القمة الإسلامي الثـاني سـنة 1974م وهي جمهورية الغابون وجمهورية غامبيا وجمهورية غينيا بيساو وجمهورية الكـاميرون ، وفـي مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس سنة 1975م انضمت جمهورية العراق(1) .

وفي المؤتمر الإسلامي السابع لوزراء خارجية الدول الإسـلامية سـنة 1976م ، انـضمت جمهورية جزر القمر الاتحادية الإسلامية وجمهورية المالديف (2).

وقرر مؤتمر القمة الإسلامي الثالث 1981 م لوزراء الخارجية المنعقد في مكة المكرمة مكان وتاريخ دخول كلا من دولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين وجمهورية سيراليون وسلطنة عمان ودولة قطر عضواً في المنظمة (3) .

وفي المؤتمر التاسع لوزراء خارجية الدول الإسلامية سنه 1978 م انضمت جمهورية جيبوتي (4) وفي المؤتمر الرابع عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامية سنة 1983م انضمت جمهورية بنين بر وناي دار السلام (5) .

وفي المؤتمر الإسلامي الخامس عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامية سنة 1984 م انـضمت جمهورية نيجيريا الاتحادية (6) .

وفي المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية الإسلامي سنة 1986 م انضم كلا من جمهورية أذربيجان وجمهورية ألبانيا وجمهورية طاجستكان وتركمنستان وجمهورية قيرغزيا ا (7).

في المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرون لوزراء الخارجية عـام 1994م انـضمت جمهوريـة موزنبيق ، وفي المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرون لوزراء الخارجيـة سـنة 1991م ، انـضمت جمهورية كازاخستان ، وانضمت جمهورية توغو عام 1997م ، وفي المؤتمر الإسـلامي الثـامن والعشرون لوزراء الخارجية سنة 2001م ، انضمت جمهورية كوت دي فوار " ساحل العاج " (8).

وتضم منظمة المؤتمر الإسلامي سبعة وخمسون دولة إسلامية كلها وقعت على ميثـاق منظمـة المؤتمر الإسلامي وخاصة البند المتعلق بتحرير القدس والدفاع عـن الأراضـي المحتلـة إلا أن منظمة المؤتمر الإسلامي لا تعتبر دولة فلسطين أو السلطة الوطنية الفلسطينية عـضواً فيهـا مثـل

---

(1) مؤتمرات القمة الإسلامية وزراء الخارجية ، ص11 .... انظر ملحق رقم (2) .

(2) المصدر السابق ، ص169 .... انظر ملحق رقم (2) .

(3) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ، المصدر السابق ، ص38 ...انظر ملحق رقم (4) .

(4) المصدر السابق ، ص311

(5) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ، المصدر السابق ، ص60

(6) المصدر السابق ، ص78

(7) المصدر السابق ، ص80

(8) الشطي : مرجع سابق، إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، ص8

جامعة الدول العربية ولا يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء أن تنسحب من المؤتمر الإسلامي إلا بإشعار خطي للأمين العام وتبلغ جميع الدول الأعضاء بذلك وأن تؤدي الدولة التي تطلب الانسحاب واجباتها المالية حتى نهاية السنة المالية لتقدم خلالها طلب الانسحاب

2- الدول و المؤسسات المراقبة في منظمة المؤتمر الإسلامي

بعد تأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي 1969 م، أصبحت منظمة إسلامية دولية ذات طـابع ديني سياسي وبدأت المنظمة تقدم طلبات التحاق رسمية للمؤسسات والهيئات الدولية لحضور مـؤتمرات القمة ووزراء الخارجية .

فعلا حضرت دول ومؤسسات دولية اجتماعات منظمة المؤتمر الإسلامي وكانت صفتهم عضو مشارك ومراقب لا يحق لهم المشاركة في جدول أعمال المؤتمر .

سنوضح أسماء الدول والمؤسسات المراقبة في منظمة المؤتمر الإسلامي وتـاريخ الحـصول على العضوية وفي أي مؤتمر تمت الموافقة . **حسب الجدول التالي** (*):-

م	العضو المراقب	تاريخ الحصول على وضعية المراقب	مناسبة الحصول على وضعية المراقب
1.	جامعة الدول العربية	1975	المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء الخارجية
2.	منظمة الأمم المتحدة	1976	المؤتمر الإسلامي السابع لوزراء الخارجية
3.	حركة عدم الانحياز	1977	المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية
4.	منظمة الوحدة الأفريقية	1977	المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية
5.	الجبهة الوطنية لتحرير المورو	1977	المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية
6.	الطائفة التركية المسلمة شمال بقبرص	1979	المؤتمر الإسلامي العاشر لوزراء الخارجية
7.	جمهورية البوسنة والهرسك	1994	مؤتمر القمة الإسلامي السابع

(*)الجدول إعداد وتجميع من قرارات وبيانات منظمة المؤتمر الإسلامي .

8	جمهورية أفريقيا الوسطي	1997	مؤتمر القمة الإسلامي الثامن
9	مملكة تايلاند	1998	الاجتمـــاع ألتنـــسيقي لـــوزراء الخارجيـــة – نيويورك

وحضر أعمال منظمة المؤتمر الإسلامي عشر دول وهيئات ومؤسسات دولية ، مما أعطي منظمة المؤتمر الإسلامي مكانة سياسية دولية بين الدول والمؤسسات الدولية ، وجعل لها احترام مرمـــوق بين تلك المؤسسات والمنظمات ، وأصبحت المؤسسات والمنظمات الدولية تنظر إليهـــا علـــي أنهـــا منظمة إسلامية دولية ، وتتعامل معها علي أساس وحدة سياسية دينيه تمثل كل المسلمين في العالم.

الفصل الثانـي

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من القدس الشريف 1969م – 2000م

المبحث الأول :- إحراق المسجد الأقصى عام 1969م .

المبحث الثاني :-   لجنة القدس الشريف و وقفيتة .

المبحث الثالث :-   صندوق القدس الشريف و وقفيتة .

المبحث الرابع :- المحافظة على المقدسات الإسلامية والأرضي المحتلة .

المبحث الأول

إحراق المسجد الأقصى عام 1969م

كان احتلال إسرائيل للجزء الشرقي من القدس الشريف عام 1967 م حلم الأجيال اليهودية ولم يكد يمضي صباح يوم 7 يوليو عام 1967م مسلمو ومسيحيو مدينة القدس يفاجئون بمـا أُعـد لمدينتهم من مؤامرات ومآسٍ استهدفت تصفيتهم تدريجياً ، ومصادرة أراضيهم وعقاراتهم ، وضـم وطمس حضارة أجدادهم والاعتداء على مقدساتهم وإذابة اقتصادهم وتغيـر معـالم البنـاء الـذي اشتهرت بها مدينتهم .

ولم يقف اليهود عند هذا الحد من الإهانة والاستهزاء بالمسلمين والأماكن المقدسـة ، بـل قاموا بعمل إجرامي جديد يضاف إلى ممارساتهم الإجرامية في بيـت المقـدس[1] . ففـي الـساعة السابعة من صباح يوم الخميس 7 من جمادى الآخرة عام 1389هـ ، الموافق 21 أغسطس عـام 1969م . [2] قام يهودي متطرف يدعي (دينييس مايكل روها ن) وهـو مـن أصـل أسـترالي بإحراق المسجد الأقصى [3]

لذلك نؤكد أن حريق المسجد الأقصى المبارك ما هو إلا حلقة من سلسلة حلقـات المخطـط الصهيوني لتهويد القدس و القضاء على الحرم الشريف ، وعلى مسجد الصخرة المشرفة والاستيلاء عليها ، تمهيداً لتشييد هيكل سليمان الكبير [*] على أنقاضها ومجابهة العالم كله بالأمر الواقع .

وفعلاً أقدمت إسرائيل على فعلتها والتهمت النار القبة الخشبية الداخلية مـن قبـة المـسجد الأقصى بزخارفها وما فيها من فن إسلامي بديع مصنوع من خشب الأبنوس المطعم بالفـضة دون استخدام المسامير في الخشب والتهمت النار الجناح الشرقي من المسجد الأقصى ، القسم المعـروف

---

(1) غانم : حسين : القدس تاريخ وقضية ، دار النهل اللبناني ، ط1 ،سنة 2002م ، ص 120

(2) أبو علبة : عبد الفتاح حسن ، القدس دراسة تاريخية حول المسجد الأقصى والقدس الشريف ، ط 1 ، سنة 2000 ص 152

(3) بليح : عبد الناصر : الهيكل المزعوم وإرهاب اليهود ، ص 23 .

(*) أصدرت المحكمة الإسرائيلية في تل أبيب (تل الربيع) قرارا سمحت بموجبة لمجموعة (أمناء جبل الهيكل) بوضع حجر الأساس للهيكل المزعوم ، ويقولون أن الرومان هدموه عام 70 م ، وقد هدم أكثر من مره ، ويدعي اليهود أن مكان الهيكل تحت المسجد الاقصي وقبة الصخرة المشرفة .... انظر بليح : الهيكل المزعوم وار هاب الدولة ص 5 .

بجامع عمر بن الخطاب ، كما التهمت النار سقف المسجد الجنوبي ومحراب صلاح الدين وغيرها من التحف التاريخية التي لا تقدر بمال[1] .

وأشعلت النيران في المفروشات الأرضية ، مما أدى إلي سقوط الجدار القبلي للمسجد وسقوط الرخام من الحوائط ، وإحراق حوالي (48) شباكاً كانت مصنوعة من الجبس والرخام [2] .

وامتد الحريق فشمل مساحة (1.500 متر مربع) من المسجد الذي تبلغ مساحة " 4.400 متر مربع " ، لذلك احترق منبر نور الدين ومسجد عمر بن الخطاب ومحراب زكريا ، وثلاثة أعمدة وعامودان من الأقواس ولوحة من الفسيفساء مكتوب عليها أية من سورة الإسراء [3] .

وما أن سمع سكان مدينة القدس خبر ما حدث في مسجدهم إذ هبت الجماهير لإخماد الحريق رغم الإجراءات الإسرائيلية لعرقلة عملية الإطفاء

وبعد الانتهاء من إطفاء الحريق أعلن رئيس الهيئة الإسلامية بالقدس أن :-

1. إن الحريق مفتعل وغير طبيعي وليس من جراء التيار الكهربائي كما ادعى اليهود [4].
2. إن مياه البلدية لدى سلطات الاحتلال قطعت عمداً عن منطقة الحرم الشريف فور ظهور الحريق .
3. أن سيارات الاطفائية التابعة لبلدية سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد تأخر وصولها لمباشرة عملية الإطفاء .
4. إن الذي ساهم وساعد على إخماد الحريق هو اطفائيات بلديتي رام الله والخليل رغم بعد المسافة ومحاولة عرقلة عملها من قبل اليهود.
5. وقد كشف المهندسون العرب الذين انتدبتهم الهيئة الإسلامية في القدس أن الحريق قد شب في موقعين وليس في موقع واحد وكان الأول عند منبر نور الدين فأتى عليه برمته ، وكان الثاني عند السطح الشرقي الجنوبي للمسجد على سقف ثلاثة أروقه وعلى جزء كبير من هذا القسم من المسجد [5] .

وعلق المندوب الإسرائيلي بوزارة الخارجية الإسرائيلية على أقوال الهيئة الإسلامية بالقدس بأن حريق المسجد الأقصى ليس عمداً وإنما مرتكب إحراق المسجد الأقصى هو من

---

(1) السائح : عبد الحميد :- ماذا بعد إحراق المسجد الأقصى ، القاهرة ، ط 1 ، 1970 م ص 51

(2) بليح : مرجع سابق،الهيكل المزعوم وإرهاب اليهود ، ص 23

(3) الموسوعة الفلسطينية : الدراسات الفلسطينية ، مجلد 4 ، ص 805 .

(4) نشرات الأمانة العامة ، ص 14

(5) السواحري : المؤامرة الصهيونية على المسجد الأقصى ، شؤون عربية عدد 40، سنة 1984م ، ص 85

يهود أستراليا وأنه مختل عقلياً وأن لا علاقة لإسرائيل بالحادث وأن المتهم يعالج الأن في مستشفى الأمراض العقلية [1].

ومن الواضح أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد مهدت لهذا الحريق بعدة إجراءات من بينها:-

1. امتلاك الأراضي عن طريق القهر والمصادرة ونسف البيوت والممتلكات القريبة من الحرم القدسي الشريف .
2. احتلال باب المغاربة أحد أبواب الحرم الشريف الملاصق للمسجد الأقصى من الغرب وإقامة مركز عسكري إسرائيلي .
3. حث الجمهور اليهودي على إقامة مظاهرات وصلوات يهودية داخل ساحات الحرم الشريف وبتشجيع من قبل الجيش الإسرائيلي ، والمنظمات اليهودية المتطرفة والإيعاز لهم بحرق المسجد الأقصى .
4. تصريح لوزير الأديان الإسرائيلي بتاريخ 12 أغسطس 1967م قائلاً فيه " إن القدس بما فيه الحرم الشريف هو قدس الأقداس لليهود" وفعلاً بدأت تزداد الهجمة الإسرائيلية على القدس وساحاته الخارجية حيث قام مجموعة من اليهود في يوم 18 أغسطس 1969 م أي قبل إحراق المسجد الأقصى بثلاث أيام بالتسلل إلى الحرم الشريف ثم الطواف حول قبة الصخرة وهم يرتلون المزامير والأدعية وبعض فقرات من التوراة تمهيداً لإحراق المسجد الأقصى[2] .

وقد أدى حرق المسجد الأقصى وعدم اعتراف إسرائيل بفعلتها واتهام المجرم (روها ن) الذي حرق المسجد الأقصى بأنه مختل عقلياً وتحديد محاكمة صورية له ، وقضت المحكمة علية بالرجوع " روها ن "إلي استراليا وعدم عودة إلي الأراضي المحتلة عام 1948م(إسرائيل)[3].

مما أحدث سخطاَ عاماَ في العالم العربي والإسلامي ، وأدى إلى بروز قضية القدس وإعلان الإضراب العام في كل البلاد العربية والإسلامية بتاريخ 23-28 أغسطس 1969م ، احتجاجاً على هذه الجريمة البشعة كما دعا الحكام العرب والمسلمون إلى عقد مؤتمر قمة عربي بتاريخ 25 أغسطس 1969م ، دعوا فيه للتصدي للعدوان الإسرائيلي على القدس من خلال حشد القوى العربية والإسلامية [4] .

---

(1) الخطيب ، روحي : القدس في ظل الاحتلال الإسرائيلي ، شؤون عربية ، عدد 40 سنة 1984 م ، ص 40

(2) السواحري :مرجع سابق ، المؤامرة الصهيونية على المسجد الأقصى ، ص 85

(3) بليح : مرجع سابق ،الهيكل المزعوم وإرهاب اليهود، ص 23 .

(4) عناب : محمد رشيد :- الاستيطان الصهيوني في القدس 1976 م – 1993 م ، ط 1 ، 2001 م ، ص 168.

وبالفعل عقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول [(*)] في الرباط في رجب 1389هـ سبتمبر 1969م وأدان جريمة إحراق المسجد الأقصى بقرار "إن الحادث المؤلم الذي وقع يوم 21 أغسطس 1969م والذي سبب الحريق فيه أضرارا فادحة للمسجد الأقصى الشريف قد أثار أعمق القلق في قلوب أكثر من ستمائة مليون من المسلمين في سائر أنحاء العالم وأن الأعمال المتمثلة في انتهاك حرمة مقام يعتبر من أقدس المقامات الدينية لدى البشرية وفي تخريب الأماكن المقدسة وخرق حرمتها ، تلك الأعمال التي وقعت تحت الاحتلال الإسرائيلي المسلح لمدينة القدس الشريف ، وهي المدينة التي تحظى باحترام جميع معتنقي ديانات الإسلام والمسيحية واليهودية وقد زادت من حدة التوتر في الشرق الأوسط وأثارت استنكار سائر شعوب العالم "[(1)].

ونلاحظ أن قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969 م لا تلبي احتياجات العالم الإسلامي ولا تلبي رغبة الستمائة مليون مسلم في العالم فقد اكتفت بالشجب والاستنكار لما قام به الاحتلال الإسرائيلي في القدس الشريف أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين ، كما تضمن البيان التنديد بجريمة الحريق دون أن يبحث عن أسبابها وعن نتائجها واكتفى بالإشارة إلى الإلحاح على الدول الكبرى المتمثل في الولايات المتحدة وروسيا وبريطانيا وفرنسا وأن تضغط على إسرائيل من أجل الانسحاب الكامل من الأراضي العربية المحتلة و القدس[(2)] .

وانتهى مؤتمر القمة الإسلامي الأول دون أن يغير من الواقع شيئاً . وانعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني في كاراتشي شوال 1390هـ ، ديسمبر 1970م ، وقرر اعتبار يوم 21 أغسطس من كل عام "يوم حريق المسجد الأقصى " كيوم للتضامن مع كفاح الشعب الفلسطيني[(3)] .

(*) حضر مؤتمر القمة الإسلامي الأول رؤساء الدول والحكومات المتمثلين لكل من :- مملكة أفغانستان الشعبية ، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية ، وجمهورية تشاد ، وجمهورية غينيا ، وجمهورية اندونيسيا ، والإمبراطورية الإيرانية ، والمملكة الأردنية الهاشمية ، والمملكة العربية السعودية ، ودولة الكويت ، والجمهورية اللبنانية ، والجمهورية العربية الليبية ، وماليزيا ، وجمهورية مالي ، والمملكة المغربية ، والجمهورية الإسلامية الموريتانية ، وجمهورية النيجر ، وجمهورية باكستان ، وجمهورية السنغال ، وجمهورية الصومال ، وجمهورية اليمن الشعبية ، وجمهورية السودان الديمقراطية ، والجمهورية التونسية ، والجمهورية التركية ، والجمهورية العربية المتحدة ، والجمهورية العربية اليمنية ، ومسلمي الهند ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية بصفة مراقب .... انظر قرار مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969 م ، ص 5

(1) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ،مصدر سابق ، ص 5-6 . انظر ملحق رقم 2

(2) الهزايمة ، محمد عوض : القدس والصراع العربي الصهيوني ، ص 353

(3) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 10 . انظر ملحق رقم 12

وهكذا يعتبر يوم 21 أغسطس من كل عام يوم ذكري حريق المسجد الأقصى دون تفعيلـــة في السنوات التالية ، وبقي حبراً على ورق حتى دون الإشارة إليه في قرارات مؤتمرات القمـــم الإسلامية ووزراء الخارجية الإسلامي للسنوات التالية ، أو حتى إحياء حفل أو مهرجان لذكرى يوم إحراق المسجد الأقصى الشريف .

المبحث الثاني

لجنة القدس الشريف ووقفيته

إن قضية القدس الشريف هي قضية كل مسلم ، فالخطر الصهيوني هو خطر على كل المسلمين ، فالقدس تحظى بمكانة فريدة في نظر العالمين العربي والإسلامي ، نظراً لمكانتهما الدينية والسياسية وان مأساة القدس تعد مثلاً حياً للواقع الذي يشهده العالم الإسلامي اليوم ، ولولا هذا الواقع المؤلم الذي يعيشه العالم الإسلامي لما ضاعت القدس ولما ضاعت فلسطين .

لذلك بدأت تظهر بوادر الأمل حيت تشكلت لجنة القدس بتوجيه من المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء خارجية البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في جدة 3-6 رجب 1395هـ الموافق 12-15 يوليو 1975م .

تتكون اللجنة من ممثلين عن خمس عشرة دولة عضواً في المنظمة يتم انتخابهم بواسطة المؤتمر الوزاري لمدة ثلاث سنوات[1] .

وتجتمع اللجنة بناء على طلب رئيسها أو طلب الأمين العام للمنظمة[3] . وينبغي عليها تقديم تقرير سنوي لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي[3] ، وقرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر في (دورة فلسطين والقدس الشريف)المنعقد في فاس 10-14 جمادى الثاني 1399 هـ الموافق 8-12 مايو 1979 م أن تكون لجنة القدس تحت رئاسة ملك المغرب الحسن الثاني إلى أن يتم تحرير مدينة القدس[4].

وقد حددت اللجنة اختصاصاتها في الأمور التالية :-

1. دراسة الوضع العام لمدينة القدس الشريف
2. متابعة تنفيذ القرارات المصادق عليها أو التي ستصادق عليها مستقبلاً مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية للبلدان الإسلامية[5].
3. متابعة القرارات المصادق عليها حول القدس من مختلف الهيئات والمحافل الدولية .

---

(1) أبو علبة :القدس دراسة تاريخية حول المسجد الأقصى والقدس الشريف ،ص 172

(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) ،ص 23

(3) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 70

(4) محمد : القمة الإسلامية الخامسة المسؤولية العربية السياسية الدولية ، عدد 87 ، سنة 1987م ، ص 177

(5) الشطي : مرجع سابق ، إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية،ص 52

4. تقديم مقترحات للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ولكل المنظمات الدولية التي تهتم بالقضية الفلسطينية [1] . ويجب على منظمة المؤتمر الإسلامي اتخاذها إجراءات لضمان تنفيذ تلك القرارات والإجراءات ، ولا ينحصر دورها على تقديم الاقتراحات .
5. الاتصال بالمنظمات الدولية الأخرى التي قد تساعد على حماية مدينة القدس والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية داخل القدس[2] .
6. الدفاع عن قضية القدس الشريف في كل المحافل و المؤتمرات الدولية والتعريف بعدالتها .
7. إعداد خطة إعلامية كاملة تصاغ في وثيقة علمية تبين أهمية القدس الشريف دينياً وسياسياً وحضارياً وأحقيته التاريخية والقانونية وإظهار عروبته وحق المسلمين في ولايته[3] .

ومن الواضح أن على لجنة القدس مهام ومسؤوليات كبيرة جداً ، منها الدفاع عن مدينة القدس الشريف والمقدسات الإسلامية والمسيحية داخل وخارج القدس والدفاع عن الشعب الفلسطيني ، خاصة سكان القدس الشريف وعليها إبراز واقع الاحتلال الصهيوني لمدينة القدس ، وما أحدثه هذا الاحتلال من ممارسات نتيجة الضم والتهديد و التهويد لهذه المدينة القدسه ، وما أحدثه من استيطان يهودي داخل أسوار مدينة القدس القديمة وخارجها [4].

وعلى اللجنة أيضا متابعة ، مسائل تفريغ القدس من سكانها العرب ، والإرهاب الذي يمارسه الاحتلال للمدينة ، مع إبراز التدمير للأبنية والتضييق على أهالي القدس في مجالات التعليم والثقافة والحفريات والانتهاكات التي تقوم بها سلطات الاحتلال للأماكن المقدسة[5] ، وقد أوصت لجنة القدس في العاصمة الأردنية – عمان يوم 27 ديسمبر 1976م ، بأن تبحث الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بعد التشاور مع الدول الإسلامية إمكانية تعبئة الرأي العام في العالم الإسلامي بشأن القدس والتذكير بيوم القدس في البلاد الإسلامية ومقاومة إجراءات تهويدها كما أوصت اللجنة الدول الأعضاء في المنظمة مساندة أهالي القدس ودعم صمود سكانها والحفاظ على عروبة وإسلامية المدينة مع ترميم المسجد الأقصى المبارك والمسجد الإبراهيمي الشريف في الخليل [6] .

وطالبت لجنة القدس مجلس الأمن بوضع قراراته بشأن حماية وضع القدس موضع التنفيذ ووضع آلية لتنفيذ تلك القرارات ، كما طالبت المجتمع الدولي والدول الدائمة العضوية في

---

(1) ألاحس : مرجع سابق ،دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 70
(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) ، ص 23
(3) أبو علبة :مرجع سابق ، القدس دراسة تاريخية حول المسجد الأقصى والقدس الشريف، ص 23
(4) أبو جابر : مرجع سابق ، القدس في دائرة الحدث ،ج2 ، ص 410
(5) أبو علبة : مرجع سابق ، القدس دراسة تاريخية حول المسجد الأقصى والقدس الشريف ، ص 174
(6) أبو جابر : مرجع سابق ، القدس في دائرة الحدث ،ج2، ص 412-413

مجلس الأمن الدولي والاتحاد الأوروبي ودول عدم الانحياز الوقوف بحزم لمواجهة الحصار الإسرائيلي لمدينة القدس ووقف جميع الإجراءات والممارسات والقرارات الرامية إلى تهويد المدينة وتطويقها وعزلها عن محيطها الفلسطيني والعربي ، وطالبت أيضا مجلس الأمن الدولي بوقف الاستيطان الإسرائيلي في القدس[1]

وأرسلت لجنة القدس وفد على مستوى عال لزيارة حاضرة الفاتيكان و المراجع الدينية المسيحية الدولية الأخرى لتعرض عليها قضية القدس الشريف ، والأوضاع الخطيرة في الأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى المحتلة ، والعمل على تأييد تلك المراجع الدينية لهذه القضايا وتوحيد الجهود للدفاع عن الأماكن المقدسة .

وناشدت ملوك ورؤساء الدول الإسلامية بالاتصال بدول أمريكيا اللاتينية وغيرها من الدول غير المنحازة بهدف توفير دعم أكبر لقضية القدس ، وناشدت ملوك ودول ورؤساء الدول الإسلامية اتخاذ مواقف حازمة بما فيها قطع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية مع الدول التي تقرر نقل سفاراتها إلى القدس[2] .

وأوصت لجنة القدس بعدم توقيع أي اتفاقيات بين إسرائيل والدول الإسلامية والعربية والأوروبية في مدينة القدس الشريف وعدم القيام بزيارات رسمية إلى القدس وعدم إجراء مباحثات رسمية في القدس[3] أو تقديم أوراق اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية في القدس[4]، وقد قامت رئاسة لجنة القدس بالتعاون مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بوضع خطة إعلامية لتطبيق القرارات الإسلامية بشأن القدس وفلسطين مع إعداد وثيقة علمية تؤكد عروبة القدس وإبراز أهمية القدس بالنسبة للمسلمين عقائدياً وسياسياً وحضارياً[5] وإعداد مواد إعلامية سمعية وبصرية للتعرف بقضية القدس وفلسطين لتنوير الرأي العام العالمي وتنظيم ندوات عالمية بشأن القدس[6].

---

(1) التوصيات الصادرة عن الدورة السابعة للجنة القدس : الدراسات الفلسطينية ، العدد 36 ، سنة 1988م ، ص 227

(2) قرارات لجنة القدس برئاسة الملك الحسن ، فاس ، المغرب ، 1979/7/3م

(3) قرارات لجنة القدس – الرباط ، 1980/12/22م .

(4) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ،ص 722

(5) أبو جابر : مرجع سابق ، القدس في دائرة الحدث، ص418– ص419

(6) عناب : مرجع سابق ، الاستيطان الصهيوني في القدس ، 1976م – 1993م ، ص 170.

وأكدت اللجنة على ضرورة الاستعانة بالأجهزة المتفرعة من منظمة المؤتمر الإسلامي لتحقيق أهدافها وحثت اللجنة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي دفع المستحقات المالية في صندوق القدس الشريف[1].

وقد قرر مؤتمر القمة الإسلامي التاسع[*] (دورة السلام والتنمية "انتفاضة الأقصى " المنعقد في الدوحة من 16-17 شعبان 1421 هـ الموافق 12-13 نوفمبر 2000 م ، إصدار توصيات تشيد بجهود لجنة القدس الشريف لأنها تحافظ على هوية القدس وطابعها الإسلامي وحمايتها من العبث الإسرائيلي ، ومخططات التهويد .

توصيات مؤتمر القمة الإسلامي التاسع 2000 م هي :

1- الإشادة بالجهود الفائقة التي بذلها الملك الحسن الثاني . لما قام به من أداء لإحياء لجنة القدس الشريف .

2- إعراب المؤتمر عن أطيب تمنياته وشكره للملك محمد السادس " نجل ملك الحسن الثاني " لأنة يتبع سياسة والدة بخصوص لجنة القدس .

3- يدعو المؤتمر الدول الأعضاء بحشد الجهود والطاقات في جميع الإمكانيات لتحقيق مشاريع في مدينة القدس .

---

(1) عناب : مرجع سابق ، الاستيطان الصهيوني في القدس ص 171

(*) شاركت الدول الأعضاء التالية أسماؤها في مؤتمر القمة الإسلامي التاسع :-

جمهورية أذربيجان ،المملكة الأردنية الهاشمية ، جمهورية ألبانيا ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية اندونيسيا ، جمهورية أوزبكستان ، جمهورية أوغندا ، الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة البحرين ، بر وناي دار السلام ، جمهورية بنغلاديش الشعبية ، جمهورية بنين بوركينا فآسو ، جمهورية طاجكستان ، الجمهورية التركية ، تركمنستان ،جمهورية تشاد ، جمهورية توغو ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية= =جيبوتي ، المملكة العربية السعودية ، جمهورية السنغال ، جمهورية السودان ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الصومال ، جمهورية سيراليون ، جمهورية العراق ، سلطنة عمان ، جمهورية غامبيا ، جمهورية غويانا = جمهورية غينيا ، جمهورية غينيا بيساو ، دولة فلسطين ، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، دولة قطر ، جمهورية ، جمهورية الكاميرون ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ، جمهورية المالديف ، جمهورية مالي ، ماليزيا ، جمهورية مصر العربية ، المملكة المغربية ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، جمهورية موزنبيق ، جمهورية النيجر ، جمهورية نيجيريا الاتحادية ، الجمهورية اليمنية – وحضر المؤتمر بصفة مراقب :- الدول التالية أسماؤها :- البوسنة والهرسك ، جمهورية إفريقيا الوسطي ، جمهورية الكوت دي فوار ، مملكة تايلاند ،الجماعات المسلمة التالية أسماؤها :- طائفة القبارصة المسلمين الأتراك ، الجبهة الوطنية لتحرير مورو، المنظمات الدولية والإقليمية التالية أسماؤها :- منظمة الأمم المتحدة ، حركة عدم الانحياز ، جامعة الدول العربية ، منظمة الوحدة الإفريقي .... قرار مؤتمر القمة الإسلامي التاسع في الدوحة من 16 – 17 شعبان 1421 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000م .

4- يدعو المؤسسات الإسلامية العامة والخاصة ، وصناديق التمويل ، والبنوك ورجال الأعمال ، القيام بوجباتهم لتحقيق أهداف لجنة القدس .

5- يهيب بالشركات والمقاولات والمستثمرين من الدول الأعضاء أن تستثمر بالقدس ومعاونة السكان المقدسين وأن تتعاون الدول الأعضاء مع السكان في العديد من الميادين الاقتصادية والتجارية والسياحية من أجل حماية المدينة من الخطر اليهودي حفاظاً على عروبتها وأماكنها المقدسة .

6- يهيب بالدول الأعضاء أن تدعو إلي تنظيم حملات واسعة واتصالات مكثفة في ميادين الإعلام والثقافة والأموال والتجارة بغرض حشد إمكانيات مادية واسعة لمواجهة الاحتلال الإسرائيلي[1] .

وفعلاً أعدت لجنة القدس خطة لإنشاء صندوق القدس . ومن الملاحظ أن توصيات لجنة القدس وقراراتها خلت من الضغط على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من دفع المستحقات المالية بالقوة أو فرض عقوبة على الدول التي لا تلتزم بقرارات لجنة القدس ،وركزت اللجنة جهودها لتجهيز إجراءات السفر وإرسال الوفود الإسلامية للدول لعرض قضية القدس سلمياً دون الإكراه .

ومن الواضح أن قرارات و توصيات لجنة القدس بقيت حبراً على ورق دون تنفيذ أو تقديم العون والمساعدة للقدس .

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة من 16 – 17 شعبان 1421 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000 م – للمزيد انظر ملحق رقم (10) .

المبحــث الثالــث

صنــــدوق القـــدس الشريف ووقفيته

استطاعت منظمة المؤتمر الإسلامي أن تؤسس لجنة القدس الشريف ووقفيته ، للحفاظ على الأماكن المقدسة والقدس الشريف ، وبدأت منظمة المؤتمر الإسلامي تنظم الجهود ، والأفكار من أجل تحقيق أهداف لجنة القدس الشريف . ثم طالبت لجنة القدس بجمع تبرعات مالية للنهــوض بالأماكن المقدسة في فلسطين والحفاظ عليها ، وهذا الأمر أحتاج إلى صــندوق مــالي ليجمــع بداخلة الأموال .

لذلك قررت منظمة المؤتمر الإسلامي ، تأسيس صندوق القدس بموجب فقرة 17 في البيان الختامي من المؤتمر الإسلامي السابع لوزراء الخارجية الذي عقد في استنبول – تركيا فــي 13 – 16 جمادى الأولي 1396 هــ الموافق 12 – 15 مايو 1976م [1] .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي تأخرت كثيراً في إصــدار قــرار بخــصوص صندوق القدس الشريف ، لأن الأمر يتعلق بجمع أموال ، وستؤدي تلك الأموال لرفع المــستوي الاقتصادي لدى الفلسطينيين ، ويعتبر عاملاً رئيسياً في إبقاء مواطني القــدس ، ويــؤثر علــى المخططات الإسرائيلية الرامية لإخراج الفلسطينيين من القدس ، لذلك يعتبر صــندوق القــدس جهازاً فرعياً من أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي وله تأثير واضــح علــى القــدس والأمــاكن المقدسة.

وقد حدد صندوق القدس أهدافاً له يسعى إلى تحقيقها وهي :-

1. مقاومة سياسية التهويد التي تتبعها سلطات الاحتلال الإسرائيلي .
2. المحافظة على الطابع العربي والإسلامي لمدينة القدس
3. مساعدة كفاح الشعب الفلسطيني في القدس وفي بقية الأراضي المحتلة[2].
4. المحافظة على الضفة العربية والقدس الشرقية و الأماكن المقدسة لمدينة القدس[3].

وقد صادقت الدورة الخامسة للجنة القدس المجتمعة في جدة في شهر يناير عــام 1978م علــى القانون الأساسي واللائحة الداخلية لهذا الصندوق[4] .

---

(1) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 198 . انظر ملحق رقم (14) .

(2) الشطي : مرجع سابق ، إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، ص 57

(3) ألاحس ، مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ص 73

(4) مؤتمرات القمة الإسلامية، مصدر سابق ، ص 250

ويدير الصندوق مجلس يعد في ضوء الأهداف المرسومة للصندوق برامج العمل ولا تصبح برامج العمل صالحة للتنفيذ إلا بعد أن تصادق عليها لجنة القدس[1]، وتمت المصادقة على النظام الأساسي المنشئ لوقف صندوق القدس بالقرار (رقم 7 /11 ب) الصادر عن المؤتمر الإسلامي الحادي عشر لوزراء الخارجية الذي عقد في إسلام أباد – باكستان في تاريخ 2 – 7 رجب 1400 هـ الموافق 17 – 22 مايو 1980 م [2] .

ويعتبر مقر الصندوق مقر الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في مدينة جدة – المملكة العربية السعودية ويجتمع عادة قبل اجتماع لجنة القدس وفي مكانها[3].

ويمول الصندوق من المساهمات الاختيارية للدول الإسلامية ومن مساهمات صندوق التضامن الإسلامي[4] . ومن المنح العامة والخاصة ومن المساهمات التطوعية للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي[5] ويمول أيضا من الأموال السائلة والمنقولة والتي توقعها حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وكذلك الأشخاص المتطوعين وأصحاب رؤوس الأموال في العالم الإسلامي ومن العقارات وسائر الأموال المنقولة التي قد توقفها الحكومات والأشخاص في العالم الإسلامي وتتولى وقفية الصندوق هيئة تسمى (هيئه النظار) تعمل تحت إشراف مجلس إدارة صندوق القدس ، **وتتكون من سبعة أعضاء هم :-**

1. فلسطين – منظمة التحرير الفلسطينية – عضواً دائماً .
2. رئيس مجلس إدارة صندوق القدس منتخب من مجلس الإدارة
3. رئيس لجنة القدس وأي عضو أخر ينتخبه المشاركون .
4. الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي أو مساعده لشؤون القدس وفلسطين .
5. (ثلاثة) عن العالم الإسلامي في شؤون الأوقاف والتنمية والاستثمار،

وحددت لجنة صندوق القدس مهام هيئة النظار بالمهام التالية :-

1. تحديد أوجه تنمية واستثمارات الأموال السائلة والمنقولة للوقفية وإيثار أسواق الدول الإسلامية .
2. تحديد كيفية رعاية العقارات والأموال غير المنقولة وتنميتها واستثمارها وفقاً لنفس الاعتبارات المذكورة سابقاً .
3. وضع اللوائح الداخلية اللازمة لأعمال ونشاطات اللجنة .

---

(1) الشطي : مرجع سابق ، إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ،ص 58

(2) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 565 – للمزيد انظر ملحق رقم (16) .

(3) الأحس: مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ص 73

(4) سليم :مرجع سابق ،، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية، ص 22

(5) الأحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ص 74

4. إعداد التقارير السنوية والدورية اللازمة .
5. متابعة تنفيذ قرارات مجلس إدارة صندوق القدس ، ويعتبر مجلس إدارة صندوق القدس هو الجهة المسئولة عن الوقفية أمام لجنة القدس والمؤتمر الإسلامي ولدى الجهات الرسمية والقضائية وسائر المؤسسات المعنية[1] .
6. وقامت لجنة القدس وصندوق القدس بجمع الأموال لتحقيق أهدافها السابقة الذكر .

هذا الجدول يوضح أسماء الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، التي سوف تقدم مساعدات مالية لصندوق القدس ، ويبين الجدول اسم المؤتمر وتاريخ انعقاد المؤتمر ، وقيمه الأموال التي ستدفع بالدولار الأمريكي لكل دوله .

م	اسم الدولة	المبلغ بالدولار الأمريكي	تاريخ الدفع	اسم المؤتمر وتاريخ الانعقاد
1.	جميع الدول الأعضاء المشاركين في منظمة المؤتمر الإسلامي وهم جمهورية أفغانستان الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – دولة البحرين – جمهورية بنغلادش الشعبية – جمهورية الكامرون المتحدة – جمهورية تشاد – جمهورية جزر القمر – جمهورية جيبوتي – جمهورية مصر العربية – جمهورية الجابون – جمهورية جامبيا– جمهورية غينيا– جمهورية غينيا بيساو– جمهورية اندونيسيا– إمبراطورية إيران – الجمهورية العراقية – المملكة الأردنية الهاشمية – دولة الكويت – الجمهورية اللبنانية – الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية – ماليزيا – جمهورية جزر ماليديف – جمهورية مالي – الجمهورية الإسلامية الموريتانية – المملكة المغربية – جمهورية النيجر – سلطنة عمان – جمهورية باكستان الإسلامية – دولة قطر –	يوافق على جمع 100 مليون دولار	يجمع خلال مدة سنتين	مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار – جمهورية السنغال في الفترة 17–21 جمادى الأول 1398هـ 24–28 ابريل 1978م

(1) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، ص 267

	المملكة العربية السعودية – جمهورية السنغال – جمهورية الصومال الديمقراطي – جمهورية السودان الديمقراطي – الجمهورية العربية السورية – الجمهورية التونسية – الجمهورية التركية – جمهورية أوغندا – دولة الإمارات العربية المتحدة – جمهورية فولتا العليا – الجمهورية العربية اليمنية – جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية[1]			
.2	قطر تركيا العراق السعودية باكستان المغرب النيجر قبرص [2]	1.000.000 20.000 2.000.000 5.000.000 50.000 200.000 20.000 2.500	17-22 مايو 1980	مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي ، الحادي عشر – إسلام أباد 2-7 رجب 1400 هـ 17-22 مايو 1980م
3	جميع الدول الأعضاء المشاركين في منظمة المؤتمر الإسلامي وهم الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – دولة البحرين – جمهورية بنغلادش الشعبية – جمهورية الكامرون المتحدة – جمهورية جيبوتي – دولة الإمارات العربية المتحدة – جمهورية الجابون – جمهورية جامبيا– جمهورية غينيا الثورية الشعبية – جمهورية غينيا بيساو– جمهورية اندونيسيا– جمهورية القمر	100 مليون	بدون مدة محددة	مؤتمر القمة الإسلامي الثالث – دور فلسطين والقدس – مكة – المملكة العربية السعودية 19-22 ربيع أول 1401هـ 25-28 يناير 1981م

(1) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ص 540

(2) المصدر السابق ، ص 742

	الإسلامية الاتحادية – الجمهورية العراقية – المملكة الأردنية الهاشمية – دولة الكويت – جمهورية لبنان –ماليزيا –مالديف – جمهورية مالي –جمهورية موريتانية الإسلامية – المملكة المغربية – جمهورية النيجر – سلطنة عمان – جمهورية أوغندا– جمهورية باكستان الإسلامية – دولة قطر – المملكة العربية السعودية – جمهورية السنغال –جمهورية السودان الديمقراطي – الجمهورية العربية السورية – جمهورية تشاد–جمهورية الصومال الديمقراطي– الجمهورية التونسية – الجمهورية التركية – الجمهورية العربية اليمنية – جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية			
4.	المملكة العربية السعودية العراق باكستان النيجر السنغال بنجلادش مالديف الصومال جمهورية القمر الأمارات غينيا(1)	10.000.000 3.000.000 50 ألف دولار 35 ألف دولار 60 ألف دولار 10 ألاف دولار 40 ألف دولار 5 ألف دولار 10 آلاف دولار 10 مليون دولار 50.000 دولار	بدون مدة محددة	مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في بغداد 28 رجب – 3 شعبان 1401هـ 5 حزيران 1981م
	جمهورية باكستان المملكة العربية السعودية	9000 دولار 5 مليون دولار	يدفع نصفه في السنة	مؤتمر وزراء خارجية دول المؤتمر الإسلامي نيامي

(1)ملف مؤتمرات القمة الإسلامي وزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 283

	جمهورية النيجر جمهورية غينيا جمهورية جيبوتي الجمهورية التونسية[1]	25.000 دولار 1000 دولار 3000 دولار 4000 دولار	القادمـــــــة 1983 م	3-7 ذو القعدة 1402 هــ 26 أغسطس 1982م
	المملكة العربية السعودية باكستان جمهورية غينيا الجمهورية التونسية[2]	عشرة ملايين دولار 50.000ألاف دولار 1000 دولار 40.000 ألف دولار	بدون مـــدة محددة	وزراء خارجيـــــــــة دول المؤتمر الإسلامي صنعاء 25-29 ربيـــع أول 1405 هــ 18-22 ديسمبر 1984م
	السعودية الأمارات العربية المتحدة تركيا باكستان[3]	10 ملايين دولار 3 مليون دولار 30 ألف دولار 50 ألف دولار	بدون مـــدة محددة	مـــؤتمر وزراء خارجيـــة الـــدول الإســـلامية عـــام 1993م

ونلاحظ من الجدول السابق أن مجموع ما قدمته المملكة العربيـــة الـــسعودية 41.5 مليـــون دولار أمريكي لصندوق القدس ، وبذلك تترأس الدول الإسلامية والعربية في تقديم الخـــدمات إلـــى الأماكن المقدسة وحماية المدينة القدسية ، ويأتي في المرتبة الثانية دولة الإمارات العربية المتحدة ، حيث بلغ مجموع تبرعاتها المالية الصندوق القدس الشريف 13 مليون دولار أمريكي ، وتأتي فـــي المرتبة الثالثة العراق وبلغ مجموع تبرعاتها لصندوق القدس 5 مليون دولار أمريكي ، رغم الحرب التي تخوضها مع دولة إيران ، وبذلك هي أفضل من بعض الدول التي دفعت الشيء القليل .

ومن الواضح أن هذه المبالغ الكبيرة العدد قد لا تصل إلى من يستحقها بسبب الإجـــراءات الإسرائيلية المعقدة والتي تمنع وصول المساعدات إلى الشعب الفلسطيني والـــى أهـــالي القـــدس ، وبسبب الضغط الأمريكي على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وبـــسبب المـــصالح المشتركة بين الدول الأعضاء ، وبسبب تدخل بعض الـــدول العربيـــة والإســـلامية فـــي الـــشئون الفلسطينية ، مما قلل من إمكانية دفع الدول مستحقات مالية مقررة عليها أو تعهـــدت بـــدفعها إلـــى صندوق القدس .

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي وزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 287

(2) المصدر السابق، ص 388

(3) قرارات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية ، لعام 1993م ، أبو سنة – المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرون لوزراء الخارجية ، السياسة الدولية ، عدد 113 ، سنة 1993م ، ص 251

ونلاحظ أيضا أن بعض الدول الأعضاء دفعت أموالاً قليلة المبالغ ، ولو نظرنا إلي تلك المبالغ لوجدنا أنها لا تغطي تكاليف المراسلات . أو فوائد البنوك أو ضيافة للوفد الذي سيقدم المبلغ بالإضافة إلي المجاملات التي لاتسمن ولا تغني من جوع .

ويبدو أن هذه الدول دفعت تلك الأموال رغم انفها آو خشية الحرج السياسي ، وكأن القدس الشريف يريد فقط دعماً ماليا يقدر بدراهم معدودات ً .

وبادر مركز تلفزيون الشرق الأوسط بلندن للإعلان عن حملة جمع التبرعات لمدينة القدس سماها "نداء القدس" في 11 ابريل سنة 1997م ، 4 ذي الحجة 1417هـ ، فجمع مبلغ ثمانية ملايين دولار أمريكي ، ساهم أهل الخير السعوديين بما جاد به سخائهم ، وكان على رأس الحملة الملك السعودي فهد ، فتبرع بمبلغ مليون دولار أمريكي ، وتبرعت حرمه بمبلغ نصف مليون دولار أمريكي وتبرع ابنه عبد العزيز بن فهد بنصف مليون دولار أمريكي [1] .

لذلك قرر مؤتمر القمة الإسلامي الرابع[*] المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة 13-16 ربيع الثاني 1404 هـ موافق 16-19 يناير 1984م ، حث الدول الأعضاء التي سبق وان أعلنت عن تبرعاتها التطوعية لصندوق القدس أن تفعل ذلك وبأسرع وقت ممكن[2].

وناشد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس بتاريخ 25-29 ربيع ثاني 1406هـ ، 6-10 يناير 1986م الدول الأعضاء التبرع بسخاء لتغطية أعمال صندوق القدس

---

(1) أبو علبة : مرجع سابق ، القدس دراسة تاريخية حول المسجد الأقصى والقدس الشريف ، ص 174

(*) شارك في مؤتمر القمة الإسلامي الرابع ملوك ورؤساء وأمراء وممثلو الدول الأعضاء التالية :- الجمهورية الديمقراطية الشعبية ، دولة البحرين ، جمهورية بنغلاديش الشعبية ، جمهورية بنين الشعبية ، سلطنة بروني ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تشاد ، جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية ، جمهورية جيبوتي ، جمهورية غامبيا ، جمهورية غينيا الشعبية الثورية ، جمهورية غينيا بيساو ، جمهورية اندونيسيا ، الجمهورية العراقية ، الجماهيرية العربية الشعبية الاشتراكية، المملكة الأردنية الهاشمية ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، ماليزيا ، جمهورية ماد ليف ، جمهورية مالي ، جمهورية موريتانيا الإسلامية ، المملكة المغربية ، جمهورية النيجر ، سلطنة عمان ، جمهورية باكستان الإسلامية ، فلسطين ، دولة قطر ، المملكة العربية السعودية ، جمهورية السنغال ظن جمهورية سييراليون ، جمهورية الصومال الديمقراطية ، جمهورية السودان الديمقراطية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية التركية ، جمهورية أوغندا ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية فولتا العليا ، الجمهورية العربية اليمنية ، جمهورية اليمن الديمقراطية الشعب. ....انظر قرار مؤتمر القمة الإسلامي الرابع 16 – 19 يناير 1948

(2) مؤتمر القمة الإسلامي الرابع ، المنعقد في الدار البيضاء من 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م .... انظر ملحق رقم (5) .

مشيداً بالدول التي تحافظ على دفع الأموال لـصندوق القـدس وفـي مقـدمتهم المملكـة العربيـة السعودية[1].

وطالب مؤتمر القمة الإسلامي الخامس[*] المنعقد في الكويت مـن 26–29 جمـادى الأولـى 1407 هـ الموافق 26–29 يناير 1987 م من الدول الأعضاء تغطيـة نفقـات صـندوق القـدس ووقفيته بإسهامات مالية عالية وثابتة ، وأكد المؤتمر على أهمية الدور الذي يقوم به الصندوق مـن خلال تامين الموارد المالية وجمع التبرعات له من الدول العربية والإسلامية وأكـد أيـضا علـى التزام جميع الدول الأعضاء في المنظمة بدفع مبلغ(100 مليون دولار أمريكـي) لتغطيـة نفقـات الصندوق سنويا ، و أكد المؤتمر على أهمية الدول التي تقوم بتأمين موارد مالية لهذا الصندوق[3].

---

(1) مؤتمر وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، المنعقد في فاس من 25 – 29 – ربيـع الثاني 1406 هـ الموافق 18 – 22 يناير 6–10 يناير 1986م . انظر ملحق رقم (18) .

[2] شارك في مؤتمر القمة الإسلامي الخامس ملوك وأمراء ورؤساء حكومات وممثلو الدول الأعـضاء التاليـة :– المملكة الأردنية الهاشمية – دولة الإمارات العربية المتحدة – جمهوريـة اندونيـسيا – جمهوريـة أوغنـدا – جمهورية باكستان الإسلامية – دولة البحرين – سلطنة بر وناي دار الـسلام – بوركينـا فأسـو – جمهوريـة بنغلاديش الشعبية – جمهورية بنين الشعبية – الجمهورية التركية – جمهورية تـشاد – الجمهوريـة التونـسية ،جمهورية غامبيا – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية جمهوريـة جيبوتي – المملكة العربية السعودية – جمهورية السنغال – جمهورية السودان – الجمهورية العربية السورية – جمهورية سييراليون – جمهورية الصومال الديمقراطية – الجمهورية العراقية – سلطنة عمان – جمهورية غينيا – جمهورية غينيا بيساو – فلسطين – دولة قطر – جمهورية الكاميرون – دولة الكويت – الجمهورية اللبنانية – الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية – جمهورية المالديف – ماليزيا – جمهوريـة مـصر العربيـة – المملكة المغربية – الجمهورية الإسلامية الموريتانية = جمهورية النيجـر – جمهوريـة نيجريـا الاتحاديـة – الجمهورية العربية اليمنية – جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية – وحضرا لمؤتمر بصفة مراقب ممثلون عـن :– طائفة القبارصة الأتراك – جبهة تحرير مورو الوطنية – منظمة الأمم المتحدة – حركة عـدم الانحيـاز – منظمة الوحدة الأفريقية جامعة الدول العربية ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعـة – منظمـة الأمـم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) – مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين – لجنـة الأمـم المتحدة لممارسة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني – المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (أليكسو) ، رابطة العالم الإسلامي – جمعية الدعوة الإسلامية – مؤتمر العالم الإسلامي – الندوة العلميـة للـشباب الإسـلامي – الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية – المجلس الإسلامي الأوروبي – اللجنة الإسلامية للهلال الدولي

وحضر المؤتمر بصفة ضيف كل من :– تحالف المجاهدين الأفغان – والأمين العام لمجلس التعـاون الخليجـي .... انظر قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس 26 – 29 يناير 1987 م

(3) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس ، المنعقد في الكويت من 26 – 29 جمادي الأولي 1407 هـــ الموافـق 26–29 يناير 1987م . انظر ملحق رقم (6) .

وقد أشاد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كاراتشي 4 –8 ذو القعدة 1413 هـ الموافق 25 – 29 ابريل 1993م بجهود مجلس إدارة صندوق القدس لأنه بحث عن موارد مالية لتنمية الصندوق ، وأعرب أيضا عن قلق المؤتمر إزاء استمرار الوضع المالي الحرج للصندوق ، الأمر الذي يؤدي إلى عدم الوفاء بالمتطلبات التي يصبو إليها الصندوق ، لذلك يناشد المؤتمر الدول الأعضاء التي لم تعلن عن تبرعاتها لصندوق القدس ووقفيته أن تبادر فوراً الإعلان عن ذلك ويناشد المؤتمر الدول الأعضاء الاستمرار في حملة جمع تبرعات لصالح صندوق القدس وأن توجه الدول الأعضاء مواطنيها والمقيمين بها التجاوب مع هذه الحملة ، مع إعطاء التوجيهات لوسائل الإعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية خاصة بهذا الغرض ويناشد المؤتمر الدول الأعضاء بتشجيع إقامة المهرجانات والمعارض والأسواق الخيرية على المستوى المحلي والإسلامي على أن يعود ريعها لدعم موارد الصندوق[1] .

وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في غينيا من 17 – 20 رجب 1416 هـ الموافق 9 – 12 ديسمبر1995م على أهمية صندوق القدس لأنه يمد الدعم لمنظمة التحرير الفلسطينية وخاصة في مرحلة بناء الدولة الفلسطينية ومن اجل تثبيت سلطتها الوطنية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف ولتقديم كافة الدعم للشعب الفلسطيني حتى يتمكن من بناء مؤسساته واقتصاده الوطني ، وعبر المؤتمر عن عميق تقديره وشكره لخادم الحرمين الشريفين وحكومة المملكة العربية السعودية لدعمها المستمر لصندوق القدس الشريف وفلسطين كما نوه المؤتمر بجهود المملكة العربية السعودية لحثها المواطنين والمؤسسات الحكومية والخاصة على جمع التبرعات المالية لصندوق القدس [2] .

ومن الواضح أن قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي اقتصرت على حث الدول الأعضاء بدفع ما التزموا به من أموال لصندوق القدس الشريف ووقفيته ، ومناشدة الدول بدفع الأموال بسخاء ، وتكليف وفود للسفر لجميع الدول الأعضاء لجمع التبرعات المالية لصندوق القدس ، دون أن تبحث هل هذه الأموال وصلت فعلاً إلي القدس الشريف والأماكن المقدسة ؟ هل استخدمت في ترميم الأماكن المقدسة ؟ هل استخدمت في حمايتها من الاعتداءات اليومية من قِبل الاحتلال الإسرائيلي ؟ مع العلم أن الحكومة الإسرائيلية تغدق أموالاً طائلة على القدس وسكانها من اليهود .

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية ، المنعقد في كاراتشي 4 –8 ذو القعدة 1413 هـ الموافق 25 – 29 ابريل 1993م . انظر ملحق رقم (18) .

(2) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الدول الإسلامية المنعقد في غينيا من 17 – 20 رجب 1416 هـ الموافق 9 – 12 ديسمبر1995م . انظر ملحق رقم (22) .

ولو أن الأموال المتبرع بها وصلت إلى الفلسطينيين ، ولو أنفذت الدول تعهـدها بوصـول الأموال إلى الفلسطينيين ، لما وجدنا من يعاني من الفلسطينيين ، ولما ترك الفلسطينيين بمفردهم لقاوموا الاحتلال الإسرائيلي رغم فقرهم ومحاصرتهم من إسـرائيل وبعـض الـدول العربيـة والإسلامية ، ولما تجرأت إسرائيل على الاعتداء على الأماكن المقدسة .

المبحث الرابع

المحافظة على المقدسات الإسلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة

نشأت منظمة المؤتمر الإسلامي عام 1969 م للدفاع عن الأماكن المقدسة و المسجد الأقصى ، ولكن المنظمة كان أمامها أمر واقع . حيث تم احتلال المدينة المقدسة في 7 يونيو 1967م احتلالاً كاملاً . مما اضطر منظمة المؤتمر الإسلامي أن تتعامل مع قضية حماية الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية معاملة الأمر الواقع .

لذلك حددت منظمة المؤتمر الإسلامي شهر صفر 1387 هـ ، يونيو 1967م بداية الاحتلال الإسرائيلي لمدينة القدس[1] . و أعلن وزير خارجية إسرائيل ضم الأحياء العربية في القدس الشرقية ، وتعتبر كاملة وموحدة ، وتعتبر عاصمة إسرائيل ، وسوف تخصص الحكومة مبالغ خاصة لبلدية القدس ، لتنفيذ مشاريع فيها [2] وتوحيد مدينة القدس تحت السيطرة الإسرائيلية[3] .

ونلاحظ أن مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969م لم يتحدث عن حماية ألاماكن المقدسة بل انشغل بحريق المسجد الأقصى ، وركز مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني المنعقد في كاراتشي 27 – 29 شوال 1390 هـ الموافق 26 –28 ديسمبر 1970 م "على دعم المسلمين للدفاع عن قدسية الأماكن المقدسة وعن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ورحب بالتعاون بين المسلمين والمسيحيين للحفاظ على تقوية القيم الروحية الإنسانية[4] .

ومن الواضح أن قرار المنظمة أشار إلى ألاماكن المقدسة بصفة عامة ولم تقتصر على الأماكن المقدسة الإسلامية ، معنى ذلك أن هذا القرار يشير إلى الأماكن المقدسة بغض النظر عن هويتها الدينية[5] بل رحبت المنظمة بالتعاون بين المسلمين والمسيحيين ، مما جعل إسرائيل تزيد من اعتداءاتها على ألاماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية بواسطة الإزعاج والتحقير للمقدسات والضغط الشديد والتعرض لرجالات الطوائف الإسلامية والمسيحية، وإرهابهم حيث تعرضت كنيسة

---

(1) الأحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 121

(2) Edited by Ruth Lapidoth and Moshe Hirsch : The Jerusalem Question its Resoluion: Selected Dcuments pp 362

(3) ألقرعي : مرجع سابق، دبلوماسية القمة الإسلامية وتحديات العمل المشترك ، السياسة الدولية ، ص 170

(4) مجموعة قرارات وبيانات مؤتمر منظمة المؤتمر الإسلامي من الرباط إلى كوالالامبور ، ص25

(5) سليم : مرجع سابق ،، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 20

القيامة للسرقة ، وتحطيم قناديل الزيت والشموع بتاريخ 24 أبريل 1971م من قبل يهودي أمريكـــي وكذلك تعرض رجال دين مسيحيين بتاريخ 25 ابريل 1971م للضرب المبرح من قبـــل البـــوليس الإسرائيلي(1).

أما ما يتعلق باعتداءات السلطات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة الإســلامية فهـــي كثيـــرة ويمكن أن نذكر منها استمرار احتفاظ سلطات الاحتلال الإسرائيلي بمفاتيح بـــاب المغاربـــة احـــد أبواب الحرم الشريف مع استمرار إباحتهم للزوار الإسرائيليين بالدخول للحرم الشريف واســـتمرار إقامة المظاهرات والصلوات داخل ساحات الحرم الشريف(2) .

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث المنعقـــد بجـــدة بتـــاريخ 14 – 18 محـــرم 1392هـــ الموافق – 29 فبراير – 4 مارس 1972م "ضرورة تنفيـــذ قـــرارات الأمـــم المتحـــدة والمنظمات الدولية الأخرى التي تدعو سلطات الاحتلال الإسرائيلي لإيقاف عمليات ضـــم وتهويـــد المدينة المقدسة وتغيير معالمها الدينية والتاريخية ودعم صمود أهالي القدس والأراضي العربية (3)

وأصدر مؤتمر القمة الإسلامي الثاني(*) المنعقد في لاهور ما بين 29 محـــرم – أول صـــفر 1394هـــ الموافق 22–24 فبراير 1974م "قراراً ينص على "عدم جواز الحصول على الأراضي باستخدام القوة وأدان التدابير التي تتخذها إسرائيل لتهويد مدينة القدس كما طالب إسرائيل بسحب قواتها من مدينة القدس وإعادة السيادة العربية عليها(4)".

---

(1) نشرات الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 15

(2) المصدر السابق ، ص 14

(3) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 30

(*) وحضر المؤتمر ملوك ورؤساء دول وحكومات وممثلو كل من :– جمهورية أفغانستان – جمهورية الجزائـــر الديمقراطية الشعبية – دولة البحرين – جمهورية بنغلاديش الشعبية – جمهورية تشاد – جمهورية مصر العربيـــة – جمهورية جابون – جمهورية جامبيا – جمهورية غينيا – غينيا بيساو – جمهورية اندونيسيا – إمبراطورية إيران – المملكة الأردنية الهاشمية – المملكة العربية السعودية – دولة الكويت – جمهورية لبنان – الجمهورية العربية الليبية – ماليزيا – جمهورية مالي– جمهورية موريتانيا الإسلامية – جمهورية النيجر – سلطنة عمان – جمهورية باكستان الإسلامية – جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية – دولة قطر – جمهورية الـــسنغال – جمهوريـــة ســـيراليون – جمهورية الصومال الديمقراطية – جمهورية السودان الديمقراطية – الجمهورية العربية السورية – جمهورية تونس – جمهورية تركيا – جمهورية أوغندا – دولة الإمارات العربية المتحدة – الجمهورية العربية اليمنيـــة فلـــسطين (تمثلها منظمة التحرير الفلسطينية) وحضر المؤتمر بصفة مراقب كل من :– ممثل الجمهورية العراقية – السكرتير العام للجامعة العربية – وفد مؤتمر العالم الإسلامي السكرتير العام لرابط العالم الإسلامي .... انظـــر مـــؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد لاهور 1974 م

(4) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 69

ويبدو أن قرار منظمة المؤتمر الإسلامي جاء ضعيفاً وركيكاً بالنسبة للتحديات والاعتـــداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة فاكتفى بالإدانة والشجب .

فقد قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كوالالامبور في ماليزيـــا فـــي الفترة 1-5 جمادى الثاني 1394هـ – الموافق 21-25 يونيو 1974م " إعطـــاء المـــشروعات المزمع تنفيذها في القدس أولوية في صندوق التضامن الإسلامي كوسيلة لمقاومة تهويد المدينـــة بالوسائل التالية :-

1. دعم صمود سكان القدس وإبقائها عربية إســـلامية وتـــرميم المـــسجد الأقـــصى والمـــسجد الإبراهيمي والحرمين المحيطين يهما ، والمساجد والأبنية الأثرية والإسلامية في فلسطين .
2. شراء الأراضي والبيوت المستهدفة للبيع وجعلها وقفاً على المسلمين لمنع التصرف فيها .
3. تعمير الأحياء العربية وإقامة المشروعات الإنمائية والسكنية لأبناء القدس(1).

ونلاحظ أن المنظمة اهتمت بالجانب الاقتصادي وطلب المساعدات وتقديمها لسكان القـــدس ولكن هل وصلت أم لا ؟ فذلك يعود للمضايقات الإسرائيلية ، وقوة نفـــوذ وصـــلاحيات الـــدول الأعضاء في المنظمة ورغبتهم الحقيقية للدفاع عن الأماكن المقدسة .

وقد اعترف مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته السابعة العادية في اسطنبول في الجمهورية التركية في الفترة 13-16 جمـــادى أول 1396هـــ ، الموافـــق 12-15 مـــايو 1976م انه على علم بتدابير سلطات الاحتلال الإسرائيلي المتمثلة في تغير النظـــام الأساســـي ، والشعائر والحقوق الدينية الثابتة في المسجد الأقصى والحرم الإبراهيمي لمدينة الخليل ، وتعتبـــر تلك الانتهاكات تعدياً على الحقوق الدينية والمقدسات ، ويعتبر أن الانتهاكات تثير انتفاضة شعبية مدنية ودينية خطرة تشكل تهديداً جديداً للسلم والأمن في المنطقة وتؤكد ارتباط المسلمين الوثيـــق بالقدس ، ويعلن المؤتمر أن جميع التدابير التي اتخذتها سلطات الاحتلال لاغية وباطلة ويقـــرر المؤتمر اتخاذ التدابير اللازمة ضمن خطة مشتركة لرد هذا العدوان وإجبار إسرائيل على إلغـــاء تدابيرها(2) .

---

(1) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 95-96

(2) المصدر السابق ، ص190

وقامت إسرائيل في 30 يوليو 1980 بضم مدينة القــدس واعتبارهــا عاصــمة لإســرائيل الموحدة بقرار من الكنيست الإسرائيلي ونقل مقر رئيس الدولة والحكومة والمحكمة العليــا الــى القدس[1] .

وفي 11 مايو 1980 عثرت قوات الأمن الإسرائيلي بمحض الصدفة على مخزن كبير مــن المتفجرات وضعه متطرفون يهود في القدس بهدف تدمير الحرم الشريف.

وفي يوم 10 إبريل 1982م حاولت جماعة من اليهود دخول المسجد الأقصى وإطلاق النار مما أدى إلى قتل اثنين من حرس المجسد الأقصى .

ويوم 27 يناير 1984م قامت مجموعة يهودية مسلحة بمحاولة اقتحام الحرم القدسي وإشعال النار فيه إلا أن الحراس اكتشفوا أمرهم [2].

وعلى الرغم من محاولات اليهود المتكررة الاعتداء على الأماكن المقدسة ألا أن مؤتمرات القمم الإسلامية ووزراء الخارجية انحصر موقفهم لحماية القدس على :-

1. عدم توقيع اتفاقيات في مدينة القدس الشريف .
2. عدم القيام بزيارات رسمية في مدينة القدس الشريف .
3. عدم إجراء مباحثات رسمية في القدس الشريف[3].

ويبدو أن قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي ضعيفة وغير ملزمه للــدول الأعــضاء ، لأن مصر دولة عضو في المنظمة وقام رئيسها بزيارة رسمية للقدس ومقابلة رئيس وزراء إســرائيل وأكثر شيء فعلته المنظمة هو عقد مؤتمر وزراء الخارجية في باكستان بتاريخ 8 – 10 ربيــع الأول 1400 هــ الموافق 27- 29 يناير 1980 م وأدان المؤتمر قرار الحكومة المصرية توقيع اتفاقية سلام مع إسرائيل . ودعا الدول الأعضاء في المنظمة إلى مقاطعة النظام المصري وإلغاء عضوية مصر في المنظمة [4].

ونلاحظ أن قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي تبدوا أقرب ما يكون إلى قرارات هيئة الأمــم المتحدة وجامعة الدول العربية حول قضية القدس والدفاع عن الأمــاكن المقدســة ، لــذلك ظلــت القرارات دون تنفيذ ودون إلزام من قبل أعضاءها حسب ما جــاء فــي ميثــاق منظمــة المــؤتمر الإسلامي[5] ، وقد قرر مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت بتاريخ 26 – 29 جمادى الأول 1407 هــ الموافق 26 – 29 يناير 1987م أن يأخذ بعين الاعتبار ما وصل إليه الوضع في

---

(1) القرعي : مرجع سابق ، دبلوماسية القمة الإسلامية وتحديات العمل المشترك ، السياسة الدولية ،ص 169

(2) السواحري : مرجع سابق ، المؤامرة الصهيونية على المسجد الأقصى ، ص 87

(3) الهزايمة : مرجع سابق ، القدس والصراع العربي الصهيوني ، ص 351

(4) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 530. انظر ملحق رقم (16) .

(5) عبد الحفيظ :القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي : صامد الاقتصادي ، عدد 113 ، ص 326

مدينة القدس تحت ظل الاحتلال الإسرائيلي وما تتعرض له المدينة من إجراءات الضم والتهويد والتدنيس وطمس المعالم العربية والإسلامية وينظر المؤتمر أيضا للوضع البالغ الخطورة الذي آل إليه المسجد الأقصى لتعرضه المستمر للانتهاكات الصهيونية والمحاولات الرامية إلى هدمه وإزالته وإقامة ما يسمى بهيكل سليمان على أنقاضه وما ينجم من تحدٍ مستمر لمشاعر الأمة الإسلامية وقرارات الأمم المتحدة والمحافل الدولية ، و أكد مؤتمر القمة على أن القدس والأماكن المقدسة هي ملك المسلمين وعاصمة فلسطين ويجب على الدول الأعضاء تأمين حرية العبادة فيها لجميع معتنقي الديانات السماوية الأخرى ويدعو المؤتمر جميع دول العالم لعدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي على أنه اعتراف ضمني وقبول بالأمر الواقع على القدس الشريف ويدعو جميع دول العالم إلى عدم الاعتراف بشرعية الإجراءات والممارسات الصهيونية لتغيير معالم المدينة المقدسة ويجب العمل على مقاومتها ، كما يدعو إلى إقامة الاحتفالات الرسمية والشعبية بمناسبة يوم التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين الموافق 21 أغسطس من كل سنة ميلادية للتذكير بالمحاولة الآثمة لحرق المسجد الأقصى[1] .

واستنكر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في المملكة الأردنية الهاشمية – عمان بتاريخ 3 – 7 شعبان 1408 الموافق 21 – 25 مارس 1988م استمرار الاعتداءات اليهودية ومحاولات طمس المعالم التاريخية والدينية للمسجد الأقصى المبارك والحرم الإبراهيمي الشريف وكنيسة القيامة والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية والمواقع الأثرية الأخرى في فلسطين لأنها تحفظ للأمة حضارتها وتاريخها ودينها ، واستنكر أيضا اعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي على جموع المصلين في المسجد الأقصى المبارك وتفريقهم بقوة السلاح وإلقاء قنابل الغاز السامة والحارقة عليهم [2].

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت 26–29 جمادى الأولي 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير 1987م . انظر ملحق رقم (6) .

(2) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21–25 مارس 1988م

وشدد مؤتمر القمة الإسلامي السادس(*) المنعقد في السنغال بين 3 – 5 جمادي الثاني 1412 هـ الموافق 9 – 11 ديسمبر 1991 م على ضرورة إحياء قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة وخاصة القراران رقم (476 – 478) اللذان يؤكدان بطلان القانون الإسرائيلي الذي يعتبر القدس عاصمة موحدة لإسرائيل ويدين المؤتمر سلطات الاحتلال الإسرائيلي لهدمها محراب مسجد عثمان بن عفان في القدس ويطالب الأمم المتحدة بتوفير الحماية للأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية في المدينة المقدسة ويدين عملية نهب وثائق المحكمة الشرعية في القدس الشريف التي قامت بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف مصادرة ممتلكات الوقف الإسلامي في القدس ودعوه الهيئات والمؤسسات الدولية والحكومية للعمل على اتخاذ الإجراءات الضرورية لإعادة هذه الوثائق ومنع تكرار هذه الأعمال التي تعتبر انتهاكاً للأعراف والقوانين الدولية [1].

ويبدو أن المؤتمر اكتفى بالشجب والاستنكار وعدم تكرار إسرائيل بالقيام بأي عمل مثل ذلك ولم يشر المؤتمر إلى التهديدات الإسرائيلية على القدس وفلسطين أو مناظرة إسرائيل دولياً أو تقديم

(*) شارك في مؤتمر القمة الإسلامي السادس الدول التالية :- المملكة الأردنية الهاشمية ، جمهورية أذربيجان ، أفغانستان ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية اندونيسيا ، جمهورية أوغندا ، الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة البحرين ، سلطنة بر وناي دار السلام ، بوركينا فآسو ،جمهورية بنغلاديش الشعبية ، جمهورية بنين ، الجمهورية التركية ، جمهورية تشاد ، الجمهورية التونسية ،جمهورية الغابون ، جمهورية غامبيا ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، جمهورية جيبوتي ، المملكة العربية السعودية ، جمهورية السنغال ، جمهورية السودان ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية سيراليون ، جمهورية الصومال ، سلطنة عمان ، جمهورية غينيا ، جمهورية غينيا بيساو ، دولة فلسطين ، دولة قطر، جمهورية الكاميرون ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ، جمهورية المالديف ، جمهورية مالي ، ماليزيا ، جمهورية مصر العربية ، المملكة المغربية ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، جمهورية النيجر ، جمهورية نيجيريا الاتحادية ، الجمهورية اليمنية :- كما حضر المؤتمر بصفة مراقب كل من :- جمهورية ألبانيا ،جمهورية موزنبيق الشعبية ، طائفة القبارصة المسلمين الأتراك ، الجبهة الوطنية لتحرير مورو ، منظمة الأمم المتحدة ، منظمة الوحدة الأفريقية ، جامعة الدول العربية ، حركة عدم الانحياز، كما حضر بصفة مدعو جمهورية كازاخستان ، جمهورية البوسنة والهرسك ، مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، اتحاد دول المغرب العربي ، مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين ، برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، لجنة الأمم المتحدة لتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ..انظر قرار مؤتمر القمة الإسلامي السادس المنعقد في السنغال ما بين 3 – 5 جمادي الثاني 1412 هـ الموافق 9–11 ديسمبر 1991 م

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي السادس المنعقد في السنغال ما بين 3 – 5 جمادي الثاني 1412 هـ الموافق 9–11 ديسمبر 1991م . انظر ملحق رقم (7) .

شكوى رسمية إلى الهيئات الدولية أو حث الدول الأعضاء للضغط على إسرائيل حتى تتراجع عن اعتداءها على الأماكن المقدسة .

وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في باكستان في الفترة 4 – 8 ذو القعدة 1413 هـ الموافق 25 – 29 ابريل 1993م على ضرورة الاهتمام بالأماكن المقدسة مؤكداً ضرورة اعتبار عام 1993م عام القدس الشريف ، وطالب المؤتمر من الأمين العام متابعة تنفيذ الأنشطة التالية خلال هذا العام :-

1. دعوة جميع الدول الإسلامية التي لم توقع حتى الأن على تآخي عواصمها مع مدينة القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين إلى سرعة إنهاء إجراءات التآخي وتبني مشاريع داخل مدينة القدس الشريف دعماً لها ولمواطنيها الصامدين .
2. إصدار طابع القدس .
3. تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق القدس التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
4. استمرار التنسيق حول موضوع القدس مع كافة المحافل والمنظمات الدولية والإقليمية .
5. استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة عن القدس (1) .

وأعرب مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في المملكة المغربية – الدار البيضاء بتاريخ 8 – 10 رجب 1415 هـ الموافق 10 – 12 ديسمبر 1994م عن قلقه الشديد لما يتعرض له حرم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل المحتلة من خطط تهدف إلى تهويده واقتطاع جزء منه ومنع المصلين من دخوله ، كما أستذكر المؤتمر قرار مجلس الأمن (رقم 904) لعام 1994م الخاص بمجزرة حرم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل . **وقرر المؤتمر بخصوص ذلك الأتي :-**

1. يدين بشدة الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل وخاصة المجزرة التي نفذها المستوطنون ضد المصلين الفلسطينيين في حرم المسجد الإبراهيمي خلال شهر رمضان 1414 هـ 1992 م والتي أدت إلى استشهاد العشرات منهم .
2. يدين بشدة المخطط العدواني الإسرائيلي الخاص بتقسيم حرم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل والذي يهدف إلى اقتطاع الجزء الأكبر منه وتهويده وإقامة معبد يهودي مكانه والذي يعد اعتداء على مقدسات المسلمين ومشاعرهم .

---

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في باكستان من 4 – 8 ذو القعدة 1413 هـ الموافق 25–29 ابريل 1993م .... انظر ملحق رقم (20) .

3. يطلب من الدول الأعضاء تنسيق وتكثيف جهودها في مختلف المحافل الدولية من اجل منع تنفيذ مخطط إسرائيل الخاص بتقسيم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل والسماح للمصلين المسلمين بدخوله والحفاظ على حرمه الحرم الإبراهيمي .

4. يدعو الدول الأعضاء إلى العمل على ترميم البلدة القديمة في الخليل والى الحفاظ على تراث وحضارة هذه المدينة العريقة وسكانها من العائلات الفلسطينية لمجابهة المد الاستيطاني اليهودي في المدينة[1] .

وأدان مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في غينيا 17 – 20 رجب 1416 هـ الموافق 9 – 12 ديسمبر 1995م إسرائيل لإصدار أوامر بإغلاق المؤسسات الفلسطينية" بيت الشرق" في القدس الشريف ومنعها من ممارسة أعمالها بحرية وتعتبر هذه الإجراءات انتهاكاً للاتفاقات المعقودة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي ويدين المؤتمر بشدة قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف باحتفالات ما تسميه " الذكرى الألفية الثالثة لتأسيس مدينة القدس " والتي تشكل حملة تضليلية تهدف إلى تزوير الحقائق التاريخية الخاصة بالقدس ، ويدعو دول العالم لمقاطعة هذه الاحتفالات ، ويدعو الدول الأعضاء لبناء وحدات سكنية لسكان مدينة القدس الشريف [2].

وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جاكرتا من تاريخ 28 رجب – 3 شعبان 1417 هـ الموافق 9 – 13 ديسمبر 1996م على ضرورة تنفيذ قراراته الخاصة بحماية **الأماكن المقدسة وهي :-**

1- يدين المؤتمر السياسات العدوانية للعدو الإسرائيلي وخاصة إقامة المزيد من المستوطنات في القدس وجلب مئات الآلاف من المهاجرين إليها . ويدعو إلى مواصلة التحرك في كافة المستويات الإسلامية والدولية للعمل على حمل إسرائيل على إلغاء قرار ضم القدس الشريف.

2- يطلب من الأمانة العامة مواصلة التنسيق مع الهيئات والمؤسسات الدولية للعمل على منع سلطات الاحتلال من إزالة المباني الإسلامية من محيط الحرم القدسي الشريف ومطالبتها بإغلاق النفق والتوقف عن القيام بأعمال الحفر خاصة في جنوب الحرم القدسي الشريف والتي تهدف إلى هدم المسجد الأقصى وإقامة الهيكل المزعوم مكانه .

---

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في الملكة المغربية – الدار البيضاء بتاريخ 8 – 10 رجب 1415 هـ الموافق 10-12 ديسمبر 1994م .... انظر ملحق رقم (21) .

(2) قرار وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في غينيا 17 – 20 رجب 1416 هـ الموافق 9-12 ديسمبر 1995 م .... انظر ملحق رقم (22) .

3- يوصي بعقد ندوة إعلامية حول مدينة القدس وخاصة في الظـروف الراهنـة وذلـك لتبيـان المخاطر المحدقة بالقدس وضمان حرية إقامة الشعائر الدينية لكافة الديانات في القدس[1] .

وأصدر مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد في إيران – طهران بتاريخ 9 – 11 شـعبان 1418 هـ الموافق 9-11 ديسمبر 1997م **قرارات هي :-**

1- يدين المؤتمر بشدة استمرار إسرائيل في أعمال الحفريات حول الحرم القدسي الشريف ولاسيما فتح نفق في القدس الشريف يهدد المقدسات الإسلامية والمسيحية .

2- يدين بشدة قرارات المحكمة العليا الإسرائيلية بشأن مدينة القدس و خاصة القرار الـصادر فـي 25 يوليو 1996م بشأن السماح لليهود بالصلاة في ساحة المسجد الأقصى المبارك والقرار الصادر في 23سبتمبر 1993م الذي اعتبر المسجد الأقصى جزءاً من مـساحة دولـة إسـرائيل ، ويعتبـر المؤتمر هذه الإجراءات أعمالا استفزازية متعمدة تفسح للمنظمات اليهوديـة المتطرفـة مواصـلة انتهاكاتها المستمرة لحرمة المسجد الأقصى.

3-يدين بشدة إسرائيل لإصدار أوامر باغلاق المؤسسات الفلسطينية " بيت الـشرق " فـي القـدس الشريف ومنعها من ممارسة أعمالها بحرية .

4-يدين القرار الصادر عن مجلس النواب الأمريكي والقاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة موحـدة لإسرائيل ونقل السفارة الأمريكية من تل أبيب (تل الربيع) إلى القدس[2] . ولم يطبق بعد .

وظلت ممارسات وانتهاكات إسرائيل واقعية ومؤثرة على الأرض لـذلك تبقـى مـسؤولية الأمـة العربية والإسلامية مسؤولية كبيرة وخطيرة ويجب عليها وضع استراتيجية واضحة وكاملة من اجل حماية ألاماكن المقدسة وتحرير القدس الشريف .

ويفهم من قرارات مؤتمرات القمم الإسلامية ، أن موقف منظمة المؤتمر الإسلامي ، اتجـاه حماية الأماكن المقدسة ، ينحصر في تقديم المساعدات الاقتصادية ، والدعم المعنـوي فقـط ، دون الإشارة إلي الدعم المتعلق بالدفاع عن الفلسطينيين بالوسائل المشرعة . واقتـصر موقفهـا علـى الشجب والاستنكار والإدانة ، دون الإشارة إلى إمكانية قطع العلاقات مع إسرائيل ، أو تقطع منظمة المؤتمر الإسلامي علاقاتها مع الدول التي تنقل سفاراتها إلي القدس الـشريف ، إن كانـت الـدول عربية أو إسلامية ، أو التي تعقد اجتماعات في القدس الشريف ، وهذا يدلل على ضـعف منظمـة المؤتمر الإسلامي وقصور الدول الأعضاء .

---

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جاكرتا من تاريخ 28 رجب – 3 شعبان 1417 هـ الموافق 9 – 13 ديسمبر 1996م .... انظر ملحق رقم (23) .

(2) مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد في إيران – طهران بتاريخ 9 – 11 شعبان 1418 هـ الموافق 9-11 ديسمبر 1997م . ... انظر ملحق رقم (9) .

الفصل الثالث

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من المقاومة الفلسطينية 1969-2000م

المبحث الأول : الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية

المبحث الثاني : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من المقاومة الفلسطينية 1969 م - 1987 م

المبحث الثالث : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الانتفاضة الفلسطينية الأولي 1987م - 1993 م

المبحث الرابع : علاقة منظمة المؤتمر الإسلامي بالسلطة الوطنية الفلسطينية

المبحث الأول :
الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية

عندما عقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول عام 1969م ، عقد من أجل نصرة القضية الفلسطينية وإدانة إحراق المسجد الأقصى ، ومن الطبيعي والبديهي أن يتشكل وفد فلسطيني لحضور جدول أعمال المؤتمر ،ولم يمضِ بعض الوقت ، حتى برزت خلافات حادة حول تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية لحضور جلسات مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969 م وتمثلت الخلافات برفض السماح لمنظمة التحرير الفلسطينية بحضور جلسات المؤتمر ، أو التحدث باسم فلسطين ، مما أدى إلي حدوث مناوشات وجدال ومناقشات حادة داخل أروقة المؤتمر واجتماعاته المغلقة [1] .الأمر الذي أدي إلى إمكانية فشل مؤتمر القمة الإسلامي الأول ، لولا تدخل المملكة المغربية ، والمملكة العربية السعودية ، لحل المشكلة والتحدث مع الدول الأعضاء المشاركين ، لعقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول وتأجيل قضية تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية ، وأيدتهما كل من تركيا وإيران ، بتحديد جدول أعمال المؤتمر ، والتفرغ للتحدث فقط عن قضية إحراق المسجد الأقصى حتى لا يتم توسيع جدول أعمال المؤتمر ليشمل جميع القضايا المتعلقة بالقضية الفلسطينية ، خشية انهيار أعمال المؤتمر [2] .

وقد انقسمت الدول العربية والإسلامية أثناء المشاورات بخصوص تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية إلى أربع اتجاهات هي :-

الاتجاه الأول : وأيدته كل من الجمهورية العربية المتحدة والجزائر ، ويطالب باشتراك منظمة التحرير الفلسطينية في أعمال المؤتمر بوفد رسمي كامل الصلاحيات [3] .

الاتجاه الثاني : دعت إليه ما وصفت "بالدول المعتدلة"[*] ويرى ضرورة الاستماع إلى منظمة التحرير الفلسطينية من خلال لجنة فرعية ، تقدم إلى المؤتمر تقريراً بما تعرضه منظمة التحرير الفلسطينية من مواقف إلي منظمة المؤتمر الإسلامي ، وعارض ذلك الرأي الوفد المصري وقال انه

---

(1) عبد الحافظ : القدس في منظمة المؤتمر الإسلامي ، صامد الاقتصادي عدد 13 سنة 1988م ص 340

(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 202

(3) عبد الحافظ : مرجع سابق ، القدس في منظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 320

(*) الدول المعتدلة هي المملكة العربية السعودية ودولة الكويت والمملكة الأردنية الهاشمية ....انظر ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ص 34 .

"لا يمكن أن تكون هناك مناقشة لأية قضية تتعلق بالعدوان الإسرائيلي على الأراضـي الفلـسطينية يمكن بحثها في غياب منظمة التحرير الفلسطينية[1] .

الاتجاه الثالث : كان معارضاً إشراك منظمة التحرير الفلسطينية في أعمال المؤتمر، معارضة قويـة ، خاصة الدول التي لها علاقة مع إسرائيل[*] وتزعم هذا الاتجاه كل من تركيا إيـران وقـال وفـد تركيا" إن المؤتمر المنعقد مؤتمر حكومات وأن منظمة التحريـر الفلـسطينية ليـست حكومـة "[2] وهددت كل من إيران وتركيا والباكستان الانسحاب من المؤتمر إذا تمت الموافقة على دخول الوفـد الفلسطيني جلسات المؤتمر الإسلامي ، وبررا الوفد الباكستاني اعتراضـه "بـأن المنظمـة ليـست حكومة تمثل الشعب الفلسطيني بالكامل "[3].

الاتجاه الرابع : وهو رأي وسط يجمع بين الاتجاهات الثلاث حيث يدعو إلى إشراك منظمة التحرير الفلسطينية بوفد مراقب له حق التحدث في المؤتمر دون أن يكون له حق التصويت[4] .

وأيد هذا الاتجاه جميع الدول المشاركة في مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969 م. [5]

ونلاحظ أن الدول التي ترأست معارضة إشراك الوفد الفلسطيني بحضور جلسات المـؤتمر هي الباكستان وتركيا وإيران والسنغال[6] بسبب أن لهم علاقات سياسية واقتصادية مع إسـرائيل ، ولهم ارتباطات مع الدول الاستعمارية الكبرى.

وكان من الأولى والأفضل أن توافق منظمة المؤتمر الإسلامي علي طلب الاتجاه الأول لأنه أصوب الاتجاهات وأعدلها وكان يمكن مثلاً أن تدرس منظمة المؤتمر الإسلامي مـسألة اشـتراك الوفد الفلسطيني على أساس أن يكون عضواً كاملاً وليس مستمعاً أو مراقباً ، فمن الغريب أن يبقـى صاحب القضية متفرجاً ، دون أن يشارك في القضايا التي تخص مصيره ومصير َشعبه .

وبعد تلك الخلافات حول حضور الوفد الفلسطيني نلاحـظ أن الوفـد الفلـسطيني أجـرى اتصالاته السياسية مع الدول العربية وعلق على تلك الأحداث قائلاً " إن الظـروف غيـر ملائمـة

---

(1) عبد الحافظ : مرجع سابق ، القدس في منظمة المؤتمر الإسلامي ،ص 320

(*) الدول التي كان معها علاقات مع إسرائيل وعارضت انضمام منظمة التحرير الفلسطينية لمنظمة المؤتمر الإسلامي هي إيران وتركيا والسنغال ..... انظر جريدة الأهرام ، يوم الاثنين ، 22 سبتمبر ، 1969 م العدد 20236 ، لسنة 95

(2) عبد الحافظ : مرجع السابق ، القدس في منظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 320

(3) الأحس ، مرجع سابق، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ،ص 127

(4) جريدة الأهرام ، 24 سبتمبر 1969م ، عدد 30238

(5) جريدة الجمهورية : الأحد 28 سبتمبر 1969م ، العدد 5757

(6) جريدة الأهرام ، الاثنين ،22 سبتمبر 1969م ، عدد 30238

لاتخاذ مثل تلك القرارات وأنه من المهم اتخاذ قرارات مؤيدة بصفة عامة للشعب الفلسطيني تساعدهم على التحرير ونيل حقوقهم واستقلالهم "[1] .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تسجل منظمة التحرير الفلسطينية عضواً رسمياً في ميثاقها في الأمانة العامة [2] وبدأت منظمة التحرير الفلسطينية السعي من اجل الحصول على اعتراف رسمي من قبل منظمة المؤتمر الإسلامي واعتبرت نفسها هي صاحبة الحق في تمثيل الشعب الفلسطيني وأن تتولى مساندة الكفاح الشعبي وتقوية الروابط بين الفلسطينيين والعالم الإسلامي[3].

شارك الوفد الفلسطيني في مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور بتاريخ 29 محرم – أول صفر 1394 هـ الموافق 22 – 24 فبراير1974 م بأعمال المؤتمر بصفة خاصة ، دون أن يحصل علي طلب رسمي لحضور جدول أعمال المؤتمر (أي فرض الوفد الفلسطيني نفسه بالقوة علي جدول أعمال المؤتمر) وقد حمل الوفد الفلسطيني معه إلى المؤتمر مشروع قرار خاص بالقضية الفلسطينية كان من أبرز ما جاء فيه "الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني ونضاله المشروع" ، وقد عارضت الباكستان حضور الوفد الفلسطيني أو الاستماع إليه كما اشرنا سابقاً لأنه عضو مراقب فقط لا يحق له المشاركة في جدول أعمال المؤتمر[4] ، وحاولت الباكستان أن تخرج الوفد الفلسطيني من المؤتمر[5] ، لأن تمثيله يتعارض مع ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي .

وفي نهاية الأمر تحدث رئيس الوفد الفلسطيني بكلمة فلسطين أمام مؤتمر القمة الإسلامي الثاني وبشكل غير رسمي.

وحقاً استطاعت المنظمة في مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور بتاريخ 29 محرم – أول صفر 1394هـ ، 22–24 فبراير 1974م ، إعلان قبول منظمة التحرير الفلسطينية عضوا بصفة مراقب يحضر أعمال المؤتمر ، وأعلن في البيان الختامي للمؤتمر أن " منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني"[6] .

---

(1) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 203

(2) مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 5

(3) الأحس ، مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ،ص 127

(4) الرملاوى : نبيل :– مؤتمر القمة الإسلامي الثاني والقضية الفلسطينية ، شؤون فلسطينية ، العدد 32 ، إبريل 1974 م ، ص 194

(5) جريدة الجمهورية : الأحد 28 سبتمبر 1969م ، عدد 5757 ، ص 3

(6) مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 62–64

ومن الواضح أن مؤتمر لاهور لم يشر رسمياً إلى قرار قبول عضوية فلسطين رغم أنه ذكرها ضمن الدول المشاركة .

ويظهر أن قانونية تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية لم يناقش ضمن مؤتمر لاهور. وظلت منظمة التحرير الفلسطينية تحضر بوفد رسمي جدول أعمال مؤتمر القمة الإسلامي دون الإشارة الرسمية لها في الحضور كباقي الدول الأعضاء ، وقد أعطى مؤتمر القمة الإسلامي منظمة التحرير الفلسطينية العضوية كمراقب رغم أنها حركة تحرير وطني وليست دولة .

وانعقد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في المملكة العربية السعودية في الفترة من 3-6 رجب 1395هـ ، 12-15 يوليو 1975 م ، وقرا مجدداً "أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ونضاله المشروع ، وطالب الدول الأعضاء بفتح مكاتب لمنظمة التحرير في عواصمها والعمل على ذلك بالسرعة الممكنة[1].

وطالب المؤتمر أيضا من الدول التي لا يوجد بها مكاتب لمنظمة التحرير إعادة العلاقات وفتح مكاتب للمنظمة في دولها[2] .

وفعلاً قام مندوب منظمة التحرير الفلسطينية بالتنسيق مع منظمة المؤتمر الإسلامي للسعي مع الدول العربية والإسلامية لفتح مكاتب لمنظمة التحرير الفلسطينية في بلدانهم[3] وإقامة مكاتب تمثيل[4] ، وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته العادية في طرابلس جمهورية ليبيا بتاريخ 27 جمادى أول -3 جمادى الثاني 1397هـ الموافق 16-22 مايو 1977 على حق منظمة التحرير الفلسطينية أن تعتبر نفسها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني و العمل من اجل رفض جميع أشكال التسويات الاستسلامية الأمريكية وكافة مشاريع التصفية والعمل على إسقاط المحسوبية والتي من شأنها المساس بحقوق الشعب الفلسطيني ، ويؤكد أيضا على حق منظمة التحرير الفلسطينية في الاشتراك بشكل مستقل ومتكافئ في جميع المؤتمرات والمحافل والمساعي الدولية المعنية بقضية فلسطين[5].

وبدأت العلاقات بين منظمة التحرير الفلسطينية ومنظمة المؤتمر الإسلامي تتحسن وتتطور وأصبحت منظمة التحرير الفلسطينية عضواً كاملاً تحت اسم فلسطين ، وذلك خلال جلسات المؤتمرات الإسلامية اللاحقة ، دون إصدار أي قرار يسجل دخول عضوية منظمة التحرير الفلسطينية جلسات منظمة المؤتمر الإسلامي لذلك أصبحت منظمة التحرير الفلسطينية تحضر

---

(1) مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 123

(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 29

(3) النمس : مرجع سابق، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969-1979،ص 127،

(4) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 202

(5) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ،ص 249 – 250 .

اجتماعات المؤتمر الإسلامي بشكل روتيني ودوري دون معارضة أي دولة من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي . ولم تتعرض منظمة المؤتمر الإسلامي للخلافات الفلسطينية ولا للشؤون الداخلية الفلسطينية [1] .

وبذلك قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته العاشرة بمدينة فاس المغربية بتاريخ 10 – 14 جمادي الثاني 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979 م ، على التأكيد من جديد على دعمه الكامل والفعال للشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد في داخل الوطن المحتل وخارجه وحقه في وطنه فلسطين وحقه في الممارسة الحرة لسيادته على أرضه ، وحقه في إقامة دولته الوطنية المستقلة في فلسطين بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية والعمل على التنسيق بين أنشطة منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة التحرير الفلسطينية لوضع استراتيجية تستهدف تحرير فلسطين ويؤكد المؤتمر أيضا قبول تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية في عواصم الدول الإسلامية وأن تتمتع بكافة الحقوق والامتيازات والحصانات الممنوحة عادة للبعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى الدول[2] .

وقام وفد منظمة التحرير الفلسطينية بإنشاء لجنة للعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمم الإسلامية ودعم الشعب الفلسطيني وتطوير العلاقات بين حكومات وشعوب الدول ومنظمة التحرير الفلسطينية وفتح باب التطوع في بلدان العالم الإسلامي[3] .

وبناءاً على تلك الجهود ، أوصى مؤتمر القمة الإسلامي الثالث[*] (دوره فلسطين والقدس الشريف) المنعقد في مكة المكرمة بتاريخ 19 – 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق 25 – 28

---

(1) أبو سنة : القمة الإسلامية الرابعة ، السياسة الدولية ، عدد 67–سنة 1984 ، ص 90

(2) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ،ص 430–432

(3) النمس : مرجع سابق، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969–1979 ، ص 57

(*) شارك في مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الدول الأعضاء التالية :– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، دولة البحرين ، جمهورية بنغلاديش الشعبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية جيبوتي ، دولة الأمارات العربية المتحدة ، جمهورية الجابون ، جمهورية جامبيا ، جمهورية غينيا الثورية الشعبية ، جمهورية غينيا بيساو ، جمهورية فولتا العليا ، جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية ، جمهورية اندونيسيا ، جمهورية العراق ، المملكة الأردنية الهاشمية ، دولة الكويت ، جمهورية لبنان ، ماليزيا ، مالديف ، جمهورية مالي ، جمهورية موريتانيا الإسلامية ، المملكة المغربية ، جمهورية النيجر ، سلطنة عمان ، جمهورية أوغندا ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة قطر ، المملكة العربية السعودية ، فلسطين ، جمهورية السودان الديمقراطية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية تشاد ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية التركية ، الجمهورية العربية اليمنية ، جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية :– وقد تغيب عن المؤتمر (جمهورية إيران الإسلامية – الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية) انظر مؤتمر القمة الإسلامي الثالث 1981 م

يناير 1981م بإقامة تنسيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ، وتأسيس مكتب إسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين ويكون تابعاً لمنظمة التحرير الفلسطينية [1] .

وتنفيذاً لهذا القرار تم إنشاء مكتب إسلامي للتنسيق العسكري مع منظمة التحرير الفلسطينية في منظمة المؤتمر الإسلامي وذلك بتعيين مدير لهذا المكتب ، وقام المكتب باتصالات مع مقر منظمة التحرير الفلسطينية بتونس [2] . وشرعت الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بإنشاء مكتب للتنسيق العسكري في مقر الأمانة العامة لرعاية التعاون بين منظمة التحرير الفلسطينية ودول المواجهة وهي الأردن – سوريا – لبنان من جهة وبين الدول العربية والإسلامية الأخرى " وتم استثناء جمهورية مصر العربية لتوقيعها معاهده سلام مع إسرائيل " وتعهدت تلك الدول الأعضاء بسد حاجات منظمة التحرير الفلسطينية من الكفاءة والخبرة والمعدات العسكرية كماً ونوعاً معاً [3].

وفي أبريل سنة 1985م انعقد الاجتماع الأول للضباط العسكريين من الدول العربية والإسلامية ورفع تقريره إلى المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في فاس 1406 هـ – 1986 م .

وفي مارس 1986م انعقد الاجتماع الثاني للضباط العسكريين المسلمين حيث تركز النقاش حول الاحتياجات العسكرية لمنظمة التحرير الفلسطينية ودراسة كيفية توفيرها [4] .

ويلاحظ أن العلاقات السياسية والعسكرية ، قد قويت بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة التحرير الفلسطينية ، وقد ظهر ذلك من خلال احتفاظ منظمة التحرير الفلسطينية بعلاقات رسمية ، علي المستوي الدبلوماسي مع مائه وست دول إسلامية وعربية [5] .

وأعاد مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في الدار البيضاء 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م إلى الأذهان قضية تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية "وحث عواصم الدول التي لم تفتح مكاتب تمثيل لمنظمة التحرير الفلسطينية أن تسرع وتفتح مكاتب لها في عواصمهم وقرر مؤتمر القمة الإسلامي الرابع أنه لا يحق لأي جهة أخرى فلسطينية أو

---

(1) مؤتمر القمة الإسلامي الثالث – المنعقد في المملكة العربية السعودية ، مكة المكرمة من 19 – 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق 25 – 28 يناير 1981م ..... انظر ملحق رقم (4) .

(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 24

(3) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 125

(4) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 24

(5) ألاحس : مرجع سابق، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 130

دوله عربية أو إسلامية أن تدعى التمثيل أو التفاوض حول القضية الفلسطينية ومن يخالف ذلك يعتبر تمثيله لاغياً وباطلاً ولا يترتب عليه أي أثر قانوني" [1] .

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في فاس 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 18 – 22 يناير 1986م الدعوة من جديد للدول الأعضاء إلى المبادرة ولتقديم العون العاجل لمنظمة التحرير الفلسطينية لتمكينها من إعادة بناء ما دمرته الحرب في لبنان من مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وأشاد المؤتمر بالدول الإسلامية التي تدعم منظمة التحرير الفلسطينية[2] .

ودعا مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر المنعقد في عمان بتاريخ 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988 م ضرورة استمرار الدول الإسلامية في تقديم الدعم والمساندة لمنظمة التحرير الفلسطينية في هذا المجال وتلبية احتياجاتها المتزايدة من المستلزمات والتجهيزات والكفاءات والخبرات في جميع المجالات وتعزيز الاتصالات الثنائية معاً[3] ، ويوصي المؤتمر الأمانة العامة بمواصلة تنسيق الجهود مع الهيئات والمؤسسات الدولية خاصة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومنها اليونسكو والأنروا بغية تقديم المساعدات لمنظمة التحرير الفلسطينية[4] .

وبعد تلك القرارات أصبحت منظمة المؤتمر الإسلامي تتعامل مع منظمة التحرير الفلسطينية على إنها هي السلطة الوطنية الفلسطينية والممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني[5] .

وانحصر أداء منظمة المؤتمر الإسلامي بعلاقة حميمة مع منظمة التحرير الفلسطينية حيث رفضت التعامل مع الفصائل الفلسطينية إلا ضمن أطار منظمة التحرير الفلسطينية وكذلك التعامل مع القضية الفلسطينية إلا في إطار منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني .

---

(1) مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد بالمملكة المغربية من 13–16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16–19 يناير 1984م ...... انظر ملحق رقم (5) .

(2) مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي ، المنعقد في فاس 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 18 – 22 يناير 1986م ...... انظر ملحق رقم (18) .

(3) مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي ، السابع عشر ، عمان ، المملكة الأردنية الهاشمية ، من 3– 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21–25 مارس 1988. ...... انظر ملحق رقم (19) .

(4) مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي في الثاني والعشرون – الدار البيضاء – المملكة المغربية ، 8–10 رجب 1415 هـ الموافق 10–12 ديسمبر 1994م ...... انظر ملحق رقم (21) .

(5) المصدر السابق ،............ انظر ملحق رقم (21) .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تستطع أن تسجل منظمة التحرير الفلسطينية في ميثاقهـــا ، أو تقدم طلب رسمي للوفد الفلسطيني لحضور ترتيب جدول أعمال المؤتمرات مثل الدول الأعــضاء ، لذلك فرضت منظمة التحرير الفلسطينية نفسها بالقوة والضغط السياسي تارة والخجــل الــسياسي تارة أخرى ، وأصبحت منظمة التحرير الفلسطينية عضوا مراقبا ، ومن ثم وفداً رسمياً دون قــرار رسمي من منظمة المؤتمر الإسلامي ، وهذا يدلل على عجز وقصور فـــي أداء منظمـــة المـــؤتمر الإسلامي مما يؤثر في قراراتها ، ويدلل علي أن منظمة المؤتمر الإســـلامي تواجـــه ضـــغوطات سياسية قوية ومؤثرة بالقضية الفلسطينية .

المبحث الثاني

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من المقاومة الفلسطينية

1969 – 1987م

منذ تقسيم فلسطين من قِبل الأمم المتحدة ، وإعلان قرار تقسيم فلسطين ، كان الشعب الفلسطيني مجاهداً ومقاوماً للاحتلال البريطاني والصهيوني ، وعَمت كل أرجاء فلسطين المقاومة ،و أنجبلَ الفلسطيني بالمقاومة والجهاد .

لذلك عندما انعقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969م بالرباط ، لاحظ انصباب غضب الفلسطينيين اتجاه الاحتلال ، ولاحظ رفضهم المتمثل بالشهداء الذين ضحوا من أجل الدفاع عن حريق المسجد الاقصي وفلسطين ، مما أعلن مؤتمر القمة الإسلامي الأول عام 1969 م ، مباشرة بطلب تأييد الدول الإسلامية الأعضاء لحركة المقاومة الفلسطينية من أجل تحرير فلسطين[1] . وقرر المؤتمر وفي أول اجتماع له أنه " نظراً لتأثرهم العميق بمآسي فلسطين فإنهم يقدمون مساندتهم التامة للشعب الفلسطيني لاسترجاع حقوقه المغتصبة من أجل التحرير الوطني " [2] .

وبذلك وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي الدول الأعضاء أمام التزاماتها بمساندة الشعب الفلسطيني في إطار الحلول السلمية .

ومن الملاحظ أن قرار المؤتمر الإسلامي الأول 1969 م لم يحدد نوع مساعدة الشعب الفلسطيني ولم يفصح بصراحة عن نوع المساعدة التي يمكن أن تساعد الفلسطينيين ، هل هي مساعدة عسكرية ؟ أوهي المساعدة التي تحرر الأرض الفلسطينية ؟ وهل هي في إطار أعمال المقاومة ؟ والمساندة العسكرية ؟ كما أن مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969 م لم يحدد مكان المقاومة ، هل هي في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1948 م ؟ أو في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ؟ أو في خارج الأراضي الفلسطينية ؟ .

ثم كرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول المنعقد بجدة 15- 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970 م تجديد نوع المساعدة للشعب الفلسطيني على أن تكون هذه المساعدة سياسياً ومادياً ومعنوياً[3] . دون الإشارة إلى المساعدة العسكرية،أو تأييد المقاومة بشكل مباشر ، أو تحديد نوع المساعدة السياسية ، هل هي الشجب و الاستنكار ؟ أو عدم القبول والرفض للاحتلال و المقاومة ؟ كذلك هل المقاومة تكون ضعيفة وهشة ؟ أم قوية وشديدة ؟ .

---

(1) جريدة الجمهورية ، الأربعاء 24 ديسمبر 1969 م ، عدد 5753

(2) مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 6

(3) المصدر السابق ، ص 10

وأوصى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث بجدة في 14 -18 محــرم 1392 هــــ الموافق 29 فبراير – 4 مارس عام 1972م بإنشاء صندوق فلسطين تجمع فيه التبرعــات الــشعبية والحكومية من مختلف الدول الأعضاء لصالح صندوق الثورة الفلسطينية وبتخــصيص مــساعدات مالية وعينية سنوية لدعم نضال الشعب الفلسطيني(1) .

واعترف مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد بلاهور، الباكستان مــن 29 محــرم – أول صفر 1394 هــ الموافق 22 – 24 فبراير 1974 م " بشرعية مقاومة الــشعب الفلــسطيني ضــد الاستعمار العنصري الصهيوني(2) .

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد في جدة 3 – 6 رجب 1395 هــ الموافق 12 – 15 يوليو 1975 م إلى المساندة الكاملة والفعالة للــشعب الفلــسطيني فــي نــضاله المشروع لاسترجاع حقوقه الوطنية في فلسطين بما فيها حقه فــي تقريــر مــصيره دون التــدخل الخارجي وحقه في العودة إلى وطنه وممارسة حقه في السيادة على أرضه(3) ، والعمل على تجسيد الاعتراف بهذه الحقوق والالتزام بها ومطالبة جميع الدول الأعضاء بمنظمــة المــؤتمر الإســلامي مساعدة الشعب الفلسطيني بكافة وسائله لمقاومة الاحتلال الإسرائيلي(4) .

وفي مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي السابع المنعقد في اســتانبول 13 – 16 جمادى الأول 1396 هــ الموافق 12 – 15 مايو 1976م ، حيا المــؤتمر كفــاح الــشعب الفلسطيني والشعوب العربية في الأراضي الفلسطينية المحتلة من 1948-1967م ، وأكد تــضامنه ودعمه لكفاحه وإعادة حقوقه الوطنية، وتعهد أعضاء المؤتمر الإسلامي بدعم ومساندة قضية الشعب الفلسطيني حتى إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف(5)

وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الثامن المنعقد في طرابلس 27 جمــادى الأول – 3جمادي الثاني 1397 هــ الموافق 16 – 22 مايو 1977م على حق مواصــلة كفــاح الــشعب الفلسطيني بجميع أشكاله السياسية والمسلحة وأعرب المؤتمر عن أسفه الشديد لاســتعمال الولايــات المتحدة حق النقض الفيتو في مجلس الأمن لإسقاط مشروع القرار الخاص بحقوق الشعب الفلسطيني الثابتة المعترف بها من الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم "3236 د-29 "وذلك في جلسته رقم 1938 بتاريخ 29 حزيران – يونيو 1976م ، وقرر المؤتمر العمل في مختلف المحافل الثنائية والدولية بهدف توفير جميع الإمكانيات اللازمة لتمكين الشعب الفلسطيني من تحرير وطنــه وأشــار

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 127

(2) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 207

(3) جريدة الأهرام ، يوم الاثنين 1974/5/25م ، عدد 31853

(4) مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 123

(5) المصدر السابق ، ص 173-174 م

مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة بتاريخ 19 – 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق 25 – 28 يناير 1981م "حق الدول العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية في الكفاح بجميع أشكاله العسكرية والسياسية وبجميع الوسائل من أجل تحرير أراضيها وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني[1] .

ويستشف من ذلك أن منظمة المؤتمر الإسلامي كان موقفها مقتصراً على الدعم المعنوي والسياسي للمقاومة الفلسطينية ، ومقتصراً على الإدانة والشجب والاستنكار دون أن يخوض في غمار المقاومة الفلسطينية ،أو تقديم النصيحة والإرشاد أو التدريبات اللازمة للمقاومة الفلسطينية .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تصدر قراراً واضحاً وصريحاً ، بخصوص المقاومة الفلسطينية ، بل كانت قراراتها فضفاضة ، وغير واضحة ، وغير ملزمة للدول الأعضاء.

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي حصرت معاملتها مع المقاومة الفلسطينية في إطار منظمة التحرير الفلسطينية ، بصفتها الطرف الفلسطيني الممثل الشرعي والوحيد عن الشعب الفلسطيني ، دون النظر إلي التعامل مع المنظمات الفلسطينية الأخرى إلا في إطار منظمة التحرير الفلسطينية .

وقصدت منظمة المؤتمر الإسلامي من مساعدتها العسكرية مساعدة منظمة التحرير الفلسطينية ماديا ومعنويا في خارج وداخل فلسطين دون تميز .

---

(1) سليم : مرجع سابق، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 207

المبحث الثالث

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الانتفاضة الفلسطينية الأولي 1987م – 1993 م

بعد أن بدأت الانتفاضة الفلسطينية عام 1987م ، قاوم الشعب الفلسطيني الاحتلال الإسرائيلي ، ورفض كل الإجراءات الصهيونية على الأراضي الفلسطينية ، واشتد الاعتداء الإسرائيلي على الفلسطينيين ، مما دعا منظمة المؤتمر الإسلامي إلى التدخل ، وأعلن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان 3 –7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988 م قرار رقم 17/1–س حول الانتفاضة الفلسطينية ، وأكد المؤتمر على تعزيز التضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني بدعم قضيته وانتفاضتة البطولية المباركة وأعلن المؤتمر عن بالغ قلقه إزاء الحالة الخطيرة الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة نتيجة لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي وممارساته التعسفية وإجراءاته القمعية ضد الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة في مواجهاته البطولية ومقاومته وتصديه لسلطات الاحتلال الإسرائيلي وأكد المؤتمر على توجيه تحية إكبار واعتزاز إلى الشعب العربي الفلسطيني وانتفاضته البطولية العامرة ، التي ما يزال يخوضها ضد قوات الاحتلال الغاشم فوق كل شبر من ثرى فلسطين ، وأكد المؤتمر على موقف الدول الإسلامية الثابت إلى جانب الشعب الفلسطيني في جهاده المتواصل حتى يتم الانسحاب الكامل لقوات الاحتلال الإسرائيلي من جميع الأراضي الفلسطينية ، ويمكن للشعب الفلسطيني ممارسة حقوقه الثابتة ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى الالتزام بدعم انتفاضة الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطيني المحتلة دعماً مادياً ومعنوياً وسياسياً لتمكينه من مواصلة انتفاضته ونضاله حتى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي[1].

ومن الواضح أن قرار المؤتمر ركز على حق الشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي وحث الدول الأعضاء في المنظمة على مساعدة الفلسطينيين مادياً ومعنوياً وعسكرياً دون إلزامهم بتطبيق ما جاء في قرارات وزراء الخارجية . ودعا المؤتمر علماء المسلمين وخطباء المساجد في يوم الجمعة في جميع أنحاء العالم الإسلامي ، بالتوعية الإسلامية بجهاد الشعب الفلسطيني وانتفاضته البطلة داخل فلسطين المحتلة ، واعتبار أول يوم جمعة من شهر رمضان المبارك من كل عام يوماً للتضامن مع انتفاضة الشعب الفلسطيني وعلى الدول الأعضاء بذل كافة الجهود مع الدوائر الرسمية والإعلامية لمواصلة التعبير عن تضامنها مع الشعب الفلسطيني ،

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988 م ...... انظر ملحق رقم (19) .

والإشادة بالتأييد الدولي المتزايد لانتفاضة الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصفتها عملاً مشروعاً من أعمال النضال الفلسطيني في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي ، والإشادة باهتمام الإعلام العالمي بالانتفاضة ، والقيام بحملة إعلامية مكثفة على الصعيد الدولي من أجل فضح إسرائيل إزاء الإجراءات التي تقوم بها ضد الشعب الفلسطيني ، والإعراب عن شكر وتقدير منظمة المؤتمر الإسلامي لكل الدول والهيئات والتجمعات الدولية ، والقوى والهيئات والمنظمات الشعبية ، والأفراد ووسائل الإعلام التي رفعت صوتها عالياً منددة بالجرائم الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني ، انتصاراً لانتفاضته الباسلة وحقوقه الوطنية الثابتة [1] .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي ، رفعت الشعارات الوطنية الرنانة التي لا تسمن ولا تغني من جوع ، ولا تقوي الهمم والعزائم للشعب الفلسطيني ، لذلك قرر المؤتمر تسمية دورة المؤتمر الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية 1988 م "دورة التضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني "[2] . دون تقديم أي مساعدة تذكر للفلسطينيين علي ارض الواقع .

وانعقد مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) المنعقد في جمهورية السنغال 3 – 5 جمادى الثاني 1412 هـ الموافق 9 – 11 ديسمبر 1991 م ، وأقر أنه يتابع بارتياح استمرار الانتفاضة الشعبية للعام الخامس في الأراضي الفلسطينية المحتلة من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي و استرداد الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف.

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي عملت بكل جهدها وقدمت كل الإمكانيات والمساعدات للشعب الفلسطيني ودعمت الانتفاضة ، لذلك عبرت عن ارتياحها ، كأنه ساعد الفلسطينيين في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي .

وعاد المؤتمر يستذكر جميع القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية الإسلامية ذات الصلة بانتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة ، وأكد المؤتمر على حماية الشعب الفلسطيني المقاوم انطلاقاً من قرارات الأمم المتحدة وخاصة قرار مجلس الأمن رقم "681" ، الذي يحث على حماية المدنيين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ،وأعرب المؤتمر عن قلقه الشديد إزاء الوضع الخطير في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بتنمية استمرار الانتفاضة الفلسطينية ، لذلك يجب تقديم كافة أشكال الدعم المادي والسياسي لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني ومواصلة انتفاضته المباركة ، وطالب المؤتمر الدول الأعضاء بدعم الانتفاضة الفلسطينية ، وتنفيذ مشاريع خاصة بدعم الانتفاضة ويعرب عن تقديره لكل المنظمات الدولية ، والهيئات الشعبية ، ووسائل الإعلام ، والصحافة التي تقف مناصرة للقضية العادلة للشعب الفلسطيني ، وطلب من الأمين العام

---

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988 م ، ص 13..... انظر ملحق رقم (19) .

(2) المصدر السابق ، ص 10

متابعة تنفيذ بنود هذا القرار على الصعيدين الدولي والإسلامي ، وتقديم تقرير بهذا الشأن لمؤتمر وزراء الخارجية[1].

عقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي دورة (الوحدة والتعاون الإسلامي من أجل السلام والعدل) المنعقد في باكستان من 4 – 8 ذو القعدة 1413 هـ الموافق 25 – 29 أبريل 1993م وأكد القرار رقم " 21/3–س " ، بشأن الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المباركة ، وأكد المؤتمر من جديد على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية مع تقديم كافة أشكال الدعم للانتفاضة الفلسطينية المباركة ، وطالب المؤتمر مجلس الأمن والمجتمع الدولي ، وحقوق الإنسان ، وكافة الدول والحكومات ، ممارسة أقصى أنواع الضغط لإجبار إسرائيل على وقف إجراءاتها القمعية والتعسفية ، ضد المواطنين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، والعمل على إطلاق سراح المعتقلين ، وإعادة جميع المبعدين ، وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية [2] .

ومن الواضح أن قرارات مؤتمر القمة الإسلامية الخاصة بالانتفاضة الفلسطينية عام 1987م لم تلبِ طموحات الشعب الفلسطيني ، أو تُغطِ جزءاً من المقاومة الفلسطينية ، واقتصر إجماع ست وخمسين دولة عضواً في منظمة المؤتمر الإسلامي على الشجب والاستنكار والإدانة ، دون الضغط الرسمي أو إصدار قرار قوي يلزم الدول الأعضاء ، بتبني قراراً واضحاً يجبر إسرائيل على وقف القمع و الإرهاب المنظم اتجاه الفلسطينيين ، أو تجبر الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن تستخدم سياساتها وعلاقاتها ونفوذها اتجاه إسرائيل أو الدول التي تقدم الدعم والمساعدة لها .

---

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي – دورة القدس الشريف والوئام والوحدة ، المنعقد في داكار بجمهورية السنغال في الفترة ما بين 3–5 جمادى الثاني 1412هـ ، الموافق 9–11 ديسمبر 1991م .

(2) قرار المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرون لوزراء الخارجية "دورة الوحدة والتعاون الإسلامي من اجل السلام والعدل والتقدم"المنعقد في كاراتشي بجمهورية باكستان الإسلامية من 4–8 ذو القعدة 1413هـ ، 25–29 ابريل 1993 م ...... انظر ملحق رقم (20) .

المبحث الرابع :

علاقة منظمة المؤتمر الإسلامي بالسلطة الوطنية الفلسطينية

تواصلت جهود منظمة المؤتمر الإسلامي في دعم القضية الفلسطينية ووقفت المنظمة موقفاً مؤيـداً لمنظمة التحرير الفلسطينية واعتبرتها هي السلطة الوطنية الفلسطينية خاصة بعـد قـدوم الـسلطة الوطنية إلى الأراضي الفلسطينية التي اُحتلت عام 1967 م ،على اثر اتفاقيـة الـسلام الإسـرائيلية الفلسطينية ، ودخول السلطة الفلسطينية أرض الوطن عام 1993 م .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي غيرت من سياستها اتجاه الفلـسطينيين ، وأصـبحت تتعامل مع القضية الفلسطينية علي أساس أن منظمة التحرير الفلـسطينية هـي الـسلطة الوطنيـة الفلسطينية ، لذلك قرر مؤتمر القمة الإسلامي السابع(*) دورة "الإخاء والانبعـاث" فـي المغـرب من11 – 13 رجب 1415 هـ الموافق 13 – 15 ديسمبر 1994م ، التأكيد على تضامن المنظمـة مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة آثار الاحتلال الإسـرائيلي ، وبنـاء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أراضي فلسطين ، ودعا المؤتمر جميع الـدول الأعـضاء فـي

(*) حضر مؤتمر القمة الإسلامي السابع الدول الأعضاء التالية :– المملكة الأردنية الهاشمية ، جمهورية أذربيجان ، دولة أفغانستان الإسلامية ، جمهورية ألبانيا ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية إندونيسيا ، جمهورية أوغندا ، الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة البحرين ، سلطنة بر ونـاي دار السلام ، بوركينا فآس ، جمهورية بنغلاديش الشعبية ، جمهورية بنين ، الجمهوريـة التركيـة ، جمهوريـة تركمنستان ، الجمهورية التونسية ، جمهورية طاجكستان ، جمهورية الجابون ، جمهوريـة جامبيـا ، الجمهوريـة الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، جمهوريـة جيبـوتي ، المملكـة العربيـة السعودية ، جمهورية السنغال ، جمهورية السودان ، الجمهورية العربية الـسورية ، جمهوريـة سـيراليون ، الجمهورية العراقية ، سلطنة عمان ، جمهورية غينيا ، جمهورية غينيا بيساو ، دولـة فلـسطين ، جمهوريـة قيرغيزستان ، دولة قطر ، جمهورية الكاميرون ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيريـة العربيـة الليبية الشعبية الاشتراكية ، جمهورية المالديف ، جمهورية مالي ، ماليزيا ، جمهورية مصر العربيـة ، المملكـة المغربية ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، جمهورية موزنبيق ، جمهوريـة النيجـر ، الجمهوريـة اليمنيـة وحضرت بصفة ضيوف ، الجمعيات والمؤسسات الإسلامية التالية :– رابطة العالم الإسلامي (مكة المكرمـة) ، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية (طرابلس) ، مؤتمر العالم الإسلامي (كاراتشي) ، الندوة العالمية للشباب المـسالم (الرياض) ، رابطة الجامعات الإسلامية (الرياض) ، المجلس الإسلامي العالمي للـدعوة والإغاثـة (القـاهرة) ، المؤسسة الخيرية الإسلامية العالمية (الكويت) ، هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية (جدة) ، حـضرا لمـؤتمر بـصفة مراقب :– جمهورية قزاخستان ، جمهورية البوسنة والهرسك ،الجماعات ، طائفة القبارصة المسلمين الأتـراك ، منظمة الأمم المتحدة ، حركة عدم الانحياز ، جامعة الدول العربية ،..... انظر قرار مؤتمر القمة الإسلامي الـسابع المنعقد في المغرب ، في الفترة 11–13 رجب 1415هـ ، 13– 15 ديسمبر 1994 م

منظمة المؤتمر الإسلامي ، إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ، لنقل جميع السلطات والمؤسسات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية ، بما فيها القدس الشريف [1] .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي أيدت قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية إلى أرض فلسطين المحتلة عام 1967 م ، وتركت أمر الترتيبات الداخلية إلى منظمة التحرير الفلسطينية ، دون أن تنظر إلي أليه قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية إلي الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م

وأعادت الدعوة إلى جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى مواصلة دعم منظمة التحرير الفلسطينية في المرحلة المصيرية ، من أجل تثبت السلطة الوطنية الفلسطينية ، على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة ، وتقديم الدعم من أجل بناء المؤسسات الفلسطينية[2] .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي اعتبرت السلطة الوطنية الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ، وأكدت على استرداد السيادة الفلسطينية على الأرض ، وأن المقاومة كفاح مشروع يخوضه الشعب الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية ، معتبرة أن السلطة الوطنية الفلسطينية تقاوم الاحتلال الإسرائيلي بطريق المفاوضات والطرق السلمية .

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية الثالث والعشرون " دورة السلام والتضامن والتسامح " المنعقد في غينيا من 17 – 20 رجب 1416 هـ الموافق 9 – 12 ديسمبر1995م ، الإشادة بالجهود التي بذلتها السلطة الوطنية الفلسطينية ، ومنظمة التحرير الفلسطينية ، من أجل بناء ما دمره الاحتلال الإسرائيلي ، وكذلك الجهود المبذولة من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية الرامية إلى إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه على طريق بناء الدولة الفلسطينية[3] .

وركز المؤتمر على ضرورة تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية مع إطلاق سراح كافة المعتقلين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة لتثبيت السلطة الوطنية الفلسطينية[4].

---

(1) مؤتمر القمة الإسلامي السابع "دورة الإخاء والانبعاث "المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة 11-13 رجب 1415هـ ، 13-15 ديسمبر 1994م ، ...... انظر ملحق رقم (21) .

(2) المصدر السابق، انظر ملحق رقم (21)

(3) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث والعشرين ، المنعقد في جمهورية غينيا 17-20 رجب 1416هـ ، الموافق 9-12 ديسمبر 1995م ...... انظر ملحق رقم (22) .

(4) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث والعشرين ، المنعقد في كوتا كري جمهورية غينيا 17-20 7رجب 1416هـ ، الموافق 9-12 ديسمبر 1995م ،انظر ملحق رقم (22) .

ومن الواضح أن مؤتمر القمة الإسلامي الثامن(*) المنعقد في إيـــران " دورة عـــزة حـــوار مشاركة " من 6 – 11 شعبان 1408 هــ الموافق 9 – 11 ديسمبر 1997م ، لم يركز على السلطة الوطنية الفلسطينية ولم يعطها شيئاً من قراراته النهائية ، واكتفى المؤتمر بالتأكيد على دعوة الـــدول الأعضاء لمساعدة ومناصرة السلطة الوطنية الفلسطينية ، لتثبيت ونقل مؤسساتها علـــى الأراضـــي الفلسطينية دون أن يحدد تلك الأراضي الفلسطينية المحتلة [1] .

واصلت منظمة المؤتمر الإسلامي دعم السلطة الوطنية الفلسطينية فوق الأراضي الفلسطينية المحتلة ، وعقد مؤتمر القمة الإسلامي التاسع في قطر دورة " الـــسلام والتنميـــة " مـــن 16 – 17

(*) حضر مؤتمر القمة الإسلامي الثامن الدول الأعضاء الأتي :- جمهورية أذربيجان ، المملكة الأردنية الهاشـــمية ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية اندونيسيا ، جمهورية أوزباكستان ، جمهورية أوغندا ، الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة البحرين ، سلطنة بر وناي دار السلام ، جمهوريـــة بنغلاديش الشعبية ، جمهورية بنين ، بوركينا فآسو ، جمهورية طاجكستان ، الجمهورية التركية ، تركمنستان ، جمهورية تشاد ، جمهورية التوغو ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطيـــة الـــشعبية ، جمهورية جيبوتي ، المملكة العربية السعودية ، جمهورية السنغال ، جمهورية السودان ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية سورينام ، جمهورية سيراليون ، جمهورية الصومال ، جمهوريـــة العـــراق ، ســـلطنة عمان ، جمهورية الغابون ، جمهورية غامبيا ، جمهورية غينيا ، جمهورية غينيا بيـــساو ، دولـــة فلـــسطين ، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، جمهورية قيرغيزستان ، دولة قطر ، جمهورية كزخـــستان ، جمهوريـــة الكاميرون ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية الـــشعبية الاشـــتراكية العظمـــى ، جمهورية المالديف ، جمهورية مالي ، ماليزيا ، جمهورية مصر العربيـــة ، المملكـــة المغربيـــة ، الجمهوريـــة الإسلامية الموريتانية ، جمهورية موزنبيق ، جمهورية النيجر ، جمهورية نيجيريـــا الاتحاديـــة ، الجمهوريـــة اليمنية ، وحضر المؤتمر بصفة مراقب كل من :- جمهورية البوسنة والهرسك ، جمهورية غويانا ، جمهورية إفريقيا الوسطي ، جمهورية الكوت دي فوار ، طائفة القبارصة المسلمين الأتراك ، الجبهة الوطنيـــة لتحريـــر مورو ، منظمة الأمم المتحدة ، حركة عدم الانحياز ، جامعة الدول العربية ، منظمة الوحـــدة الأفريقيـــة ، منظمة التعاون الاقتصادي وحضر المؤتمر المدعون وهم :- معالي السيد حسن التهامي ، معالي السيد سيد شريف الدين بيرزادة ، معالي الدكتور حامد الغابد ، جمهورية كرواتيا ، جمهوريـــة ســـلوفينيا ، جمهوريـــة مقدونيا ، جمهورية الفلبين ، جمهورية أوكرانيا ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، كوسوفو ، سنجـــق ، مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، إتحاد المغرب العربي ، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون ألاجئي، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (فاو) ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ، منظمـــة الامم المتحدة للطفولة (يونيسيف) ، لجنة الامم المتحدة الخاصة بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقـــه الوطنيـــة غير القابلة للتصرف ، منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو) ، منظمة الصحة العالميـــة ، الـــصندوق الدولي لتنمية الزراعة ، المنظمة الأردنية الهاشمية الخيرية ، الممثلون الحقيقيون لشعب .... انظر قـــرار القمة الإسلامي الثامن المنعقد في إيران 1997 م

(1) مؤتمر القمة الإسلامي الثامن "دورة غزة حوار المشاركة " المنعقد في طهران – الجمهورية الإسلامية الإيرانية 9-11 شعبان 1418هــ 9-11 ديسمبر 1997م ...... انظر ملحق رقم (9) .

شعبان 1421 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000م ، وقرر دعم السلطة الوطنية الفلسطينية في جميع قراراتها ومواقفها اتجاه القضية ، وأكد المؤتمر على ضرورة قيام الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ، وأكد المؤتمر على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين ودعا المؤتمر جميع دول العالم إلى الاعتراف بدولة فلسطينية عاصمتها القدس الشريف لدى إعلانها على الأراضي الفلسطينية وتقديم كل أشكال الدعم لها لتجسيد سياستها على الأرض الفلسطينية في حدود الرابع من حزيران 1967م[1] .

ومن الواضح أن قرار منظمة المؤتمر الإسلامي لم يحث السلطة الوطنية على إعلان الدولة أو تقرر منظمة المؤتمر الإسلامي إعلان الدولة الفلسطينية ، واكتفت منظمة المؤتمر الإسلامي بتحميل مسؤولية إعلان الدولة الفلسطينية للأمم المتحدة ، رغم أن أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي ست وخمسون دولة إسلامية وعربية ، ولم تستطع المنظمة أن تصدر قراراً يلزم الدول الأعضاء بالاعتراف بالدولة الفلسطينية في حال إعلانها أو تجبر الدول على الاعتراف بها ، وإنما تركت الأمور تسير على ما تريده إسرائيل ، ومصالح الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي . وهذا يدلل على ضعف قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي ، ويدلل علي رضوخ منظمة المؤتمر الإسلامي للضغوط الأمريكية والإسرائيلية بشكل غير مباشر .

---

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي التاسع " دورة السلام والتنمية لانتفاضة الأقصى " المنعقد في الدوحة – دولة قطر 16-17 شعبان 1421هـ 12-13 نوفمبر 2000 م ...... انظر ملحق رقم (10) .

الفصل الرابع

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الاحتلال الإسرائيلي 1969-2000م

المبحث الأول : الموقف من الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م

المبحث الثاني: موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الحركة الصهيونية

وسائل فضح الصهيونية في المحافل الدولية

المبحث الثالث : موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الاستيطان الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 م

المبحث الأول

الموقف من الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 م

قبل انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الأول في الرباط عام 1969م ، كانت فلسطين محتلة من قبل إسرائيل ، مما صعب من مهام منظمة المؤتمر الإسلامي ، لذلك ناقشت منظمة المؤتمر الإسلامي مسالة إحراق المسجد الأقصى ، دون الخوض في مشروعية الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين .

وانعقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969 م وأمامه مشكلة الاحتلال الإسرائيلي وظهر هذا واضحاً في قراراته ، حيث قرر أن منظمة المؤتمر الإسلامي "لتشعر بقلق عميق من جراء استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي للأراضي العربية منذ شهر يونيو 1967م "[1] .

ومن الواضح أن المؤتمر لم يذكر الأراضي المحتلة عام 1948م واعتبر فلسطين هي حدود عام 1967م ، حيث أكد المؤتمر على ضرورة انسحاب إسرائيل إلى حدود 1967م دون الإشارة للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1948م ، وحمل المؤتمر مسؤولية احتلال إسرائيل للأراضي المحتلة للدول الأجنبية الكبرى التي عليها إرغام إسرائيل الانسحاب من الأرضي المحتلة عام 1967م[2] .

وطالبت جمهورية مصر العربية ، إدراج موضوع احتلال إسرائيل للأراضي العربية في يونيو – حزيران عام 1967 م ، وأيدتها كل من الجزائر والسودان وليبيا ، واتفقت الدول على إدراج مشكلة احتلال إسرائيل للأراضي العربية و الفلسطينية في جدول أعمال المؤتمر .[3]

وبالفعل بحث مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول المنعقد في جدة بين 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970 م ، تدهور الوضع في فلسطين والدول العربية الناجم عن العدوان الإسرائيلي على البلاد العربية في يونيو 1967م ، وكذلك الاعتداءات العسكرية المتكررة التي تشنها إسرائيل ضد البلاد العربية متسببة في دمار المدن والقرى والأماكن المقدسة[4]

---

(1) قرارات مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية الإسلامي ، ص 6

(2) جريدة الجمهورية : يوم الجمعة 26 سبتمبر 1969م ، سنة 16 عدد 5755

(3)Nizar .Mmadni : The slamic Comtent of the Foreignpolicy of saud Arabia kiny fsisal and the Call for Islamic solidrity (1965 – 1975) Doctoral dissertation to The American university U S A 1977 . pp 106 – 107

(4) قرارات مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية الإسلامي ، ص 6

ومن الواضح أن المؤتمر ولأول مرة يذكر العدوان الإسرائيلي على البلاد العربية في يونيو 1967م ، ولأول مرة يدين إسرائيل لرفضها الانسحاب من الأراضي المحتلة عام 1967م .

وأعاد مؤتمر وزراء الخارجية الثاني المنعقد في كاراتشي من 27 – 29 شوال 1390 هـ الموافق 26 – 28 ديسمبر 1970 م على ضرورة انسحاب إسرائيل من البلدان العربية الثلاث(*) دون تحديد أسماء الدول . وأعاد التأكيد على عدم جواز ضم الأراضي بالقوة(1) . وأكد لأول مرة أن نجاح قراراته مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالعدوان الإسرائيلي على الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة ، وأن نجاحه مرتبط بما يقدمه المؤتمر من قرارات عملية إزاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية والفلسطينية (2) ، وحث المؤتمر أيضا على قيام الدول الإسلامية بجهد جماعي لحمل الأمم المتحدة ،على اتخاذ عمل حازم لتحقيق الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي المحتلة(3) .

وانعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث بجدة الموافق 29– فبراير – 4 مارس 1972م **وقرر المؤتمر ما يلي** :–

1. أدان إسرائيل على عدوانها الذي ارتكبته عام 1967م ضد البلدان العربية (**) وعلى تماديها في انتهاك مبادئ الأمم المتحدة (4) . وعدم تنفيذ قراراتها وتحملها مسؤولية تدهور الوضع في الشرق الأوسط .
2. تمسكه بانسحاب إسرائيل من جميع الأراضي العربية التي احتلتها في 5 حزيران عام 1967م والعمل على مبدأ احترام وسلامة أراضي الدول .
3. شجب عدم تعاون إسرائيل على مستوى الأمم المتحدة لإيجاد تسوية عادلة ودائمة لازمة الدول العربية والإسلامية .
4. أهاب بكل الدول المحبة للحرية والعدالة اتخاذ إجراءات حازمة ضد إسرائيل ، وضد سياستها التوسعية ، لحملها على جلاء قواتها من الأراضي المحتلة .
5. طالب الدول الكبرى للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، وبصفة خاصة الولايات المتحدة ، باتخاذ الإجراءات اللازمة لحمل إسرائيل ، على الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة .

(*) الدول الثلاث المحتلة هي الأراضي الفلسطينية عام 1967م ، وسوريا ومصر

(1) مجموعة قرارات وبيانات مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي من الرباط كوالالامبور ،ص 24

(2) جريدة الجمهورية – يوم الثلاثاء 17 مارس 1970 ، سنة 17 العدد 5926

(3) جريدة الجمهورية، يوم الجمعة 27 مارس 1970 ، سنة 17 العدد 5936

(**) البلدان العربية الشقيقة هي الأراضي المحتلة عام 1967م – مصر – سوريا – لبنان – الأردن

(4) جريدة الجمهورية – يوم الجمعة 5 مارس 1972 ، سنة 19 العدد 6644

6. وجوب اتخاذ الدول الأعضاء كافة الوسائل للمساهمة في إزالـة العـدوان الإسـرائيلي عـن الأراضي العربية المحتلة عام 1967م .

وطالب مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الرابعة العادية فـي بنـي غازي - الجمهورية الليبية من 9 - 12 صفر 1393 هـ الموافق 24 - 26 مارس عـام 1973م على عدة قرارات بخصوص الاحتلال الإسرائيلي هي : -

1. إصراره على انسحاب إسرائيل غير المشروط من جميع الأراضـي العربيـة التـي احتلتهـا في 5 يونيو 1967م تنفيذاً لمبدأ عدم شرعية اكتساب الأراضي بالقوة ومبدأ احترام وحدة سـلامة أرضي الدول .
2. أدان إسرائيل لانتهاكها لمبادئ الأمم المتحدة وقراراتها .
3. طالب الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، باتخاذ الإجراءات اللازمة لحمل إسـرائيل علـى الانسحاب الكامل والفوري ، غير مشروط من جميع الأراضي العربية .
4. أعلن المؤتمر أن الدول الأعضاء في المنظمة ، تدعو السكرتير العام للأمـم المتحـدة ، إلـى إثبات موقف الدول الإسلامية المتجمعة في المؤتمر ، وأن يسجل أنها تحتفظ بحقها التاريخي ، في مواجهة التعنت والإصرار من جانب إسرائيل في عدوانها المستمر على الأراضي الفلسطينية[1] .

ومن الواضح من القرارات السابقة ، أن منظمة المؤتمر الإسلامي نهجت أسلوب الـضغط السياسي ، من أجل انسحاب إسرائيل من الأراضـي المحتلـة ، واكتفـت بتـسجيل موقـف إزاء الاحتلال الإسرائيلي ، دون الخوض في الأمور الحقيقية لمشروعية الاحتلال .

ونلاحظ أن قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور بتاريخ 30 محرم - 2 صفر 1394 هـ الموافق 22 - 24 فبراير عام 1974م ، وكذلك القرارات السابقة في مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية . " أكدت على أن استيلاء إسرائيل على الأراضي العربية عـن طريق حرب 1967م ، لا يمكن قبوله على الإطلاق ويشكل انتهاكاً صارخاً لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة "[2] .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي أعلنت بصراحة عدم قبولها للاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة .

---

(1) ملخص مجموعة بيانات وقرارات مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي من مؤتمر القمة الأول بالرباط سنة 1969م إلى المؤتمر السنوي السادس بجدة عام 1975م ، ص 35-36م

(2) المصدر السابق ، ص 81

وأما مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس المنعقد في كوالمبور بين فترة 1 – 5 جمادى الآخرة 1394هـ الموافق 21 – 25 يونيو1974م "أدان جميع الدول التي تقدم الدعم العسكري والاقتصادي والبشري لإسرائيل ويطالبها بالكف عن ذلك في الحال" (1).

وبهذا أوضحت منظمة المؤتمر الإسلامي عن موقفها إزاء إسرائيل ، حيث رأت أن أي دولة تمد إسرائيل بالدعم العسكري و السياسي والدبلوماسي والاقتصادي ، فإنها مدانة دون أن تقطع علاقاتها مع هذه الدول(2) .

وركز مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية السادس المنعقد في جدة من 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12 – 15 يوليو 1975م على عدم مشروعية الاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة وصدر قرار ينص على :-

1. دعوه الدول الأعضاء إلى العمل بالتعاون مع بقية دول العالم بما في ذلك العالم الثالث وأقطار عدم الانحياز لقيام الأمم المتحدة إزاء رفض إسرائيل لتنفيذ قراراتها انتهاكها للميثاق .
2. العمل على حرمان إسرائيل من عضوية الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة التابعة لها ، وحرمانها من المشاركة في سائر المؤتمرات الدولية المنعقدة تحت إشرافها .
3. إلغاء قرار الجمعية العامة رقم 273 دورة 3 بتاريخ 11 أيار 1949م المتعلق بقبول إسرائيل عضواً في الأمم المتحدة (3) . وذلك بسبب انتهاكها للأراضي المحتلة واحتلالها الأراضي العربية ، ويدعو مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته السابعة العادية في اسطنبول في الجمهورية التركية من 13 – 16 جمادى الأول 1396 هـ الموافق 12 – 15 مايو 1976م ، دول العالم وشعوبه لاتخاذ موقف حاسم ضد التعنت الإسرائيلي ومحاولات إسرائيل الاستمرار في سياسة العدوان على الأراضي الفلسطينية المحتلة ، ويطالب دول العالم وشعوبه بتقديم المساندة الكاملة للدول والشعوب العربية إزاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة عام 1967م ، ويدعو جميع الدول إلى وقف مد إسرائيل بأي شكل من أشكال الدعم الذي من شأنه أن يؤدي إلى استمرار احتلالها غير المشروع للأراضي العربية المحتلة(4).

واستنكر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الثامنة المنعقد في طرابلس الغرب 27 – جمادى الأولي – 3 جمادى الثانية 1397 هـ الموافق 16 – 22 مايو 1977م موقف

---

(1) جريدة الأهرام – يوم الأحد 24 فبراير 1974م ، سنة 100 عدد 31852

(2) الأحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 124

(3) ملخص مجموعة بيانات وقرارات مؤتمرات القمة الأول ، مصدر سابق، ص 142

(4) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 200 –201م

الدول التي تمد إسرائيل بالمساعدات والأسلحة ، ويعتبر أن الهـدف الحقيقـي مـن وراء إغـراق إسرائيل بهذه الكميات الهائلة من أسلحة القتل والتدمير هو تثبيتها كقاعدة للاستعمار والعنصرية[1].

وانعقد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته العاشرة في مدينة فاس بتاريخ 10 – 14 جمادى الآخرة 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979م ، وقرر تضامن جميـع الـدول الإسلامية والعربية ضد إسرائيل لاحتلالها الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة[2] ، وأكد مـؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في صنعاء من 25 – 29 ربيع أول 1405 هـ الموافـق 18 – 22 عام 1984م أن استمرار الاحتلال الإسرائيلي لأراضي فلسطين يعتبر تحدياً يتطلب مـن الجميع الارتقاء إلى مستوى هذه التحديات والمواجهات [3] .

فلا تكاد تشير البيانات والمصادر الصادرة عـن مـؤتمرات القمـة الإسـلامي أو وزراء الخارجية الإسلامي إلى أراضي فلسطين المحتلة عام 1948م إلا في سياقين هما :-

السياق الأول :- استرداد الفلسطينيين لممتلكاتهم في تلك الأراضي وفق قرارات الأمم المتحدة .

السياق الثاني :- دعم صمود الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة منذ عـام 1948م – 1967م حتى يتم التحرير ،وبذلك اعتبرت منظمة المؤتمر الإسلامي أن قـضية فلـسطين هـي الأراضـي المحتلة عام 1967م وعلى إسرائيل الانسحاب منها فورا [4] .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي اعترفت بإسرائيل بشكل غير مباشر باعتبار أن الأراضي الفلسطينية ، هي أراضي عام 1967م ، واعترفت المنظمة بمشروعية احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1948م ، دون أن تشير بذلك في قراراتهـا ومؤتمراتهـا بشكل رسمي .

نستنتج مما سبق ذكره أن الموقف الذي اتخذته منظمة المؤتمر الإسلامي، أدى إلي إضعاف منظمة التحرير الفلسطينية ، الأمر الذي ترتب عليه اعتراف منظمة التحريـر الفلـسطينية بدولـة إسرائيل ، والمطالبة بحدود عام 1967 م فقط ، كما أضعف ذلك الموقف عملية المفاوضات بـين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية ، كما أعطي إسرائيل الشرعية الدوليـة للتمـسك بالأراضـي الفلسطينية المحتلة عام 1948 م ، وعام 1967 م ، فعدم إصدار قرار واضح وصريح وملزم للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، بخصوص تلك القـضايا أنعكـس سـلباً علـى القـضية الفلسطينية كافة

---

(1) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، المصدر السابق، ص 252

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ومؤتمرات وزراء الخارجية،مرجع سابق ،ص 237م

(3) المصدر السابق، ص 377

(4) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 207

المبحث الثاني

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الحركة الصهيونية

تناولت منظمة المؤتمر الإسلامي القضية الفلسطينية من جميع نواحيها السياسية والاقتصادية ، ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تتطرق للحركة الصهيونية[*] في مؤتمر القمة الإسلامي الأول عام 1969 م .

اجتمع مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الثاني المنعقد في كاراتشي من 27 – 29 شوال 1390 هـ الموافق 26 – 28 ديسمبر 1970م ، واستنكر الحركة الصهيونية بوصفها حركة عنصرية عدوانية وتوسعية معارضة لكل المثل العليا وخطر دائم على السلام العالمي[1] ، وأعاد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي لعام 1970م – 1972م إلى الأذهان خطورة الحركة الصهيونية على فلسطين .

وأعاد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في بنغازي من 9 – 12 صفر 1393 هـ الموافق 24 – 26 مارس سنة 1973م ، ضرورة الأخذ بعين الاعتبار تحركات العدو الصهيوني في المنطقة وإعلام الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بنوايا الصهيونية في المنطقة ، وان تدرك الدول الأعضاء مساعي إسرائيل للحصول على المساعدات والتسهيلات للاحتلال فلسطين والأراضي العربية والإسلامية [2] .

ويتضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي اعتبرت الكيان الإسرائيلي هو الخطر الصهيوني الحقيقي على فلسطين ، والشرق الأوسط .

كما اعتبرت الصهيونية خطراً عدوانياً يتعارض مع كل القيم والأفكار النبيلة في العالم[3]، واجتمع مؤتمر وزراء خارجية الدول في منظمة المؤتمر الإسلامي في إسلام أباد من 2 – 7 رجب

(*) الحركة الصهيونية : ظهرت الحركة الصهيونية بظهور حركة أحباء صهيون في بداية الثمانينات في القرن التاسع عشر ومن ابرز أهداف الحركة دعم الاستيطان الصهيوني في فلسطين عن طريق تشجيع الهجرة الصهيونية إلى الأراضي المقدسة (فلسطين) وتقديم المساعدة المالية والمعنوية للمهاجرين الصهاينة ، وفي مدينة بازل بسويسرا 1997/8/29م عقد المؤتمر الصهيوني الأول ووضع له برنامج صهيوني لتنفيذ أهدافه ... انظر الموسوعة الفلسطينية – المجلد الرابع ، ط 1 سنة 1984م ، ص 328

(1) مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، ص 10

(2) المصدر السابق ، ص 45

(3) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 123

1400 هـ الموافق 17 – 22 مايو1980م وحذر جميع الدول الإسلامية والعربية من تقديم أي مساعدة وتسهيلات إلى الحركة الصهيونية .

وأدان المؤتمر مخططات الصهاينة ضد المثل والمبادئ الإسلامية [1] . واعتبر مؤتمر القمة الإسلامي الثالث (دورة فلسطين والقدس الشريف) المنعقد في مكة المكرمة بتاريخ 19 – 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق 25 – 28 يناير 1981م أن الدول الإسلامية وضعت نفسها في محاربة حقيقية على المستوى السياسي مع الحركة الصهيونية وترفض التعامل مع الكيان الصهيوني[2].

ويبدو أن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي اكتفت بالحرب الكلامية السياسية ، وأغفلت المنظمة الجانب العسكري والاقتصادي مع الكيان الصهيوني .

وأكد مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية من 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير1984م ، على أن الكيان الصهيوني كيان عنصري في فلسطين ، وأن سياسته العنصرية تستهدف قمع الحريات وإهدار كرامة الإنسانية ، والسيطرة والهيمنة ، وإنكار الحقوق الوطنية الفلسطينية [3]، وأكد مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في الكويت من 26 – 29 جمادى الأول 1407 هـ الموافق 26 – 29يناير 1987 م ، من جديد على أن الصهيونية هي شكل من أشكال العنصرية ، والتمييز العنصري ، طبقاً لقرار الجمعية العامة(3379– د–30 سنة 1975م)[*] وطالب المؤتمر من الدول الأعضاء أن تقوم بالعمل في نطاق الأمم المتحدة بالتصدي للمحاولات التي تبذل لنقد قرارات الجمعية العامة المذكورة ، وطالب المؤتمر من الأمين العام متابعة هذا الموضوع ، وتقديم تقرير بشأنه إلى مؤتمر القمة الإسلامي[4] ، وربطت منظمة المؤتمر الإسلامي بين الصهيونية والاستعمار حيث عبر المؤتمر عن قلقة من

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء خارجية ، ص 260 .

(2) عبد الحافظ : مرجع سابق ، القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 234

(3) قرارا مؤتمر القمة الإسلامي الرابع ، الدار البيضاء – المملكة المغربية في الفترة من 13–16 ربيع الثاني 1404هـ الموافق 16–19 يناير ،عام 1984م .... انظر ملحق رقم (5) .

(*) قرار رقم 3379 (الدورة 30) بتاريخ 10 نوفمبر 1975 م . اقر بان الصهيونية شكل من أشكال العنصرية . وان الجمعية العامة تشير إلي قرارها 1934 (د – 18) المؤرخ في 20 نوفمبر 1963 م الذي أصدرت فيه إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التميز العنصري ، وتبنت الجمعية العامة هذا القرار في جلستها العامة رقم 2400 ، ب 72 صوتا مع القرار ، مقابل 25 ضد ، وامتناع 32 دولة .... انظر قرارات الأمم المتحدة بشان فلسطين والصراع العربي – الإسرائيلي ، المجلد 2 ، ص 9 – 10 .

(4) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس – دورة التضامن الإسلامي المنعقد في الكويت من 26–29 جمادى الأول 1407 هـ ، الموافق 26–29 يناير 1987م ...... انظر ملحق رقم (6) .

تمادي العدو الصهيوني في ممارساته العنصرية التوسعية ، وأكد آن الخطر الصهيوني العدواني والتوسعي لا يستهدف دول المواجهة العربية فحسب ، بل يتعدى ذلك ليهدد شعوب وبلدان المنطقة (1) .

ويلاحظ أن العدو الصهيوني يعمل بالتنسيق والتعاون مع الاستعمار ويقومان معاً بزعزعة استقرار البلدان الإسلامية ويهددان استقلالها .

وأعاد مؤتمر القمة الإسلامي السادس في " دورته القدس الشريف والوئام والوحدة " بتاريخ المنعقد في داكار جمهورية السنغال من 3 – 5 جمادى الثاني 1412 هـ الموافق 9 – 11 ديسمبر 1991م استذكار أن الصهيونية هي عنصرية وتسعى لتحقيق أهدافها بكل قوة (2)

ويتبين مما سبق أن منظمة المؤتمر الإسلامي سعت جاهده لمحاصرة الحركة الصهيونية ، على المستوى السياسي ، وحث الدول الأعضاء والدول الصديقة لمقاطعة الحركة الصهيونية باعتبارها حركة عنصرية ، غير أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تذكر بعد ذلك في قراراتها أي شيء عن الصهيونية.

كما يلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي اكتفت بأن تعتبر الحركة الصهيونية حركة عنصرية ، دون أن تعلن الحرب عليها أو تحاصرها محليا أو إقليميا أو دوليا ، واكتفت بمحاصرتها كلامياً . وتبنت منظمة المؤتمر الإسلامي فكرة إنشاء برنامج العمل الإسلامي لمقاومة الحركة الصهيونية ولم تطبق هذا البرنامج المذكور على أرض الواقع .

---

(1) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر – عمان – المملكة الأردنية الهاشمية – من 3–7 شعبان 1408هـ ، الموافق 21–25 آذار عام 1988م ...... انظر ملحق رقم (19) .

(2) قرار مؤتمر القمة الإسلامي السادس – دورة القدس الشريف والوئام والوحدة – المنعقد في داكار من 3–5 جمادي الثاني 1412 هـ الموافق 9–11 ديسمبر 1991م ...... انظر ملحق رقم (7) .

وسائل فضح الصهيونية في المحافل الدولية

بعد أن وصفت منظمة المؤتمر الإسلامي الحركة الصهيونية بأنها حركة عنصرية أرادت منظمة المؤتمر الإسلامي أن تفضح الحركة الصهيونية ، وأن تضع الخطط لمقاومتها ومحاصرتها ، لذلك أراد مؤتمر وزراء خارجية المؤتمر الإسلامي المنعقد في جدة من 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970م . من دعوة الدول الكبرى ، وهي الولايات المتحدة الأمريكية – الاتحاد السوفيتي– وفرنسا ، أن تضاعف من جهودها لمنع تحركات الصهيونية ، وطالب المؤتمر مجلس الأمن أن يتحمل مسؤولياته بخصوص الحركة الصهيونية [1] ، وطالب مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في بنغازي بتاريخ 19 – 21 صفر 1393 هـ الموافق 24 – 26 مارس 1973م ، من كافة الدول الإسلامية اتخاذ مواقف واضحة وصريحة من الكيان الصهيوني ، كما طالب الدول الكبرى الكف عن إمداد الكيان الصهيوني بالأسلحة والمساعدات [2] ، وناشد المؤتمر الدول الأعضاء بالوقوف صفاً واحداً في مواجهة الدول الأجنبية التي تساعد على تحقيق التسلل الصهيوني وطالب الدول الأعضاء العمل على وضع خطة مشتركة للقضاء على النفوذ الصهيوني في المنطقة قبل فوات الأوان [3] .

وأوضح مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في جدة من 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12 – 15 يوليو 1975م ، أن المؤتمر أصبح مقتنعاً بأنه على دول مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي ، اتخاذ الخطوات اللازمة لوضع مقترحاته موضع التنفيذ ، واتخاذ الإجراءات العملية الناجحة الكفيلة بمواجهة تمادي العدو الصهيوني في عدوانه ، وانتهاكاته ونشر أفكاره التعسفية [4] . ومع ذلك فإن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تفعل شيئاً بخصوص الحركة الصهيونية .

وأما مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في اسطنبول من 13 – 16 جمادى الأولي 1396 هـ الموافق 12 – 15 مايو 1976م ، فقد أدان الصهيونية كعقيدة استعمارية توسعية عنصرية ورأى فيها خطراً مباشراً يهدد السلم والأمن الدوليين ويدعو المؤتمر جميع الدول الأعضاء إلى أن تعد برامج للنضال ضد الصهيونية على الصعيد القومي والإقليمي والدولي[5] . وركز مؤتمر القمة الإسلامي على فضح الصهيونية في المحافل الدولية

---

(1) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 10...... انظر ملحق رقم (11) .

(2) المصدر السابق، ص 41

(3) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص15

(4) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 175

(5) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، ص 179...... انظر ملحق رقم (14) .

فقد أكد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في طرابلس بتاريخ 27 جمادى الأولــي – 3 جمادى الثانية 1397 هــ الموافق 15 – 22 مايو1977م . من جديد التزام الــدول الإســلامية ، بالنضال ضد العنصرية التي تمارس في كل من جنوب أفريقيا وزيمبابوي وفلسطين المحتلة ، كمـا تعهد المؤتمر على تأكيد التزامه في القضاء التام وغير المشروط على العنصرية والتفرقة العنصرية ، و التميز العنصري والصهيونية ، ودعا المؤتمر كافة الدول الأعضاء إلى التعاون مع الأمين العام للمؤتمر الإسلامي لعقد مؤتمر دولي لمكافحة الصهيونية(1).

واقتنع المؤتمر بمراجعة أهداف النضال ضد الصهيونية والتي تستلزم جهاداً كبيراً ، وهذا الجهد جدير بكافة أنواع الدعم من قبل الدول والمنظمات الدولية (2) .

وذكر مؤتمر وزراء خارجة الدول الإسلامية المنعقد في داكار – جمهورية السنغال مــن 17 – 21 جمادى الأولي 1398 هــ الموافق 24 – 28 أبريل 1978م . بقرار الجمعية العامة رقم (32/105) (*) بتاريخ 14 ديسمبر 1977م الذي أدان الصهيونية ، كما ذكر بقرار الجمعيــة العامة رقم (32/129) بتاريخ 16 ديسمبر 1977م . الذي دعا إلى عقد مؤتمر دولي في جنيــف لمناهضة العنصرية الصهيونية . وكرر المؤتمر إدانته للصهيونية وللسياسات العنصرية(3) . وشجب وأدان مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في مدينة فــاس بتــاريخ 10 – 14 جمــادى الآخرة 1399 هــ الموافق 8 – 12 مارس 1979م . السياسة الاستسلامية التي ترمي إلى التعــاون مع الصهيونية على حساب حقوق الشعب الفلسطيني ، ودان بشدة ممارسات الصهيونية مــن قتــل وأعمال قهر(4) .

وقرر مؤتمر وزراء خارجية الدول في منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في بغداد مــن 28 رجب – 3 شعبان 1401 هــ الموافق 1 – 5 حزيران 1981 م. العمل مــع جميــع المنظمــات **الدولية من أجل :-**

1. رفض قبول اعتماد قيادة وزعماء الكيان الصهيوني في الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتبارهــا ممثل سلطة خارجة عن الشرعية الدولية .

---

(1) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، ص 237

(2) مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية الدول الإسلامية، مصدر سابق ، ص 187

(*) قرار رقم (105 / 32) دال بتاريخ 14 – ديسمبر 1977 م قرر 1 – يدين بشدة إسرائيل لتعاونها المستمر مع النظام الحاكم في جنوب أفريقيا – 2 – تطالب مرة أخري بان توقف إسرائيل على الفور هذا التعاون ... تبنت الجمعية العامة رقم 102 ب 88 صوتا مع القرار في مقابل 19 ضده وامتناع 30دوله .... انظر قرارات الغمم المتحدة بشان فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي ص 80

(3) المصدر السابق ، ص 437

2. تعليق عضوية الكيان الصهيوني في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لرفضه المستمر لتطبيق قراراتها ومواصلة العدوان على الشعب الفلسطيني .
3. تطبيق العقوبات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ، ضد الكيان الصهيوني بسبب انتهاكه لمبادئ وميثاق الأمم المتحدة .
4. قرر المؤتمر تشكيل لجنة خماسية من – باكستان والسنغال وماليزيا – وغينيا – والأمين العام تكون مهمتها التحضير الكافي لعقد مؤتمر دولي للتصدي ومواجهة الصهيونية[(1)]، وبالفعل تم إنشاء اللجنة الإسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني بموجب قرار من مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في بغداد من 28 رجب – 3 شعبان 1401 هـ الموافق 1 – 5 حزيران 1981 م [(2)] وقد أعطى هذا القرار الأمين العام للمنظمة سلطة إنشاء لجنة من خمس أعضاء لمراقبة تحركات العدو الصهيوني[(3)].

وقرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي السادس عشر المنعقد في فاس بين 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 18 – 22 يناير 1986م ، وضع هذه اللجنة تحت إشراف إدارة القدس الشريف وفلسطين التابعة للأمانة العامة [(4)] ، وقد اجتمعت اللجنة عدة مرات نظمت فيها أنشطتها المتمثلة في رصد حركة العدو الإسرائيلي وصياغة الوسائل الكفيلة بإحباطها [(5)] .

ويبدو أن اللجنة واجهت صعوبات إلى حد كبير. بسبب العراقيل التي تفرضها إسرائيل والدول الحليفة لها ، وبسبب المصالح الاستعمارية ، و المصالح الخاصة بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي . وقد قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس بين 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 18 – 22 يناير 1986م . الدعوة إلى ضرورة تكثيف النشاط الإسلامي الإعلامي للتعريف بالصهيونية وفضح سياسة الاستعمار الصهيوني وإبراز مخاطرها [(6)] .

ودان مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت بتاريخ 26 – 29 جمادى الأولى 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير 1987م ، الجهود التي تبذلها اللجنة الإسلامية لبحث مواجهة

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ،ص 285
(2) المصدر السابق،ص286
(3) سليم :مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 23
(4) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي، مصدر سابق ، ص 395
(5) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 24
(6) قرار مؤتمر وزراء الخارجية السادس عشر المنعقد في فاس بالمملكة المغربية من 25–29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6–10 يناير 1986م م ...... انظر ملحق رقم (18) .

أخطار الصهيونية على فلسطين[1].وأتخذ مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر المنعقد في عمان بين الفترة 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988 م . عدة **قرارات بخصوص الصهيونية منها :-**

1. يلاحظ بقلق عميق تمادي العدو الصهيوني في ممارساته العنصرية والتوسعية .
2. يؤكد أن الخطر الصهيوني العدواني والتوسعي لا يستهدف دول المواجهة العربية فحسب بل يتعدى ذلك ليهدد شعوب وبلدان المنطقة .
3. يلاحظ أن العدو الصهيوني بالتنسيق والتعاون مع الإمبريالية العالمية يقوم بتحركات تهدف إلى زعزعة الاستقرار ، وتهدد سلامة البلدان الإسلامية .
4. يؤكد التزام الدول الأعضاء بالعمل من أجل تكثيف جهودها وتنسيق مواقفها في المحافل الدولية ، من اجل زيادة التعاون الدولي للقضاء على جميع إشكاليات الصهيونية في فلسطين.
5. يطلب من الدول الأعضاء القيام بحملة إعلامية مكثفة على الصعيد الدولي لأحكام عزل الكيان العنصري دولياً ، وإدانة ممارساته الإرهابية ، وفضح أعمال إبادة الفلسطينيين وجرائم الحرب التي تقترفها إسرائيل [2] .

بذلك انحصرت قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي بخصوص برنامج فضح الصهيونية على الشجب ، والاستنكار ، والإدانة ، والمقاطعة الكلامية الإعلامية ، غير الفعلية أو المجديه.

ويلاحظ أيضا أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تحث الدول الأعضاء على القيام برصد حقيقي وفعلي لحركة العدو الإسرائيلي ، أو تسخير الإعلام المحلي والفضائي والدولي ، لإبراز الفضائح الإسرائيلية والجرائم المنظمة اتجاه العالم العربي والإسلامي ، ولم تقدم منظمة المؤتمر الإسلامي برامج ثقافية تبرز الفضائح الصهيونية اتجاه الفلسطينيين .

---

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس - الكويت ، 26-29 جمادى الأول 1407هـ ، الموافق 26-29 يناير 1987م .... انظر ملحق رقم (6) .

(2) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي السابع عشر المنعقد في عماه – المملكة الأردنية الهاشمية من 3-7 شعبان 1408م ، الموافق 21-25 – مارس 1988م ...... انظر ملحق رقم (19) .

المبحث الثالث

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الاستيطان الإسرائيلي

ارتبطت القضية الفلسطينية منذ نشأتها بالإطار الإسلامي والقومي العربي . وباتت فلسطين تشكل الجزء الأساسي والرئيسي للقضية الإسلامية والعربية ، لذلك ظلت قضية فلسطين والاستيطان الصهيوني(*) لفلسطين محور النقاش والاهتمام بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

ونلاحظ أن مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969م لم يتطرق إلى قضية الاستيطان الإسرائيلي للأراضي العربية والفلسطينية ، ولم يشر إلى قرار الاستيطان في فلسطين المحتلة عام 1948م ، وبقي موضوع الاستيطان بعيداً عن دائرة القرار النهائي في مؤتمرات القمة ، إلى أن قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كوالالمبور – ماليزيا بين 1 – 5 جمادى الآخرة 1394 هـ الموافق 21 – 25 يونيو 1974م ، اعتبار أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة لتغيير معالمها البشرية والجغرافية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية ، بما في ذلك التدابير التي استهدفت تهويد مدينة القدس الشريف لاغيه وباطلة ، لا يمكن الاعتراف بها أو بنتائجها(1) .

ومن الواضح أن قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية ، لم يكن واضحاً بخصوص الاستيطان ، بل أقر بأن أي تغيير يعتبر لاغياً وباطلاً ، وكان المشكلة ليست في الاستيطان بل في تغير إسرائيل للوضع الراهن بالقوة ، وأمام مرئي منظمة المؤتمر الإسلامي لذلك لمحت منظمة المؤتمر الإسلامي إلى الاستيطان .

وطالبت من الدول الأعضاء مساعدة الفلسطينيين لاستعادة حقوقهم من الصهيونية اتجاه الاستيطان في فلسطين (2) ، وأوضح مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في طرابلس الغرب

(*) الاستيطان : بعد حرب عام 1948م استطاعت المؤسسة العسكرية الإسرائيلية أن تطور نظاماً دفاعياً متكاملاً وان تشغل نظام المستوطنات ، وأوكلت الحكومة الإسرائيلية للمستوطنات مجموعة من المهام وهي : دور المستوطنات في حماية الحدود وسط الثغرات الأمنية – توطني المناطق الخالية في فلسطين بقصد السيطرة عليها – الاستعاضة بالمستوطنات على الوجود العسكري في كثير من الحالات – دور المستوطنات في خلق الذرائع المحارب وحماية المشاريع الاقتصادية – انخراط المستوطنات في الدفاع التعليمي بحيث تعتبر الصمام الأمان الأول للدفاع عن الدولة العبرية – الربط بني الاستيطان ونظرية الأمن القومي الإسرائيلي ... انظر نظام محمود – الاستيطان العربي الإسرائيلي ، ص 162–163 .

(1) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ،ص 91...... انظر ملحق رقم (13) .

(2) جريدة الأهرام ، الأحد 1974/2/24 م .

بين الفترة 27 جمادى الأولي – 3جمادي الثانية 1397 هـ الموافق 15 – 22 مايو 1977م . موقفه إزاء الاستيطان الإسرائيلي في فلسطين حيث أدان المؤتمر إسرائيل بشدة لاستمرارها في السياسات والممارسات التي تطبقها في الأراضي المحتلة وخاصة ضم أجزاء من هذه الأراضي وإنشاء المستعمرات الإسرائيلية (1).

وشدد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس بين 10 – 14 جمادى الآخرة 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979م ، على إدانة إسرائيل لاستمرارها في تنفيذ سياستها الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة (2) ، وهذا يعتبر تصريحاً من المؤتمر بإدانة الاستيطان الإسرائيلي لفلسطين . وأعلن المؤتمر أن تلك السياسات والممارسات تشكل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ولأحكام القانون الدولي(3).

وقرر مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في فاس بين 10 – 14 جمادى الآخرة 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979م . رفضه الشديد وإدانته لكل الإجراءات اليهودية الاستيطانية في مدينة القدس والخليل ، ودعا الدول الأعضاء لإثارة هذا الموضوع في الدورة القادمة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، وأدان المؤتمر الهجمة الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية والعربية وازديادها عمليات المصادرة والتهويد للأراضي والممتلكات وإقامة المستوطنات (4).

وأدان مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في – الدار البيضاء – المملكة المغربية بتاريخ 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م ، المخططات الإسرائيلية الرامية إلى إزالة مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين التي تتعارض مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (194 سنة 1948م)(*) ودعا المؤتمر

---

(1) جريدة الأهرام ، الأحد 1974/2/24م .

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، ص 230

(3) الصدر السابق ، ص 230

(4) المصدر السابق ، ص 289

(*) قرار رقم (194) الدورة "3" بتاريخ 11 – ديسمبر 1948 م :– قرر إنشاء لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة وتقرير وضع القدس في نظام دولي دائم وتقرير حق اللاجئين في العودة إلي ديارهم في سبيل تعديل الأوضاع بحيث تؤدي إلي تحقيق السلام في فلسطين في المستقبل . وتبنت الجمعية العامة القرار ، في جلستها العامة رقم "186 " ، ب 35 صوتا مع القرار ، مقابل 15 ضده وامتناع 8 دول .... انظر قرارات الأمم المتحدة بشان فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي ، ج 1 ، 1947 م – 1974 م

المجتمع الدولي إلى التصدي الفعال لهذا المخطط الإسرائيلي والامتناع عن تقديم كل ما مـن شـأنه المساهمة في تنفيذ هذا المخطط ، وحذر المؤتمر المجتمع الدولي من خطورة الاستيطان(1) .

وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس – المملكة المغربية بتـاريخ 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6 – 10 يناير 1986م ،على تمسكه بمبدأ عـدم جـواز الاستيلاء على أراض الغير بالقوة ، وأعتبر جميع المستوطنات التي أنـشأها أو سينـشئها العـدو الصهيوني في جميع الأراضي الفلسطينية ، باطلة و لاغيه ، وغير شرعية يجب إزالتها ، والتوقف عنها طبقاً لميثاق الأمم المتحدة ، وأدن المؤتمر من جديد استمرار العدو الصهيوني في ممارسـات الإرهاب الصهيوني حول مدينة القدس الشريف(2) .

وقرر مؤتمر القمة الإسلامي السابع المنعقد في الدار البيضاء – المملكة المغربيـة بتـاريخ 11 – 13 رجب 1415 هـ الموافـق 13 – 15 ديـسمبر 1994م ، علـى ضـرورة إزالـة المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة باعتبارها غير شرعية وفقاً للقرارات الدوليـة بمـا فيهـا قرار مجلس الأمن (رقم 465) ، ووقف الاستيطان اليهودي في الأراضي الفلـسطينية والعربيـة المحتلة(3) ، وأكد المؤتمر على ضرورة تفكيك المستوطنات القائمـة فـي الأراضـي الفلـسطينية والعربية المحتلة ووقف الاستيطان اليهودي في القدس الشريف وتامين حمايته(4).

لذلك قام الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي بتعيـين لجنـة مـن الخبـراء المـسلمين المتخصصين لبحث السبل الهادفة للتصدي لأخطار الاستيطان الاستعماري الصهيوني في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة من تسع دول إسلامية وقد عقدت اللجنة عدة اجتماعات قـدم بعـضها توصيات محددة إلى مؤتمرات القمة ، ولكن عمل اللجنة لم يخرج عن هذا النطاق، ولم يـسهم فـي تعزيز مفهوم الأمن الجماعي في المنظمة (5)، وأعرب الوزراء في مشروع القرار إدانتهم الـشديدة لاستمرار إسرائيل في ممارساتها، وإجراءاتها القمعيـة والإرهابيـة، ومواصـلتها تنفيـذ سياسـة الاستيطان ، وتوسيع المستوطنات ، ومصادرة الأراضي والأملاك واسـتمرار سياسـة العقوبـات

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي – الدار البيضاء – المملكة المغربية – 13–16 ربيع الثاني 1404 ه، ، 16–19 يناير 1984م ...... انظر ملحق رقم (6) .

(2) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي – فاس – المملكة المغربية – 25–29ربيع الثاني 1406 ه، ، 6–10 يناير 1986م ...... انظر ملحق رقم (18) .

(3) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي – الدار البيضاء – المملكة المغربية – 11–13 رجب 1415 ه، ، 13–15 ديسمبر 1994م ...... انظر ملحق رقم (13) .

(4) جريدة الأهرام ، الثلاثاء 1994/12/13م

(5) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 23

الجماعية ضد الفلسطينيين ، وطالب ملوك ورؤساء الدول الإسلامية من إسرائيل إزالة المستوطنات ووقف سياستها التعسفية اتجاه مصادرة الأراضي الفلسطينية والاستيطان (1) .

وقد ركزت مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية على الاستيطان في فلسطين دون أن تبين عدد المستوطنات ، أو مدى خطورتها على الأراضي الفلسطينية، أو إصدار قرار خاص بها ، يلزم الدول الأعضاء الإسلامية في تفعيلة .

ولم تقدم منظمة المؤتمر الإسلامي أية حلول خاصة بالاستيطان ، أو الضغط على الدول الكبرى لإجبار إسرائيل على وقف بناء المستوطنات في فلسطين ، وإنما أبقت الأمور على حالها ، دون أن تغير من الواقع شيء .

---

(1) جريدة الأخبار 1997/12/8م العدد 1422 السنة 46

الفصل الخامس

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من المقاطعة ضد إسرائيل 1969م – 2000م

المبحث الأول : المكتب الإسلامي للمقاطعة مع إسرائيل

المبحث الثاني : المقاطعة الدبلوماسية مع إسرائيل

المبحث الثالث : المقاطعة الاقتصادية مع إسرائيل

المبحث الأول

المكتب الإسلامي للمقاطعة مع إسرائيل

بدأت المقاطعة العربية(*) لإسرائيل منذ تنفيذ الحركة الصهيونية مشروعها الاستيطاني في فلسطين واندلاع الثورات ضد الانتداب البريطاني ، فبدأت فكرة المقاطعة العربية لليهود وبريطانيا معاً ، لذلك بدأت المقاطعة العربية لإسرائيل لأسباب سياسية بغرض استعادة الحقوق العربية المشروعة ضمن مجموعة من الخيارات وأوراق الضغط الأخرى(1).

ومن الملاحظ أن المقاطعة العربية **مرت بثلاث مراحل هي : –**

1. مرحلة مقاطعة السلع الصهيونية المنتجة في فلسطين من قبل أبناء فلسطين العرب وقد استمرت من 1936–1945م وجاءت حصرياً لمقاطعة السلع من قبل الحركة الصهيونية.
2. مرحلة تدخل جامعة الدول العربية ومشاركة بعض الدول العربية في المقاطعة من عامي 1945م – 1949م
3. المرحلة الثالثة :– وبها تم تنظيم المقاطعة واللوائح السوداء(**) من عام 1951م إلى يومنا هذا (2) .

وبذلك تحولت المقاطعة من ظاهرة سياسية ، إلى بداية تجوب العالم العربي والإسلامي وتكتسب وضعاً قانونياً جديداً في طبيعته ونوعيته(3).

(*) المقاطعة : هي الرفض والتحريض على رفض التعامل التجاري والاجتماعي مع مجموعات معتدية أو أفراد معتدين وتكون المقاطعة اقتصادية دولية أو سياسية ، وتعتبر المقاطعة وسيلة تلجأ لها دولة أو أكثر أو مواطنوها بقصد خلق متاعب اقتصادية وسياسية لدولة معينة ولذلك تعتبر المقاطعة من الناحية القانونية عملاً غير مشروع والمقاطعة تدبير تأديبي أو زجري من دولة ضد دولة أخرى ارتكب عملاً منافياً للحق الدولي .... أنظر احمد جناه : المقاطعة العربية إلى أين : صامد الاقتصادي عدد 127 سنة 2002م ، ص 148.

(1) حسن : عبد النبي على : قرار مجلس التعاون الخليجي للمقاطعة الاقتصادية ، السياسية الدولية ، عدد 119 ، 1995م ، ص 168

(**) اللوائح السوداء :– يقصد باللوائح السوداء تنظيم وفرز أسماء الشركات والمؤسسات التي لم تلتزم بقوانين وقرارات المقاطعة. وهذه المؤسسات والشركات تدعم الاقتصاد الإسرائيلي و تقدم له التسهيلات أو تسوق البضائع الإسرائيلية ، لذلك مكتب المقاطعة يعلم منظمة المؤتمر الإسلامي لتحث الدول الأعضاء بمقاطعتها........ انظر. أبو زيد : قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل ، جامعة السعودية ، ط1 ، 1992م ، ص 178 .

(2) شكري : محمد عزيز – في مشروعية المقاطعة العربية لإسرائيل ، شؤون عربية عدد 53 ، 1988م ص 148

(3) حسن : مرجع سابق ، قرار مجلس التعاون الخليجي للمقاطعة الاقتصادية ، ص 168

ونلاحظ أن المقاطعة العربية لها أهداف عديدة من أهمها :-

1. منع التعامل مع إسرائيل سواء كان ذلك التعامل مباشراً بين الدول العربية وإسرائيل أو غير مباشر عن طريق الدول الأجنبية[1] .
2. منع تدفق رؤوس الأموال أو الخبرة الفنية إلى إسرائيل وبصفة أعم الحيلولة دون تدعيم اقتصاديات إسرائيل ومجهودها الحربي وتبدأ في الشركات والمؤسسات التي ترتكب أحد الأفعال التي تحقق منافع لإسرائيل .
3. مراقبة القصور الاقتصادي [*] لإسرائيل وصناعاتها ، ووضع الخطط التي تؤدي إلى عدم تحقيق أمالها .
4. متابعة النشاطات الإسرائيلية الاقتصادية والتجارية والصناعية في الدول الأجنبية ومنافستها في الأسواق محلياً ودولياً [2].
5. مراقبة تطور الاقتصاد الإسرائيلي وصناعاته ووضع الخطط التي تؤدي إلي عدم تحقيق أمال إسرائيل
6. منع تدفق رؤوس الأموال ، أو الخبرات إلي إسرائيل بكل الوسائل المتاحة [3] .
7. ملاحقة الدعايات الإسرائيلية المضللة فيما يتعلق بشؤون المقاطعة ومحاولة دحضها ، والكشف عن حقيقة أغراض المقاطعة ومبرراتها[4].
8. الحد من قدرات إسرائيل العدوانية بواسطة قطع العلاقات التجارية العادية .
9. قطع العلاقات العسكرية بواسطة الشركات أو نقل التكنولوجيا والتمويلات والامتدادات[5] .

ورغم علم منظمة المؤتمر الإسلامي بهذه الأهداف ، إلا أن مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969م لم يستطع أن يصدر قراراً بخصوص مقاطعة إسرائيل سياسياً واقتصادياً . بسبب حدوث أزمة حادة ومثيرة للدهشة ، خاصة عندما طلبت ليبيا والسودان والجزائر ، أن يتضمن جدول

---

(1) حمادة : مصطفى : نظرة في المقاطعة العربية لإسرائيل – شؤون عربية ، عدد 2 ، سنة 1981م ، ص 113

(*) يقصد بمراقبة القصور الاقتصادي :- أي متابعة التقدم الاقتصادي الإسرائيلي ودراسة ومعرفه أماكن الضعف الاقتصادي عند إسرائيل ومحاربتها من خلال الضعف وحصارها اقتصاديا . انظر .... القيلبي : الشاذلي : ليت المقاطعة اختراعاً عربياً ص 7 .

(2) القيلبي : الشاذلي : ليت المقاطعة اختراعاً عربياً، شؤون عربية ، عدد 53 ، سنة 1988م ، ص 7

(3) جبر : مروه :- جامعة الدول العربية وقضية فلسطين 1945 – 1965 م ، القاهرة ، ط1 ، 1989 م ، ص 198

(4) حمادة : مرجع سابق ، نظرة في المقاطعة العربية لإسرائيل ، ص 113

(5) القيلبي : مرجع سابق ، ليت المقاطعة اختراعاً عربياً ، ص 7

أعمال المؤتمر "دعوة الدول الإسلامية التي لها علاقات مع إسرائيل إلى قطع كل علاقاتها السياسية والاقتصادية والثقافية بإسرائيل "[1].

وقد بادرت تركيا وإيران إلي معارضه هذا الاقتراح [2] . لأنهما تقيمان علاقات اقتصادية وسياسية مع إسرائيل ، وجرت محادثات حادة كادت أن تهدد المؤتمر ، وقد أمكن الخروج من هذه الأزمة بالاتفاق على أن يناقش هذا الاقتراح في اتصالات خاصة بين الوفود .

وقد تك تحويا الأزمة إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي على أمل أن يحلها على أساس الرضا بين الأطراف ، وعلى أن يناقش المؤتمر القادم حضور الدول التي لها علاقة مع إسرائيل ، ولكن لم يؤخذ بهذا الطلب [3] . لأن بعض الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي كان لها علاقة بإسرائيل ، وأعيد في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول المنعقد في جدة 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970 م ، التشاور حول قطع العلاقات مع إسرائيل وتنفيذ ذلك ، إلا أن الطلب رفض بسبب عدم قبول الدول التي لها علاقة مع إسرائيل بقطع علاقتها . وتسائل وزيري خارجية مصر والسودان في المؤتمر الأول لوزراء الخارجية 1970 م ، عن مدي جدوى انعقاد المؤتمر وأنه إذا كان الأمر كذلك فمن الأفضل أن يقتصر المؤتمر على مناقشة المسائل الثقافية والاقتصادية[4] .

ونلاحظ أن المؤتمر لم يستطيع أن يقرر قطع العلاقة مع إسرائيل ، إلا أن مؤتمر وزراء الخارجية الثالث المنعقد في جدة بين 14 – 18 محرم 1392 هـ الموافق 29 فبراير – 4 مارس 1973 م ، أتخذ قراراته بأنة " يجب على الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات الزجر (القطع والمنع) السياسية والاقتصادية ضد إسرائيل"[5] .

ومن الواضح أن قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول والثاني غير واضحة وغير صريحة ، بخصوص قطع العلاقة مع إسرائيل ، وأما قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث 1973م ، جاء واضحاً بخصوص قطع العلاقات مع إسرائيل حيث ناشد جميع الدول الأعضاء اتخاذ مواقف واضحة في علاقاتها مع إسرائيل ، وطالب بقطع العلاقات السياسية والاقتصادية مع هذا الكيان ، كما طالب الدول الكبرى بالكف عن إمداد الكيان الصهيوني بالأسلحة والمساعدات الاقتصادية والفنية التي من شأنها تشجيعه على مواصلة العدوان وتهديد

---

(1) عبد الحافظ : مرجع سابق ، القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 322

(2) جريدة الأهرام ، 1969/9/24م

(3) جريدة الجمهورية : 1969/9/28م

(4) Nizar madani ,op . c: t pp .129-134

(5) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ،مصدر سابق ،ص 19

أمن المنطقة [1] ، وكانت منظمة المؤتمر الإسلامي تعتبر موقفها مشابه أو امتداد لمواقف وقرارات جامعة الدول العربية[*] ، وقد أقامت المنظمة مكتباً لمقاطعة إسرائيل يعمل بالتنسيق مع المكتب المماثل في الجامعة العربية[2] وفعلاً قرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في فاس بتاريخ 9 – 11 ذو القعدة 1400 هـ الموافق 18 – 20 سبتمبر 1980م "إنشاء مكتب إسلامي لمقاطعة إسرائيل تنفيذاً لقرارات المؤتمر الإسلامي على أن يجري التنسيق بينه وبين المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل التابع بعلاقاته العامة لجامعة الدول العربية[3] وحثت المنظمة الدول الأعضاء على تبني موقف أشد في مواجهة إبطال مقاطعة إسرائيل[4] .

وقرر مؤتمر وزراء خارجة الدول الإسلامية المنعقد في نيامي 3 – 7 ذو القعدة 1402 هـ الموافق 22 – 26 أغسطس1982م ، الإسراع في إنجاز عملية إنشاء المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، وتعين مفوض عام له في غضون ثلاثة اشهر[5] وبناءً على ذلك تم إنشاء المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل الذي باشر مهامه في عام 1984م ، طبقاً لنفس المبادئ والنصوص والواجبات والسلطات والإجراءات والإمتيازات المطبقة بالنسبة للمكتب العربي الإسرائيلي لمقاطعة إسرائيل في الجامعة العربية[6] ، وعقد مكتب المقاطعة الإسلامي اجتماعيين في مقر الأمانة العامة بجدة في سنتي 1985–1986م وعمم المكتب على كل الدول الأعضاء أسماء مديري المكاتب الإقليمية الإسلامية(ضباط الاتصال) بالإضافة إلى جميع الوثائق المتعلقة بعمل المكتب الإسلامي (القانون الإسلامي) الموحد والقوانين الداخلية لاجتماعات مديري المكاتب الإقليمية والإسلامية ومهام المكاتب الإقليمية الإسلامية[7] ، وواصل المكتب الإسلامي إجراء مشاوراته وتنسيق أعماله مع المكتب

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ،ص 137

(*) أظهرت جامعة الدول العربية منذ بداية نشاطها اهتماماً خاصاً بالقضية الفلسطينية وكانت المقاطعة العربية لإسرائيل من الجوانب الهامة التي عملت الجامعة على نموها وزيادة مفهومها وبدأت المقاطعة تأخذ الوضع القانوني والسياسي حيث قرر مجلس جامعة الدول العربية في مايو 1951م إنشاء جهاز يتولى الخطط والتدابير اللازمة برئاسة مفوض يعينه الأمين العام= =للجامعة ويعاونه مندوب عن كل دولة وتقرر تأسيس مكتب مركزي مقره دمشق مهمته تأمين الاتصالات بالمكاتب المختصة في شؤون المقاطعة ،......... انظر – حسن – مرجع سابق ،ص 168

(2) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، ص 125

(3) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مرجع سابق ، ص 695 ..... انظر ملحق رقم (16) .

(4) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، ص 126

(5) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 318 ..... انظر ملحق رقم (17) .

(6) Nizar madani ,op c: t pp 130

(7) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 24

العربي الرئيسي لمقاطعة إسرائيل وقام بتوزيع القرارات المختصة للمكتب العربي على كل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي[1] .

ومن الواضح أن المكتب الإسلامي للمقاطعة مع إسرائيل انبثق عن جامعة الدول العربية لذلك اخذ شرعية عربية إسلامية واستمد قوته من خلال جامعة الدول العربية ، لذلك قرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في عمان من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988م قراراً بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة مع إسرائيل وقرر الأتي :-

1. أعرب عن تقديره الفائق للدول الإسلامية التي أنشأت مكاتب فرعية للمقاطعة في بلدانها.
2. أشاد بالجهود الممتازة التي يقوم بها المكتب العربي الرئيسي للمقاطعة ومشاركته الفعالة في أعمال ونشاطات المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة .
3. أكد واقتنع المؤتمر بأن المقاطعة الإسلامية هي أسلوب فعال وسلاح مشروع وحق من حقوق السيادة الوطنية التي تمارسه الدول الإسلامية ضد العدو الصهيوني وضد كل من يساند هذا العدو ويحميه انطلاقاً من حقها في حماية مصالحها الوطنية والدفاع عن قضاياها العادلة وفي مقدمتها قضية فلسطين والقدس الشريف .
4. الدعوة للدول الأعضاء الالتزام الكامل بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد العدو الإسرائيلي واعتماد المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي الموحد واللوائح الداخلية للمكاتب واجتماعاتها الدورية واعتبارها جميعها جزء من تشريعاتها الوطنية المعمول بها في بلدانها .
5. دعوة الدول الإسلامية التي لم تنشيء بعد مكاتب إسلامية فرعية للمقاطعة في بلدانها بإنشاء هذه المكاتب وتعيين المدراء وتسميتهم ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة لدى الأمانة العامة بجدة .
6. اعتبار مكاتب المقاطعة في الدول العربية حكماً مكاتب إسلامية فرعية ومد رائها ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة أيضا[2] .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تستطع أن تقرر قطع العلاقات مع إسرائيل منذ تأسيسها ، لذلك استخدمت سياسة الطلب المتردد من الدول الأعضاء أن تقطع علاقاتها بإسرائيل ، واعتمدت على مكتب المقاطعة العربي الصادر عن الجامعة العربية ، واعتبرت نفسها امتداداً طبيعي له ، دون أن تجهد نفسها بتحسين اللوائح الخاصة به، أو إدخال تعديلات عليه .

---

(1) سليم : مرجع سابق ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، ص 25

(2) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر – عمان – المملكة الأردنية الهاشمية من 3–7– شعبان 1408هـ الموافق 21– 25 مارس 1988 م . ..... انظر ملحق رقم (19) .

المبحث الثاني

المقاطعة الدبلوماسية مع إسرائيل

عندما عقد مؤتمر القمة الإسلامي الأول عام 1969 م ، لـم يتخـذ أي قـراراً بخـصوص المقاطعة السياسية مع إسرائيل ، وقد واجه المؤتمر تحديات وصعوبات عند إصدار أي قرار بهـذا الخصوص ، بسب تمسك الدول الأعضاء في المنظمة بعلاقات اقتصادية مـع إسـرائيل ، وبـسبب والضغوطات الأمريكية على الدول الأعضاء لعدم إصدار أي قرار يؤثر على الاقتصاد الإسرائيلي.

لذلك قررت منظمة المؤتمر الإسلامي التدرج في قرارها للمقاطعة مع إسرائيل لامتـصاص غضب الشارع العربي والإسلامي ، وإرضاء الدول الاسـتعمارية وأمريكـا ، وحاولـت منظمـة المؤتمر الإسلامي جاهده العمل على إصدار قرار ، إلا أنهـا لـم تـستطع أن تـصدر أي قـرار بخصوص مقاطعة إسرائيل ، رغم أن وفد الجزائر ومصر وليبيا والسودان قدموا طلباً إلى المـؤتمر المنعقد في جدة 14 – 18 محرم 1392 هـ الموافق 29 فبراير – 4 مارس 1971م ، طالبو فيـه الدول الإسلامية بقطع علاقتها الدبلوماسية والاقتصادية مـع إسـرائيل[1] ، إلا أن مـؤتمر وزراء خارجية للدول الإسلامية لم يستطيع أن تقرر أي شيء بخصوص المقاطعة مع إسرائيل[2] ، بسبب رفض تركيا قبول الطلب والضغط على منظمة المؤتمر الإسلامي بعدم إصـدار قـرار المقاطعـة الدبلوماسية أو أي إصدار لا يتطابق مع قرارات الأمم المتحدة[3] ، وثمن المـؤتمر موقـف الـدول الأفريقية التي قطعت كل علاقاتها مع إسرائيل ، إلى أن تنسحب إسرائيل مـن جميـع الأراضـي العربية المحتلة [4] .

وبعد ذلك قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في بغـداد 28 رجـب – 3 شعبان 1401 هـ الموافق 1 – 5 يونيو 1981م تنفيذاً لقرار إنـشاء مكتـب إسـلامي لمقاطعـة إسرائيل حيث حث الدول الإسلامية العمل على قطـع العلاقـات الـسياسية والثقافيـة والـسياحية والمواصلات بمختلف أشكالها مع الكيان الصهيوني[5] ، وقـرر مـؤتمر وزراء خارجيـة الـدول الإسلامية الرابع عشر المنعقد في دكا من الفترة 2 – 7 ربيع الأول 1404 هـ الموافـق 6 – 11 ديسمبر 1983م ترحيبه بإنشاء المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل وحث المؤتمر المكتب الإسلامي

---

(1) النمس : مرجع سابق ، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969–1979، ص 50

(2) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية، مصدر سابق ،ص 14–16

(3) النمس : مرجع سابق ، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية ، ص 51

(4) جريدة الأهرام : السبت 1974/2/22م ، ع 2 ، ص 4

(5) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء خارجية الدول الإسلامية ، ص 285.

على العمل والتنسيق والتعاون مع المؤسسات الإسلامية لقطع العلاقات السياسية والدبلوماسية مع إسرائيل [1] .

ومن الملاحظ أن قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي لم تكن قوية أو غير ملزمة للدول الأعضاء بأن تقطع علاقاتها السياسية والدبلوماسية مع إسرائيل . إلى أن طالب الوفد الليبي من الدول المشاركة في مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في الدار البيضاء بتاريخ 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م أن تقطع الدول الأعضاء في المنظمة علاقاتها الدبلوماسية السرية والعلنية أو المبطنة مع إسرائيل وتمسكت ليبيا بهذا المطلب ، وكاد المؤتمر أن يفشل[2] . لولا أن اتفاق الدول الأعضاء على حل وسط ، وتقرر اعتبار التمسك بأشكال العلاقات السياسية مع الكيان الصهيوني يعمل على تقوية إسرائيل على التمسك باغتصاب فلسطين .

ويستشف من ذلك أن المؤتمر رغم تمسك ليبيا بموقفها ومحاولتها إفشال المؤتمر ، إلا أن قرار منظمة المؤتمر الإسلامي لم ترتق إلي درجة إعلان القطع الدبلوماسي النهائي مع الكيان الإسرائيلي .

ولأول مرة يتطرق المؤتمر إلى إدانة الولايات المتحدة الأمريكية بموقفها المعادي للشعب الفلسطيني لأنها تدعم الكيان الصهيوني سياسياً وتقدم له الدعم السياسي ولأنها تستمر في استخدام حق النقض "الفيتو" ضد قرارات مجلس الأمن الخاصة بفلسطين[3] .

ويلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي ركزت نشاطاتها على الضغوط على الدول التي تتعامل مع إسرائيل إلى درجة أن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس من 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6 – 10 يناير 1986م طلب من رئاسة المؤتمر الإسلامي والدول الأعضاء والأمانة العامة أن تقوم بالاتصال بالحكومة الأسبانية ومطالبتها والضغط ها لعدم الاعتراف بإسرائيل والاستمرار في سياستها الحالية والتي أكدت من خلالها على الحقوق الوطنية الفلسطينية [4] ، وشجب المؤتمر قيام بعض الدول دون أن يحدد هذه الدول بالاسم استئناف علاقاتها الدبلوماسية مع العدو الصهيوني ، وطالب الدول التي استأنفت علاقاتها مع العدو الصهيوني بإعادة النظر في قرارها تجنباً لأية أثار سلبية يمكن أن تطرأ على علاقاتها مع الدول العربية والإسلامية واتجه المؤتمر إلى ابعد من ذلك في قراره بتوجيه الدعوى إلى الولايات المتحدة الأمريكية ، وحثها

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء خارجية الدول الإسلامية ، المصدر السابق ، ص 350

(2) النمس : مرجع سابق ، القضية الفلسطينية والمؤتمرات الإسلامية 1969–1979،ص 54

(3) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في الدار البيضاء – المملكة المغربية 13–16 ربيع الثاني 1404هـ الموافق 16–19 يناير 1984م ..... انظر ملحق رقم (5) .

(4) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي السادس عشر المنعقد في فآس – المملكة المغربية 25–29ربيع الثاني 1406هـ الموافق 6–10 يناير 1986م ..... انظر ملحق رقم (18) .

على الامتناع عن اتخاذ أي خطوات من شأنها تدعيم قدرات إسرائيل السياسية ، وحثها على الضغط على حكومة إسرائيل والعمل على قطع علاقتها السياسية والدبلوماسية وقطع التحالف الأمريكي الصهيوني[1].

ومن الواضح أن قرارات المؤتمر لن ترتق إلي درجة الإعلان القوي والعلني والرسمي لمقاطعة إسرائيل بل كانت قراراتها بشأن المقاطعة ودية لرفع العتب وحفظ ماء الوجه .

وصعد مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت من 26 – 29 جمادى الأولي 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير 1987م من اللهجة في القرارات ، حيث دعا جميع الدول الأعضاء وشعوبها لعدم إقامة جميع أشكال العلاقات السياسية مع الكيان الصهيوني ، وشدد الدعوة إلى الدول التي لا تزال تحتفظ بأي شكل من أشكال هذه العلاقة على أي مستوى كان لقطع هذه العلاقات فوراً ودونما إبطاء تنفيذاً لأحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وقراراتها[2] ، وطالب المؤتمر من الدول الأعضاء إغلاق مكاتب بعثاتها ومكاتبها مع الدول التي تتعامل مع إسرائيل ، حتى تلتزم تلك الدول بتنفيذ الاتفاقات التي وقعتها والالتزام بتطبيق قرار المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل ، وطالب المؤتمر أيضا قطع أي تحالف بين الدول الإسلامية مع إسرائيل ، والدول التي قامت بالتعاون والتحالف يجب أن تقف فوراً عن ذلك[3] .

وأتخذ مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر المنعقد في عمان 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988م القرار رقم (17/10– س) بشأن الدول التي قررت استئناف أو إنشاء علاقات دبلوماسية مع العدو الصهيوني والدول التي ما تزال تحتفظ بعلاقات دبلوماسية معه، ودون ذكر أسماء الدول ، وذكر المؤتمر بقرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة الذكر ، **لذلك قرر المؤتمر الأتي :–**

1. شجب قيام بعض الدول باستئناف علاقاتها الدبلوماسية مع العدو الصهيوني بالنظر الى إن هذا العمل مخالف لقرارات المؤتمرات الإسلامية .
2. طالب من الدول التي استأنفت علاقاتها الدبلوماسية مع العدو الصهيوني أن تعيد النظر في قرارها .
3. ناشد الدول التي تعتزم استئناف أو إنشاء علاقات دبلوماسية مع العدو الصهيوني أن تعيد النظر في ذلك تجنباً لأي انعكاسات سلبية على علاقاتها بالدول العربية والإسلامية وهذه إشارة

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية الإسلامية ، ص 406..... انظر ملحق رقم (18).

(2) قرار مؤتمر القمة الخامس – الكويت – 26–29 جمادى الأول 1407هـ ، الموافق 26–29 يناير 1987م .... انظر ملحق رقم (6) .

(3) جريدة الأهرام ، 1997/12/11م

مبطنة بالتهديد للدول التي تقيم علاقات مع إسرائيل بالمقاطعة الإسلامية والعربيـة اتجـاه تلـك الدول.

4. حث الدول الأعضاء التي تحتفظ بعلاقاتها الدبلوماسية وغيرها مع العـدو الـصهيوني علـى الالتزام بقرارات المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة[1] .

وقد قدمت دولة إيران طلباً إلى مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة بقطر بتاريخ 16 – 17 شعبان 1421 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000م ، اقتراحاً بقطع الدول الأعضاء فـي المنظمة علاقاتها السياسية مع الكيان الصهيوني[2] ، وقد رفضت كل مـن الأردن ومـصر هـذا الطلب بسب علاقتهما مع إسرائيل وتوقيع اتفاقيات سلام ، وتم الـضغط علـى منظمـة المـؤتمر الإسلامي من أجل عدم إصدار قرار بخصوص هذين الدولتين[3] .

لذلك قرر المؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة – قطر من 16 – 17 شـعبان 1412 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000 م ، الدعوة إلى الدول الأعضاء التي أقامت علاقـات مع إسرائيل والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل ، في إطار عملية السلام ، إلى قطع هذه العلاقات ، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب ، وقطع العلاقات السياسية ، ووقف أشكال التطبيع معها حتى تقوم إسرائيل ، بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بفلـسطين[4] وقصد المؤتمر بالدول التي تقيم علاقات مع إسرائيل كلاً :" من مصر والأردن و تركيا وقطـر و موريتانيا "[5] ، ودعا المؤتمر أيضا إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسـرائيل ، واعتبار التشريع والأنظمة واللوائح الداخلية لعمل المقاطعة "المبادئ العامـة للمقاطعـة والقـانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية" جزء من التـشريعات الوطنيـة المعمول بها ، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك[6].

---

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي السابع عشر – عمان – المملكة الأردنية الهاشمية 3–7 شعبان 1408هـ الموافق 21–25 مارس 1988م..... انظر ملحق رقم (19) .

(2) جريدة الحياة – السبت 2000/11/11م ، ص 14

(3) المرجع السابق ، جريدة الحياة، 2000/11/11م

(4) قرار مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة – قطر – 16–17 شعبان 1421هـ الموافق 12–13 نوفمبر 2000م ..... انظر ملحق رقم (10) .

(5) جريدة الحياة ،مرجع سابق، السبت 2000/11/11م

(6) قرار مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة – قطر – 16–17 شعبان 1421هـ الموافق 12–13 نوفمبر 2000م ..... انظر ملحق رقم (10) .

ويتضح مما سبق أن قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجيـــة الإســـلامي ، اكتفت بالشجب والإدانة ضد المقاطعة ، دون إلزام الدول الأعضاء بتنفيذ ما جـــاء فـــي قـــرارات المقاطعة الإسلامية ، و حتى المنظمة لم تقطع علاقاتها بالدول التي تساعد الكيان الـــصهيوني ، أو رفض قبول أي دولة تتعامل أو تنظم علاقة مع إسرائيل ، أو مقاطعـــة أي دولـــة تـــرفض تنفيـــذ قرارات المقاطعة الإسلامية اتجاه إسرائيل .

المبحث الثالث

المقاطعة الاقتصادية مع إسرائيل

أنشأت منظمة المؤتمر الإسلامي المكتب الإسلامي للمقاطعة مع إسرائيل ، واعتبرت أن المقاطعة هي مقاطعة سياسية واقتصادية ، ولكن كان أول إجراءاتها في نظام المقاطعة ، هي المقاطعة السياسية للضغط على إسرائيل ، وعندما لم تتأثر إسرائيل بقراراتها وكذلك لم تهتم بمواقف الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، لجأت المنظمة لإصدار قرارات خاصة بالجانب الاقتصادي ، وطالبت كل من ليبيا والسودان من مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جدة 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970 م إصدار قرار بقطع العلاقات التجارية مع إسرائيل ، إلا أن تركيا رفضت ذلك ، لأنها تقيم علاقات تجارية مع إسرائيل .

لذلك طالبت الدول الأعضاء الالتزام بجدول الأعمال المقدم أمامها للمناقشة ، وأن يكون تأييد الدول الإسلامية في إطار الظروف الخاصة لكل دولة[1] ، نتيجة لذلك لم يستطيع المؤتمر أن يقرر أي شيء بخصوص المقاطعة الاقتصادية بسبب التزام المؤتمر بجدول الأعمال وميثاق ومبادئ المنظمة .

وبعد ذلك قرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث المنعقد في جدة بين 14 – 18 محرم 1392 هـ الموافق 1 – 5 مارس 1972م ، أن على الدول الأعضاء بوجوب اتخاذ كافة الوسائل الخاصة بالزجر الاقتصادي[2] ، ويقصد هنا بالزجر الاقتصادي أي عدم تعامل الدول الأعضاء مع الكيان الصهيوني أو ما يسمى "رفع الحرج السياسي أمام الشعوب العربية والإسلامية " وطالب مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع المنعقد في بنغازي – ليبيا من 9 – 12 صفر 1393 هـ الموافق 24 – 26 مارس 1973م الدول الأعضاء اتخاذ مواقف واضحة في علاقاتها مع الكيان الصهيوني ، وبأنه يجب عليها أن تطلب من الدول الكبرى أن تكف عن أمداد الكيان الصهيوني بالأسلحة والمساعدات الاقتصادية والفنية[3].

ويلاحظ أن بعض الدول اتخذت مواقف انفعالية في بادئ الأمر تجاه قطع العلاقات مع إسرائيل وقامت بإيقاف شحنات النفط إلى البرتغال وروديسيا وجنوب أفريقيا ، وأبرز هذه الدول إيران ، التي أعلنت أنها ترفض أن يتضمن القرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في

---

(1) جريدة الجمهورية 1970/3/26م

(2) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، ص 27

(3) المصدر السابق، ص41

الدار البيضاء 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1974م فقرات تعتبر تدخلاً في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء ، وأن قضية إيران وإسرائيل هي من صميم السياسة الإيرانية العليا[1].ولا يحق لمنظمة المؤتمر الإسلامي التدخل فيها حسب ميثاق المنظمة .

وشجب مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في جدة 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12 – 15 يوليو 1975م مواقف الدول التي تمد إسرائيل بالمساعدات والأسلحة ووسائل القتل والتدمير وتعتبر ذلك تقوية لاقتصادها ، ويؤكد وجوب قطع جميع العلاقات خاصة الاقتصادية والرياضية والسياحية مع الكيان الصهيوني ، على كافة المستويات الرسمية وغير الرسمية ، ويعتبر مثل هذا الإجراء التزاماً جماعياً من قبل جميع الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي[2] ، وعاد وأدان مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في استنبول – تركيا من 13 – 16 جمادي الأولي 1396 هـ الموافق 12 – 15 مايو 1976م جميع الدول التي تقدم دعماً عسكرياً أو اقتصادياً أو بشرياً لإسرائيل وطالبها أن تكف عن ذلك في الحال[3] .

ويلاحظ أن قرارات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في فاس من 10 – 14 جمادي الآخرة 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979م دمجت بين قطع العلاقات السياسية والاقتصادية في قرار واحد وشجبت كل الدول التي تحتفظ بعلاقات سياسية ودبلوماسية واقتصادية مع إسرائيل .

ويبدو أن قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي الخاصة بالمقاطعة الاقتصادية بعيدة كل البعد عن أي تمييز سياسي أو ديني بين الدول أو الشركات الاقتصادية التي تتعامل معها[4] ، لذلك تعتبر المقاطعة إجراء وقائي لحماية أمن الدول العربية والإسلامية من خطر التسلل الصهيوني وإنهاك الاقتصاد الإسرائيلي ومنع التعامل بين الدول العربية والإسلامية وإسرائيل كلياً وبطريق مباشر أو غير مباشر [5] .

من الجدير بالذكر أن المقاطعة الاقتصادية لإسرائيل عالجت القضايا المتعلقة بقطاعات التجارة و الخدمات والتمويل الأجنبي .

وأصبح هناك ثلاث مستويات للمقاطعة هي :-

1. المستوى المباشر للمقاطعة وينصرف هذا الأجراء للمقاطعة المباشرة للسلع والخدمات التي تنتجها الدولة الإسرائيلية .

---

(1) الرملاوى، القمة الإسلامي الثاني والقضية الفلسطينية ، شؤون فلسطينية ، ص 196

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، ص 164

(3) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ،ص 196..... انظر ملحق رقم (14) .

(4) القيلبي : مرجع سابق ، ليت المقاطعة اختراعاً عربياً، ص 50

(5) شكري : مرجع سابق ، في مشروعية المقاطعة العربية لإسرائيل، ص 148-149

2. المستوى الثاني للمقاطعة وينصرف هذا الإجراء إلى مقاطعة الشركات الأجنبية التي تساعد على تقوية ودعم الدولة العبرية وتشمل وضع شركات أجنبية على قائمة المقاطعة العربية إذا كان لها مكاتب أو فروع أو أنشطة صناعية أو تقيم علاقات تجارية مع شركات إسرائيلية .
3. المستوى الثالث للمقاطعة وينصرف إلى مقاطعة الشركات التي تتعامل مع الشركات الموضوعة على القائمة في الدرجة الثانية وهذا المستوى يجد صعوبات جمة في التطبيق[1].

لذلك حرصت منظمة المؤتمر الإسلامي على أن لا توقع أي ضرر من بعيد أو قريب بمصالح أي من الشركات أو المؤسسات الأجنبية التي لا تتعامل مع إسرائيل ، وكانت المكاتب الإسلامية للمقاطعة تستفسر وتتأكد عن نوعية العلاقة بين الشركات أو الدول التي تقيم علاقة مع إسرائيل[2] .

وحث مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت بتاريخ 26 29 جمادي الأولى 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير 1987م الدول الأعضاء استخدام جميع إمكانياتها الاقتصادية والمالية للضغط على إسرائيل لتطبيق المقاطعة الاقتصادية[3].

ومن الملاحظ أن مؤتمر القمة الإسلامي السابع المنعقد في الدار البيضاء – المغرب من 11 – 13 رجب 1415 هـ الموافق 13 – 15 ديسمبر 1994م دعا جميع الدول الأعضاء إلى تطبيق أحكام وقوانين المقاطعة الإسلامية الاقتصادية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح جزء من التشريعات الوطنية[4] .

لذلك قررت الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي استخدام كل مواردها الاقتصادية لما يلي :-

1. إضعاف الاقتصاد الإسرائيلي .
2. إيقاف الدعم الاقتصادي والمالي لإسرائيل .
3. إحداث تغير في المواقف السياسية للدول لصالح القضية الفلسطينية .
4. بذل الجهد لتغيير المواقف المحايدة إلى مواقف صديقة وتغيير المواقف المعادية إلى مواقف محايدة أو صديقة[5] .

---

(1) حسن : مرجع سابق ، قرار مجلس التعاون الخليجي للمقاطعة الاقتصادية السياسية الدولية ، ص 114

(2) حمادة : مرجع سابق ،: نظرة في المقاطعة العربية لإسرائيل – شؤون عربية، ص 114

(3) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس – الكويت – 26–29 حمادي الأول 1407هـ ، الموافق 26–29 يناير 1987م..... انظر ملحق رقم (6) .

(4) قرار مؤتمر القمة الإسلامي السابع – الدار البيضاء – المملكة المغربية – 11–13 رجب 1415هـ ، الموافق 13–15 ديسمبر 1994م ..... انظر ملحق رقم (8) .

(5) ألاحس : مرجع سابق ، دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية، 124

ويبدو أن المقاطعة الاقتصادية أخذت نهجاً أخر حيث **انقسمت إلى ثلاث مستويات هي:-**

المستوي الأول :- شركات إسرائيلية بحتة يجب مقاطعتها مقاطعة كاملة .

المستوى الثاني :- منتجات المستوطنات الإسرائيلية التي يجب التدقيق فيها لمنع التزييف في شهادات المنشأ ومنع تسويقها عبر حدود الأردن ولبنان ومصر تحت مسميات أخرى ، أن مقاطعة هذه المنتجات يجب أن توقفها الدول العربية والإسلامية .

المستوى الثالث :- الشركات المتعددة الجنسيات [1] .

ومن الواضح أن مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في قطر من 16 - 17 شعبان 1412 هـ الموافق 12 - 13 نوفمبر 2000 م ، لم يستطع أن يخرج بقرار يخص قطع العلاقات الاقتصادية والسياسية مع الكيان الصهيوني ، حيث تمسكت كل من الأردن ومصر وقطر وموريتانيا بعلاقاتها مع إسرائيل ، فقد أمدت مصر إسرائيل بالغاز الطبيعي وسمحت لشركات تكرير البترول الإسرائيلية في العمل في أراضيها ، وكذلك سلطنة عمان سمحت بفتح مكتب تجاري مع إسرائيل في 1996م[2] .

ورغم قرارات مؤتمر القمة الإسلامي حول المقاطعة الاقتصادية والسياسية والدبلوماسية إلا أن هناك عدة عوامل أسهمت في الحد من فعالية المقاطعة والحيلولة دون تمكين الدول العربية والإسلامية من تحقيق أهدافها ، **ومن هذه العوامل** :-

1. خضوع بعض الأقطار العربية والدول الإسلامية للنفوذ الأجنبي ، وحالت هذه التبعية دون تطبيق المقاطعة بشكل فعال مع عدم جدية مواقف بعض الأنظمة العربية حيال المقاطعة والإحجام في تنفيذ قرارات مكتب المقاطعة الرئيسي .
2. مقاومة القوى المعادية للمقاطعة حيث اتسمت سياسة الدول الغربية إزاء المقاطعة بالرفض والعرقلة وإصدار تشريعات وقوانين مناهضة .
3. تغلغل إسرائيل عبر الدول الأجنبية وبخاصة قبرص واليونان لعبور بضائعها الاقتصادية إلى الأسواق العربية والإسلامية [3] .
4. قيام الولايات المتحدة الأمريكية بالضغط السياسي على الدول العربية والإسلامية التي تحاول أن تنفذ قوانين المقاطعة وإصدار أمريكا تشريعات وقوانين لمكافحة المقاطعة .

---

(1) احمد : مرجع سابق ، المقاطعة العربية إلى أين، ص 150

(2) المرجع السابق ، ص 156-157

(3) حسن : مرج سابق ، قرار مجلس التعاون الخليجي للمقاطعة الاقتصادية السياسية الدولية ، ص 170

5. انهيار نظام القطبية الثنائية(أمريكا والاتحاد السوفيتي سابقا) وتعاظم دور الولايــات المتحــدة وتعاظم مراكز القوى المحالفة إلى واشنطن وإسرائيل[1] .

6. إسراع الدول العربية والإسلامية إلي عقد معاهدات سلام مــع إســرائيل ، وعقــد معاهــدات اقتصادية وفتح أسواق مشتركة مع دولة إسرائيل ، ورغم تلك المحاولات إلا أن المقاطعــة مــع إسرائيل عمل عربي إسلامي جماعي يتم في إطار جامعة الــدول العربيــة ومنظمــة المــؤتمر الإسلامي ، وأن المقاطعة أضعفت من سرعة انتشار الاقتصاد الإسرائيلي ، و أتاحــت الفرصــة للإجماع العربي الإسلامي من الوقوف صفاً واحداً ضد إسرائيل لذلك تعتبــر المقاطعــة ســلاح مقاومة وإصرار على رفض أي راس مال أو خبرة أو معاملة مع إسرائيل وتعتبر تحجيم حقيقــي للاقتصاد الإسرائيلي . وذلك في حال تطبيقها بالفعل .

---

(1) حسن : مرج سابق ، قرار مجلس التعاون الخليجي للمقاطعة الاقتصادية السياسية الدولية، ص 171

الفصل السادس

موقف منظمة المؤتمر الإسلامي من الجهاد المقدس
في فلسطين عام 1969 – 2000م

المبحث الأول: إعلان دعم الجهاد المقدس

المبحث الثاني: الموقف من عملية السلام في الأراضي الفلسطينية المحتلة من عام 1978م – 2000م

المبحث الثالث: إلغاء دعم الجهاد المقدس

المبحث الأول:

إعلان دعم الجهاد المقدس

أرادت منظمة المؤتمر الإسلامي أن تأخذ على عاتقها الدفاع عن فلسطين ، في كـل المحافـل الدولية ، لأنها في الحقيقة أسست من أجل الدفاع عن القضية الفلسطينية ووضـعت لهـا أهـداف وخطط استراتيجية ، ذلك بدأت تدرس منظمة المؤتمر الإسلامي فكرة إعـلان الجهـاد المقـدس(*) كواجب على كل مسلم رجلاً أو امرأة ، وأن تدعو كل المسلمين المقيمين خـارج وداخـل البلـدان الإسلامية للقيام بهذا الواجب بمساهمة كل منهم طبقاً لقدراته .

ومن الواضح أن مؤتمر القمة الإسلامي الأول سنة 1969م ، لم يتطرق إلـى إعـلان الجهـاد المقدس ضد إسرائيل ، وحتى قرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني المنعقد في كاراتـشي من 27 – 29 شوال 1390 هـ الموافق 26 – 28 ديسمبر 1970 م ، لم يشر إلى الجهاد المقدس من بعيد أو قريب ، إلى أن جاء مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الرابع المنعقد في بنغـازي – ليبيا من 19 – 21 صفر 1393 هـ الموافق 24 – 26 مارس 1973 م بقرار يطالب بإنـشاء صندوق يعرف باسم " صندوق الجهاد من أجل فلسطين " (1) .

ويبدو واضحاً أن هذا القرار لم يتحدث عن إعلان الجهاد المقدس ضد إسرائيل ، بل أشـار إلى الناحية المادية لمساعدة المقاومة في فلسطين .

ولذلك أتخذ المؤتمر اعتباراً لأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ولتعزيـز التـضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء في المنظمة القرار(14/14 س) بإنشاء صندوق الجهاد وكان القرار يضمن التالي :-

1. إنشاء صندوق تابع للأمانة العامة للمؤتمر الإسلامي (صندوق الجهاد).
2. إنشاء فروع للصندوق في جميع الدول الأعضاء.

(*) بعد صدور قرار التقسيم الذي كان مؤثراً في حياة الشعب الفلسطيني شكل عبد القادر الحسيني (قـوات الجهـاد المقدس) في 1947/12/25م والتي تشكلت من أهالي قرية صور يف التابعة لمدينة الخليل وقد انـضم إليهـا جماعة أشداء من كل المدن الفلسطينية هدفها الدفاع عن القدس أولاً ، وقامت هذه القوات بأعمال كثيـرة قبـل دخول الجيوش العربية إذ نسفوا أماكن كثيرة لليهود في القدس وضواحيها وواجهوا اليهود في القـسطل وبـاب الوأد وأماكن متعددة. وبقيت هذه القوات تعمل في فلسطين حتى 1949/1/18م عندما أصـدرت عمـان أمـراً بحلها... أنظر جبارة: تسر تاريخ فلسطين ، ط 1998م، ص 287.

(1) مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية الإسلامي، مصدر سابق ، ص 41.

3. استخدام الصندوق لمساعدة حركات التحرر الإسلامية ولتقديم المساعدات للمراكز والجمعيات الإسلامية في الخارج وفي حالات الكوارث الطبيعية ولبناء المدارس والمستشفيات، **وتتكون أموال الصندوق من:**
   أ- ما تقدمه له الدول الأعضاء سنوياً.
   ب- حصيلة الضرائب والرسوم التي قد تفرض من أجل الصندوق.
   ت- حصيلة استثمار أموال الصندوق.
   ث- التبرعات والهيئات.
4. أن تضع الأمانة العامة خطة للصندوق ، وأن تعمل على تحقيق الأغراض التي أنشئ من أجلها.
5. تكوين لجنة مؤقتة في جدة من ممثلي الدول الأعضاء ، لإبداء المشورة للأمين العام إلى أن ينجز دراسة هذا الموضوع [1].

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي كان هدفها الجهاد السياسي ، وليس الجهاد العسكري ، وكانت تقصد من إعلانها الناحية السياسية والمعنوية وقرارها ليس ملزماً إلى الدول الأعضاء ، اقتصر الجهاد السياسي على مدينة القدس باعتبارها مكاناً دينياً .

لذلك قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الخامس المنعقد في كوالالمبور من 1 – 5 جمادى الآخرة 1394 هـ الموافق 21 – 25 يونيو 1974م ، قراراً " بمواصلة الجهاد في سبيل تحرير مدينة القدس الشريف وصيانة مقدساتها وطالب الدول الأعضاء ببذل كافة جهودها للعمل على تحقيق هذا الهدف"[2] .

ومن الواضح أن الهدف من الجهاد المقدس هو المطالبة بمواصلة حفظ اسم المدينة المقدسة معنوياً ، وليس جهاد يا ، أو تحريراً .

لذلك صمم المؤتمر على مواصلة الجهاد في سبيل تحرير القدس وصيانة مقدساته كما يرحب بأية جهود تخدم ذلك.[3] وأعلن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في عمان 28 – 29 شعبان 1400 هـ الموافق 11 – 12 يوليو 1980م عن عزمه وإصراره والتزام الدول الأعضاء بالجهاد المقدس بما يتضمنه من أبعاد إنسانية واسعة ، على اعتبار أنه صمود ومجابهة ضد العدو الصهيوني في جميع الجبهات عسكرياً وسياسياً واقتصادياً وإعلامياً وثقافياً[4].

---

[1] مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية الإسلامي ، مصدر سابق، ص 56.

[2] ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 155. .... انظر ملحق رقم (13)

[3] جريدة الأخبار، الأحد 1974/2/24م، العدد 6764 سنة 22.

[4] قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 685. .... انظر ملحق رقم (16)

وبذلك أعلنت منظمة المؤتمر الإسلامي أنها مستعدة أن تواجه الاحتلال الإسرائيلي بكل قواها وبجميع المؤسسات بمختلف فروعها.

ولذلك أكد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في عمان 8 – 29 شعبان 1400 هـ الموافق 11 – 12 يوليو 1980م ، التزامه الكامل بإعلان الجهاد المقدس لإنقاذ القدس الشريف ونصرة الشعب الفلسطيني وفتح باب التطوع أمام جميع الإخوة المسلمين للمشاركة في الجهاد من أجل تحرير القدس الشريف والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة[1].

ويبدو أن الجهاد المقدس اقتصر على القدس الشريف ، وأن باب التطوع كان مغلقاً ، أو أن الشعوب لا تريد أن تحرر القدس ، ولم تلزم منظمة المؤتمر الإسلامي الدول الأعضاء بفتح حدودها نحو فلسطين ، أو أن تنظم عملية الجهاد المقدس ، وتقدم التسهيلات لذلك.

ويفهم من القرار أن الدول الأعضاء كلفت نفسها المسئولية عن تحرير القدس مما دعا رئيس وزراء إسرائيل للرد عليهم بالقول : " أن القدس عاصمة لإسرائيل وأن القدس محررة وليس بحاجة إلى تحرير وأنها موحدة وغير قابلة للتقسيم وأن أي جهاد لا يخيفنا وأن الجيل الشاب في إسرائيل يدافع عن سلامة القدس العاصمة "[2] .

ويلاحظ من قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت من 26 – 29 جمادى الأولي 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير عام 1987م ، أن الدول الأعضاء لم تهتم بتطبيق قرار إعلان الجهاد المقدس ، مما جعل المنظمة تعلن انطلاقاً من مبادئ ميثاق المؤتمر الإسلامي وأهدافه أنها تؤكد " التزام الدول الإسلامية الثابت بإعلان الجهاد لتحرير مدينة القدس الشريف وتخليص المسجد الأقصى المبارك ونصرة الشعب الفلسطيني لنيل حقوقه الوطنية الثابتة "[3].

إن من يتابع قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي يكتشف أن الجهاد المقدس غاب عن بيانات وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي منذ مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت من 26 – 29 جمادى الأولي 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير عام 1987م ، ومنذ دخول الانتفاضة الفلسطينية الأولى سنة 1987م وبدء المقاومة الفلسطينية .

---

[1] قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 286.

[2] عبد الحافظ : مرجع سابق ، القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، ، ص 324.

[3] قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس لدورة التضامن الإسلامي المنعقد في الكويت 26–29 يناير 1987م. ....
انظر ملحق رقم (6)

نستنتج مما سبق أن منظمة المؤتمر الإسلامي تفهمت وتأقلمت مع المقاومة الفلسطينية وتأثرت بالأحداث في فلسطين . مما جعلها تتخذ مواقف تتوافق مع القرارات التي يمكن أن تصدرها بهذا الخصوص[1] ، لأن المفهوم الديني الإسلامي للجهاد معناه رسم خطط واستراتيجية واضحة لتحرير الأرض والشعب من الاحتلال ، وهذا يخالف استراتيجيات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، ولأن الظروف الدولية والإقليمية تغيرت، وأصبحت الدول الكبرى تضغط على دول منظمة المؤتمر الإسلامي لتغير مواقفها ، وأهدافها واستراتيجيتها.

[1] عودة: التضامن الإسلامي في عالم متغير ، المستقبل العربي ، العدد 42-44 ،سبتمبر 1982م ، ص 70.

المبحث الثاني:

الموقف من عملية السلام في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1978م – 2000م

إن منظمة المؤتمر الإسلامي آمنت وأقرت بالسلام العادل والشامل ، واعتبرت السلام جزء من أهدافها وميثاقها ، لذلك أقرت منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمر القمة الإسلامي الأول سنة 1969م بإيمانها بوحدة العقيدة الدينية ، واعتبرتها العامل القوي لتقارب الشعوب ، واعتبرت نفسها ملتزمة بتعاليم الإسلام التي أرست قواعد السلام والمساواة التامة في الحقوق بين جميع البشر وأكدت المنظمة عزمها على تحقيق السلام والأمن الدوليين[1].

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي اهتمت بعملية السلام العادل والشامل بمنظور إسلامي منذ تأسيسها ولم تهتم بعملية الجهاد المقدس ، إلا بعد فترة من تأسيسها ، فأعلنت في مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كاراتشي من 27 – 29 شوال 1390 هـ الموافق 26 – 28 ديسمبر عام 1970م ، على " أن احترام الحقوق الثابتة لشعب فلسطين أمر لا غنى عنه لإقامة سلام عادل ودائم في العالم العربي و الإسلامي "[2] .

وهذا يدلل على أن المنظمة نهجت نهج السلام ، وربطت بين نشر السلام واستقرار وأمن وحرية الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة ، لذلك كانت رغبة الدول الأعضاء في مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور من 30 محرم – 2 صفر 1394 هـ الموافق 22 – 24 فبراير 1974م " أن تكون جهودهم في سبيل تعزيز السلام العالمي القائم على الحرية والعدالة الاجتماعية مشبعة بروح المحبة طبقاً لتعاليم الإسلام"[3] ، ووضع مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس المنعقد في كوالالمبور من 1 – 5 جمادي الثاني 1394 هـ الموافق 12 – 25 يونيو 1974 م شروط للسلام التي توافق عليه المنظمة ، على أن تنسحب إسرائيل من الأراضي العربية والإسلامية التي تم احتلالها في 5 حزيران (يونيو) 1967م ، وتتعهد الدول الأعضاء باتخاذ كافة الإجراءات المناسبة لتحقيق هذا الانسحاب[4].

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي أقرت مبدأ السلام من أجل انسحاب إسرائيل من الأراضي العربية لذلك اتخذت طريقان لحل القضية الفلسطينية أولها : فرض السلام على الدول

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 35.

(2) المصدر السابق ص 119. .... انظر ملحق رقم (12)

(3) قرارات مؤتمر القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 63.

(4) قرارات مؤتمر القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 90. .... انظر ملحق رقم (14)

العربية وإسرائيل ، على مبدأ الانسحاب من الأراضي التي احتلت عام 1967م ، دون الإشارة إلى الأراضي المحتلة عام 1984م ، والطريق الثاني الجهاد المقدس دون أن تفعله كما ذكرنا سابقاً .

وأكد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في جدة من 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12 – 15 يوليو 1975م على " أن السلام العادل والدائم في فلسطين والشرق الأوسط لا يمكن أن يتم الوصول إليه ، إلا على أساس انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة ، وممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الكاملة في السيادة والاستقلال وتقرير المصير "(1).

ومن الواضح أن المنظمة ترفض أي حلول للقضية الفلسطينية ، على حساب الشعب الفلسطيني ، تلبية لرغبة أو مصلحة أي دولة عربية أو إسلامية ، أو على حساب الأماكن المقدسة في فلسطين ، لذلك ربطت منظمة المؤتمر الإسلامي بين السلام العادل والشامل على أساس الشريعة الإسلامية والأماكن المقدسة ، حتى لا تستطيع أي دولة أن تتنازل عن القضية الفلسطينية وهذه نقطة إيجابية في صالح منظمة المؤتمر الإسلامي .

ثم عاد وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في اسطنبول من 13– 16 جمادى الأولي 1396 هـ الموافق 12 – 15 مايو 1976م ، على أن قضية فلسطين هي جوهر مشكلة الشرق الأوسط وأن السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط ، لن يقوم إلا على **أساس البنود التالية :**

1. انسحاب إسرائيل من كافة الأراضي العربية المحتلة.
2. استعادة الحقوق الوطنية المشروعة والثابتة للشعب الفلسطيني وممارسته لهذه الحقوق في مقدمتها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة في فلسطين(2) .

ومن هنا فإن منظمة المؤتمر الإسلامي ربطت قضية فلسطين بالشرق الأوسط ، وجعلت الاستقرار والأمن والسلام لا يتحقق في المنطقة كلها إلا باستقرار وتحرير فلسطين، كما أنها لأول مرة تربط السلام بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيهم المحتلة دون أن تحدد تلك الأراضي المحتلة عام 1948م أو 1967م .

علماً بأنها حددت السلام وقيام الدولة الفلسطينية لحدود عام 1967م. وشدد مؤتمر وزراء الخارجية المنعقد في السنغال بين 17 – 21 جمادي الأولي 1398 هـ الموافق 24 – 28 أبريل 1978م ، على أن قضية فلسطين هي جوهر ولب الصراع في الشرق الأوسط ، وأن أي تجاهل لهذه الحقيقة لا يخدم السلام العالمي. كما أن كل المحاولات الرامية إلى المحافظة على الوجود

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامية ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 125.

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزير الخارجية ، مصدر سابق، ص 173. ...... انظر ملحق رقم (14) .

الصهيوني العنصري في فلسطين المحتلة ، باعتماد حلول ثنائية أو التملص من جوهر القضية الفلسطينية ، لن تؤدي إلى أي حل عادل. لذا يدين المؤتمر هذه المحاولات ويرفضها ويدعو إلى مقاومتها بكل الوسائل والأساليب ، ويدين المؤتمر كافة السياسات والأساليب والممارسات التي تمس قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، وتشكل انتهاكاً لها(1).

ويؤكد المؤتمر على أنه لا يمكن تجزئة القضية الفلسطينية ، ولا يمكن اتخاذ أي حل إنفرادي لها ، وأكد على ضرورة الحفاظ على وحدة القضية الفلسطينية ووحدة الصف الفلسطيني لدى معالجة قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط(2).

ورغم أن منظمة المؤتمر الإسلامي شددت على دعوتها في منع عقد سلام بين الدول الأعضاء للمنظمة وإسرائيل ، إلا أن جمهورية مصر العربية وقعت اتفاقية كامب ديفيد(*) مع إسرائيل ، وعلى إثر ذلك أدان مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس من 10 – 14 جمادى الآخرة 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979م اتفاقيات كامب ديفيد الموقعة في أيلول سنة 1978م ، واتفاقية واشنطن (**) في 26 مارس 1979م بين حكومة إسرائيل والحكومة المصرية ويعتبرها خروجاً صارخاً على ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وانتهاكاً للشرعية الدولية

---

(1) قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية، ص 314.

(2) المصدر السابق، ص 326.

(*) كامب ديفيد: بتاريخ 17/ أيلول/ 1978م أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن توصل مصر وإسرائيل إلى صيغة اتفاق بينها لوضع حد نهائي للنزاع العربي الإسرائيلي وإحلال السلام الدائم في الشرق الأوسط الاتفاق بخصوص الرئيس الأمريكي جيمي كارتر والرئيس المصري أنور السادات ورئيس وزراء إسرائيل مناحيم بيغن ونص الاتفاق على إقامة حكم ذاتي لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة وذلك لمدة خمسة أعوام دون تحديد موعد البدء بها أو ما سيخلفها بعد انقضاء الأعوام الخمسة ولم تتعرض الاتفاقية لمدينة القدس الشريف وضعت الاتفاقية أسس معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل.. أنظر: الهور" فير: مشاريع التسوية للقضية الفلسطينية 1947م – 1982م، عمان، ط 1: 1983م، ص 173 – 174.

(**) قدم وزير الخارجية الأمريكي مشروعا أمريكيا للسلام تلخص في البنود التالية :- أولا : تتعهد الحكومة الإسرائيلية بإزالة جميع المستوطنات من سيناء أو توافق على إبقائها تحت الإدارة المصرية ،
ثانيا : لأتشجع الحكومة الإسرائيلية على إقامة مستوطنات جديدة ، ثالثا : تعلن إسرائيل إنها موافقة على قرار مجلس الأمن رقم 242 بكل تفاصيله ، رابعا : تكون إدارة مدنية لخمس سنوات ، خامسا : بعد انقضاء الخمس سنوات يطرح استفتاء شعبي بسؤالان هما 1- هل تفضلون الارتباط الاقتصادي والسياسي والإداري مع إسرائيل أم الأردن : 2- يستثني من السؤال إقامة دولة فلسطينية ....انظر الهور : مشاريع التسوية للقضية الفلسطينية 1947 – 1982 م ص169

وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلــة ويــرفض جميع نتائجها وآثارها[1]

ويعتبر هذه الاتفاقيات تجاهلاً لجوهر القضية الفلسطينية ومحاولة تــصفية حقــوق الــشعب الفلسطيني لذلك فإن المؤتمر يدعو إلى مقارعة تلك الاتفاقيات بكل الوسائل والأساليب[2].

وهذا يوضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي رفضت رفضاً قاطعاً اتفاقية كامب ديفيد .

الأمر الذي جعل مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في إسلام أبــاد مــن 8 – 10 ربيع أول 1400 هـ الموافــق 27 – 29 ينــاير 1980م ، يــصدر إدانــة بحــق الحكومــة المصرية[*] ، لأنها تجاهلت مشاعر العالم الإسلامي ولأنها عقدت اتفاقية سلام مع إسرائيل[3].

وأكد المؤتمر على أن أي حل لا يقوم على أسس السلام والعدل ، لا يمكن أن يــؤدي إلــى سلام بل إلى مزيد من عوامل التفجير، وتمهيد الطريق أمام السياسات التي تطبقها أطراف اتفاقيــة كامب ديفيد ، وهذا يساعد إسرائيل على تحقيق أهدافها ، وسياستها التوسعية الاستعمارية ، ويؤكــد أن أي مساس بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي يؤدي إلى إضعاف النضال والمقاومــة ، ويــدين بشدة أي حل جذري أو منفصل يضر بحقوق الأمة العربية والشعب الفلسطيني ، ويــدين المــؤتمر التواطؤ بين مصر وإسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية في مختلف المجالات ، ويعتبــره عــدواناً مباشراً على حقوق الشعب الفلسطيني[4]. ويؤكد المؤتمر على رفض جميع نتائج اتفاقية كامب ديفيــد

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ووزير الخارجية، ص 230.

(2) المصدر السابق ، ص 418.

(*) قرر مؤتمر وزير خارجية الدول الإسلامية المنعقد في إسلام أباد من 8 – 10 ربيع أول 1400 هـ الموافــق 27 – 29 يناير 1980م إدانة الحكومة المصرية على إقامة العلاقة مع الكيان الصهيوني ويدين التواطــؤ بــين مصر وإسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية والتعاون بينهم في جميع المجالات كما في ذلك من عدوان صريح على حق الشعب الفلسطيني وتهديد لأمن الدول العربية والإسلامية واستغلالها ويدعو جميع الدول الإسلامية إلى بحث مقاطعة الحكم المصري سياسياً واقتصادياً وثقافياً وتوحيد الجهود مع الدول العربية في هذا المجال وتنفيــذ أحكام المقاطعة وأصدر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في إسلام أبــاد 1980 م قــرار بــشأن تطبيق العلاقات بين النظام المصري والكيان الصهيوني أدان فيه الحكومة المصرية على تطبيع علاقاتهــا مــع الكيان الصهيوني، ذلك التطبيع الذي يمكن أن يؤدي إلى آثار خطيرة على مبادئ الأمة الإسلامية وعلى مثلهــا العليا وثقافتها وحضارتها وناشد جميع الدول الأعضاء أن تقطع علاقتها الدبلوماسية والاقتــصادية مــع النظــام المصري ودعا الدول الأعضاء إلى مقاطعة النظام المصري من خلال التنسيق مع الــدول العربيــة... أنظــر قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 530 .

(3) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 530.

(4) المصدر سابق ص 553.

وآثارها ويعتبرها حلاً مجحفاً بحق القضية الفلسطينية11[1] ، ونلاحظ أنه على أثر رفض منظمة المؤتمر الإسلامي للسلام بين إسرائيل ومصر ، عاد وكرر مؤتمر وزراء الخارجية المنعقد في دكا من 2 – 7 ربيع الأول 1404 هـ الموافق 6 – 11 ديسمبر 1983م أن قضية فلسطين هي جوهر مشكلة الشرق الأوسط ولب الصراع العربي الإسرائيلي ، وأنه لا يمكن التوصل إلى سلام أو حل جذري بشأن قضية فلسطين والشرق الأوسط أنهما يشكلان كلاً متكاملا لا يتجزأ. وأن السلام في المنطقة لا بد أن يكون عادلاً وشاملاً ، وأن السلام لا يمكن أن يتحقق للشعب الفلسطيني إلا بعد استعادة حقوقه في العودة إلى وطنه وحقه في تقرير المصير دون تدخل خارجي ، وأن يمارس سيادته على أرضه وموارده الطبيعية ، وأكد المؤتمر على أنه لا يحق لأي طرف عربي أن يسعى منفرداً إلى التوصل إلى حل لقضية الصراع العربي الإسرائيلي [2].

يبدو واضحاً أن منظمة المؤتمر الإسلامي وضعت أسساً ومبادئ تلزم الدول الأعضاء فيها بعدم التدخل في شئون القضية الفلسطينية أو انفراد أي دولة بحل جزئي للقضية الفلسطينية ونلاحظ أيضاً أن المنظمة آمنت بفكرة السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط ما دام السلام يؤدي إلى انسحاب إسرائيل من الأراضي العربية المحتلة عام 1967م ، وقيام الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس ، تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية3[3] ، لذلك أيد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دكا من 2 – 7 ربيع الأول 1404 هـ الموافق 6 – 11 ديسمبر عام 1983م خطة السلام العربية التي اعتمدها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر في فاس[*] بالمملكة المغربية ، والإعلان عن خطة العمل الصادرة عن مؤتمر جنيف المعني بقضية فلسطين بغية التوصل إلى حل للقضية الفلسطينية ومشكلة الشرق الأوسط وأعرب المؤتمر عن اعتقاده أن مبادرة

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، المصدر السابق ، ص 558.

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 346 – 347.

(3) الأحس: مرجع سابق، دراسة لمؤسسة إسلامية ، ص 123.

(*) المشروع العربي للسلام (قمة فاس) عقد في مدينة فاس بالمغرب في الفترة ما بين 6–1982/9/9م ووافق عليه مؤتمر القمة العربي وجاء المشروع بالمبادئ التالية: (1) انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة التي احتلتها عام 1967م بما فيها مدينة القدس العربية. (2) إزالة المستوطنات التي أقامتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة بعد عام 1967م. (3) ضمان حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية لجميع الأديان في الأماكن المقدسة. (4) تأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة. (5) إخضاع الضفة الغربية وقطاع غزة لفترة انتقالية تحت إشراف الأمم المتحدة ولمدة لا تزيد عن بضعة أشهر. (6) قيام الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس. (7) يضع مجلس الأمن الدولي ضمانات سلام بين جميع دول المنطقة بما فيها الدولة الفلسطينية المستقلة. (8) يقوم مجلس الأمن الدولي بضمان تنفيذ تلك المبادئ.... أنظر الهور... مرجع سابق، ص 211.

الرئيس ريجان[*] ، تنكر حقوق الشعب الفلسطيني الوطنية غيـر القابلـة للتـصرف ولا تعتـرف بمنظمة التحرير ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب الفلسطيني[1] .

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي لأول مرة توافق على خطـة سـلام تعتبرهـا عادلـة ومنصفة للقضية الفلسطينية ، وتوافق على أنها أساس للسلام العادل في الشرق الأوسط ، كما أنهـا اعتبرت اتفاقية ريغان إهانة للسلام وليست عادلة وشاملة ورفضتها رفضاً كاملاً وواضحاً .

وقد عقد مؤتمر القمة الإسلامي الرابع في الدار البيضاء في الفترة 13 – 16 ربيع الثـاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م وانصب اهتمام القمة الإسلامي الرابع علـى التمـسك بإستراتجية وخيار السلام العربي ، وأراد المؤتمر أن يمنع الصدع والشرخ فـي صـفوف الـدول الأعضاء في المنظمة ، مما أدى إلى تبنى المؤتمر خطة فاس العربية وجعلهـا هـدفاً اسـتراتيجياً للسلام العربي الإسلامي ، و وافق عليه الدول الأعضاء في المـؤتمر الإسـلامي الرابـع 1984 م بالإجماع [2] .

لذلك اعتبرت منظمة المؤتمر الإسلامي مشروع فاس للسلام مشروع أساسي فـي عمليـة التسوية السلمية[3] .

لذلك أكد المؤتمر التزام الدول الأعضاء وتمسكها بالمبادئ والأسس التي تحل السلام فـي الشرق الأوسط والتي تمثل حق الشعب الفلسطيني في وطنه فلسطين ، وحقه في العودة إلى وطنـه واسترداد ممتلكاته ، مما كفلتها قرارات الأمم المتحدة وحقه في تقرير مصيره ، بـدون أي تـدخل خارجي وحقه في إقامة دولته وعاصمتها القدس وحقه في الممارسة الحرة للـسيادة علـى أرضـه فلسطين وأكد المؤتمر أن للفلسطينيين الحق الكامل في تمثيل الشعب الفلسطيني ولا يحق لأي دولـة أو جهة أن تمثله وأن أي حل دون إشراك منظمة التحرير الفلسطينية يعتبر لاغياً وباطلاً ولا يترتب

(*) خطة ريغان للسلام: ألقى الرئيس الأمريكي ريغان خطة السلام بتاريخ 1982/9/2م وأهم بنود الخطـة: (1) لا دولة فلسطينية في الضفة الغربية لنهر الأردن وقطاع غزة (أي استحالة قيام دولة فلسطينية في الضفة الغربيـة وقطاع غزة مستقبلاً). (2) لا يحق لإسرائيل ضم الأراضي المحتلة وقال: (لا يمكن قيـام دولـة فلـسطينية والسيادة الإسرائيلية على أرض قطاع غزة والضفة الغربية). (3) تحقيق الحكم الذاتي للفلسطينيين في الـضفة الغربية وغزة بالارتباط مع الأردن. (4) التجميد المباشر للمستوطنات الإسرائيلية الجديدة في الأراضي العربيـة المحتلة. (5) عدم تقسيم مدينة القدس. (6) التزام الولايات المتحدة الأمريكية بحماية أمن إسرائيل. .... أنظـر الهور: مرجع سابق، ص 210.

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 348.

(2) عبد الحافظ : مرجع سابق ، القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، ص 325.

(3) جريدة الأهرام، الثلاثاء 17 – يناير – 1984م، عدد 9860 سنة 32.

عليه أي أثر قانوني وأكد المؤتمر على أن قرار مجلس الأمن رقم 242(*) لعام 1967م ، لا يتفــق مع الحقوق الفلسطينية والعربية ولا يشكل أساساً كافياً لحل قضية فلسطين والشرق الأوسط[1] . وقد دعا المؤتمر إلى العمل بكل الوسائل لتوضيح خطة فاس وشرح أبعادهــا وكــسب التأييــد الــدولي لتنفيذها[2].

وبذلك وضعت القمة الإسلامية اقتراح مشروع إنشاء ضمانات للسلام الدائم لجميع الدول في الشرق الأوسط من خلالها يمكن أن تقيم سلام دائم[3] . كما أن المؤتمر اعترف ضمناً بوجود دولــة إسرائيل[4] .

وأيضاً رسم حدود إقامة دولة إسرائيل والدولة الفلسطينية بصورة ضمنية وغير مباشــرة ، وأراد المؤتمر أن يؤكد التمسك بالقيادة الفلسطينية ، وتقوية القــضية الفلــسطينية باختيــاره ياســر عرفات نائباً لرئيس القمة الإسلامي الرابع في الدار البيضاء في الفتــرة 13 – 16 ربيــع الثــاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م ، الملك الحسن ملك المغرب حتى يجدد الثقة بالقيــادة الفلسطينية ، وأعتبر أن أي حل سلمي أو جزئي بدونها باطل ولاغي[5].

ونلاحظ من قرارات القمة الإسلامية أن منظمة المؤتمر الإسلامي أكدت انه أصــبح لــديها رؤية سياسية واضحة وخطة سلام عربيه إسلامية لحل القضية الفلسطينية ، كمــا دعــت الــدول الأعضاء في المنظمة إلى عقد مؤتمر دولي للسلام في الشرق الأوسط وقد صرح وزيــر خارجيــة الأردن لصحيفة الأنباء الكويتية على أن هناك مشروع قرار سيطرح على القمة الإسلامي الخــامس 1987 م ، لعقد مؤتمر دولي للسلام لحل القضية الفلسطينية وأنه يوجد خلاف نحو الترتيبات لعقــد

(*) قرار مجلس الأمن 242 لعام 1967م: قرر مجلس الأمن إنهاء حالة الحرب بين الدول ووضع مبــادئ للــسلام العادل على أساس المبادئ التالية: (1) التأكيد على تحقيق وإقامة السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط مــن خلال: أ- سحب القوات الإسرائيلية المسلحة من أراضي احتلت في النزاع الأخير. ب- إنهاء جميع ادعــاءات الحرب أو حالاتها واحترام السيادة والوحدة لأراضي كل دولة والاعتراف بذلك. (2) يؤكد أيضاً الحاجة إلى: أ- ضمان حرية الملاحة في الممررات المائية الدولية في المنطقة. ب- تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئــين. ج- ضمان الإقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة. (3) يطلب من الأمين العام إرسال ممثــل خــاص للذهاب إلى الشرق الأوسط. (4) يطلب من الأمين العام رفع تقرير لمجلس الأمن. .... أنظرالهور ، مرجع سابق، ص 81.

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامية الرابع المنعقد في الدار البيضاء- المملكة المغربية، 16-19 يناير 1984م.

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 83.

(3) جريدة الشعب، الخميس 1984/1/19م، عدد 3519.

(4) جريدة الأهرام، الخميس 1984/1/19م، عدد 35466.

(5) جريدة الأهرام، الأربعاء 1984/1/18م، عدد 35465.

المؤتمر الدولي[1].وقد درست منظمة المؤتمر الإسلامي فكرة عقد مؤتمر دولي للسلام إلا أنه لم يتم التوصل إلى صيغة مقبولة بين الدول الأعضاء[2]، كما طالبت المنظمة تعديل أو رفض قرار مجلس الأمن رقم 242 لعام 1967م ، وأن تقوم المنظمة بعمل إسلامي يجعل مجلس الأمن يقر قراراً جديداً يلزم الدول الأعضاء بتنفيذ عملية السلام[3].

وعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في فاس من 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6 – 10 يناير 1986م وأكد المؤتمر أن أي حل لا يقوم على المبادئ والأسس جميعها وتطبيقها معاً وفي آن واحد وبدون استثناء ، لا يمكن أن يؤدي إلى السلام العادل بل يزيد من عوامل تفجير الوضع في المنطقة ، ويساعد العدو الإسرائيلي على تحقيق أهدافه وسياسته التوسعية والاستيطانية ، ويشجع على الحلول الثنائية والجزئية ، ويتجاهل جوهر القضية ، كما يؤكد المؤتمر من جديد التزام الدول الإسلامية بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة لعقد مؤتمر دولي للسلام تحت إشراف الأمم المتحدة ، لحل قضية فلسطين والشرق الأوسط حلاً عادلاً وشاملاً [4] .

ونلاحظ أن المؤتمر لم يتفق على فكرة قيام مؤتمر دولي للسلام بحضور منظمة المؤتمر الإسلامي ، ووافق على حضور عقد مؤتمر دولي للسلام برعاية الأمم المتحدة وباشتراك جميع الأطراف المعنية بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، ومشاركة الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن مع انعقاد لجنة تحضيرية لهذا المؤتمر [5] .

وأكد مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقدة في – الكويت – 26 – 29 جمادى الأول 1407 الموافق 26 – 29 يناير 1987م على التزام المنظمة بعملية السلام وحث الدول الأعضاء لحضور مؤتمر دولي للسلام تحت إشراف الأمم المتحدة [6] .

وأكد من جديد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988م ، على ضرورة مواصلة الجهود لتحقيق السلام العادل والشامل عبر المؤتمر الدولي للسلام في العالم الإسلامي والعربي ، وأن يكون فاعلاً وذا

---

(1) جريدة القدس، السبت 1987/11/24م، عدد 6254.

(2) جريدة القدس، الخميس 1987/1/22م، عدد 6252.

(3) جريدة الجمهورية، الخميس 19 / يناير / 1984م.

(4) مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس بتاريخ 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ 6–10 يناير 1986م. .... انظر ملحق رقم (18) .

(5) سالم: محمد صلاح:– القدس –الحق – التاريخ – المستقبل ، مركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ، ط1 ، 2003 م ، ص 176.

(6) مؤتمر القمة الخامس – الكويت – 26 –29 جمادى الأول 1407هـ الموافق 26 – 29 يناير ، سنة 1987م. .... انظر ملحق رقم (6) .

صلاحيات تحت رعاية الأمم المتحدة ، يدعو إليه أمينها العام ، وتشارك فيه الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن ، مع جميع أطراف النزاع العربي الإسرائيلي ، وعلى قدم المساواة مع الأطراف المعنية ومواصلة العمل بكل الوسائل والطرق من أجل توضيح خطة السلام العربية التي أقرها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر في مدينة فاس سنة 1982م ، وتبنتها القمة الإسلامية الرابعة في الدار البيضاء 1984 م ، وأكدتها ووضعت إطارها قمة عمان العربية الطارئة (1).

ومما سبق يتضح حدوث تغير في قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي بخصوص عملية السلام ، حيث وافقت المنظمة على اعتبار قرار مجلس الأمن رقم 242 لعام 1967م شرطاً أساسيا لقبول مبادئ عملية السلام ، رغم أنها اعتبرت قرار رقم" 242 "غير كافي وليس شرط لعملية السلام ، ثم عقد مؤتمر القمة الإسلامي السادس المنعقد في داكار من 3 – 5 جمادى الثانية – 1412هـ الموافق 9– 11 ديسمبر 1991م ، وقرر أنه لا يمكن للسلام أن يعم المنطقة إذا لم يكن شاملاً جميع الأطراف بما فيها الطرف الفلسطيني ، الذي نعتبر قضيته قضية المسلمين الأولى ، وأعرب عن تأييده للجهود والمساعي التي أدت إلى عقد مؤتمر للسلام في مدريد لإيجاد حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية ، والنزاع العربي الإسرائيلي ، وقد عمل المؤتمر على إسناد مؤتمر السلام إلى الشرعية الدولية وقراراتها ، بما فيها قراري مجلس الأمن 242 لعام 1967م ، والالتزام بتطبيقها وتحقيق مبدأ عملية السلام ، وهي الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية للشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير بما يضمن حقه في الحرية والاستقلال الوطني(2).

وبدا واضحاً من قرار منظمة المؤتمر الإسلامي الاعتراف من جانبها بأمن وسلامة دولة إسرائيل ، للعيش بسلام مع الدول العربية ، مقابل نشر السلام العادل والشامل لقضية فلسطين وتابع مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي ، المنعقد في – باكستان من 4–8 ذو القعدة 1413هـ الموافق 25–29 أبريل سنة 1993م . باهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين على أساس قرار مجلس الأمن "242 " وصيغة الأرض مقابل السلام ويؤكد على أهمية دور الأمم المتحدة في الجهود الهادفة إلى التوصل لتسوية عادلة وشاملة لقضية فلسطين(3) .

---

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية، المملكة الأردنية الهاشمية، 3 – 7 شعبان سنة 1408ه الموافق 21–25 مارس سنة 1988م. . ... انظر ملحق رقم (19) .

(2) قرار مؤتمر القمة الإسلامي السادس – داكار – 5/3 جمادى الثانية –1412ه الموافق 9–11 ديسمبر 1991م. . ... انظر ملحق رقم (7) .

(3) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية، باكستان، 4–8 ذو القعدة 1413ه، الموافق 25–29 أبريل سنة 1993م. . ... انظر ملحق رقم (20) .

ورأى المؤتمر أن نجاح عملية السلام في الشرق الأوسط يرتكز على تحقيق الأسس والمقومات التالية:

أولاً :- استنادها إلى قرارات الشرعية الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن" 242" والالتزام بتطبيقها، وبالفهم الدولي والعربي لهذين القرارين الذين يكفلان انسحاب إسرائيل.

ثانياً :_ تطبيق قرار مجلس الأمن رقم" 242 "على جميع الجبهات بما فيها الجبهة الفلسطينية.

ثالثاً :- إن القدس هي جوهر قضية فلسطين ولذلك لا يمكن تغييبها عن مفاوضات السلام الجارية ، ويجب التعامل معها باعتبارها جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م.

رابعاً :- شمولية الحل على جميع الجبهات بما فيها الجبهة الفلسطينية طبقاً لقرارات الشرعية الدولية وضرورة أن تشمل المرحلة الانتقالية حق الشعب الفلسطيني في سلطته على الأرض والمياه والمصادر الطبيعية والشئون السياسية والاقتصادية كافة طبقاً لقرارات الأمم المتحدة.

خامساً :- ضرورة تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة دون أن يحدد تلك الأراضي أو يذكر تاريخ احتلالها.

سادساً :- يدعو المؤتمر إلى مشاركة أكثر فاعلية للأمم المتحدة في مسيرة السلام الخاصة بالشرق الأوسط ويؤكد على استمرار المسئولية الدائمة والثابتة للأمم المتحدة [(1)].

ويبدو واضحاً أن منظمة المؤتمر الإسلامي اهتمت بعملية السلام في الشرق الأوسط وفلسطين خاصة الأمر الذي أدي إلي ترحيب مؤتمر القمة الإسلامي السابع المنعقد في الدار البيضاء من 11-13 رجب 1415 هـ الموافق 13-15 ديسمبر 1994م ، بالاتفاقات التي تم عقدها في إطار مسيرة السلام ويرى أن نجاح عملية السلام في الشرق الأوسط لابد وأن ترتكز إلى المقومات **والأسس التالية:**

1. استناد عملية السلام إلى قرارات الشرعية الدولية بما فيها قرارات مجلس الأمن رقم (425، 338، 242) والالتزام بتطبيقها بالفهم العربي والدولي لهذه القرارات التي تكفل الانسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس على أساس مبدأ الأرض مقابل السلام.

2. ضرورة عودة اللاجئين الفلسطينيين وعودة السيادة الفلسطينية وضمان السلم والأمن في المنطقة[(2)] .

---

(1)) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية، باكستان، 4-8 ذو القعدة 1413ه، الموافق 25-29 أبريل سنة 1993م .... انظر ملحق رقم (20) .

(2) قرار مؤتمر القمة السابع – الدار البيضاء، 11-13 رجب 1415ه الموافق 13-15 ديسمبر1994م........... انظر ملحق رقم (8) .

وأبدى وزراء خارجية الدول الإسلامية ارتياحهم للتحول الإيجابي لعملية السلام التي تجري في الشرق الأوسط ويدعو المؤتمر أيضاً إلى توحيد جهود الدول الأعضاء للدفاع عن القضايا الإسلامية وتسوية النزاع الإسرائيلي الفلسطيني بالطرق السلمية [1].

وأقر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جمهورية غينيا بين 9 – 11 شعبان 1416 هـ الموافق 9 – 11 ديسمبر سنة 1995م دعمه لعملية السلام في الشرق الأوسط ، وأعرب المؤتمر عن ترحيبه بالتوقيع على اتفاقية تنفيذ المرحلة الثانية من إعلان المبادئ الفلسطيني الإسرائيلي ، معتبراً إياه خطوة هامة على طريق تحقيق الحقوق الفلسطينية ويدعو المؤتمر الدول الإسلامية الالتزام بتنفيذ جميع بنوده بغير إبطاء بما في ذلك توسيع منطقة الحكم الذاتي الفلسطيني ، وإطلاق سراح المعتقلين الفلسطينيين ، وإتمام عملية الانتخابات الفلسطينية ، وأكد على ضرورة الالتزام بالبرنامج الزمني لهذا الاتفاق وأعرب عن دعمه وتأييده للمسيرة السلمية في الشرق الأوسط[2].

وعندما انعقد مؤتمر القمة الإسلامي في العاصمة الإيرانية طهران من 9-11 شعبان 1418هـ الموافق 9-11 ديسمبر 1997م سنة ، تجنب الإعلان الرسمي عن عملية السلام أو حث الدول الأعضاء للانخراط في عملية السلام بسبب الموقف الإيراني المعادي لعملية السلام [3].

ورغم الخلافات الحادة بين الدول الأعضاء إلا أن المؤتمر أتخذ قرار رقم (6/ 8 ر س "ق.أ") حول الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط ، وقال أن مؤتمر القمة الإسلامي بحث الوضع الخطير والعاجل الناجم عن سياسات الحكومة الإسرائيلية الحالية المعادية للسلام وقرر:

1. يؤكد دعمه الكامل لعملية السلام في الشرق الأوسط وتمسكه بأسس ومرجعية عملية السلام ويطالب إسرائيل باحترام وتنفيذ التزاماتها وتعهداتها واتفاقياتها التي تم التوصل إليها بموجب هذه العملية [4].

وبذلك تعهدت منظمة المؤتمر الإسلامي بتأمين عملية السلام ، وإيمانها العميق بتحقيق أهدافها وهي إقامة الدولة الفلسطينية.

---

(1) جريدة الجمهورية: الاثنين 12 ديسمبر 1994م عدد 4595 سنة 42.

(2) قرار مؤتمر وزير خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جمهورية غينيا، 17-20 رجب 1416ه الموافق 9-12 ديسمبر 1995م. .... انظر ملحق رقم (22) .

(3) عوني: :- تقارير قمة طهران الإسلامية ، السياسية الدولية ، ص 211.

(4) قرار مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في طهران، 9-11 شعبان 1418ه الموافق 9-11 ديسمبر 1997م. .... انظر ملحق رقم (9) .

2. يدعو مؤتمر القمة الإسلامي راعي عملية السلام والمجتمع الدولي إلى التنبه للمخاطر الجسيمة المترتبة على مواصلة إسرائيل لمواقفها وسياساتها المعادية للسلام.

3. يدين بشدة سياسة الحكومة الإسرائيلية وممارساتها المعادية للسلام التي تستهدف تقويض عملية السلام بغية مواصلة احتلالها للأراضي العربية والفلسطينية بما فيها مدينة القدس وإلغاء أسس ومرجعية مؤتمر السلام في مدريد والتنصل من الالتزامات والتعهدات والاتفاقيات التي تم التوصل إليها من خلال السنوات الماضية من مباحثات السلام مع الجانب الفلسطيني(1).

كما وافق المؤتمر على مبادئ رئيسية لإقامة السلام العادل بين الدول الأعضاء وأي دولة أخرى أو دولة الكيان الإسرائيلي والمبادئ هي:

1. يجب حل جميع النزاعات بين الدول الإسلامية بالطرق السلمية وفقاً لميثاق المنظمة ومبادئ الأمم المتحدة والقانون الدولي.

2. يجب بناء الثقة بين الدول الأعضاء في المنظمة وأي دولة أخرى عن طريق تسوية الخلافات بالطرق السلمية.

3. مراعاة مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء ومنح الاستقلال للأراضي أو للمؤسسات الحكومية في الدول الأخرى.

4. ضرورة مواصلة دعم التعاون والتنسيق بين الدول عن طريق السلام الدائم والعادل.

5. التنسيق بين الدول الإسلامية لمواجهة أي خطر ولدعم عملية السلام.

6. التنسيق بين الدول الإسلامية في مختلف المحافل الدولية للحفاظ على المجتمعات الإسلامية(2).

ونستطيع أن نقول أن منظمة المؤتمر الإسلامي أصبحت متمسكة بأسس ومبادئ عملية السلام التي ذكرتها سابقاً ، وتدافع عن قرار مجلس الأمن رقم 242 لعام 1967م ، رغم أنها اعتبرته باطلاً ولا يعتبر مرجع لعملية السلام ، كما أن المنظمة تدين إسرائيل لتخليها عن عملية السلام ، رغم أن منظمة المؤتمر الإسلامي كانت مقتنعة بعملية السلام في العالم الإسلامي ضمن أسس ثابتة .

ويدعو المؤتمر لمشاركة أكثر فعالية للأمم المتحدة في إنجاح عملية السلام في الشرق الأوسط والتأكيد على استمرار المسئولية الكاملة والثابتة للأمم المتحدة (3).

وهذه إشارة واضحة من منظمة المؤتمر الإسلامي لتدويل عملية السلام الخاصة بفلسطين للضغط على إسرائيل لتنفيذ ما اتفق عليه من الفلسطينيين .

---

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في طهران، 9-11 شعبان 1418ه الموافق 9-11 ديسمبر 1997م. .... انظر ملحق رقم (9) .

(2) جريدة الجمهورية ، يوم الخميس 11 ديسمبر 1997م عدد 16054 سنة 44 ص 5.

(3) الجمهورية ، يوم الخميس 11 ديسمبر 1997م عدد 16054 سنة 44 ص 5.

وقد عاد وأكد مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة من 16 – 17 شعبان سنة 1412 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000م ، تمسك المنظمة بعملية السلام العادل والشامل القائم على أساس تنفيذ إسرائيل لقرارات الشرعية الدولية ، وإقامة الدولة الفلسطينية، ويدين المؤتمر بشدة سياسة الحكومة الإسرائيلية ، وممارساتها المعادية لعملية السلام من خلال مواصلة احتلالها للأراضي العربية والفلسطينية(1) .

لذلك يبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي وافقت على السلام ضمن أسس إسلامية . لذا رفضت كل مشاريع السلام وكل الاتفاقيات التي وقعت بين مصر وإسرائيل .

نلاحظ تراجعا ملحوظا في موقف منظمة المؤتمر الإسلامي نحو عملية السلام في الشرق الأوسط وفلسطين ، واعتبرت أن عملية السلام شرعية دولية يجب التمسك بها ، وهذا التغير في الموقف ناتج عن التغيرات التي حدثت في المنطقة ، والضغوطات الدولية والاستعمارية على منظمة المؤتمر الإسلامي والدول الأعضاء .

لذلك يبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي كان موقفها واضحاً من عملية السلام ووضعت أسساً ومرجعية ثابتة لعملية السلام ، وحثت الدول الأعضاء على الانخراط في العملية السلمية.

---

(1) قرار مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة 16–17 شعبان سنة 1412 الموافق 12–13 نوفمبر 2000م............ انظر ملحق رقم (10)

المبحث الثالث

إلغاء دعم الجهاد المقدس

كما ذكرنا فيما سبق ، فقد أعلن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الرابع المنعقد في بنغازي – ليبيا من 19 – 21 صفر 1393 هـ الموافق 24 – 26 مارس 1973 م إعلان الجهاد المقدس ، وقامت منظمة المؤتمر الإسلامي بإصدار قرارات بهذا الخصوص[1] واتجهت منظمة المؤتمر الإسلامي في السنوات اللاحقة نحو عملية السلام الشامل والعادل وأصدرت قرارات بخصوص عملية السلام ، ووضعت أسساً تعتبر مرجعية لعميلة السلام في الشرق الأوسط واعتبرتها استراتيجية لها[2].

ونتيجة للضغوط الدولية على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي توجهت بعض الدول العربية والإسلامية ، لعقد اتفاقيات سلام مع إسرائيل ، وفتح مكاتب تمثيل لها في بلدانهم ، لذا بدأت منظمة المؤتمر الإسلامي تأخذ موقف آخر من الجهاد المقدس .

كما أن المنظمة أصبحت تستخدم مصطلح "الإرهاب " ، وأصدرت المنظمة في مؤتمراتها بأن الكيان الصهيوني كيان إرهابي لأنه يقوم بعمليات القتل والتدمير ضد الفلسطينيين[3].

وبدأت مؤتمرات القمة الإسلامية تدين سياسة إسرائيل وتصفها بأنها أعمال إرهابية تؤثر على الوضع في الشرق الأوسط وفلسطين[4].

ويبدو أن منظمة المؤتمر الإسلامي بدأت تتخبط في قراراتها ، ولم تستطع أن تتحمل الضغوطات الدولية التي تعتبر أن الإرهاب يتمثل في بعض الدول الإسلامية والعربية والفلسطينيين، وليس في ممارسات إسرائيل إزاء احتلالها الأراضي العربية والفلسطينية. وذلك بسبب عجز منظمة المؤتمر الإسلامي من اتخاذ أي قرارات حاسمة ، أو إصدار بيانات توضح مفهوم الإرهاب ، أو إصدار قرارات صارمة ، تلزم الدول الأعضاء بتطبيقها وقد حملت الشعوب الإسلامية منظمة المؤتمر الإسلامي عبئاً أكبر من قدرتها ، واعتبرتها منظمة قوية يمكن أن تعيد للشعوب حقوقها[5]، ولأن الدول الأجنبية ركزت ضغطها على منظمة المؤتمر الإسلامي حتى تتخلى

---

(1) أنظر الفصل الخامس المبحث الأول إعلان الجهاد المقدس.

(2) أنظر الفصل الخامس المبحث الثاني الموقف من عملية السلام.

(3) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في المملكة الأردنية الهاشمية الموافق 21–25 مارس سنة 1988م.

(4) أنظر قرارات مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية من عام 1988 – 1997م.

(5) جريدة القدس: الأحد 1987/1/25م العدد 6255 – فهمي هويدي ص 7.

عن الجهاد المقدس ، وأن تحاربه باعتباره إرهاباً ضد دولة إسرائيل ، حيث أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تعلن رسمياً تبنيها واحتضانها للعمل الفدائي ضد إسرائيل ، ولم تتعهد بفتح مكاتب لاستقبال المتطوعين وإرشادهم وتوجيههم إلى الأراضي الفلسطينية[1].

لذلك ضعفت منظمة المؤتمر الإسلامي أمام الضغوطات الدولية وبدأت تتخلى تدريجياً عن فكرة دعم الجهاد المقدس والتمسك بعملية السلام ، وتشجيع المقاومة الفلسطينية بدلاً من الجهاد المقدس ، الذي تعتبره إسرائيل وأمريكيا انه يحمل الفكر الإسلامي وأنه يأخذ الطابع الدولي الإسلامي للدفاع عن المقدسات الإسلامية والمسيحية .

وفي مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة من 16 – 17 شعبان 1421 هـ الموافق 12 – 13 نوفمبر 2000 م ، حدث خلاف يتعلق بإلغاء الجهاد المقدس في فلسطين ، حيث طالبت بعض الدول الإسلامية والعربية ومنهم "دولة اليمن سوريا وإيران " " الدعوة إلي الجهاد المقدس وقطع العلاقات مع الولايات المتحدة الأمريكية ، في حال تنفيذها مشروع نقل السفارة الأمريكية إلي القدس الشريف "، ودعت دولة اليمن إلى اعتبار الجهاد خيار استراتيجي لتحرير فلسطين ، فرفضت دولة العراق ذلك ، وعلق مندوبها قائلا " لا يعني إعلان الجهاد المقدس ، دق طبول الحرب بل يعني تعبئة كل الإمكانيات لمواجهة الدولة العبرية " [2] .

وفعلاً لم يستطع مؤتمر القمة الإسلامي التاسع 2000 م أن يعلن فرض الجهاد المقدس ضد إسرائيل ، وأعلن إلغاء الجهاد المقدس ضمنياً دون أن يذكره بقرار خاص به ، واكتفى المؤتمر بإصدار قرار أدان فيه الإرهاب بجميع أشكاله والدعوة لعقد مؤتمر دولي عالمي برعاية الأمم المتحدة ليضع تعريفاً للإرهاب (3).

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي ألغت مشروع الجهاد المقدس رغم أنها لم تصدر قراراً صريحاً ، واكتفت بان تعلن أن إسرائيل دولة إرهابية ، ولكن الفلسطينيين أحوج في تلك الفترة بإصدار قرار يحمي الفلسطينيين ويشجع الجهاد لأن ظروف انعقاد المؤتمر كانت بداية انتفاضة الأقصى سنة 2000م ، والعالم العربي والإسلامي كان ينتظر بفارغ الصبر قرارات مؤتمر القمة الإسلامي 2000 م ولكن المنظمة خيبت أمال الملايين من العالمين العربي والإسلامي لأنها اكتفت بالإدانة والشجب واعتبار زيارة ارئيل شارون إلى القدس الشريف عملاً استفزازياً إرهابياً.

---

(1) النمس،:– تقارير قمة طهران الإسلامية ، السياسية الدولية ، مرجع سابق ، ص 53.

(2) جريدة القدس : السبت ، 11 – 11 – 2000 م ، ع5 ، ص18 .

(3) قرار مؤتمر القمة التاسع المنعقد في الدوحة 16–17 شعبان سنة 1421ه الموافق 21–13 نوفمبر سنة 2000م............ انظر ملحق رقم (10) .

الفصل السابع

مساعدات منظمة المؤتمر الإسلامي للشعب الفلسطيني عام 1969 – 2000م

المبحث الأول: المساعدات الاقتصادية للأراضي الفلسطينية المحتلة 1969 – 2000م

المبحث الثاني: المساعدات المقدمة للتعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة 1969 – 2000م

المبحث الأول

المساعدات الاقتصادية للأراضي الفلسطينية

المحتلة 1969 – 2000م

الشعب الفلسطيني عاني ومازال يعاني من سوء الأوضاع الاقتصادية ، بسبب السياسة الإسرائيلية، التي جعلت الاقتصاد الفلسطيني مرتبطاً بالاقتصاد الإسرائيلي ، وبسبب الإجراءات الإسرائيلية اليومية الرامية لإنهاك الاقتصاد الفلسطيني .

ومنذ انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الأول سنة 1969م ، قررت منظمة المؤتمر الإسلامي إعلان التشاور مع حكومات الدول الأعضاء ، بغية التعاون الوثيق في الميادين الاقتصادية ، انطلاقا من تعاليم الإسلام الخالدة .

و يبدو أن المنظمة اعتمدت مبدأ التعاون الاقتصادي بين جميع الدول الأعضاء ، دون تمييز انطلاقاً من مبادئ الدين الإسلامي ولم تعلن المنظمة في قرارها عن مساعدة الشعب الفلسطيني اقتصادياً .

وعندما انعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في جدة من 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970م ، وقرر بذل كل الجهود الضرورية الهادفة إلى تطوير التعاون الاقتصادي والمالي بين البلدان الإسلامية ، وأكد المؤتمر مجدداً قيام الحكومات بالتشاور سوياً بغرض تعزيز التعاون الوثيق والمساعدة المشتركة في المجالات الاقتصادية في إطار مصلحة المسلمين[(1)].

ومن الواضح أن المؤتمر دعا إلى الاتحاد والمشاركة الاقتصادية بين الدول الأعضاء، ومن ضمنها الأراضي المحتلة ، رغم أنه لم يطرح علناً مساعدة الشعب الفلسطيني ، أو تقديم الدعم له اقتصادياً.

وبدأت منظمة المؤتمر الإسلامي بوضع الأسس والمبادئ للتعامل بين الدول الأعضاء حتى تنظم العلاقات الاقتصادية بينها . فقد اطلع مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جدة من 14 – 18 محرم 1392 هـ الموافق 1 – 5 مارس 1972م على الدراسة التي قامت بها جمهورية مصر العربية ، لإنشاء البنك الإسلامي الدولي للعمل على إعادة بناء المجتمع الإسلامي ، وتدعيم اقتصاده على أسس مثالية شرعية قائمة علي أساس العدل الإلهي والقيم الإنسانية والسعي لتحرير المعاملات المصرفية مما يتفق مع الأسس الاقتصادية المتطورة ، لذلك قرر المؤتمر أن "

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ، ص 5 – 10

تنشأ بالأمانة العامة إدارة مالية واقتصادية لخدمة العالم الإسلامي ، علي أن تتولى الدراسة أعضاء مشهود لهم بالكفاءة في المواضع الاقتصادية والبنوك الإسلامية ، وتكون هذه الإدارة نواة وكالة متخصصة في الميادين المالية والاقتصادية التي تهم الدول الأعضاء"[1].

من الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي اهتمت بالجانب الاقتصادي بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وقد ترسخ ذلك الأمر من خلال التوصية الصادرة عن سفراء الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي في اجتماعهم بجدة ، بتاريخ 21 – فبراير – 1973م بتكوين لجنة دائمة في الأمانة العامة من الخبراء الاقتصاديين من الدول الأعضاء ، أجتمع بناءاً على دعوة الأمين العام كلما دعت الحاجة ، لإبداء المشورة بالإدارة الاقتصادية .

وفعلاً وافق مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في بنغازي من 9 – 12 صفر 1393 هـ الموافق 24 – 26 مارس 1973م على هذا الاقتراح [2].

ووضع مؤتمر القمة الاسلامي الثاني المنعقد في لاهور من 30 محرم – 2 صفر 1394 هـ الموافق 22 – 24 فبراير 1974م أسس ملزمة للدول الأعضاء ،على أساس الدعم الاقتصادي بين الدول الأعضاء في المنظمة ، لذلك تدارس المؤتمر الوضع الاقتصادي العالمي ، والوضع الاقتصادي السائد في البلدان الإسلامية والعربية ، بناءا علي ما جاء في كلمات الوفود ورؤساء الدول والحكومات ، خاصة رئيس الجزائر ، وليبيا .

تفهم المؤتمر مدى الحاجة إلى الاهتمام بالشئون الاقتصادية وقام باتخاذ القرارات التالية:

1. القضاء على الفقر والمرض والجهل في البلدان الإسلامية.
2. إنهاء استغلال البلدان المتقدمة للبلدان النامية.
3. تنظيم معدلات التبادل التجاري بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية فيما يتعلق بتوفير المواد الخام واستيراد السلع المصنعة والخبرات الفنية .
4. ضمان سيادة البلدان النامية وسيطرتها الكاملة على مواردها الطبيعية.
5. تخفيف حدة المصاعب الاقتصادية التي تواجهها البلدان النامية حالياً نتيجة لارتفاع الأسعار.
6. التعاون والتضامن الاقتصادي المتبادل فيما بين البلدان الإسلامية[3].

وقرر أيضاً المؤتمر إنشاء لجنة تتكون من ممثلين وخبراء من(الجزائر ومصر والكويت و ليبيا الباكستان والمملكة العربية السعودية والسنغال ودولة الإمارات العربية المتحدة) ، على أن يخول لهذه الجنة اختيار أعضاء آخرين من البلدان الإسلامية المهتمة، وذلك للبحث عن الطرق

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 132 .

(2) المصدر السابق، ص 57.

(3) ملف مؤتمرات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 42 – 43.

والوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف المذكورة وأن تجتمع هذه اللجنة في جدة بناءاً على دعوة الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي[1].

ونلاحظ أن اللجنة لم تذكر منظمة التحرير الفلسطينية كمندوب عن الشعب الفلسطيني رغم أن الفلسطينيين أحوج الشعوب العربية والإسلامية للمساعدة الاقتصادية ، ولم يقرر المؤتمر أيضاً مساعدة الفلسطينيين ، بل جعل المساعدة الاقتصادية للفلسطينيين على أساس مساعدة دولية ، لذلك درس المؤتمر الوضع الاقتصادي الدولي والإقليمي ، وهذا يعتبر تراجعاً خطيراً عن السياسات المقررة سابقاً .

وقد قرر مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور- الباكستان من 30 محرم – 2 صفر 1394 هـ الموافق 22 – 24 فبراير 1974م ، إنشاء مقر بشأن النمو الاقتصادية ، والعلاقات الاقتصادية الدولية ، وحث الدول الأعضاء في المنظمة العمل على تدعيم الاقتصاد من خلال الالتزام بالعلاقات الدولية الاقتصادية ، واستمرار استقلال الدول الإسلامية لمواردها الاقتصادية، وحث الدول الأعضاء أن تؤيد التضامن الإسلامي الاقتصادي من خلال الالتزام بالجهود العربية والإسلامية ، ودعا المؤتمر كذلك إلى عقد دورة استثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة ، بهدف وضع أسس للتعامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء على أساس المساواة والمصلحة المشتركة لجميع الدول[2] . وانعقد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كوالالامبور من 1 – 5 جمادي الآخرة 1394 هـ الموافق 21 – 25 يونيو 1974م وأشار إلى ضرورة وجود المزيد من الوعي بالسمات الاجتماعية والاقتصادية التي تتسم بها البلدان الإسلامية ، وأدرك المؤتمر أن المنظمة ليس لديها بيانات متاحة بالوضع الاقتصادي للدول الأعضاء ، لذلك طالب المؤتمر من الأمانة العامة أن تزوده بجميع البيانات والمطبوعات والدراسات عن مشكلات الفقر والجهل والمرض في أقرب وقت ممكن ، كما طالب منها أيضاً تنظيم جمع المعلومات في صيغة موحدة وتوزيعها على الدول الأعضاء لتقديم واتخاذ كافة الإجراءات خاصة المساعدات المالية والفنية ، من خلال التعاون المتبادل بين الدول الأعضاء[3].

وبذلك تعتبر الأراضي المحتلة غير خاضعة لهذا القرار لأنها لا تعتبر دولة مستقلة أو دولة عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي مما لا يحق لها المطالبة في المساعدات الاقتصادية أو تعقد اتفاقات وتبادل تجاري بحكم أنها محتلة من قبل الاحتلال الإسرائيلي وبسبب الحواجز العسكرية الإسرائيلية وإغلاق المعابر مع الدول العربية المجاورة ، والمصالح الاقتصادية بين الدول الأعضاء.

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 65.

(2) المصدر السابق ، ص 70.

(3) المصدر السابق، ص 103.

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في جدة من 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12 – 15 يوليو 1975م عقد اتفاقية عامة بين الدول الأعضاء حول التعاون في ميادين التجارة والمشروعات المشتركة ، وتشجيع انتقال رؤوس الأموال والاستثمارات وتبادل الخبرات والمعلومات ودعم العلاقات الاقتصادية بين الدول الأعضاء ، وقرر أيضاً إحالة مشروع الاتفاقيات إلى الدول الأعضاء ، لإبداء ملاحظاتها ووجهات نظرها وتقديمها إلى لجنة الممثلين والخبراء الاقتصادية لوضع الصيغة النهائية لمشروع اقتصادي(1).

وأنشأ المؤتمر صندوق التضامن الإسلامي ، لمساعدة الدول الأعضاء في المنظمة اقتصادياً ، لذلك ناشد جميع الدول الأعضاء الإسهام في تمويل هذا الصندوق حسب طاقاتها بحيث لا تتخلف أي دولة عضو عن ذلك مهما يكن حجم إسهامها ، مع مناشدة الدول الراغبة والقوية بزيادة حجم تبرعاتها في الصندوق ، حتى يتوفر 50 مليون دولار يمكن أن يبدأ به العمل لتحقيق الأهداف الاقتصادية ، وكلف المؤتمر المجلس الدائم للصندوق دراسة مشروعات يمكن الموافقة عليها في حدود ميزانية الصندوق(2).

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي وضعت نظاماً اقتصادياً شاملاً لجميع الدول الأعضاء ، ورسمت استراتيجية واضحة المعالم للعلاقات الاقتصادية والتبادل التجاري بين الدول الأعضاء(*).

لذلك أكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في اسطنبول من 13 – 16 جمادي الأولي 1396 هـ الموافق 12 – 15 مايو 1976 م التزام الدول الإسلامية بإقامة نظام اقتصادي دولي منصف ، وأقر المؤتمر أيضاً أنشطة المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي ، وأقر المؤتمر أنشطة المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي كما أقر مدفوعاته في العام الماضي وأهاب بالدول الأعضاء أن تقدم الدعم المالي والمادي والبشري للصندوق ، كما أقر من جديد تخصيص يوم كل عام باسم يوم التضامن الإسلامي لجمع التبرعات لصندوق التضامن الإسلامي وتم إنشاء رأس مال للصندوق بوقف (100 مليون دولار) ، وانتخب المؤتمر مجلس دائم للصندوق مشكلاً من الدول " الإمارات العربية المتحدة – جمهورية أفغانستان – جمهورية بنجلادش الشعبية – جمهورية جامبيا – جمهورية اندونيسيا – الجمهورية العراقية – دولة الكويت – الجمهورية العربية الليبية – المملكة المغربية – جمهورية النيجر – دولة قطر – المملكة العربية

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق ، ص 67.

(2) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 154.

(*) وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي العديد من القرارات والقوانين الاقتصادية وحث الدول الأعضاء الالتزام بها وأن تجعلها أساس العلاقات الاقتصادية. ولأن هذا الموضوع خارج نطاق البحث........... للمزيد انظر ، قرارات مؤتمر القمة الإسلامي.

السعودية – جمهورية فولتا العليا "الاسم الأن بوركينا فاسو"[1]. وخصص المؤتمر جزء من صندوق التضامن الإسلامي لدعم نضال الشعب العربي في الأراضي المحتلة منذ عام 1984م – 1967م ، حتى يتم تحقيق الأهداف المذكورة في هذا القرار .

ويلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي ، عندما أصدرت قرارات بخصوص تقديم المساعدات الاقتصادية للشعب الفلسطيني ، لم تفرق بين فلسطين المحتلة عام 1948م أو عام 1967م واعتبرت المساعدات كاملة ، وخصصت مساعداتها بالدرجة الأولى للأماكن المقدسة في فلسطين ، وأسر الشهداء الفلسطينيين ، وناشد المؤتمر الدول الأعضاء أن تزيد فوراً تبرعاتها لصندوق التضامن الإسلامي ، لكي يمكن تحقيق الأغراض المذكورة ، ويطلب من الأمين العام ولجنة المتابعة تنفيذ هذا القرار[2]. كما أوصى المؤتمر بإصدار طابع بريد خاص يطلق عليه اسم طابع فلسطين ، والعائد من طابع البريد ينفق على أسر المحاربين والشهداء في سبيل قضية فلسطين بعد التشاور بين منظمة التحرير الفلسطينية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، لتحديد مناسبة إصداره وبحث التفاصيل الفنية المتعلقة به [3] .

ويبدو واضحاً أن منظمة المؤتمر الإسلامي أرادت أن تعطي القضية الفلسطينية زخماً واسعاً ، بخصوص إصدار الطابع ، وتقوية رابطة فلسطين بالدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وهدفت من إنشاء طابع فلسطين الشق المادي لأن عائد الطابع يعود للفلسطينيين ، عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، والشق الثاني العائد السياسي والدبلوماسي والتاريخي ، لأن الطابع يحمل اسم فلسطين .

وأوصى مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في طرابلس المغرب من 27 جمادى الأولي – 3 جمادى الثانية 1397 الموافق 15 – 22 مايو 1977م بتقديم كل المساعدات الضرورية إلى الأقليات والجاليات المسلمة في جميع أنحاء العالم ، من أجل تحسين أحوالها، وأحاط أيضاً بارتياح بالرغبة الصادقة لدى الدول الأعضاء ، لبذل جميع الجهود الممكنة لتعجيل وتسهيل التعاون المتزايد في مختلف المجالات ذات العلاقة بالتطور والرخاء ، حث المؤتمر جميع الدول الأعضاء على اتخاذ موقف إيجابي نحو تحقيق تقدم ملموس نحو إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد[4] .

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق ،ص 179.

(2) المصدر السابق ، ص 198.

(3) المصدر السابق ،ص 219.

(4) المصدر السابق ،، ص 197.

ومن الطبيعي أن تكون الأراضي المحتلة من هذا النظــام الاقتــصادي ، أو علـــى الأقــل الفلسطينيون المقيمون في الدول العربية والإسلامية ، إلا أن الفلسطينيون المحتلون عام 1967م لــم يستفيدوا من هذا النظام . بسبب العوائق الإسرائيلية وعدم وجود نظام اقتصادي خاص بهم.

ووضع مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في طــرابلس – ليبيــا ، مــن 27 جمادي الأول – 3 جمادي الثاني 1397 هــ الموافق 16 – 22 مــايو 1977م ، أســس للتعــاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي عقدت اتفاقية تعاون اقتصادي وقعت عليهــا الــدول الأعضاء ومنظمة التحرير الفلسطينية ، ومن أهداف اتفاقية التعاون الاقتصادي كما جاء في المــادة الثانية ، تشجيع إنشاء مشروعات مشتركة تحقق فوائد ومزايا اقتصادية واسعة ، وأما المادة الثالثــة من الاتفاق فتنص على تشجيع استخدام الإمكانيات المتوفرة إلى أقصى حد ممكن في مجال الإنتــاج داخل الأقطار الإسلامية[(1)] ، لذلك ألزمت منظمة المؤتمر الاسلامي الــدول الأعــضاء الإســلامية والعربية بعقد التبادل التجاري[(2)] .

وأشار المؤتمر أيضاً إلى إصدار طابع فلسطين ، وتحدث عن ارتباطه الــشديد لاســتكمال الاتصالات وتوضيح التفاصيل الفنية المتعلقة بإصدار طابع فلسطين مع منظمة التحرير الفلسطينية ، كما ناشد المؤتمر الدول الأعضاء وجميع البلدان الإسلامية إصدار طابع فلــسطين بــصورة دائمــة ومستمرة ، ما دامت هناك قضية فلسطينية ، لأنه يعود بالنفع على أسر الشهداء والمجاهــدين فــي سبيل القضية الفلسطينية ، لأنهم يدافعون عن شرف الأمتين العربية والإسلامية ، من أجل تحريــر المقدسات الغالية على قلب كل عربي ومسلم ، وما يحققه هذا الإصدار الدائم من نفع متواصل فــي المجال الإعلامي ويذكر الرأي العالمي بقضية الإسلام والمسلمين الأولى " قضية فلسطين "[(3)].

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي نجحت في إقناع الدول الإسلامية بإصدار طابع فلسطين لتمويل عائده الاقتصادي للشعب الفلسطيني ، دون أن تميز بين فلسطينيي الأراضي المحتلة عام 1984م أو عام 1967م أو الفلسطينيين المتواجدين في خارج فلسطين ، كما أنها لم تحدد الاسم الذي سوف يكتب على الطابع إلا بالتنسيق والتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل للشعب الفلسطيني .

وأكد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار 17 – 21 جمادى الأولــي 1398 هــ الموافق 24 – 28 أبريل 1978م من جديد القرارات الصادرة عــن مــؤتمرات القمــة الإسلامي بشأن إصدار طابع فلسطين ، وضرورة استخدام حصيلة بيعــه لــصالح أســر الــشهداء

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 276 – 277.

(2)Aasan Moinuddin : op c : t pp60.

(3) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ، مصدر سابق ،ص 278.

والمناضلين ، كما دعا المؤتمر الدول الأعضاء إلى إصدار طابع فلسطين في يوم 15 مايو من كـل عام ، وذلك لحياء ذكري حرب 1948 م ، وهذا اليوم الذي أغتصب فيه الصهيونية فلسطين [1].

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي ربطت تاريخ إصدار الطابع بحـدث تـاريخي مهـم للقضية الفلسطينية وهو حرب 1948 م وإعلان قيام دولة الاحتلال في 15 مايو سنة 1948م حتـى يعطي الدول الأعضاء مدلولاً وطنياً ودينياً ، للقيام بدفع مستحقاتها المالية من ريع الطـابع لمنظمـة التحرير الفلسطينية، وحدد المؤتمر للدول الأعضاء مقدار المبلغ الذي يوضع على الطابع حيث ناشد المؤتمر الدول الأعضاء إصدار طابع فلسطين بفئة مالية واحدة تعادل مـا قيمتـه (1.4) سـنت أمريكي بالعملات المحلية للدول الأعضاء ، تمشياً مع الوضع الاقتصادي لكـل دولـة ، وينحـصر استعمال الطابع في البريد الخارجي فقط[2] .

وهذا يدلل على مدى اهتمام منظمة المؤتمر الإسلامي على إعطاء القضية الفلسطينية الطابع الدولي ، وإظهار فلسطين أمام الرأي العام على أنها محتلة وليس لها اقتصاد أو نظام مـالي يمكـن الاعتماد عليه.

وكان من الأفضل أن توزع الدول الأعضاء في المنظمة طابع البريد الخاص بفلسطين فـي بريدها الداخلي ، حتى تذكر الشعوب العربية بأن فلسطين محتلة ، ولا تحصر ذلك على الخـارج ، دون التركيز على الشعوب من الداخل.

وحدد المؤتمر القيمة المالية الخاصة بطابع فلسطين للدول الأعضاء في منظمـة المـؤتمر الإسلامي .

---

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 218.

(2) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، صدر سابق، ص 374.

والجداول الثلاثة الآتية توضح ذلك كالتي : -

أولا الدول العربية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي(*):

الرقم	اسم الدولة	وحدة العملة المتداولة	تساوي	قيمة طابع البريد الخارجي
1.	الأردن	دينار أردني	100 فلس	5 فلس
2.	الإمارات	درهم الأمارات	100 فلس	5 فلس
3.	البحرين	دينار بحريني	1000 فلس	5 فلس
4.	السعودية	ريال سعودي	100 هلله	5 هللات
5.	سورية	ليرة سورية	100 قرش	5 قروش
6.	العراق	دينار عراقي	1000 فلس	5 فلس
7.	عُمان	ريال عماني	1000 بين	5 بيسان
8.	قطر	ريال قطري	100 درهم	5 دراهم
9.	الكويت	دينار كويتي	1000 فلس	5 فلس
10.	لبنان	ليرة لبنانية	100 قرش	5 قروش
11.	اليمن الشمالي	ريال يمني	100 فلس	5 فلس
12.	اليمن الجنوبي	دينار يمني	1000 فلس	5 فلس
13.	تونس	دينار تونسي	1000 مليم	5 مليمات
14.	الجزائر	دينار جزائري	100 سنتيم	5 سنتيم
15.	السودان	جنيه سوداني	1000 مليم	5 مليمات
16.	ليبيا	دينار ليبي	1000 درهم	5 دراهم
17.	مصر	جنيه مصري	1000 مليم	5 مليمات
18.	المغرب	درهم مغربي	100 فرنك	5 فرنكات
19.	موريتانيا	أوقية موريتانية	5 خمص	5 خمص
20.	الصومال	شلن صومالي	100 سنت	10 سنتات

(*) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مصدر سابق، ص 374.

ثانياً: أسماء الدول الآسيوية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي[1]:

الرقم	اسم الدولة	وحدة العملة المتداولة	تساوي	قيمة طابع البريد الخارجي
1.	تركيا	ليرة	100 قرش	25 قرشاً
2.	إيران	ريال	100 دينار	1 دينار
3.	أفغانستان	أفغاني	100 بولذ	50 بولذ
4.	باكستان	روبية	100 بيسة	10 بيسات
5.	بنغلادش	تاكا	100 بيسة	10 بيسات
6.	ماليزيا	ر يخت	100 سين	5 سين
7.	اندونيسيا	روبية	100 سين	5 روبيات
8.	مالديف	روبية	100 لاريز	ما يعادل 1.4 سنت أمريكي

ثالثاً: أسماء الدول الأفريقية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي[2]:

الرقم	اسم الدولة	وحدة العملة المتداولة	تساوي	قيمة طابع البريد الخارجي
1.	السنغال	فرنك	100 سنتيم	5 فرنك
2.	جامبيا	دالا سي	100 بوتات	5 بوتات
3.	غينيا بيساو	بينو	100 سنتافوس	50 سنتافوس
4.	غينيا	سيلي	100 كوري	50 كوري
5.	مالي	فرنك	100 سنتيم	10 فرنك
6.	فولتا العليا "بوركينا فاسو"	فرنك	100 سنتيم	5 فرنك
7.	المجر	فرنك	100 سنتيم	5 فرنك
8.	الكاميرون	فرنك	100 سنتيم	5 فرنك
9.	تشاد	فرنك	100 سنتيم	5 فرنك
10.	الجابون	فرنك	100 سنتيم	5 فرنك
11.	أوغندا	شلن	100 سنت	10 سنت
12.	جزر القمر	فرنك	100 سنت	10سنت[1]ما يعادل 1.4 سنت

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية،مصدر سابق، ص 374- 375

(2) المصدر السابق ، ص 374- 375

				أمريكي

والجدول يحدد لكل دولة قيمة طابع البريد الخارجي ، ويلزمها بدفع كل المستحقات المالية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ورغم أن المبالغ صغيرة جداً ، إلا إنها إذا جمعت وأرسلت إلى منظمة التحرير الفلسطينية ، أو للشعب الفلسطيني بصورة منتظمة وصحيحة فإنها تعمل الشيء الكثير ، وناشد المؤتمر أيضاً الدول الأعضاء تحويل حصيلة بيع طابع فلسطين بانتظام لحساب منظمة التحرير الفلسطينية " جمعية رعاية أسر مجاهدي وشهداء فلسطين " بحساب الجمعية بالدولار الأمريكي رقم " 8 – 61308 / 67092 " لدى البنك العربي ببيروت – لبنان، ودعوة الأمانة العامة متابعة تنفيذ هذا القرار مع جميع الدول الأعضاء واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية(2) ، وركز مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس من 10 – 14 جمادى الآخرة 1399 هـ الموافق 8 – 12 مارس 1979م على دعم الفلسطينيين سياسياً واقتصادياً حيث حث المؤتمر جميع الدول والمنظمات الدولية والوكالات المختصة وشركات الاستثمار وكافة المؤسسات الأخرى ، بعدم التعاون مع إسرائيل ، لأنها تستغل موارد الأراضي العربية المحتلة ، وبذلك حاصر المؤتمر اقتصاد إسرائيل ، حتى يشجع تطور اقتصاد فلسطين كما أدان أيضاً أنشطة المصالح الاقتصادية وغيرها في الأراضي الفلسطينية بسبب الإجراءات التشريعية والإدارية والإجراءات الاقتصادية التي تقوم بها إسرائيل في الأراضي المحتلة(3).

وأكد المؤتمر تطلع المسلمين جميعاً شعوباً وحكومات في كافة أنحاء العالم إلى يوم سنوي يعبرون فيه عن تضامنهم بكافة الوسائل والسبل المادية والمعنوية (4) .

وهذا القرار يعتبر تصريحاً ضمنياً للدول بأن تخصص يوماً من كل عام لجمع التبرعات المادية لمساعدة الشعب الفلسطيني.

وأما مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في إسلام أباد من 2 – 7 رجب 1400 هـ الموافق 17– 22 مايو 1980م فقد دفعت بعض الدول مساهمات مالية لصندوق التضامن الإسلامي على أن يصل جزء منها إلى الشعب الفلسطيني والدول مثبتة في الجدول الأتي :

الجدول يوضح الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي تبرعت

---

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، المصدر السابق ، ص 275 – 276.

(2) المصدر سابق ، ص 374

(3) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 235.

(4) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ، مصدر سابق ، ص 428.

لصندوق التضامن الإسلامي

الرقم	اسم الدولة	الأموال بالدولار الأمريكي
.1	قطر	1.000.000 دولار
.2	تركيا	20.000 دولار
.3	العراق	1.000.000 دولار
.4	السعودية	10.000.000 دولار
.5	باكستان	40.000 دولار
.6	النيجر	75.000 دولار
.7	السنغال	40.000 دولار
.8	قبرص	2.000 دولار
.9	عُمان	50.000 دولار
.10	تونس	200.000 دولار
.11	بنغلادش	رفضت الإعلان عن قيمة تبرعاتها المالية
.12	ليبيا	رفضت الإعلان عن قيمة تبرعاتها المالية
.13	إيران	رفضت الإعلان عن قيمة تبرعاتها المالية
.14	الكويت	رفضت الإعلان عن قيمة تبرعاتها المالية(1)

ويلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي تعمل جاهده للضغط على الدول الأعضاء للحصول على الأموال اللازمة لمساعدة الفلسطينيين وأسر الشهداء ، مما دعا مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامية المنعقد في إسلام أباد 1980 م للأعراب عن ارتياحه العميق لإصدار طابع فلسطين في كل من العراق – أفغانستان – ليبيا – سوريا – موريتانيا – جامبيا – اليمن الديمقراطية – الصومال – اندونيسيا – السنغال – المغرب – ماليزيا – جيبوتي – مالي – المملكة العربية السعودية، وشكر المؤتمر الدول الأعضاء التي حولت ريع طابع فلسطين لجمعية رعاية أسر مجاهدي وشهداء فلسطين والدول هي: أفغانستان – مالي – العراق – ماليزيا – السنغال، وطالب المؤتمر من الأمانة العامة متابعة وتنفيذ هذا القرار بالتعاون مع فلسطين – منظمة التحرير الفلسطينية ، لأنها الممثل من الشعب الفلسطيني في منظمة المؤتمر الإسلامي(2). وحث مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في بغداد من 28 رجب – 3 شعبان 1401 هـ الموافق 1

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ،مصدر سابق ، ص 540.

(2) المصدر السابق ، ص ، 575.

– 5 يونيو 1981م الدول الأعضاء بدفع المستحقات المالية لصندوق التضامن الإسلامي ، لنـــصرة المجاهدين في الدول العربية والإسلامية ، من جميع الدول ومساعدة الدول التي تأوي لاجئين دون أن تحدد من هم اللاجئون وقد أعلنت بعض الدول عن قيمة التبرعات التي دفعتها لصندوق التضامن الإسلامي لمساعدة فلسطين بالتنسيق مع منظمة التحرير الفلسطينية .

والجدول التالي يوضح أسماء الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وقيمة التبرعات المالية :

الرقم	اسم الدولة	التبرعات بالدولار الأمريكي لـصندوق التـضامن الإسلامي
1.	المملكة العربية السعودية	10 مليون دولار
2.	العراق	1 مليون دولار
3.	الباكستان	40 ألف دولار
4.	النيجر	40 ألف دولار
5.	السنغال	40 ألف دولار
6.	بنجلادش	5 آلاف دولار
7.	مالديف	ألف دولار
8.	الإمارات	3 مليون دولار
9.	غينيا	25.000 دولار
10.	اندونيسيا	300.000 دولار (1)

ويتضح من الجدول أن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي كانت تدفع أموالاً إلى منظمة التحرير الفلسطينية ، لمساعدة الفلسطينيين، ويبدو أن الدول الأعضاء في منظمة المـؤتمر الاسلامي اعتبرت أن مشكلة الفلسطينيين مشكلة مالية ، وحلها في المساعدات الاقتـصادية فقـط ، دون الخوض في تفاصيل القضية الفلسطينية أو البحث عن حلول جذريـة ، أو مقاومـة الاحـتلال الإسرائيلي . كما أن الدول الأعضاء في المنظمة لم يقدموا مساعدات مالية لإنشاء شركات ومصانع حتى يعتمد الفلسطينيون على أنفسهم في الناحية الاقتصادية ، وإنما قـصدت الـدول الأعـضاء أن تجعل الفلسطينيين يعتمدون كلياً على منظمة المؤتمر الإسلامي اقتـصادياً. فقـرر مـؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في نيـامي 3 – 7 ذو القعـدة 1402 هـــ الموافـق 22 – 26

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 283.

أغسطس سنة 1982م انتخاب أعضاء المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي ويتألف من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي وثلاث عشرة دولة هي (المملكة العربية السعودية – دولة الإمارات العربية المتحدة – الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية – دولة الكويت – الجمهورية العراقية – دولة قطر – جمهورية الصومال الديمقراطية – جمهورية غينيا بيساو – الجمهورية التونسية – جمهورية سيراليون – جمهورية بنجلاديش الشعبية – الجمهورية الاندونيسية – فلسطين)[1].

وأعلنت الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي عن قيمة تبرعاتها المالية في صندوق التضامن الإسلامي .

هذا الجدول يوضح قيمة التبرعات المالية المقدمة من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي :-

الرقم	اسم الدولة	قيمة التبرعات لصندوق التضامن الإسلامي بالدولار الأمريكي
1.	المملكة العربية السعودية	10 ملايين دولار
2.	جمهورية باكستان الإسلامية	إصدار طابع بريد فلسطين يحمل شكل الصندوق
3.	جمهورية النيجر	50.00 دولار
4.	جمهورية غينيا	15000 دولار
5.	جمهورية جيبوتي	4000 دولار
6.	جمهورية فولتا العليا	5000 دولار
7.	الجمهورية التونسية	100.000 دولار[2]

وربط مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دكا – بنغلادش سنة 1983م بين المساعدات المالية للفلسطينيين في الأراضي المحتلة والفلسطينيون في لبنان حيث حث المؤتمر الدول الأعضاء على تقديم المساعدات المالية العاجلة لمنظمة التحرير الفلسطينية لتمكينها من إعادة بناء مخيمات الفلسطينيين ، التي دمرت أثناء الحرب في لبنان بموافقة الحكومة اللبنانية ، وتكون المساعدة من صندوق التضامن الإسلامي [1].

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ص 316.

(2) المصدر السابق ، ص 317.

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية، دكا 2 – 7 ربيع الأول 1404هـ الموافق 6 – 11 ديسمبر 1983 م.

وأعلنت بعض الدول تبرعاتها في صندوق التضامن الإسلامي **وحصيلة ما جمع من طـــابع فلسطين حسب الجدول التالي:**

الرقم	اسم الدولة	صندوق التضامن الإسلامي	حـــــصيلة طـــــابع فلسطين
1.	باكستان	40.000 دولار	–
2.	تونس	100.000 دولار	–
3.	بنغلادش	5.000 دولار	–
4.	ماليزيا	–	96.100 دولار [2]
5.	اندونيسيا	175.000 دولار	–
6.	المملكة العربية السعودية	5 ملايين دولار	–
7.	الكويت	تبرعت دون إعلان قيمة التبرع	
8.	جمهورية باكستان الإسلامية	40 ألف دولار	–
9.	جمهورية غينيا بيساو	1000 دولار	–
10.	الجمهورية التونسية	120.000 دولار [3]	–
11.	باكستان	40.000 دولار	–
12.	سلطنة عمان	5.000 ألف دولار [4]	–

ونلاحظ أن المملكة العربية السعودية تبرعت بمبلغ 35 مليـــون دولار أمريكـــي لـــصندوق التضامن الإسلامي ، مما جعلها في المرتبة الأولى بين الدول المتبرعة لصندوق التضامن الإسلامي . وتأتي في المرتبة الثانية دولة الإمارات ، حيث بلغ مجموع تبرعاتها لصندوق التضامن الإسلامي ثلاثة ملايين دولار . والمرتبة الثالثة دولة العراق بلغ مجمل تبرعاتهـــا مليونـــا دولار . والمرتبـــة الرابعة دولة قطر مليون دولار . والمرتبة الخامسة دولة تونس بلغ مجمل تبرعاتها 30 ألـــف دولار . ومجمل تبرعات الدول الأعضاء توضع في صـــندوق التـــضامن الإســـلامي ، وتوزيـــع علـــى المساعدات لجميع الدول الأعضاء ، مثل مساعدات حكومة جزر القمـــر وإنـــشاء معاهـــد إقليميـــة

(2) ملف مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، مصدر سابق، ص 373.

(3) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية سنة 1984م مصدر سابق، ص 387 – 388.

(4) ، قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية سنة 1986م، مصدر سابق، ص 414.

للترجمة في الخرطوم وتقديم الدعم لجميع المؤسسات والأجهزة التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومساعدة الشعب الفلسطيني[1].

قرر مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في الدار البيضاء في الفترة 13 – 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16 – 19 يناير 1984م إدانة إسرائيل لأنها تسيطر على الموارد الاقتصادية والثروات الطبيعية في الأراضي الفلسطينية ، ولأنها تمنع الفلسطينيين من الاستفادة منها ، لذلك طلب من الدول الأعضاء مقاطعة إسرائيل في جميع أنشطتها الاقتصادية ، واعتبار الإجراءات الإسرائيلية غير قانونية ، ويجب استرداد الأموال والتعويض عما لحق بالاقتصاد الفلسطيني من استنزاف أو فقدان أو خسران[2].

ولذلك تطلب منظمة المؤتمر الإسلامي التعويض الاقتصادي للإجراءات الإسرائيلية على المعابر الفلسطينية ، ولقيام إسرائيل بعرقلة وهدم الاقتصاد الفلسطيني.

لذلك عاد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في فاس من 25 – 29 ربيع الثاني الموافق 6 – 10 يناير 1986م التأكيد من جديد علي مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني ، والتزام الدول الإسلامية الثابت بتنفيذ القرارات الصادرة بشأن طابع فلسطين ، على أن تقوم الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات الفورية لتطبيق هذه القرارات ، وفقاً للمواصفات الفنية والمالية المقررة ، كما يناشد المؤتمر الدول الأعضاء التي لم تصدر طابع فلسطين أن تقوم بإصداره وفقاً للمواصفات الفنية والمالية المقررة ، ويناشد الدول الأعضاء التي أصدرت طابع فلسطين ولم تحول ريعه بعد أن تبادر إلى ذلك في أقرب وقت ممكن ومن خلال منظمة التحرير الفلسطينية[3].

وقد دعا مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد في الكويت من 26 – 29 جمادي الأولى 1407 هـ الموافق 26 – 29 يناير 1987م إلى مؤاخاة عواصم الدول الإسلامية الأعضاء جميعها مع مدينة القدس الشريف ، أشار المؤتمر أيضا إلى مساعدة الشعب الفلسطيني اقتصادياً حتى يثبت ويصمد أمام الاحتلال الإسرائيلي[1].

---

(1) راجع قرارات مؤتمرات القمة الإسلامي ووزراء الخارجية.

(2) قرار مؤتمر القمة الإسلامي الرابع المنعقد في الدار البيضاء 13-16 ربيع الثاني 1404ه الموافق 19-19 كانون الثاني 1984م.

(3) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في مدينة فاس 25-29 ربيع الثاني سنة 1406ه الموافق 6-10 يناير سنة 1986م.

(1) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في مدينة فاس 25-29 ربيع الثاني سنة 1406ه الموافق 6-10 يناير سنة 1986م.

ويبدو أن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لم تسدد الأموال التي تعهدت بدفعها لمنظمة التحرير الفلسطينية بخصوص طابع فلسطين ، ما دعا مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988م جميع البلدان الإسلامية إلى إصدار طابع فلسطين بصورة دائمة ومستمرة ، وحث الدول الأعضاء التي لم تصدر طابع فلسطين بصورة دائمة ومستمرة أن تصدر الطابع ودعا الدول التي لم تحول ريع الطابع إلى منظمة التحرير الفلسطينية أن تحوله على الحساب المفتوح لدى البنك الإسلامي للتنمية بجدة باسم (طابع فلسطين – ***P.L.O. – Palestine – Walfara society Palestine stamp***)[2]

وأصدر مؤتمر القمة الإسلامي السابع (دورة الإخاء والانبعاث) الدار البيضاء المملكة المغربية من 11 – 13 رجب 1415 هـ الموافق 13 – 15 ديسمبر 1994م **قرارات بخصوص مساعدة الفلسطينيين من طابع فلسطين وهي:**

1 – تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق التضامن الإسلامي وصندوق القدس سنة 2000م.

2– استمرار التنسيق حول موضوعات القدس في كافة المحافل الدولية.

3– استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة عن القدس .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي ربطت بين طابع فلسطين وإحياء التراث الإسلامي والتاريخي لمدينة القدس الشريف ، وحث الدول الأعضاء أن تقدم الدعم المالي لمدينة القدس ، وأن تحول بعض الأموال من عائد طابع فلسطين وصندوق التضامن الإسلامي إلى " تقديم الدعم المالي اللازم لترميم الأبنية التاريخية والمساكن المهددة بالانهيار في القدس الشريف وبناء المساكن للمواطنين العرب لتعزيز جهودهم وإفشال مخطط تهويد القدس الشريف "[3] .

وأصدر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في غينيا من 17 – 20 رجب 1416 الموافق 9 – 12 ديسمبر 1995م قررا دعا فيه الدول الأعضاء " استصدار طابع خاص بمدينة القدس الشريف "[4].على أن يحول ريع هذا الطابع لمدينة القدس ، وإحياء التراث الإسلامي والمحافظة على الأبنية القديمة ، ودعا المؤتمر الدول الأعضاء الإسراع الفوري لتقديم المساعدات المطلوبة والمقررة لمساعدة السلطة الوطنية الفلسطينية والشعب الفلسطيني والعمل الجاد على دعم مؤسساته الوطنية ، وطلب المؤتمر من الدول الأعضاء أن يعطي الأفضلية للمنتجات الفلسطينية في الاستيراد والإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية[1].

---

(2) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في مدينة عمان 3–7 شعبان سنة 1408ه الموافق 21–25 مارس سنة 1988م.

(3) قرار مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في الدار البيضاء 11–13 رجب 1415ه الموافق 13–15 ديسمبر 1994م.

(4) المصدر السابق ،13–15 ديسمبر 1994م.

(1) أحمد : المقاطعة العربية الى أين ، صامد الاقتصادي، عدد 103 سنة 1996م ص 269.

وحث مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي رجال الأعمال والمستثمرين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، على تنفيذ المشروعات الاقتصادية والصناعية والزراعية ، ومشاريع الإسكان في أراضي الحكم الذاتي الفلسطيني ، من أجل بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني ، ودعم السلطة الوطنية الفلسطينية ، وتنفيذ برامجها الإغاثة في المرحلة القادمة [2].

وحث المؤتمر الدول الأعضاء تقديم ثلاثة مليار دولار للسلطة الوطنية ، حتى تنمي قدراتها الاقتصادية ، وشدد المؤتمر على ضرورة عقد اتفاقيات ثنائية مع منظمة التحرير الفلسطينية وسلطتها الوطنية في المجالات الاقتصادية والتجارية ، والنهوض بالوضع الاقتصادي والاجتماعي للشعب الفلسطيني فوق أرض وطنه [3]4 . وحمل المؤتمر مسئولية التدهور في الاقتصاد الفلسطيني لحكومة إسرائيل ، لأنها تضع عراقيل أمام الأيدي العاملة الفلسطينية ، مما دعا إلى إيجاد فرص عمل للأيدي العاملة الفلسطينية ، وإحياء مشاريع في أرض فلسطين ، للقضاء على البطالة ، ونظر المؤتمر بعين الرضا والتقدير للدول الأعضاء والدول المانحة للمساعدات للشعب الفلسطيني ، من أجل بناء اقتصادها الوطني في مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة [4]. ودعا مؤتمر القمة الإسلامي التاسع المنعقد في الدوحة من 16 – 17 شعبان 1421 هـ الموافق 12 – 16 نوفمبر 2000م الدول الأعضاء مساعدة الشعب الفلسطيني من أجل بناء اقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس على أسس اقتصادية قوية ، وحث الدول الأعضاء تقديم كل الدعم والمساعدات من أجل دعم البرامج الاقتصادية للشعب الفلسطيني[5].

ويلاحظ أن مؤتمرات القمة الإسلامية ركزت فقط على تقديم الدعم الاقتصادي إعلامياً وإصدار قرارات اقتصادية ، دون العمل على تطبيقها علي أرض الواقع ، فلو أن هذه القرارات طبقت بالفعل ، لعملت علي تحقيق الاكتفاء الذاتي للشعب الفلسطيني في المجال الاقتصادي ، ثم قامت منظمة المؤتمر الإسلامي بإصدار طابع فلسطين وصندوق التضامن الإسلامي ، إلا أنها لم تصدر أي قانون ملزم للدول الأعضاء في هذا الاتجاه ، بل أكثر من ذلك . أن الكثير من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، لم تساهم في الصندوق ولم تقم بإصدار طابع فلسطين ، لتبقى القرارات في هذا الاتجاه لا قيمة لها .

---

(2) قرار مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في غينيا 17 – 20 رجب 1416ه الموافق 9–12 ديسمبر 1995م.

(3) أحمد : المقاطعة العربية ، مرجع سابق ، ص 269.

(4) المرجع السابق ، ص 268 – 269.

(5) قرار مؤتمر القمة التاسع المنعقد في الدوحة 16–17 شعبان 1421هـ الموافق 12–13 نوفمبر 2000م.

المبحث الثاني

المساعدات المقدمة للتعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة 1969م – 2000م

عندما انعقدت منظمة المؤتمر الإسلامي وهي مشغولة بحريق المسجد الاقصي ، وأمامها العديد من القضايا الفلسطينية العالقة ، وتحتاج إلى نقاش وحوار عربي إسلامي فلسطيني .
لذلك لم تتطرق في مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1969م لمساعدة التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، إلا أن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في جدة 15 – 17 محرم 1390 هـ الموافق 23 – 25 مارس 1970م قرر نشر الثقافة والحضارة الإسلامية ، وتبنى فكرة إنشاء مراكز ثقافية إسلامية في العالم(1) .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي اهتمت منذ نشأتها بالحضارة الإسلامية ، ونشر الثقافة الإسلامية في العالم ، وقرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامي المنعقد في جدة من 14 – 18 محرم 1392 هـ الموافق 1 – 5 مارس 1972 م ***ما يلي :-***

1. تأسيس وكالة الأنباء الإسلامية الدولية ويكون مركزها مدينة جدة .
2. تنسيق نشاطات المراكز الثقافية والقيام بتشجيعها .
3. رعاية الجماعات الإسلامية ثقافياً في جميع بلدان العالم وتقديم العون لها
4. جمع المعلومات ذات الطابع الثقافي
5. نشر الكتب التي تتناول الدين الإسلامي والثقافة الإسلامية وتاريخ وجغرافية فلسطين والقضية الفلسطينية .
6. الاهتمام بالقضية الفلسطينية في النشرات والندوات والمحاضرات وحث الدول الأعضاء لتقديم المساعدات المالية للمراكز الثقافية الإسلامية .
7. يوصي المؤتمر بدراسة الوسائل الكفيلة بإنشاء مراكز البحوث الإسلامية وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية الثقافية والدراسات في الدول الأعضاء .
8. يوصي المؤتمر إنشاء جامعة إسلامية تدرس فيها كافة المواد حتى تكون مفتوحة للجميع(2) .

ومن الواضح أن منظمة المؤتمر الإسلامي تولي اهتماماً ملحوظاً من الجانب الثقافي للدول الأعضاء ، فقرر مؤتمر وزراء الخارجية للدول الإسلامية المنعقد في كوالالمبور بتاريخ 1 – 5 جمادى الآخرة 1394 هـ الموافق 21 – 25 يونيو 1974م "الإعلان عن بالغ قلقه العميق لما تقوم به إسرائيل من تغيير في المعالم الثقافية في مدينة القدس الشريف ، لذلك طلب المؤتمر من الدول الأعضاء قطع كافة العلاقات الثقافية مع إسرائيل "(1) . وقد أدان مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جدة من 3 – 6 رجب 1395 هـ الموافق 12 –

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ،مصدر سابق، ص 16

(2) المصدر السابق، ص 20–22

(1) ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ووزراء الخارجية، مرجع سابق،ص 151

15 يوليو 1975م إسرائيل لما تقوم به من انتهاك لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ولما تقوم به من تغيرات بشرية وثقافية في الأراضي الفلسطينية[2].

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي أرادت أن تلزم نفسها بحماية التراث الإسلامي الثقافي ، لهذا قرر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار من 17 – 21 جمادي الأولي 1398 هـ الموافق 24 – 28 ابريل 1978م ، إعطاء العناية الكاملة لإعداد دراسة متأنية ومفيدة بمسالة حماية الأماكن المقدسة ، والتراث الإسلامي ، فقرر المؤتمر من حيث المبدأ إنشاء لجنة دولية للحفاظ على التراث الإسلامي والثقافي ويكون من بين مهام هذه اللجنة **ما يأتي :-**

1. الحفاظ على التراث الحضاري الإسلامي المتمثل في الآثار التاريخية المعروفة في الحالات التي تكون فيها الدول الأعضاء فقيرة وبوجه خاص ما يتعلق بآثار القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة .
2. دراسة وسائل وضع حد لأساليب سلب الآثار المذكورة وإخراجها من نطاق العالم الإسلامي والمطالبة بإعادتها إلى الدول الأعضاء التي سلبتها إياها[3] .

وبهذا القرار يصبح من حق منظمة المؤتمر الإسلامي الدفاع عن الآثار الإسلامية والمسيحية في مدينة القدس ، أو تقديم شكوى إلي الهيئات والمؤسسات الدولية ضد حكومة إسرائيل ، للعمل على حماية الآثار والأماكن المقدسة في فلسطين ، ويحق لها أن تبحث عن باقي الآثار التي نهبت من الأماكن المقدسة 1948م ، 1967م وإرجاعها إلى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية الفلسطينية ، وأرادت منظمة المؤتمر الإسلامي أن تضع نظاماً تعليمياً إسلامياً موحد لجميع الدول الأعضاء ، يستمد أصوله من القران الكريم والسنة النبوية ، ويلتزم بالمفاهيم والتطورات التعليمية الإسلامية ، لذلك أوصت الأمانة العامة بإنشاء منظمة إسلامية دولية للتربية والثقافة والعلوم للإشراف على السياسة التعليمية الإسلامية[4] .

مما جعل مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد فاس من 10 – 14 جمادي الآخرة 1399 هـ الموافق 8 12 مارس 1979م أن يعطي اهتماماً ملحوظاً في مجال التعليم ، فحث الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إبراز قضية تحرير القدس الشريف وأهمية المسجد الأقصى في جميع الاجتماعات والمؤتمرات أينما كانت [1] .

---

(2) المرجع سابق، ص 164

(3) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية ، مرجع سابق، ص 386

(4) المرجع سابق،ص 388

(1) قرارات مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية، ص 412

وأتخذ مؤتمر القمة الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 212 – 25 مارس 1988م قرار رقم (17/17– س) ، خاص بشأن تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين ، ضمن جميع مدارس الدول الإسلامية مؤمناً بمبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة ، ومعرباً عن تقديره للجهود المكثفة التي قامت بها لجنة الخبراء التربويين في إعداد المنهاج الموحدة لمادة تاريخ وجغرافية فلسطين لجميع مراحل التعليم المقررة في جميع مدارس الدول الإسلامية مؤمناً بأهمية تعريف أجيال الأمة الإسلامية بطبيعة الصراع التاريخي الطويل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني ، ومع أمته العربية والإسلامية ضد العدو الصهيوني وضد كل من يساند هذا العدو لذلك قرر المؤتمر **الأتي :-**

1. مطالبة الدول الأعضاء البدء في تدريس المنهاج الموحد لمادة تاريخ وجغرافية فلسطين باعتباره مادة إلزامية مقررة في مختلف مراحل التعليم المدرسية وفي جميع مدارس الدول الإسلامية اعتباراً من العام الدراسي 1988–1989م .
2. دعوة الدول الإسلامية وجميع المؤسسات المعنية والهيئات الخيرية والجامعات والبنك الإسلامي للتنمية بجدة للمساهمة المادية الكريمة في نفقات تكاليف طباعة كتب المنهاج المدرسي المقرر وباللغات المحلية أو الرسمية للدول الإسلامية غير الناطقة بالعربية والتي تقوم لجنة الخبراء التربويون الإسلامية بتجديدها [2].

وأتخذ مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في المغرب 1994م ، قرار رقم (22 / 22/ ث) ، بخصوص تدريس مادة "تاريخ وجغرافية فلسطين" ، وقد أشاد المؤتمر بالجهود التي بذلتها اللجنة المكلفة بإعداد مناهج تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين ويدعو الأمانة العامة والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إلى الإسراع في طباعتها وتعميمها على الدول الأعضاء ، كما دعا المؤتمر جميع الهيئات والمؤسسات التربوية في الدول الأعضاء المساهمة الفعالة في تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين المقررة للمراحل التعليمية الثلاث ، وذلك لتعريف أجيال الأمة الإسلامية بأرض فلسطين وحقوق شعبها العربي المسلم المحافظة على تراثها الإسلامي التاريخي وخاصة في القدس الشريف ، وناشد الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية المساهمة في تمويل طباعة المناهج المقررة باللغات الثلاث لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، واللغات الوطنية في الدول غير الناطقة بالعربية [1] .

---

(2) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الدول الإسلامية المنعقد في عمان 3–7–شعبان 1408هـ ، الموافق 21–25 أذر 1988م

(1) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الدول الإسلامية المنعقد في المغرب 8–10 رجب 1415هـ ، الموافق 10–12– ديسمبر 1994م

واهتم المؤتمر بالوضع التعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، دون أن يحدد الأرضي المحتلة 1948–1967م ، ولكن يفهم ضمناً انه يقصد الأراضي المحتلة عام 1967م لذلك أوصى المؤتمر بالأمور التالية :–

1- يدين الإجراءات التي اتخذتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد المؤسسات والهيئات التعليمية والثقافية في الأراضي المحتلة بقصد حرمان الشعب الفلسطيني من فرص التعليم.

2-يناشد الدول الأعضاء دعم جهود منظمة التحرير الفلسطينية الهادفة إلى النهوض بالعملية التربوية في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال الفترة الانتقالية (الحكم الذاتي) ومدها بكافة الإمكانيات الفنية والمالية حتى تتمكن من تطوير برامج التعليم في كافة المراحل .

3- يدعو الدول الأعضاء إلى أن تسارع إلى تقديم جميع أشكال الدعم والمساندة الأكاديمية والمالية للقطاع التعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة حتى تتمكن من إعادة بناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية .

4- يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم اللازم لتأمين الاحتياجات المالية لتطوير العملية التربوية في الأراضي المحتلة عامة والقدس الشريف خاصة .

5- يطالب بتكثيف الجهود الدولية لحمل سلطات الاحتلال الإسرائيلية لفتح المدارس والجامعات في الأراضي المحتلة أمام الطلبة الفلسطينيين .

6- يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم التسهيلات اللازمة للطلبة الفلسطينيين لتمكينهم من الدخول في جامعاتها ومعاهدها التخصصية وذلك لمساعدتهم في إتمام دراستهم الجامعية ويؤكد على ضرورة زيادة المنح والمقاعد الدراسية لأبناء دولة فلسطين في الدول الإسلامية وخاصة في المجال الجامعي والتدريب الفني والتقني وتأهيل المعلمين

7- يدعو إلى دعم جامعة القدس المفتوحة لأهميتها الحيوية في تعزيز صمود أبناء فلسطين وتمكينهم من مواصلة تحصيلهم الجامعي ومدها بالدعم الفني والمالي والمستلزمات اللازمة لتطورها وحل مشاكلها حتى تتمكن من فتح فروع جديدة لها وأداء رسالتها التربوية .

8- يعرب عن تقديره الكبير للدور الذي لعبته المدارس والجامعات الفلسطينية في الحفاظ على الثقافة والتراث الفلسطيني .

9- يؤكد ضرورة تنفيذ التوصية الخاصة باستقبال إدارات الجامعات الإسلامية لبعثات تدريبية وأكاديمية من جامعات الأراضي المحتلة لفترات قصيرة للعمل في جامعاتها .

10-يوصي بتقديم كافة أشكال الدعم والمساعدة المالية والأكاديمية لجامعات الأرض المحتلة والعمل على إنشاء مركز الدراسات العليا في الأراضي الفلسطينية المحتلة[1] .

ولرغبة السلطة الوطنية الفلسطينية في تطوير المناهج التعليمية في الجامعات وأيضاً في المدارس الفلسطينية ، قامت وزارة التربية والتعليم الفلسطينية بأعداد خطط جديدة للمناهج الفلسطينية ، مما أعطي تاريخ فلسطين وجغرافية فلسطين اهتماماً واضحاً ، حيث تدرس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين في الجامعات وفي المراحل الابتدائية والإعدادية للطلبة في الأراضي الفلسطينية المحتلة[2]، ويدرس في الصف العاشر مادة جغرافية فلسطين[3] .

وأعطت مديرية التربية والتعليم اهتماماً واضحاً لمنظمة المؤتمر الإسلامي حيث يدرس للصف العاشر لطلبة الأراضي الفلسطينية المحتلة عن منظمة المؤتمر الإسلامي والدور التي تقدمه للقضية الفلسطينية [4] .

ونلاحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي اهتمت بالعملية التعليمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، وأن بعض الدول العربية والإسلامية فتحت جامعاتها للطلبة الفلسطينيين ، وقدمت الدول الأعضاء تسهيلات بهذا الخصوص .

(1)) قرار مؤتمر وزراء الخارجية الدول الإسلامية المنعقد في المغرب 8-10 رجب 1415هـ ، الموافق 10-12- ديسمبر 1994م

(2) راجع كتاب الصف العاشر الأساسي للعام الدراسي 2000 – 2003

(3) راجع كتاب السابع الأساسي للمرحلة الابتدائية للعام الدراسي 2000 – 2005 م

(4) راجع كتاب الصف العاشر الأساسي للعام الدراسي 2000 – 2003 م

الخاتمة

بعد سقوط الدولة العثمانية بدأ المفكرون والمجتهدون البحث عن بديل للخلافة الإسلامية، فظهرت عدة أفكار و ندوات و مؤتمرات ، تطالب بمؤتمر دولي إسلامي يجمع كلمة ووحدة وصف المسلمين ، في جميع أنحاء العالم ، وتحقق ذلك بمنظمة المؤتمر الإسلامي في جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1969م ، وكان أبرز عوامل قيامها إحراق المسجد الأقصى المبارك ، على يد الصهاينة عام 1969م .

وبذلك ارتبطت منظمة المؤتمر الإسلامي بالقضية الفلسطينية ، وحماية الأماكن المقدسة ، وعقدت عشر مؤتمرات قمة إسلامية ، كلها طالبت بحماية القدس الشريف والدفاع عن القضية الفلسطينية ، وتم عقد أكثر من ثلاثين مؤتمراً قمة لوزراء خارجية الدول الإسلامية ، ووضعت المنظمة لها أهدافاً وميثاقاً خاصاً بها . وشروطاً لقبول عضوية الدول الأعضاء فيها ، كما عينت أميناً عاماً لها وبهذا أصبحت منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة عالمية دولية ، تمثل كل مسلمي العالم الإسلامي والعربي .

وقد اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي اهتماماً ملحوظاً بالقضية الفلسطينية من منظور إسلامي ، وأعطت اهتماماً واضحاً لمدينة القدس الشريف ، وأعلنت موقفها من الاعتداءات المتكررة من قبل إسرائيل اتجاه الأماكن المقدسة ، علماً أنها لم تميز بين الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية ، وتطرقت إلى قضايا متعددة مثل الاستيطان الإسرائيلي لفلسطين ، ومشروعية وتمثيل الفلسطينيين في منظمة المؤتمر الإسلامي واعترافها بمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ، رغم أنها لم تدرج أسم فلسطين رسمياً في ميثاق المنظمة ، وتطرقت منظمة المؤتمر الإسلامي لقضية إعلان الجهاد المقدس للدفاع عن فلسطين، وكان إعلانها ألجهاد إعلاناً سياسياً إعلامياً فقط ، حيث لم ترسل ولو جندياً واحداً للدفاع عن أرض فلسطين والقدس الشريف .

ثم يلاحظ التراجع الواضح والملموس بإعلانها إلغاء دعم الجهاد المقدس ، والتمسك بالعملية السلمية في العالم العربي والإسلامي مع إسرائيل ، وقبولها بوجود دولة إسرائيل قبولاً ضمنياً وليس رسمياً من خلال الاعتراف بالأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ، دون الإشارة إلى الأراضي المحتلة عام 1948م .

ونادت منظمة المؤتمر الإسلامي بإعلان المقاطعة السياسية والاقتصادية مع إسرائيل إلا أنها لم تستطع تنفيذ تلك المقاطعة ، بسبب المصالح الشخصية لبعض الدول الأعضاء في

المنظمة ، والمصالح الاستعمارية ، و الضغوطات الأجنبية والأمريكية المتكررة على المنظمة والدول الأعضاء فيها .

ومن خلال الدراسة يمكن رصد بعض الايجابيات والسلبيات لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، وهي كالتالي :-

أولا : - الايجابيات

1. جمعت منظمة المؤتمر الإسلامي وحدة شمل المسلمين في كل أنحاء العالم وجعلتهم ضمن كتلة ضمن منظمة دولية إسلامية .
2. هدفت منظمة المؤتمر الإسلامي إلى إعطاء القضية الفلسطينية والمسجد الأقصى المبارك بعداً دينياً سياسياً للدفاع عنهما ، كما ألزمت المنظمة نفسها بالدفاع عن الشعب الفلسطيني والمحافظة على حقوقه الوطنية والشرعية .
3. حققت منظمة المؤتمر الإسلامي مكاسب لمنظمة التحرير الفلسطينية وفتحت لها المجال للترابط مع الدول العربية و الإسلامية ، وحثت الدول الأعضاء على فتح مكاتب تمثيل لمنظمة التحرير الفلسطينية في جميع العواصم العربية والإسلامية .
4. أعلنت منظمة المؤتمر الإسلامي الجهاد المقدس لتحرير القدس وفلسطين ، كما أحيت روح الجهاد والمقاومة في نفوس المسلمين جميعاً والفلسطينيين خاصة وبينت أن الدفاع عن القدس واجب ديني على كل مسلم ومسلمة وليس على الفلسطينيين وحدهم.
5. نظمت منظمة المؤتمر الإسلامي الدعم السياسي للفلسطينيين والدعم الاقتصادي حيث كلفت جميع الدول الأعضاء بإصدار طابع بريد خاص يحمل اسم فلسطين وأن تدفع الدول الريع لمنظمة التحرير الفلسطينية ، وأعلنت فتح صندوق التضامن الإسلامي لربط فلسطين دينياً وسياسياً .
6. فتحت منظمة المؤتمر الإسلامي صندوق القدس ولجنة القدس الشريف لتنظيم العمل السياسي لتحرير القدس وجمع الأموال لمساعدة بيت المقدس والأماكن المقدسة .
7. حثت منظمة المؤتمر الإسلامي الدول الأعضاء على تدريس مادة تاريخ وجغرافية فلسطين في جميع البلدان الأعضاء حتى تقوم بتوعية الأجيال الإسلامية والعربية للتعرف أهمية فلسطين ، ودورهم تجاه تحريرها .

ثانياً : السلبيات

1. اقتصر دور منظمة المؤتمر الإسلامي على الشجب والتنديد والاستنكار والإدانة لما تقوم به إسرائيل تجاه الفلسطينيين من قتل وتشريد ونهب للأراضي وبناء المستوطنات واحتلال الأرض والشجر والشعب .
2. عندما حرق المسجد الأقصى عام 1969م لوحظ أن منظمة المؤتمر الإسلامي لم تفعل شيئاً للدفاع عن حرمة المسجد الأقصى المبارك ، ولم تقبل منظمة التحرير الفلسطينية عضواً كاملاً في المنظمة بعد خمس سنوات ، (في مؤتمر القمة الإسلامي الثاني لاهور 1974 م) كما لوحظ أنها قبلتها بدون أن تسجلها رسمياً في ميثاقها ، ولكن الوفد الفلسطيني فرض نفسه في حضور أعمال المؤتمرات .
3. تمثلت قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي في حدود العموميات وفشلت في اتخاذ قرارات خاصة بقطع العلاقات الاقتصادية والسياسية مع إسرائيل رغم مطالبة جميع الشعوب العربية والإسلامية بقطع تلك العلاقات .
4. لم تعلن منظمة المؤتمر الإسلامي الجهاد المقدس في مؤتمر القمة الإسلامي الأول إلا بعد ارتفاع الأصوات المنادية بإعلان الجهاد المقدس ، ورغم ذلك لم تتبن العمل الفدائي بل اكتفت بالمطالبة بإعلان الجهاد ، دون تفعيلة داخل البلاد العربية والإسلامية.
5. لم تطالب منظمة المؤتمر الإسلامي بتحرير فلسطين كاملاً واكتفت بحدود الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م وهذا يعتبر اعترافاً كاملاً بحدود إسرائيل واحتلال فلسطين عام 1948م.
6. قررت منظمة المؤتمر الإسلامي إنشاء لجنة القدس الشريف وصندوق القدس لتقديم العون و المساعدة للفلسطينيين و الأماكن المقدسة ، وأظهرت الدراسة أن أداء الصندوق غير مجدٍ ولم يرسل إلا الشيء القليل من الأموال رغم إعلان جميع الدول أنها دفعت جميع المستحقات المالية للصندوق وكذلك جعلت الصندوق تحت إمرة ملك المملكة المغربية الذي لم يدفع إلا القليل.
7. تعهدت منظمة المؤتمر الإسلامي بحماية الأماكن المقدسة ، ولوحظ أنها لم تحرك ساكناً أو تتخذ موقفاً قوياً اتجاه الاعتداءات اليومية المتكررة من قبل الصهاينة على القدس الشريف ومحاولتهم لهدمه سوى الشجب والاستنكار ، مم جعل قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي قرارات ضعيفة وغير ملزمة للدول الأعضاء ، حيث أضعف دور ومهام المنظمة .

8. تعتبر منظمة المؤتمر الإسلامي منبراً سياسياً لطرح الأفكار والآراء وحشد الطاقات ، وتفريغ البرامج السياسية ، لذلك جاءت قراراتها عامة ورنانة وغير قابلة لأن تكون واقعية، كما ينقصها التنفيذ .

9. كانت منظمة المؤتمر الإسلامي عاجزة عن إصدار أي قرار أو اتخاذ أي موقف يحل أية مشكلة في العالم الإسلامي بسبب ضعفها وضعف ميثاقها ، وتعدد المصالح الاستعمارية التي تتحكم بمواقف بعض الدول الأعضاء .

10. إن منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة عاكسة للوضع العربي والإسلامي الحالي وعنواناً يوضح الموقفين العربي والإسلامي تجاه فلسطين والقدس ، لذلك هي منظمة غير قادرة ، مثل جامعة الدول العربية ، وهي مرآه حقيقية للواقع الذي نعيشه اليوم .

الملاحق

ملحق رقم (1)

ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي

إن ممثلي

مملكة أفغانستان ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، دولة البحرين ، جمهورية تشاد ، جمهورية مصر العربية ، الجمهورية الغينية ، الجمهورية الإندونيسية ، إيران ، المملكة الأردنية الهاشمية ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجمهورية العربية الليبية ، ماليزيا ، جمهورية مالي ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، المملكة المغربية ، جمهورية النيجر ، سلطنة عمان ، الجمهورية الإسلامية الباكستانية ، دولة قطر ، المملكة العربية السعودية ، جمهورية السنغال ، جمهورية سيراليون ، الجمهورية الصومالية الديمقراطية ، جمهورية السودان الديمقراطية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية التركية ، الجمهورية العربية اليمنية .

المجتمعين في جدة من 14 إلى 18 محرم 1392هـ الموافق 29 فبراير إلى 4 مارس 1972م (ثلاثين عضوا) إذ يشيرون إلى مؤتمر ملوك ورؤساء دول وحكومات البلدان الإسلامية المنعقد في الرباط في الفترة ما بين 9 و12 رجب عام 1389هـ الموافق 22 إلى 25 سبتمبر 1969م .

ويشيرون إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول المنعقد في جدة بتاريخ 15 – 17 محرم 1390هـ الموافق 23 إلى 25 مارس 1970م ومؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني المنعقد في كراتشي بتاريخ 27 – 29 شوال 1390هـ ، الموافق 26 – 28 ديسمبر 1970م

وهم مقتنعون بأن عقيدتهم المشتركة تشكل عاملا قويا لتقارب الشعوب الإسلامية وتضامنها .

وإذ يقررون الحفاظ على القيم الروحية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية الموجودة في الإسلام ، والتي تظل عاملا من العوامل الهامة لتحقيق التقدم بين أبناء البشر .

ويعيدون التأكيد بتقيدهم بميثاق الأمم المتحدة وحقوق الإنسان الأساسية التي تعتبر أغراضها ومبادئها أساسا لتعاون مثمر بين جميع الشعوب .

ويصممون على توثيق أواصر الصداقة الأخوية والروحية القائمة بين شعوبها وحماية حريتها ، وتراث حضارتها المشتركة المبنية خاصة على مبادئ العدل والتسامح وعدم التمييز . ويعملون على تعزيز السعادة البشرية ، وتقدمها وحريتها في كل مكان .

ويقررون توحيد جهودهم لإقامة سلام عالمي يوفر الأمن والحرية والعدالة لشعوبهم وجميع شعوب العالم .

فقد وافقوا على ميثاق المؤتمر الإسلامي الآتي :

المادة الأولى

تؤسس الدول الأعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي .

المادة الثانية

الأهداف والمبادئ

(أ) الأهداف تتمثل أهداف المؤتمر الإسلامي فيما يلي :

· تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء .

· دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية وفي المجالات الحيوية الأخرى ، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية

·العمل على محو التفرقة العنصرية ، والقضاء على الاستعمار في جميع أشكاله .

·اتخاذ التدابير اللازمة لدعم السلام والأمن الدوليين القائمين على العدل .

·تنسيق العمل من أجل الحفاظ على سلامة الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ، ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه .

·دعم كفاح جميع الشعوب الإسلامية في سبيل المحافظة على كرامتها واستقلالها وحقوقها الوطنية

·إيجاد المناخ لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء والدول الأخرى .

(ب) المبادئ تقرر الدول الأعضاء وتتعهد بأنها في سبيل تحقيق أهداف الميثاق تستوحي المبادئ التالية :

·المساواة التامة بين الدول الأعضاء .

·احترام حق تقرير المصير وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء .

·احترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل دولة عضو.

·حل ما قد ينشأ من منازعات فيما بينها بحلول سلمية كالمفاوضة أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم

· امتناع الدول الأعضاء في علاقاتها عن استخدام القوة أو التهديد باستعمالها ضد وحدة وسلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة عضو.

المادة الثالثة

هيئات المؤتمر الإسلامي

يضم المؤتمر الإسلامي :

- مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات .
- مؤتمر وزراء الخارجية .
- الأمانة العامة والمؤسسات التابعة لها .

المادة الرابعة

مؤتمر الملوك والرؤساء

إن مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة ، يجتمع ملوك ورؤساء الدول والحكومات على مستوى القمة كل ثلاث سنوات ، وحيثما تقتضي مصلحة الأمة الإسلامية ذلك ، للنظر في القضايا العليا التي تهم العالم الإسلامي ، وتنسيق سياسة المنظمة تبعا لذلك .

المادة الخامسة

مؤتمر وزراء الخارجية

- يعقد المؤتمر الإسلامي على مستوى وزراء الخارجية أو الممثلين المعتمدين ويجتمع مرة كل سنة أو عند الاقتضاء في أي بلد من بلدان الدول الأعضاء .
- بطلب من أية دولة من الدول الأعضاء أو بطلب من الأمين العام وبموافقة ثلثي عدد الدول الأعضاء يعقد المؤتمر في اجتماع غير عادي ويمكن الحصول على هذه الموافقة بتعميم الطلب على جميع الدول الأعضاء .
- يحق لمؤتمر وزراء الخارجية التوصية بعقد مؤتمر لملوك ورؤساء الدول أو رؤساء الحكومات ويمكن الحصول على الموافقة لعقد هذا المؤتمر بتعميم الرغبة في ذلك على جميع الدول الأعضاء.

يعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي للمهام التالية :

- النظر في وسائل تنفيذ السياسة العامة للمؤتمر .
- مراجعة ما أنجز من قرارات الدورات السابقة .
- اتخاذ قرارات في الأمور ذات المصالح المشتركة وفقا لأهداف وأغراض المؤتمر الواردة في هذا الميثاق.

مناقشة تقرير اللجنة المالية والمصادقة على موازنة الأمانة العامة .

- يعين المؤتمر الأمين العام .
- يقوم المؤتمر بتعيين الأمناء المساعدين الأربعة بناء على توصية الأمين العام ، (يُستحدث منصب الأمين العام المساعد الرابع لشؤون القدس الشريف وفلسطين)* .
- يراعي الأمين العام في ترشيحه للأمناء المساعدين توفر الكفاءة والنزاهة والإيمان بأهداف الميثاق والتوزيع الجغرافي العادل .
- تحديد موعد ومكان دورة المؤتمر التالي لوزراء الخارجية .

- دراسة أية قضية تؤثر على دولة أوأكثر من الدول الأعضاء في حالة طلب ذلك لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها .
- يتم اتخاذ القرارات أوالتوصيات لمؤتمر وزراء الخارجية بأغلبية الثلثين .
- يمثل ثلثا عدد الدول الأعضاء النصاب القانوني في أية دورة من جلسات مؤتمر وزراء الخارجية .
- يقرر مؤتمر وزراء الخارجية قواعد الإجراءات التي يتبعها والتي يمكن اتباعها في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات ، وينتخب رئيسا لكل دورة ، كما تطبق تلك القواعد في الأجهزة الفرعية التي ينشئها مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات أو مؤتمر وزراء الخارجية .

البند 46 من البيان الختامي للقمة الإسلامية الثالثة .

المادة السادسة

الأمانة العامة

1 - يرأس الأمانة العامة أمين عام يعينه المؤتمر لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط

2 - يعين الأمين العام موظفي الأمانة من مواطني الدول الأعضاء آخذا بعين الاعتبار توفر الكفاءة والنزاهة فيهم ومراعيا لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل .

3 - لا يجوز للأمين العام ولا للأمناء المساعدين ولا لموظفي الأمانة العامة أن يطلبوا أو يتلقوا فيما يتعلق بأداء واجباتهم أية تعليمات من أية حكومة أو أية سلطة خارج نطاق المؤتمر وعليهم أن يمتنعوا عن القيام بأي تصرف قد يسيء إلى مراكزهم بصفتهم موظفين دوليين مسؤولين أمام المؤتمر وحده . وتتعهد الدول الأعضاء باحترام هذه الصفة فيهم وطبيعة مسئولياتهم والامتناع عن التأثير عليهم بأي وسيلة عند قيامهم بمسئولياتهم .

4 - تقوم الأمانة العامة بتأمين الاتصال بين الدول الأعضاء ، وتقوم بتقديم التسهيلات للتشاور ، وتبادل الآراء ونشر المعلومات ذات الأهمية المشتركة بين هذه الدول .

5 - يكون مقر الأمانة العامة في جدة إلى أن يتم تحرير القدس لتصبح مقرا دائما لها .

6 - على الأمانة العامة متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر وتقديم تقرير عن ذلك إليه ، وعليها أن تقدم للدول الأعضاء مباشرة أوراق العمل والمذكرات بالوسائل الملائمة في نطاق التوصيات وقرارات المؤتمر .

7 - على الأمانة العامة إعداد اجتماعات المؤتمر وذلك بالتعاون الوثيق مع الدولة المضيفة بشأن النواحي الإدارية والتنظيمية .

8 - على ضوء اتفاقية الحصانات والامتيازات التي يقرها المؤتمر العام :

- يتمتع المؤتمر في بلاد الدول الأعضاء بالأهلية القانونية والحصانات والامتيازات اللازمة لقيامه بوظائفه وتحقيق أهدافه .

- يتمتع مندوبو الدول الأعضاء بالحصانات والامتيازات اللازمة للاضطلاع بمهام أعمالهم المتعلقة بالمؤتمر .
- يتمتع موظفو المؤتمر بالحصانات والامتيازات اللازمة لقيامهم بوظائفهم حسب ما يقره المؤتمر.

القرار رقم 6/3 – أت (ق إ) .

المادة السابعة

المالية

1 - إن جميع المصاريف التي يتم إنفاقها في سبيل إدارة أعمال الأمانة ونشاطاتها تتحملها الدول الأعضاء حسب الدخل القومي .

2 - تدير الأمانة العامة شؤونها المالية طبقا للأنظمة واللوائح التي يوافق عليها مؤتمر وزراء الخارجية .

3 - تشكل لجنة مالية دائمة من قبل المؤتمر مكونة من الممثلين المعتمدين للدول المشتركة وتجتمع بمقر الأمانة العامة وتقوم هذه اللجنة بمساعدة الأمين العام بإعداد ومراقبة ميزانية الأمانة العامة طبقا للوائح التي يوافق عليها مؤتمر وزراء الخارجية .

المادة الثامنة

العضوية

تتكون منظمة المؤتمر الإسلامي من الدول المشتركة في مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات الإسلامي بالرباط والدول المشتركة في مؤتمري وزراء الخارجية الإسلامية في جدة ، وكراتشي والموقعة على هذا الميثاق . ويحق لكل دولة إسلامية أن تنضم إلى المؤتمر الإسلامي بطلب يتضمن رغبتها واستعدادها لتبني هذا الميثاق ويودع لدى الأمانة العامة لعرضه على مؤتمر وزراء الخارجية في أول اجتماع له بعد تقديم الطلب ويتم الانضمام بموافقة المؤتمر عليه بأغلبية ثلثي أعضاء المؤتمر.

المادة التاسعة

المنظمات الإسلامية

تعمل الأمانة العامة في إطار الميثاق الحالي وبموافقة المؤتمر على توثيق علاقات المؤتمر الإسلامي بالهيئات الإسلامية ذات الصفة العالمية وتحقيق التعاون لخدمة الأهداف الإسلامية التي أقرها هذا الميثاق .

المادة العاشرة

الانسحاب

1 - يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء أن تنسحب من المؤتمر الإسلامي بإشعار خطي للأمين العام وتبلغ جميع الدول الأعضاء بذلك .

2 - تؤدي الدولة التي طلبت الانسحاب واجباتها المالية حتى نهاية السنة المالية المقدم خلالها طلب الانسحاب ، كما تؤدي للمؤتمر ما قد يكون عليها من ذمم مالية أخرى إزائه .

المادة الحادية عشرة

التعديل

يتم تعديل هذا الميثاق بناء على موافقة وتصديق ثلثي عدد الدول الأعضاء .

المادة الثانية عشرة

التفسير

أي خلاف قد ينجم بشأن تفسير أو تطبيق أو تنفيذ أية مادة من مواد هذا الميثاق يسوى وديا وفي جميع الحالات عن طريق المشاورات أو المفاوضات أو التوفيق أو التحكيم .

المادة الثالثة عشرة

اللغة

إن لغات المؤتمر هي : العربية ، الإنكليزية ، الفرنسية .

المادة الرابعة عشرة

المصادقة

تتم المصادقة أو الموافقة على هذا الميثاق من قبل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وذلك طبقا لأنظمتها الخاصة .

ويصبح هذا الميثاق نافذ المفعول بعد إيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة من قبل الأغلبية البسيطة للدول المشتركة في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث المنعقد في جدة في الفترة من 14- 18 محرم 1392 هـ الموافق 29 فبراير إلى 4 مارس 1972م .

تم تسجيل الميثاق بهيئة الأمم المتحدة طبقا للمادة 102 من ميثاق الهيئة بتاريخ أول فبراير 1974م .

ملحق رقم (2)

مؤتمر القمة الإسلامي الأول

الرباط رجب 1389 هـ – سبتمبر 1969 م

إعلان مؤتمر القمة الإسلامي الأول بالرباط

إن رؤساء الدول والحكومات والممثلين لكل من مملكة أفغانستان الشعبية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية، وجمهورية تشاد، وجمهورية غينيا، وجمهورية إندونيسيا، والإمبراطورية الإيرانية، والمملكة الأردنية الهاشمية، والمملكة العربية السعودية، ودولة الكويت، والجمهورية اللبنانية، والجمهورية العربية الليبية، وماليزيا، وجمهورية مالي، والمملكة المغربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية، وجمهورية النيجر، وجمهورية باكستان، وجمهورية السنغال، وجمهورية الصومال، وجمهورية اليمن الشعبية، وجمهورية السودان الديمقراطية، والجمهورية التونسية، والجمهورية التركية، والجمهورية العربية المتحدة، والجمهورية العربية اليمنية، ولمسلمي الهند، اجتمعوا في مؤتمر القمة الإسلامي الأول المنعقد بالرباط في الفترة بين 9 و 12 رجب عام 1389 هـ الموافق 22 إلى 25 سبتمبر 1969م. وقد حضر ممثلو منظمة التحرير الفلسطينية هذا الاجتماع بصفتهم مراقبين.

- إيمانا منهم بأن وحدة عقيدتهم الدينية هي عامل قوي لتقارب شعوبهم وتفاهمها.
- وإذ عزموا على صيانة القيم الروحية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية التي تبقى إحدى العوامل الجوهرية لتحقيق التقدم البشري.
- وتأكيدا لالتزامهم بميثاق الأمم المتحدة وبالحقوق الأساسية للإنسان التي أرست مبادئها وأهدافها أساسا متينا للتعاون المثمر بين جميع الشعوب.
- وحرصا منهم على توثيق الروابط الأخوية والروحية التي تجمع بين شعوبهم، وحفاظا على حريتها وتراث حضارتها المشتركة القائمة بصورة خاصة على مبادئ العدل والتسامح ونبذ التفرقة العنصرية.
- وحرصا على توفير الرفاهية وتحقيق التقدم وتأكيد الحرية في كافة أنحاء العالم.
- وعزما على توحيد جهودهم لصيانة السلام والأمن الدوليين، لهذا كله يعلنون ما يلي:

إن رؤساء الدول والحكومات والممثلين بعد أن بحثوا العمل الإجرامي المتمثل في إحراق المسجد الأقصى والحالة في الشرق الأوسط يعلنون ما يلي: إن الحادث المؤلم الذي وقع يوم 21 أغسطس 1969 م والذي سبب الحريق فيه أضرارا فادحة للمسجد الأقصى الشريف قد أثار أعمق القلق في قلوب أكثر من ستمائة مليون من المسلمين في سائر أنحاء العالم.

وان الأعمال المتمثلة في انتهاك حرمة مقام يعتبر من أقدس المقامات الدينية لدى البشرية وفي تخريب الأماكن المقدسة وخرق حرمتها، تلك الأعمال التي وقعت تحت الاحتلال الإسرائيلي المسلح لمدينة القدس الشريف، وهي المدينة التي تحظى بإجلال بجميع معتنقي ديانات الإسلام والمسيحية واليهودية–

قد زادت من حدة التوتر في الشرق الأوسط، وأثارت استنكار سائر شعوب العالم. وان رؤساء الدول والحكومات والممثلين يعلنون أن الخطر الذي يهدد المقامات الدينية الإسلامية بمدينة القدس إنما هو ناتج عن احتلال القوات الإسرائيلية لهذه المدينة وان المحافظة على الصبغة المقدسة لهذه الأماكن، وضمان حرية الوصول إليها والتنقل فيها تستلزم أن يسترجع القدس الشريف وضعه السابق قبل يونيو 1967م والذي أكدته ألف وثلاثمائة سنة من التاريخ.

وبناءً على ذلك فإنهم يعلنون أن حكوماتهم وشعوبهم عقدت العزم على رفض أي حل للقضية الفلسطينية لا يكفل لمدينة القدس وضعها السابق لأحداث يونيو 1967 م.

كما أنهم يطالبون جميع الحكومات وبصورة خاصة حكومات فرنسا واتحاد الجمهورية الاشتراكية السوفيتية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، أن تأخذ بعين الاعتبار تمسك المسلمين القوي بمدينة القدس وعزم حكوماتهم الأكيد على العمل من أجل تحريرها.

وان شعوبهم وحكوماتهم لتشعر بقلق عميق من جراء استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي للأراضي العربية منذ شهر يونيو 1967 م ورفض إسرائيل إعادة أدنى اعتبار للنداءات الموجهة لها من مجلس الأمن والجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة، والتي تدعو لإلغاء تدابير ضم مدينة القدس الشريف وأمام هذا الوضع الخطير فان رؤساء الدول والحكومات والممثلين ليهيبون بإلحاح بجميع أعضاء الأسرة الدولية وخاصة بالدول الكبرى التي تتحمل مسؤولية خاصة في الحفاظ على السلام الدولي، لكي تبذل المزيد من الجهود المشتركة والمنفردة لتحقيق الانسحاب السريع للقوات الإسرائيلية من كافة الأراضي التي احتلتها بعد حرب يونيو 1967 م وذلك تمشيا مع المبدأ الذي يقضي بعدم شرعية اكتساب الأراضي عن طريق الغزو العسكري. ونظرا لتأثرهم العميق بمأساة فلسطين فإنهم يقدمون مساندتهم التامة للشعب الفلسطيني لاسترجاع حقوقه المغتصبة ونضاله من أجل التحرر الوطني ويؤكدون تمسكهم بالسلم، بشرط أن يكون قائماً على الشرف والعدل.

القرار

قرر مؤتمر القمة الإسلامي أن يتم اجتماع لوزراء خارجية الدول المشاركة بجدة في شهر مارس 1970 م وذلك:

- بحث موضوع إقامة أمانة دائمة يكون من جملة واجباتها الاتصال مع الحكومات الممثلة في المؤتمر والتنسيق بين أعمالها.

الرباط 12 رجب 1389 هـ

25 سبتمبر 1969 م

ملحق رقم (3)

مؤتمر القمة الإسلامي الثاني لاهور

29 محرم – أول صفر 1394 هـ . 22–24 فبراير 1974 م

إعلان لاهور

البيان الختامي

عقد مؤتمر القمة الإسلامي الثاني في لاهور في الفترة من 29 محرم إلى 1 صفر 1394هـ الموافق من 22 إلى 24 فبراير 1974م وحضره ملوك ورؤساء دول وحكومات وممثلو كل من جمهورية أفغانستان، جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية، دولة البحرين، جمهورية بنغلاديش الشعبية، جمهورية تشاد، جمهورية مصر العربية، جمهورية جابون، جمهورية جامبيا، جمهورية غينيا 4 غينيا بيساو، جمهورية اندونيسيا، إمبراطورية إيران، المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة المغربية، المملكة العربية السعودية، دولة الكويت، جمهورية لبنان، الجمهورية العربية الليبية، ماليزيا، جمهورية مالي، جمهورية موريتانيا الإسلامية، جمهورية النيجر، سلطنة عمان، جمهورية باكستان الإسلامية، جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، دولة قطر، جمهورية السنغال، جمهورية سييراليون، جمهورية الصومال الديمقراطية، جمهورية السودان الديمقراطية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تونس، جمهورية تركيا، جمهورية أوغندا، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية العربية اليمنية، فلسطين يمثلها منظمة التحرير الفلسطينية، وحضره ممثل الجمهورية العراقية كمراقب. وقد حضر السكرتير العام للجامعة العربية، ووفد مؤتمر العالم الإسلامي، والسكرتير العام لرابطة العالم الإسلامي كضيوف. كما حضر المؤتمر غبطة بطريرك إنطاكية وسائر المشرق.

ثانياً: أعلن ملوك ورؤساء الدول والحكومات وممثلو البلدان والمنظمات الإسلامية:

1– إيمانهم بأن دينهم المشترك إنما يمثل رابطة لا انفصام لها بين شعوبهم وان تضامن الشعوب الإسلامية لا يقوم محل معاداة أية جماعات إنسانية أخرى ولا على تفرقة بسبب العنصر أو الثقافة ولكن على المبادئ الإيجابية الخالدة، مبادئ المساواة والأخوة وكرامة الإنسان والتحرر من التمييز والاستغلال، والكفاح ضد الظلم والقهر.

2– مشاطرة شعوب آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية كفاحها المشترك من اجل التقدم الاجتماعي والاقتصادي ورفاهية كافة شعوب العالم.

3– رغبتهم في أن تكون جهودهم في سبيل تعزيز السلام العالمي القائم عل الحرية والعدالة الاجتماعية مشبعة بروح المحبة والتعاون مع الأديان الأخرى طبقا لتعاليم الإسلام.

4– تصميمهم على صون التضامن بين الدول الإسلامية وتنميته وعلى احترام استقلال كل دولة وسلامة أراضيها واجتناب التدخل في الشؤون الداخلية لأي منها وحل ما قد ينشأ بينها من خلافات بالوسائل السلمية وبروح الإخوة والاستعانة كلما كان ذلك ممكناً بجهود الوساطة أو المساعي الحميدة من جانب دولة أو أكثر من الدول الإسلامية الشقيقة لحل مثل هذه الخلافات.

5- تقديرهم للدور البطولي الذي لعبته دول الخط الأول والمقاومة الفلسطينية في حرب رمضان وللجهود العربية التضامن الإسلامي الذي برز بدرجة أكثر وضوحاً في تلك المرحلة الحاسمة.

6- تقديرهم لأوجه نشاط المؤتمر الإسلامي وأمانته التي ستظل وسيلة تفانيهم في تعزيز التعاون الوثيق والأخوي فيما بينهم وفي غير ذلك من جهودهم المشتركة.

ثالثاً: بعد بحث الموقف الراهن في الشرق الأوسط أعلنوا ما يلي:

1- أن القضية العربية هي قضية كل البلدان التي تقف ضد العدوان والتي لن تسمح بأن يكون لاستخدام القوة ثمرة تحقيق مكاسب إقليمية أو أية مكاسب أخرى.

2- أن يبذلوا العون الكامل والفعال للبلدان العربية كي تستخدم كافة الوسائل المتاحة لاسترداد جميع أراضيها المحتلة.

3- أن قضية الشعب الفلسطيني هي قضية كل الذين يؤمنون بأن من حق كل شعب أن يقرر مصيره بنفسه وبإرادته الحرة.

4- أن استعادة الحقوق للشعب الفلسطيني في وطنه كاملة هى الشرط الجوهري الذي لا بد منه لحل مشكلة الشرق الأوسط وإقامة سلام دائم قائم على العدل.

5- أن المجتمع الدولي ولا سيما الدول التي تكفلت بتقسيم فلسطين عام 1947م. ليتحمل المسؤولية الجسيمة المتمثلة في إنصاف شعب فلسطين من الظلم الذي اقترف في حقه.

6- أن القدس رمز فريد من نوعه لالتقاء الإسلام بالأديان السماوية المقدسة. ولقد تولى المسلمون لأكثر من 1300 سنة شؤون القدس كأمانة لكل من يعتزون بها. والمسلمون وحدهم هم الذين يمكن أن يكونوا أمناء عليها في إطار من المحبة وعدم التمييز لا لسبب إلا لأنهم وحدهم يؤمنون بأديان الأنبياء الثلاثة الراسخة جذورها في القدس.

وعلى ذلك فان البلدان الإسلامية لا يمكن أن تقبل أي اتفاق أو بروتوكول أو تفاهم يقضي باستمرار الاحتلال الإسرائيلي لمدينة القدس أو وضعها تحت أي سيادة غير عربية أو جعلها موضع مساومات أو تنازلات، فان انسحاب إسرائيل من القدس شرط أولى لا يقبل التغييرات لتحقيق سلام دائم في الشرق الأوسط.

7- ينوه بالجهود البناءة التي تبذلها الكنائس المسيحية في العالم كله وفي البلاد العربية وبصفة خاصة في لبنان، ومصر، والأردن وسوريا لتوضيح قضية فلسطين أمام الرأي العام العالمي وفي المؤتمرات الدينية العالمية والعمل على كسب تأييدها للسيادة العربية على القدس والأماكن المقدسة الأخرى في فلسطين.

8- أن أي أجراء تتخذه إسرائيل لتغيير طابع الأراضي المحتلة وخاصة مدينة القدس الشريف يشكل انتهاكا صارخاً للقانون الدولي وتحدياً لمشاعر الدول أعضاء المؤتمر الإسلامي ولمشاعر العالم الإسلامي بصفة عامة.

9- أن الدول الأفريقية وغيرها من الدول التي اتخذت موقفاً مشرفاً وحازماً لتأييد القضية العربية تستحق أسمى التقدير.

10- أن الاتجاهات الحالية نحو تحقيق سلام عادل لا تستطيع الا أن تركز على جذور المشكلة، فان فصل القوات لا يمكن اعتباره سوى خطوة نحو الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي العربية المحتلة والاستعادة الكاملة للحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني.

رابعاً: وبعد تدارس الوضع الاقتصادي العالمي بالذات والوضع الاقتصادي السائد في البلدان الإسلامية على ضوء ما جاء في الكلمات التي ألقاها رؤساء الدول والحكومات ولا سيما كلمات رئيس مؤتمر القمة ورئيس الجزائر ورئيس ليبيا، وإدراكا للحاجة إلى:

1- القضاء على الفقر والمرض والجهل في البلدان الإسلامية.

2- إنهاء استغلال البلدان المتقدمة للبلدان النامية.

3- تنظيم معدلات التبادل التجاري بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية فيما يتعلق بتوفير المواد الخام، واستيراد السلع المصنعة والخبرة الفنية.

4- ضمان سيادة البلدان النامية وسيطرتها الكاملة على مواردها الطبيعية.

5- تخفيف حدة المصاعب الاقتصادية التي تواجهها البلدان النامية حاليا نتيجة لارتفاع الأسعار مؤخراً.

6- التعاون والتضامن الاقتصادي المتبادل فيما بين البلدان الإسلامية.

قرروا إنشاء لجنة تتكون من ممثلين وخبراء من الجزائر ومصر والكويت وليبيا وباكستان والمملكة العربية السعودية والسنغال ودولة الإمارات العربية المتحدة على أن يخول لهذه اللجنة اختيار أعضاء آخرين من البلدان الإسلامية المهتمة، وذلك للبحث عن الطرق والوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف المذكورة وضمان رفاهية شعوب الدول الأعضاء، كما أصدروا توجيهاتهم بأن تبدأ اللجنة عملها على الفور وأن تقدم مقترحاتها إلى مؤتمر وزراء الخارجية القادم لبحثها واتخاذ ما يلزم بصددها فوراً.

وسوف تجتمع هذه اللجنة في جدة بناء على دعوة الأمين العام الذي سيحدد تاريخ الاجتماع خلال هذه لا تزيد على شهر من انتهاء أعمال مؤتمر القمة الحالي.

خامساً: وافق الملوك ورؤساء الدول والحكومات والممثلون على قرارات خاصة بالقدس والشرق الأوسط والقضية الفلسطينية، صندوق التضامن الإسلامي، التنمية والعلاقات الدولية وأمور أخرى. وقد أرفقت هذه القرارات بهذا الإعلان وتشكل جميعها جزءاً لا يتجزأ منه.

سادساً: وتحقيقاً لهذه الأهداف ولأهداف عامة أخرى يوجهون ممثليهم لدى الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى نحو التشاور فيما بينهم بغية اتخاذ مواقف مشتركة ومتفق عليها.

القرار رقم 1/ 2- ق أ

قرار بشأن الشرق الأوسط والقضية الفلسطينية:

إن مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور، في جمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 29 محرم إلى 1 صفر 1394 هـ. الموافق من 22 إلى 24 فبراير 1974م.

إذ يذكر بالإعلان الصادر عن مؤتمر وزراء دول وحكومات البلدان الإسلامية المنعقد في الرباط في المدة من 9 إلى 12 رجب 1389 هـ الموافق 22- 25 أيلول 1969 م- وبالقرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية بشأن قضية فلسطين وأزمة الشرق الأوسط.

وإذ يستوحي مبادئ ميثاق المؤتمر الإسلامي وأحكامه وميثاق الأمم المتحدة.

وإذ يسجل بالتقدير والاعتزاز التضحيات البطولية التي قدمها الشعب الفلسطيني ودول المواجهة العربية التي تجابه المعتدي الصهيوني.

وإذ يبحث التطورات الأخيرة في الشرق الأوسط والموقف الخطير الناجم عن استمرار إسرائيل في احتلالها لأراض تابعة لثلاث دول عربية شقيقة أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي واستمرار اغتصاب أراضي فلسطين وتشريد شعبنا.

وإذ يعتبر هذا الموقف انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة وخرقاً لقراراتها وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان الأمر الذي يشكل تهديداً خطيراً للسلام وللأمن الدوليين.

وإذ يؤكد أن استيلاء إسرائيل على الأراضي العربية عن طريق الحرب واستخدام القوة هو آمر لا يمكن قبوله ويشكل انتهاكاً صارخاً لأهداف الأمم المتحدة ولمبادئها وتهديداً بالغاً للسلام العالمي كما يشكل خطراً على أمن الدول العربية وعلى وحدة أراضيها وسيادتها.

وإذ يؤكد مجدداً شرعية كفاح الشعب الفلسطيني ضد الاستعمار العنصري الصهيوني ومن اجل استرداد حقوقه الوطنية المشروعة الكاملة وفي مقدمتها حقه في العودة إلى وطنه وفي تقرير مصيره.

وإذ يعبر عن قلقه العميق لتمادي إسرائيل في تهويد مدينة القدس وتغيير معالمها السكانية والدينية والتاريخية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية منتهكة بذلك قرارات الأمم المتحدة الصادرة بهذا الشأن وأحكام اتفاقية جنيف لعام 1949 م،

وإذ يعتبر أن مساندة الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي شقيقاتها الدول العربية في نضالها من اجل استعادة جميع أراضيها المحتلة واستعادة الحقوق الوطنية المشروعة لشعب فلسطين هو واجب يحتمه التضامن الإسلامي الذي يجب أن يتخذ شكلاً محدداً وفعالاً.

وإذ يؤمن بأن الدعم العسكري الاقتصادي والسياسي والأدبي المقدم لإسرائيل من بعض الدول وبالأخص الولايات المتحدة الأمريكية يمكنها من مواصلة تنفيذ سياستها العدوانية وترسيخ احتلالها للأراضي العربية،

وإذ يعتبر أن الاحتفاظ بعلاقات مع إسرائيل في المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية والمواصلات وغير ذلك يساعدها على ترسيخ احتلالها والتمادي في تنفيذ سياستها التوسعية.

يقرر ما يلـي:

1. المساندة الكاملة والفعالة لمصر وسوريا والأردن والشعب الفلسطيني في نضالهم المشروع لاسترجاع جميع أراضيهم المحتلة بكافة الوسائل.
2. العمل في كافة المجالات لحمل إسرائيل على الانسحاب الفوري غير المشروط من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ حزيران (يونيو)1967 م كما يتعهد المؤتمر باتخاذ كافة الاجراءات المناسبة من اجل تحقيق هذا الانسحاب.
3. يطلب إلى جميع الدول مساندة شعب فلسطين بكافة الوسائل في نضاله ضد الاستعمار الصهيوني العنصري الاستيطاني لاستعادة حقوقه الوطنية كاملة ويؤكد أن استعادة هذه الحقوق لا بد منه للقامة سلام عادل ودائم.
4. يؤكد مجدداً أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني في نضاله المشروع.
5. يطلب الدول الأعضاء التي لا يوجد بها حتى الآن مكاتب لمنظمة التحرير الفلسطينية أن تقدم كل التسهيلات اللازمة لهذا الغرض تنفيذاً لمقررات المؤتمرات الإسلامية السابقة.
6. يعلن تمسك المسلمين القوي بمدينة القدس الشريف وعزم حكوماتهم الأكيد على تحريرها وإعادة السيادة العربية إليها وإصرارهم على أن القدس لن تكون موضع مساومة أو تنازلات.
7. يدين انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ورفضها تطبيق اتفاقية جنيف لسنة 1949 م الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، وسياستها في تهويد طبيعة الأراضي المحتلة ذاتها ومعالمها الثقافية ويعتبر هذه الممارسات الإسرائيلية جرائم حرب وتحدياً للإنسانية جمعاء.
8. يعتبر جميع التدابير وما نتج عن هذه التدابير التي اتخذتها إسرائيل لتغيير المعالم السكانية والجغرافية والاقتصادية في الأراضي المحتلة بما في ذلك التدابير التي استهدفت ضم مدينة القدس الشريف وتهويدها تدابير لاغية وباطلة.
9. يدين جميع الدول التي تزود إسرائيل بالدعم العسكري والاقتصادي والبشري ويطالبها بالكف عن هذه الممارسة فوراً.
10. يحوي المبادرات البناءة التي تقدمت بها البلدان الإفريقية الشقيقة أعضاء منظمة الوحدة الإفريقية وغيرها من البلدان الصديقة من اجل تأييد الحقوق العربية وقطع العلاقات الدبلوماسية مع إسرائيل.
11. يدعو الدول أعضاء المؤتمر الإسلامي إلى مواصلة تأييدها للقضايا الافريقية ومعاضدتها في كفاحها ضد الاستعمار والنظم العنصرية خاصة في روديسيا وجنوب افريقيا والمستعمرات البرتغالية

كما يدعوها إلى إنهاء جميع أشكال التعاون والتعامل مع هذه النظم وعلى وجه الخصوص إلى حظر كافة شحنات النفط ومنع أي خروج على تلك القاعدة.

12. يطالب الدول الأعضاء التي لا تزال لها علاقات مع إسرائيل بأن تقطع هذه العلاقات في كافة المجالات وذلك تدعيما للتضامن الإسلامي.

13. يطالب ممثلي جميع الدول الأعضاء بتنسيق اوجه نشاطها في المحافل الدولية بما يكفل تنفيذ هذه القرارات.

14. يطلب إلى الأمين العام للمؤتمر الإسلامي متابعة تنفيذ هذه القرارات ورفع تقرير في هذا الشأن المط المؤتمر.

القرار رقم 2/ 2- ق أ

بشأن القدس:

إن مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور، في جمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 29 محرم إلى 1 صفر 1394 هـ. الموافق من 22 إلى 24 فبراير 1974 م.

إذ يؤكد مجدداً التزامه بقرارات مؤتمر القمة الإسلامي الأول والمؤتمرات الإسلامية السابقة لوزراء الخارجية بشأن مدينة القدس الشريف.

وإذ يذكر مرة أخرى بتمسك المسلمين القوي بمدينة القدس الشريف وهي بالنسبة لهم أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين.

وإذ يعتبر أن استمرار احتلال إسرائيل للقدس ومحاولاتها ضمها وتهويدها متحدية بذلك قرارات مجلس الأمن والجمعية العمومية للأمم المتحدة فضلاً عما حدث في ظل احتلالها من أعمال تخريب وتدنيس للاماكن المقدسة- أدى إلى تفاقم التوترات في الشرق الأوسط وأثار سخط الشعوب في كافة أرجاء العالم. وإذ يدرك ضرورة حماية القيم الروحية والمعنوية التي ترمز لها مقدسات القدس الشريف.

وإذ يأخذ علما بالقرارين الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2253 (د- اس- 5) ورقم 2254 (د- اس- 5) وبقرارات مجلس الأمن أرقام 250 (1968) 251 (1968)، 267 (969 1)، 271 (1969) 298 (971 1)، بشأن القدس وخاصة بالقرار رقم 252 (1968) وهي قرارات تنصر على مبدأ عدم جواز الحصول على الأرض باستخدام القوة.

1- يدين التدابير التي تتخذها إسرائيل لتهويد مدينة القدس الشريف ورفضها الامتثال لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن التي تطالب بإلغاء كافة التدابير التي تستهدف ضم مدينة القدس الشريف لإسرائيل أو تغيير الطابع الديني والتاريخي للقدس واعتبار هذه التدابير باطلة ولاغية.

2- يطالب بانسحاب إسرائيل الفوري من مدينة القدس الشريف.

3- يعلن أن إعادة السيادة العربية إلى القدس الشريف شرط أساسى لا بد منه لأي حل في الشرق الأوسط وان أي حل لا يعيد هذا الوضع إلى ما كان عليه لن يكون مقبولاً من البلدان الإسلامية كما يعلن المؤتمر رفضه لأية محاولة لتدويلها.

4- يقرر مواصلة الكفاح في سبيل تحرير مدينة القدس الشريف والحفاظ على مقدساتها ويصر على ألا تكون موضعاً لأية مساومة أو تنازلات كما يرحب بأية جهود ودية في سبيل هذا الغرض.

القرار رقم 6/ 2- ق أ

قرار بشأن صندوق التضامن الإسلامي

إن مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور، في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 29 محرم إلى 1 صفر 1394 هـ. الموافق من 22 إلى 24 فبراير 1974م.

قرر:

إنشاء صندوق باسم " صندوق التضامن الإسلامي" للوفاء باحتياجات وبمتطلبات الوحدة الإسلامية والقضايا الإسلامية وللنهوض بالثقافة والقيم والجامعات الإسلامية على أن تدفع الدول الأعضاء مساهماتها في الصندوق بما يتفق وقدر كل منها.

ملحق رقم (4)

مؤتمر القمة الإسلامي الثالث

مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية

19-22 ربيع الأول 1401 هـ 25-28 يناير 1981 م

بلاغ مكة المكرمة

البيان الختامي

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على خاتم الأنبياء والمرسلين

1- بدعوة كريمة عن صاحب الجلالة الملك خالد بن عبد العزيز، عاهل المملكة العربية السعودية، بناء على القرار الذي اتخذ في المؤتمر الإسلامي العاشر الذي انعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية فيما بين 10 و 14 جمادى الثاني 1399 هـ ، الموافق لأيام 8 و 12 مايو 1979 م.

2- انعقد بمكة المكرمة في المملكة العربية السعودية فيما بين 19 و 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق لأيام 25 و 28 يناير 1981 م مؤتمر القمة الإسلامي الثالث تحت شعار " دورة فلسطين والقدس الشريف ".

3- وحضر المؤتمر ملوك ورؤساء وأمراء الدول الإسلامية التالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دولة البحرين، جمهورية بنغلاديش الشعبية، جمهورية الكاميرون المتحدة، جمهورية جيبوتي، دولة الإمارات العربية المتحدة، جمهورية الجابون، جمهورية جامبيا، جمهورية غينيا الثورية الشعبية، جمهورية غينيا بيساو، جمهورية فولتا العليا، جمهورية القمر الإسلامية الاتحادية، جمهورية إندونيسيا، جمهورية العراق، المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الكويت، جمهورية لبنان، ماليزيا، مالديف، جمهورية مالي، جمهورية موريتانيا الإسلامية، المملكة المغربية، جمهورية النيجر، سلطنة عمان ، جمهورية أوغندا، جمهورية باكستان الإسلامية، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، فلسطين، جمهورية السنغال، جمهورية السودان الديموقراطية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تشاد، جمهورية الصومال الديموقراطية، الجمهورية التونسية، الجمهورية التركية، الجمهورية العربية اليمنية، جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية.

4- وقد تغيب عن المؤتمر كل من جمهورية إيران الإسلامية والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية.

5- وتتبع أعمال المؤتمر بصفة مراقبين:

جمهورية نيجيريا الفيدرالية، الدولة الفيدرالية التركية القبرصية، جبهة تحرير مورو، منظمة الأمم المتحدة، جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الإفريقية، اليونسكو، المندوبية الأممية السامية للاجئين ، المنظمة العربية للثقافة والتربية والعلوم، رابطة العالم الإسلامي، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الندوة العالمية للشباب المسلم، الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية، البنك الإسلامي للتنمية، رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي، منظمة إذاعات الدول الإسلامية، وكالة الأنباء الإسلامية الدولية، منظمة العواصم الإسلامية، الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع، مركز داكا (بنغلاديش)، مركز أنقرة (تركيا)، مركز اسطنبول (تركيا)، المجلس الإسلامي الأوروبي، مؤتمر العالم الإسلامي.

- بصفة مدعوين:

حركة المجاهدين الأفغان، الوفد المسيحي الشرقي.

6-وقد تميزت هذه الدورة، بفضل من الله سبحانه وتعالى، فانعقدت في رحاب المسجد الحرام وبجوار الكعبة المشرفة، عند مطلع القرن الهجري الخامس عشر، وفي الشهر الذي شهد ميلاد محمد رسول الله عليه افضل الصلاة وأزكى التسليم، فكانت محفوفة بجلال هذا الموقع القدسي، معظمة ذلك الظرف التاريخي الخاص مما خلع على جلستها الافتتاحية في المسجد الحرام طابع الخشوع والهيبة وجعل قادة الأمة الإسلامية يستشعرون عظمة موقفهم ذلك بين يدي الكعبة المشرفة ويصطفون صفاً واحداً للصلاة ويتوجهون بدعاءٍ واحد إلى الله سبحانه وتعالى متوسلين إليه أن يعينهم على حمل المسؤوليات الثقيلة الملقاة على عاتقهم في عالم محفوف بالمخاطر والتحديات، وأن يهديهم إلى سبيل التضامن والألفة والرشاد، وأن يعينهم على نبذ دواعي الفرقة والشقاق، حتى تعود الأمة الإسلامية، بهدايته عز وجل وتوفيقه، كما أرادها الله أن تكون في الذكر الحكيم: (خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر).

7- وقد أبرز جلالة الملك خالد بن عبد العزيز في خطاب الافتتاح ما تمتاز به الأمة الإسلامية في مطلع هذا القرن من صحوة مباركة لا عداوة فيها ولا انحياز، تبشر بمجتمع جديد يؤمن للإنسان المسلم تطلعاته إلى الكرامة والعزة ويحقق للإنسانية ما تصبو إليه من أمن وسلام وتقدم.

8- وقد اعتبر المؤتمر هذين الخطابين وثيقتين ضمن وثائق المؤتمر.

9-وانتقل المؤتمر إلى الانعقاد بقصر المؤتمرات في مدينة الطائف فاستمع إلى كلمات من رؤساء الوفود ومن ممثلي المنظمات الدولية، كما استمع إلى بيان مسهب من الدكتور فالدهايم الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة، تعرض فيه إلى مختلف القضايا التي تشغل بال المجموعة الإنسانية وما للدول الإسلامية من دور في معالجتها.

10- وقد أشادت جميع الوفود بالضيافة الكريمة وبالترتيبات الفائقة التي تفضلت بها حكومة المملكة السعودية لانعقاد هذا المؤتمر.

11-وعقب انتهاء رؤساء الوفود والضيوف من إلقاء بياناتهم إلى المؤتمر انعقدت جلسات مغلقة للمؤتمر في يومي الثلاثاء والأربعاء 21 و 22 ربيع الأول 1401 هـ (الموافق 27 و 28 يناير 1981 م). تمت فيها مناقشة القضايا المدرجة بجدول الأعمال وحصلت أثناءها المصادقة على اللوائح المقدمة من طرف مؤتمر وزراء الخارجية الذي مهد لاجتماع القمة.

12- وصادق المؤتمر على:

13- جدول الأعمال المعروض عليه.

14- التقرير العام المرفوع من مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية التحضيري.

15- بلاغ مكة المكرمة.

كما صادق المؤتمر أيضاً على القرارات التالية في المجال السياسي:

أ- القدس الشريف: برنامج العمل الأساسي لمواجهة العدو الصهيوني:

- الالتزام بتحرير القدس العربية لتكون عاصمة للدولة الفلسطينية ، ودعوة جميع دول العالم إلى احترام قرارات الأمم المتحدة بعدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بشكل يمكن أن تحتج به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني أو قبول بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة موحدة " للكيان الصهيوني ".
- وقرر استعمال جميع القدرات الاقتصادية والموارد الطبيعية للدول الإسلامية من أجل إضعاف الاقتصاد الإسرائيلي، وإيقاف ما تحصل عليه إسرائيل من دعم مالي واقتصادي وسياسي، والعمل على تغيير المواقف السياسية الدولية في صالح الشعب الفلسطيني ولدعم منظمة التحرير الفلسطينية.

ب- قضية فلسطين والشرق الأوسط:

- يقرر المؤتمر اعتبار قضية فلسطين جوهر مشكلة الشرق الأوسط، قضية الأمة الإسلامية الأولى ويؤكد الالتزام بتحرير كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وعدم القبول بأي وضع من شأنه المساس بالسيادة العربية على مدينة القدس الشريف، وعدم جواز انفراد أي طرف من الأطراف العربية والإسلامية بأي حال لقضية فلسطين وقضايا الأراضي العربية المحتلة.
- وأكد أن السلام العادل في منطقة الشرق الأوسط لا يمكن أن يقوم إلا على أساسٍ انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، واستعادة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني بما فيها حق العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على أرض فلسطين بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية.
- ويقرر استمرار المقاومة لاتفاقية مخيم داوود، واعتبار قرار مجلس الأمن رقم 242 لا يتفق مع الحقوق الفلسطينية والعربية ولا يشكل أساساً صالحاً لحل أزمة الشرق الأوسط وقضية فلسطين.
- ويقرر التزام الدول الإسلامية باستخدام جميع إمكاناتها العسكرية والسياسية والاقتصادية والموارد الطبيعية بما فيها النفط كوسيلة فعالة لدعم الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني والأمة العربية ولمواجهة الدول التي تدعم الكيان الصهيوني عسكرياً واقتصادياً وسياسياً.
- ودعا دول المجموعة الأوروبية إلى تنفيذ تعهداتها بعدم سريان مفعول اتفاقاتها الاقتصادية الثنائية والجماعية مع إسرائيل على الأراضي الفلسطينية العربية المحتلة.

الجهاد المقدس:

اتفق ملوك وأمراء ورؤساء الدول الإسلامية على إعلان الجهاد المقدس لإنقاذ القدس الشريف ونصرة الشعب الفلسطيني وتحقيق الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة، وأوضحت الدول

الإسلامية في قرارها هذا أن للجهاد مفهومه الإسلامي الذي لا يحتمل التأويل وإساءة الفهم، وأن الإجراءات العملية لتنفيذه ستتم وفقاً لذلك وبالتشاور المستمر بين الدول الإسلامي

رئاسة لجنة القدس

جدد المؤتمر بالإجماع لجلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية رئاسة لجنة القدس لمدة ثلاث سنوات.

وبناءً على دعوة كريمة من جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية لاستضافة مؤتمر القمة الإسلامي الرابع، رحب المؤتمر بهذه الدعوة ووافق على تلبيتها بكل امتنان وتقدير

القرارات السياسية

بشأن: برنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني

إن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث (دورة فلسطين والقدس) المنعقد في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 19 إلى 22 ربيع الأول 1401 هـ ، الموافق من 25 إلى 28 يناير 1981 م.

يصادق على برنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني الذي أعدته لجنة القدس في اجتماعها المنعقد بمدينة الرباط ما بين 14 إلى 16 صفر 1401 هـ ، الموافق 22 إلى 24 ديسمبر 1980 هـ ، التالي نصه:

انطلاقاً من الأهداف والمبادئ التي حددها ميثاق المؤتمر الإسلامي، من أجل تعزيز التضامن الإسلامي، وتنسيق العمل للحفاظ على سلامة الأماكن المقدسة وتحرير القدس الشريف، ودعم كفاح الشعب الفلسطيني حتى يتمكن من استرجاع حقوقه وتحرير وطنه.

مسترشداً بقرارات مؤتمري القمة الإسلامي الأول في الرباط والثاني في لاهور، وبجميع قرارات مؤتمرات وزراء خارجية الدول الإسلامية ولجنة القدس، بخصوص دعم نضال وصمود الشعب الفلسطيني، باعتباره جهاداً للتحرر من الاستعمار والاحتلال الصهيوني العنصري ودفاعاً عن الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني.

وتأكيداً على إصرار شعب فلسطين على التمسك بحقه الأزلي بمدينة القدس الشريف عاصمة وطنه فلسطين، وعلى إصرار المسلمين شعوباً وحكومات على التمسك بحقهم الأبدي في مدينة القدس الشريف، لما للقدس من أهمية سياسية ودينية وحضارية وتاريخية قصوى بالنسبة للمسلمين جميعاً.

يوصي بما يلي:

1- التأكيد على اعتبار قضية فلسطين، قضية الأمة الإسلامية الأولى، وانه لا يجوز لأي طرف التنازل عن هذا الالتزام.

2- التأكيد على الالتزام بتحرير كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عدوان سنة 1967 م، بما في ذلك القدس الشريف، وعدم التنازل أو التفريط في أي جزء من تلك الأراضي أو المساس بالسيادة الوطنية الكاملة عليها.

3- عدم القبول بأي وضع من شأنه المساس بالسيادة العربية على مدينة القدس الشريف.

4- الالتزام باستعادة الحقوق الوطنية الثابتة للشعب العربي الفلسطيني بما في ذلك حقه في العودة وتقرير المصير، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني، بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني.

5- عدم جواز انفراد أي طرف من الأطراف العربية أو الإسلامية بأي حل لقضية فلسطين بوجه خاص، وللصراع العربي الصهيوني بوجه عام، والاستمرار في مقاومة نهج واتفاقيات كامب ديفيد، وما يترتب عليها من نتائج وآثار حتى يتم إسقاطها وإزالة آثارها وكذلك أية مبادرة تنطلق منها، وتقديم الدعم للشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة مادياً ومعنوياً ، وتعزيز مقاومته لمؤامرة الإدارة الذاتية.

6- رفض أية تسوية سياسية لقضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي لا تضمن تحقيق المبادئ السالفة.

7- اعتبار قرار مجلس الأمن رقم (242) لا يتفق مع الحقوق الفلسطينية والعربية، ولا يشكل أساساً صالحاً لحل أزمة الشرق الأوسط، وقضية فلسطين.

8- مواصلة دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني داخل وخارج الوطن المحتل بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية، حتى يتم تحقيق استعادة حقوقه الوطنية الثابتة.

9- مواصلة دعم منظمة التحرير الفلسطينية وتعزيز استقلالها.

10- تأكيد التزام الدول الإسلامية باستخدام جميع إمكاناتها العسكرية والسياسية والاقتصادية والموارد الطبيعية بما فيها النفط كوسيلة فعالة لدعم الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني والأمة العربية، ولمواجهة الدول التي تدعم الكيان الصهيوني عسكرياً واقتصادياً وسياسياً وبشرياً.

11- تكثيف السعي لكسب المزيد من التأييد العالمي، على الصعيد الرسمي والشعبي، وخاصة في أوروبا لقضية فلسطين، من أجل تحرير الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتعزيز مكانة منظمة التحرير الفلسطينية على الصعيد الدولي وتوسيع الاعتراف بها بوصفها ممثلاً شرعياً وحيداً للشعب العربي الفلسطيني وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين وتمثيل الشعب الفلسطيني وخاصة القرارين رقم (3236) و(3237) الصادرين عن الجمعية العامة، والقرار رقم 2/7 (د أ ط - 7) بتاريخ 29 يوليو 1980 م ، والقرار رقم (3375) بتاريخ 10 نوفمبر 1975 م والقرارات 35/169 إ - ب - ج - د المتخذة في 15 ديسمبر 1980 م.

12- مواصلة دول منظمة المؤتمر الإسلامي العمل في نطاق منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لفضح إسرائيل وعزلها، من أجل التوصل إلى:

أ- استصدار قرار من الجمعية العامة بطلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية حول الممارسات والإجراءات الإسرائيلية التي تنتهك الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وكذلك الأعمال العدوانية التي تمارسها السلطات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني في فلسطين والأراضي العربية المحتلة، وأن يتم ذلك بموافقة منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، وتكليف الأمانة العامة بالاتفاق مع رئاسة لجنة القدس بإجراء الدراسات القانونية والإجرائية لضمان نجاح هذا المسعى.

ب- دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى عدم قبول أوراق اعتماد الوفد الإسرائيلي في الأمم المتحدة باعتباره ممثل حكومة معتدية على الشرعية الدولية وتتخذ من القدس عاصمة لها، وتكليف الأمانة العامة بالاتفاق مع رئاسة لجنة القدس بإجراء الدراسات القانونية والإجرائية بهذا الخصوص.

ج- مطالبة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها، بتحمل مسؤولياتها ومواجهة الرفض الإسرائيلي المستمر لتطبيق قرارات الأمم المتحدة، باتخاذ العقوبات اللازمة ضدها تنفيذاً للفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة، وتكليف الأمانة العامة بالاتفاق مع رئاسة لجنة القدس بإجراء الدراسات القانونية والإجرائية بهذا الخصوص.

د- دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة لتجميد عضوية إسرائيل، لعدم قيامها بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة، رغم أن هذا التنفيذ اعتبر شرطاً لقبولها عضواً في الأمم المتحدة طبقاً لبروتوكول لوزان، وتكليف الأمانة العامة بالاتفاق مع رئاسة لجنة القدس بإجراء الدراسات القانونية والإجرائية بهذا الخصوص.

13- مطالبة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي سبق لها الاعتراف بإسرائيل سحب اعترافها بها وقطع جميع علاقاتها الدبلوماسية والاقتصادية معها.

14- تعزيز علاقات الدول الإسلامية مع دول أمريكا اللاتينية في مختلف المجالات، بهدف تطوير مواقف لصالح تحرير القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، واستعادة حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة، والاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية.

15- استمرار الاتصالات مع حاضرة الفاتيكان واتحاد الكنائس العالمي ومع المقامات والمؤسسات الدينية المسيحية لضمان وقوفها إلى جانب إعادة السيادة العربية الكاملة على القدس والاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي وحيد للشعب الفلسطيني وتأييدها للحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني.

16- توثيق الروابط بالجاليات العربية والإسلامية في الخارج والاستفادة من طاقاتها وإمكاناتها لخدمة القضايا العربية والإسلامية.

17- العمل على إنشاء جمعيات مماثلة لجمعية فرنسا- القدس في دول أوروبا الغربية والأمريكتين لكسب المزيد من تأييد الرأي العام في هذه الدول لصالح قضية القدس.

18- اعتبار الهجرة اليهودية إلى فلسطين المحتلة عملاً يدعم عدوان الكيان الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني وحقوقه الثابتة، ومطالبة دول العالم بمنع تلك الهجرة إلى فلسطين أو تقديم تسهيلات للمهاجرين اليهود، في ضوء سياسة الاستيطان الصهيونية المخالفة للقانون الدولي.

19- مطالبة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بتغيير مواقفها العدائية نحو قضية فلسطين والحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني ومنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، ويؤكد المؤتمر الإسلامي إدانته لتلك السياسة واعتبار دعم الولايات المتحدة الأمريكية العسكري والاقتصادي والسياسي المتواصل للكيان الصهيوني يمثل موقفاً عدائياً تجاه العالم الإسلامي وتحدياً لمشاعر المسلمين، سينعكس سلبياً على علاقات ومصالح الولايات المتحدة الأمريكية مع العالم الإسلامي.

20- تركيز النشاط لدى أوساط الرأي العام الأمريكي لشرح قضية فلسطين، والعدوان الصهيوني على الأمة العربية والإسلامية وإبراز الأضرار التي تصيب الشعبين العربي والأمريكي نتيجة سياسة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية المؤيدة لإسرائيل

فيما يتعلق بقضية القدس الشريف

1- تأكيد التزام الدول الإسلامية بتحرير القدس العربية لتكون عاصمة للدولة الفلسطينية المستقلة، وعدم قبول أي وضع من شأنه المساس بالسيادة العربية الكاملة عليها.

2- تأكيد التزام الدول الإسلامية باستخدام جميع إمكاناتها لمجابهة القرار الإسرائيلي بضم القدس، وإقرار تطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول التي تعترف بالقرار الإسرائيلي أو تسهم في تنفيذه أو تقيم سفارات في القدس الشريف.

3- دعوة جميع دول العالم إلى احترام الشرعية الدولية وذلك بعدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بأي شكل يمكن أن تحتج به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني أو قبول بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس " عاصمة " أبدية وموحدة للكيان الصهيوني وبشكل خاص دعوة **جميع دول العالم إلى:**

- عدم توقيع اتفاقيات في مدينة القدس الشريف.
- عدم القيام بزيارات رسمية إلى القدس.
- عدم إجراء مباحثات رسمية في القدس.
- دعوة دول المجموعة الأوروبية إلى تنفيذ تعهداتها بعدم سريان مفعول اتفاقياتها الاقتصادية الثنائية والجماعية مع إسرائيل على الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة. والعمل على الوصول إلى هذا الموقف مع بقية الدول التي لها اتفاقيات مماثلة.

5- التأكيد على تغطية رأسمال صندوق القدس، ووقفية هذا الصندوق حتى تتم مواجهة الاحتياجات الضرورية والملحة لدعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني.

6- قيام الدول الإسلامية عبر وسائل إعلامها المختلفة الرسمية وشبه الرسمية والشعبية بالتعبئة النفسية باتجاه الجهاد لتحرير القدس.

يؤكد من جديد على أنه لا حل لمشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين إلا بتطبيق المبادئ والأسس التالية معاً في آنٍ واحد وبدون استثناء، كما يؤكد التزامه بهذه المبادئ والأسس:

أ- قضية فلسطين هي جوهر مشكلة الشرق الأوسط، ولب الصراع العربي الإسرائيلي.

ب- قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط كل لا يتجزأ في المعالجة أو الحل، وعلى هذا فلا يمكن تجزئة الحل، أو جعله يشمل بعض أطراف النزاع، أو قصره على بعض أسباب النزاع دون غيرها، كما لا يمكن إقامة سلام جزئي، إذ لا بد أن يكون السلام شاملاً جميع الأطراف، ومزيلاً جميع الأسباب، بالإضافة إلى كونه عادلاً.

ج- السلام العادل في المنطقة لا يمكن أن يقوم إلا على أساس انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة واستعادة الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، التي تشمل:

- حقه في وطنه فلسطين،
- حقه في العودة إلى وطنه واسترداد ممتلكاته كما كفلتها قرارات الأمم المتحدة.
- حقه في تقرير مصيره بدون أي تدخل خارجي.
- حقه في الممارسة الحرة لسيادته على أرضه وعلى موارده الطبيعية،
- حقه في إقامة دولته الوطنية المستقلة في فلسطين بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية،

د- القدس جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة ولا بد من انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط منها وإعادتها إلى السيادة العربية،

هـ- منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ولها وحدها الحق الكامل في تمثيل هذا الشعب، والاشتراك اشتراكاً مستقلاً ومتكافئاً في جميع المؤتمرات والنشاطات والمحافل الدولية المعنية بقضية فلسطين وبالصراع العربي الإسرائيلي، ومن اجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، ولا يعتبر الحل شاملاً وعادلاً ومقبولاً إذا لم تشترك منظمة التحرير الفلسطينية في وضعه وقبوله كطرف مستقل ومتساو ومتكافئ مع بقية الأطراف المعنية، كما لا يحق لأية جهة أخرى أن تدعي التمثيل أو التفاوض حول قضية فلسطين شعباً وأرضاً وحقوقاً، وكل ما يخالف ذلك يعتبر لاغياً وباطلاً ولا يترتب عليه أي أثر ثانوي.

و- إن قرار مجلس الأمن رقم 242 (1967 م) لا يتفق مع الحقوق الفلسطينية والعربية ولا يشكل أساساً صالحاً لحل مشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين.

ز- عدم انفراد أي طرف من الأطراف العربية بأي حل لقضية فلسطين وللصراع العربي الصهيوني، والاستمرار في مقاومة نهج واتفاقيات كامب ديفيد، وما يترتب عليها من نتائج وآثار حتى يتم إسقاطها وإزالة آثارها وكذلك أية مبادرة تنطلق منها، وتقديم الدعم للشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية مادياً ومعنوياً وتعزيز مقاومته لمؤامرة الإدارة الذاتية

- يؤكد أن أي حل لا يقوم على تلك المبادئ والأسس جميعها لا يمكن أن يؤدي إلى السلام العادل، بل يزيد عوامل تفجير الوضع في المنطقة، ويمهد الطريق أمام السياسات التي تطبقها أطراف اتفاقيات كامب ديفيد لتصفية قضية فلسطين ويساعد إسرائيل على تحقيق أهدافها وسياساتها التوسعية الاستعمارية العنصرية ويشجع على الحلول الثنائية والجزئية ويتجاهل جوهر القضية.
- يؤكد على حق الدول العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية في الكفاح بجميع أشكاله العسكرية والسياسية وبجميع الوسائل من اجل تحرير أراضيها المحتلة وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وكذلك التصدي بجميع الوسائل الممكنة لإسقاط أية حلول أو تسويات تبنى على حساب تلك الأراضي والحقوق.
- يؤكد أن مساندة الدول الإسلامية للدول العربية من أجل تحرير أراضيها وللشعب الفلسطيني من اجل تحرير وطنه واستعادة حقوقه الوطنية الثابتة هي مسؤولية وواجب تحتمها مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، كما يؤكد أن هذه المساندة يجب أن يعبر عنها بوسائل ومواقف عملية وفعالة من جميع الدول الأعضاء.
- يؤكد من جديد دعمه الكامل والفعال للشعب الفلسطيني في نضاله المشروع بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد في داخل الوطن المحتل وخارجه من أجل تحرير وطنه واسترداد حقوقه الوطنية الثابتة في فلسطين، وتلتزم جميع الدول الأعضاء بالحفاظ على الوحدة الفلسطينية، واستقلالية منظمة التحرير الفلسطينية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للعمل الفلسطيني. ***يؤكد:***

أ- التزام الدول الإسلامية بتحرير القدس لتكون عاصمة للدولة الفلسطينية المستقلة، وعدم القبول بأي وضع من شأنه المساس بالسيادة العربية الكاملة عليها.

ب- التزام الدول الإسلامية باستخدام جميع إمكاناتها لمجابهة القرار الإسرائيلي بضم القدس وإعلانها عاصمة للكيان الإسرائيلي، وإقرار تطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول التي تعترف بالقرار الإسرائيلي أو تسهم في تنفيذه أو تقيم سفارات في القدس الشريف.

- يدعو جميع دول العالم إلى احترام قرارات منظمة الأمم المتحدة وذلك بعدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بأي شكل يمكن أن تحتج به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني أو قبول

بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة أبدية وموحدة للكيان الإسرائيلي، وبشكل خاص يدعو جميع دول العالم إلى:

أ) عدم توقيع اتفاقيات في مدينة القدس.

ب) عدم القيام بزيارات رسمية إلى القدس.

ت) عدم إجراء مباحثات رسمية في القدس.

ث) عدم تقديم أوراق اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية في القدس.

- يدعو الدول الأعضاء إلى القيام عبر وسائل إعلامها المختلفة الرسمية وشبه الرسمية والشعبية بالتعبئة النفسية لشعوبها باتجاه الجهاد لتحرير القدس.
- يؤكد أن أي مساس بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي المتعلقة بمشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين والقدس يؤدي إلى إضعاف النضال من أجل تحرير القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، ويضر بنضال منظمة المؤتمر الإسلامي ضد الاستعمار والاحتلال والعنصرية والصهيونية، ويعتبر خروجاً على تصميم الدول الأعضاء على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية وعلى مساعدة الشعب الفلسطيني على تحقيق حقوقه الوطنية الثابتة.
- يؤكد من جديد رفضه وإدانته لاتفاقيات كامب ديفيد الموقعة في 1978/09/17 م ، المعاهدة المصرية الإسرائيلية الموقعة في 1979/03/26 م وكافة النتائج والآثار المترتبة على هذه الاتفاقيات، ويدعو إلى مقاومتها بجميع الوسائل والأساليب.
- يدين بشدة أي حل جزئي أو منفصل وكذلك أي اتفاق يضر بحقوق الأمة العربية والشعب الفلسطيني، أو ينتهك مبادئ وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي والجمعية العامة للأمم المتحدة، أو يحول دون تحرير القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة أو دون نيل الشعب الفلسطيني وممارسته على وجه تام حقوقه الوطنية الثابتة.
- يدين التواطؤ بين النظام المصري وإسرائيل والولايات المتحدة في مختلف المجالات، ويعتبره عدواناً مباشراً على حقوق الشعب الفلسطيني ووطنه ومستقبله وتهديداً خطيراً لأمن الدول العربية والإسلامية واستقرارها.
- يدين بشدة الحكومة المصرية لإقدامها على تطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني ويرى فيه تنكراً لمبادئ الجهاد وخطراً على المبادئ والمثل والتراث والثقافة والحضارة الإسلامية، ويقرر تأييد تعليق عضوية مصر في حركة عدم الانحياز.
- يدين بشدة استمرار الولايات المتحدة الأمريكية في موقفها المعادي للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وللانسحاب الشامل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس، على اعتبار أن هذا الموقف انتهاك لمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة المتعلقة

بقضية فلسطين والشرق الأوسط ويعتبر عقبة في طريق إقامة السلام العادل في المنطقة، ويدين المؤتمر السياسات التي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى فرضها على المنطقة وعلى حساب تحرير الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس، وعلى حساب الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني. كما يدين المؤتمر الدعم المستمر والمتعاظم الذي تقدمه الولايات المتحدة إلى إسرائيل في جميع المجالات وبخاصة في المجالين العسكري والسياسي. ويؤكد أن استمرار الولايات المتحدة في سياساتها هذه يضر بالعلاقات والمصالح بين الدول الإسلامية من جهة والولايات المتحدة.

- يدين إسرائيل بشدة لاستمرارها في تنفيذ السياسات والممارسات التي تطبقها في القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وبخاصة الضم، وإنشاء المستعمرات الإسرائيلية ونقل المستوطنين إليها وتدمير المنازل ومصادرة الممتلكات والأراضي وإجلاء أهل البلاد الشرعيين. وعمليات الترحيل والطرد والتشريد والنفي والنقل والإبعاد والتصفية الجسدية والاعتقال الجماعي والتعذيب وإنكار حق العودة، وإزالة المعالم القومية والأثرية والروحية والثقافية وانتهاك الحريات والمعتقدات وممارسة الحقوق والشعائر الدينية وإنكار قوانين الحقوق الشخصية والاستغلال غير المشروع للتراث والموارد الطبيعية للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وسكانها، واعتبار تلك الممارسات والإجراءات باطلة ولاغية وغير شرعية.
- يدين إسرائيل لرفضها قرارات مجلس الأمن 446 (1979م) و 452 (1979 م) و 465 (1980 م) التي أكد المجلس فيها على أن جميع الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لتغيير معالم الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس هي إجراءات غير مشروعة، وشجب سياسات وممارسات إسرائيلية في إقامة المستعمرات، وأكد على وجوب إلغاء هذه الإجراءات وإزالة المستعمرات القائمة حالياً والتوقف عن إقامة مستعمرات جديدة.
- يعلن أن تلك السياسات والممارسات الإسرائيلية تشكل انتهاكات خطيرة لميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية ولمبادئ وأحكام القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين أثناء الحرب ، كما تشكل عائقاً رئيسياً في سبيل إقامة سلام عادل في الشرق الأوسط.
- يدعو جميع دول العالم وشعوبه إلى الامتناع عن مد إسرائيل بالدعم العسكري أو البشري أو المادي أو المعنوي الذي من شأنه أن يؤدي إلى تشجيع إسرائيل على استمرار احتلال القدس والأراضي الفلسطينية والعربية ويعلن أن استمرار هذه الدول في دعم إسرائيل سيضطر الدول الإسلامية إلى اتخاذ المواقف المناسبة من هذه الدول.

- يستنكر موقف الدول التي تمد إسرائيل بالمساعدات والأسلحة ويعتبر أن الهدف الحقيقي من وراء إغراق إسرائيل بهذه الكميات الهائلة من وسائل القتل والتدمير هو تثبيتها كقاعدة للاستعمار والعنصرية في العالم الثالث بصورة عامة وفي أفريقيا وآسيا بصورة خاصة.
- يدين التواطؤ بين إسرائيل وجنوب أفريقيا وسياساتهما العدوانية والعنصرية المتطابقة كما يدين التعاون بينهما في جميع المجالات لما في ذلك من تهديد لأمن الدول الإفريقية والعربية واستقلالها.
- يدعو الدول الأعضاء التي سبق لها الاعتراف بإسرائيل إلى سحب اعترافها بها وقطع جميع أنواع العلاقات الدبلوماسية والقنصلية والاقتصادية والثقافية والرياضية والسياحية والمواصلات بجميع أشكالها الرسمية وغير الرسمية، ويدعو الدول الأعضاء التي لم تقطع بعد هذه العلاقات أن تفعل ذلك.
- يطلب من الدول الأعضاء أن تعمل في إطار منظمة الأمم المتحدة على:

أ- دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى رفض أوراق اعتماد الوفد الإسرائيلي في الأمم المتحدة باعتباره ممثل سلطة معتدية على الشرعية الدولية وتتخذ من القدس عاصمة لها، وتكليف الأمانة العامة باتخاذ الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص.

ب- مطالبة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها ، بتحمل مسؤولياتها ومواجهة الرفض الإسرائيلي المستمر لتطبيق قرارات الأمم المتحدة باتخاذ العقوبات اللازمة ضدها تنفيذا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وتكليف الأمانة العامة باتخاذ الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص.

- يؤكد حق الشعب الفلسطيني ممثلاً بمنظمة التحرير الفلسطينية والدول العربية والتي تقع أراضيها تحت الاحتلال الإسرائيلي في السيادة الدائمة والكاملة والفعلية على مواردها الطبيعية وكافة مواردها الأخرى وثرواتها وأنشطتها الاقتصادية وفي السيطرة عليها، ويؤكد حقها في استعادتها وحقها في نيل تعويض كامل عما أصابها من استغلال واستنزاف وخسائر وأضرار.
- يقرر استعمال جميع القدرات الاقتصادية والموارد الطبيعية للدول الإسلامية بصورة هادفة ومدروسة من أجل:-

أ- إضعاف الاقتصاد الإسرائيلي.

ب- إيقاف الدعم السياسي والاقتصادي والمالي الذي تحصل عليه إسرائيل.

ج- تغيير المواقف السياسية للدول لصالح قضية فلسطين وتمكين شعب فلسطين من استعادة حقوقه الوطنية الثابتة.

د- العمل على تحويل المواقف الدولية المحايدة، إلى مواقف صديقة، والمواقف المعادية إلى محايدة وصديقة.

- يدعو دول المجموعة الأوروبية إلى تنفيذ تعهداتها بعدم سريان مفعول اتفاقياتها الاقتصادية الثنائية والجماعية مع إسرائيل على الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة والعمل على الوصول إلى هذا الموقف مع بقية الدول التي لها اتفاقيات مماثلة.
- يدعو إلى تغطية رأسمال صندوق القدس، ووقفية هذا الصندوق حتى تتم مواجهة الاحتياجات الضرورية والملحة لدعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني.
- يدعو إلى عدم التهاون أمام التشريعات التي صدرت في الولايات المتحدة الأمريكية، وغيرها من الدول لمواجهة المقاطعة العربية، والتشديد على تنفيذ مقاطعة إسرائيل والتركيز على شرعية هذه المقاطعة وحث الدول الأخرى على عدم تبني مثل هذه التشريعات.

قرار 3/4 س (ق أ)

بشأن التضامن الإسلامي:

1 – يدعو الدول الإسلامية الأعضاء إلى اتباع سياسة تقوم على التعاون المتبادل والتعايش بغض النظر عن اختلاف نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

2- يدعو جميع الدول الإسلامية إلى الالتزام الكامل بمبادئ عدم التدخل المباشر أو غير المباشر في الشؤون الداخلية للدول الأخرى الأعضاء، والامتناع عن التحريض على الفتنة، وبث الفرقة التي تتعارض مع أحكام الإسلام التي تقوم عليها منظمة المؤتمر الإسلامي.

3- كما يدعو جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى ممارسة الجهد بإزالة أية خلافات فكرية أو مذهبية يمكن أن تنشأ بينهم، وذلك بالتأكيد على القيم الأساسية الروحية والأخلاقية والاجتماعية التي توحد بين المسلمين جميعاً ، وبالقضاء على الأفكار التي تتعارض مع جوهر الإسلام وذلك بتشجيع البحوث والدراسات والندوات التي تتم من منظور علمي وعملي والتي تعالج مختلف المشاكل التي تواجه المجتمعات الإسلامية، ويطلب إلى الأمين العام تقديم المساعدة والتسهيلات الضرورية إلى الدول الأعضاء لتحقيق هذه الأهداف عن طريق منظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها الفرعية.

4- يحث الدول الأعضاء على تدعيم التضامن الإسلامي على قاعدة تعاليم الإسلام في مناصرة قضايا الحرية والمساواة والتقدم والسلام القائم على العدل من خلال مساندة المؤسسات القائمة أو التي ستنشأ في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وتعضيد كل المؤسسات الإسلامية المشروعة الأخرى التي تعمل في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية وغيرها.

5- يحث الدول الأعضاء على زيادة تعاونها في مجالات الاقتصاد والتجارة والتقنية لصالح التضامن الإسلامي، كما يدعو إلى التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في الساحات العالمية

المختلفة بهدف سد الفجوة بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية وإرساء قواعد النظام الدولي الاقتصادي الجديد.

6- يناشد الدول الأعضاء الامتناع عن الاشتراك في الأحلاف العسكرية الموجودة في إطار الصراع بين القوى الكبرى وأن ترفض إقامة قواعد عسكرية أجنبية على أراضيها.

قرار 3/5 س (ق أ)

بشأن إعلان الجهاد المقدس:

إن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث (دورة فلسطين والقدس) المنعقد في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 19 إلى 22 ربيع الأول 1401 هـ ، الموافق من 25 إلى 28 يناير 1981 م.

الذي بحث ما وصلت إليه قضية احتلال القدس الشريف وإعلان ضمها كعاصمة أبدية لكيانه ولما لحق بمقدسات المسلمين وبتراثهم الديني والحضاري من اعتداء وتدنيس ونظراً لإصرار العدو الصهيوني على إنكار الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني في بلاده ودياره وممتلكاته والعمل المستمر على تدميره وإلحاق أقصى أنواع الإرهاب والأذى به ولاستمراره باحتلال أراضي دول عربية أخرى متجاهلا قرارات المؤتمر الإسلامي السابقة والقرارات التي صدرت عن الهيئات الدولية كالأمم المتحدة وحركة عدم الانحياز مما أوضح لجميع المسلمين وللعالم أجمع أن هذا العدو مصمم على العدوان والاحتلال ومتجاهل لقواعد الأخلاق والمثل والأعراف في التعامل الدولي لكل هذه الأسباب، فقد تدارس ملوك وأمراء ورؤساء الدول الإسلامية المجتمعون في هذا المؤتمر وفي هذه الديار المقدسة هذا الوضع ووجدوا فيه أمراً لا يقبل مزيداً من الصبر والتحمل مما دعاهم إلى التفكير بضرورة أن تكون المرحلة القادمة مرحلة جديدة تتسم بالعمل الفعال لإحقاق الحق وردع الباطل لذلك فقد اتفقوا بإجماع الآراء على:

إعلان الجهاد المقدس كواجب على كل مسلم ومسلمة فرضته شريعة الإسلام وتقاليده المجيدة لذلك فجميع المسلمين المقيمين في البلاد الإسلامية وفي خارجها مدعوون لتأدية هذا الواجب والمساهمة فيه كل حسب قدرته واستطاعته مرضاة لله عز وجل وتأدية لواجب الاخوة الإسلامية وخدمة للحق. والدول الإسلامية إذ تعلن الجهاد المقدس لإنقاذ القدس الشريف ونصرة الشعب الفلسطيني وتحقيق الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة تود أن توضح للعالم أن للجهاد المقدس مفهومه الإسلامي الذي لا يحتمل التأويل وإساءة الفهم وأن الإجراءات العملية لتنفيذه ستتم وفقا لذلك وبالتشاور المستمر بين الدول الإسلامية.

ملحق رقم (5)

مؤتمر القمة الإسلامي الرابع

المنعقد بمدينة الدار البيضاء في المملكة المغربية في الفترة ما بين 13- 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16- 19 يناير 1984م.

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

تلبية لدعوة كريمة من صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية، وبناء على القرار الذي اتخذ في مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة فيما بين 19- 22 ربيع الأول 1401 هـ الموافق 25، 28 يناير 1981م.

انعقد مؤتمر القمة الإسلامية الرابع بمدينة الدار البيضاء في المملكة المغربية في الفترة ما بين 13- 16 ربيع الثاني 1404 هـ الموافق 16- 19 يناير 1984م.

وشارك في المؤتمر ملوك ورؤساء وأمراء وممثلو الدول الأعضاء التالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- دولة البحرين- جمهورية بنغلاديش الشعبية- جمهورية بنين الشعبية- سلطنة بروني/- جمهورية الكاميرون المتحدة- جمهورية تشاد- جمهورية القمر الإسلامية الاتحادية- جمهورية جيبوتي- جمهورية الغابون- جمهورية غامبيا- جمهورية غينيا الشعبية الثورية- جمهورية غينيا بيساو- جمهورية اندونيسيا- الجمهورية العراقية- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية

الاشتراكية- المملكة الأردنية الهاشمية- دولة الكويت- الجمهورية اللبنانية- ماليزيا- جمهورية مالديف- جمهورية مالي- جمهورية موريتانيا الإسلامية- المملكة المغربية- جمهورية النيجر- سلطنة عمان- جمهورية باكستان الإسلامية- فلسطين- دولة قطر- المملكة العربية السعودية- جمهورية السينغال- جمهورية سيراليون- جمهورية الصومال الديمقراطية- جمهورية السودان الديمقراطية- الجمهورية العربية السورية- الجمهورية التونسية- الجمهورية التركية- جمهورية أوغندا- دولة الإمارات العربية المتحدة- جمهورية فولتا العليا- الجمهورية العربية اليمنية- جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية. -

وحضر المؤتمر بصفة مراقب كل من : - القبارصة الأتراك - الجبهة الوطنية لتحرير مورو. المنظمات الدولية الأخرى: - منظمة الأمم المتحدة - مجموعة عدم الانحياز . منظمة الوحدة الإفريقية. جامعة الدول العربية. المنظمة الدولية للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) المنظمة الدولية للتغذية والزراعة (فاو). الأجهزة الفرعية والمراكز التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي: المركز الإسلامي للأبحاث في التاريخ والفنون والثقافة الإسلامية - المركز الإسلامي للأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب، المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية- المركز الإسلامي للتدريب الفني والمهني والبحوث- المركز الإسلامي لتنمية التجارة. الأجهزة والمؤسسات المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي- البنك الإسلامي للتنمية.المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (ايسسكو).- وكالة الأنباء الإسلامية الدولية- منظمة الإذاعات الإسلامية- الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع. منظمة العواصم الإسلامية. اللجنة الدائمة لصندوق التضامن الإسلامي- اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الإسلامي. المؤسسات والجمعيات الإسلامية: رابطة العالم الإسلامي جمعية الدعوة الإسلامية. مؤتمر العالم الإسلامي. الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية. الاتحاد العالمي للشباب الإسلامي.الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.كما حضر أشغال المؤتمر بصفة ضيف نائب عن المجاهدين الأفغان.

افتتح المؤتمر صاحب الجلالة الملك فهد بن عبد العزيز رئيس مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بخطاب هام وجه فيه الشكر لصاحب الجلالة الملك الحسن الثاني على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة وأشار بالجهود الموفقة التي بذلها جلالته بصفته رئيس لجنة القدس، ورئيس اللجنة السباعية العربية .

قضية مدينة القدس الشريف:

أكد المؤتمر من جديد الالتزام الكامل بما جاء في برنامج العمل الإسلامي وجميع القرارات الصادرة عن لجنة القدس، وجدد تمسك الأمة الإسلامية بالطابع العربي الإسلامي لهذه المدينة المقدسة، والتزامها بالعمل على عودتها إلى السيادة العربية.

كما سجل المؤتمر بكل تقدير التبرعات التالية التي تقدمت بها جمهورية انيدونيسيا لفائدة:

صندوق التضامن الإسلامي

- اللجنة الدولية للتراث الإسلامي
- مركز البحوث للتاريخ والفن الإسلامي
- المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية
- لجنة التضامن مع شعوب الساحل
- صندوق القدس

175 ألف دولار أمريكي

20 ألف دولار أمريكي

10 دولار أمريكي

25 ألف دولار أمريكي

15 ألف دولار أمريكي

60 ألف دولار أمريكي

ملحق رقم (6)

مؤتمر القمة الإسلامي الخامس

(دورة التضامن الإسلامي)

الكويت (دولة الكويت) 26-29 جمادى الأولى 1407 هـ

(الموافق 26- 29 يناير1987م)

تلبية للدعوة الكريمة الموجهة من صاحب السمو الشيخ جابر الأحمد الصباح، أمير دولة الكويت، وعملا بالقرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الرابع الذي عقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية سنة 1984، انعقد مؤتمر القمة الإسلامي الخامس (دورة التضامن الإسلامي) في الكويت (دولة الكويت) في الفترة من 26-29 جمادي الأولى 1407هـ الموافق 26-29 يناير1987 م.

شارك في المؤتمر ملوك ورؤساء وأمراء ورؤساء حكومات وممثلو الدول الأعضاء التالية:

المملكة الأردنية الهاشمية ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية آندونيسيا ،جمهورية أوغندا ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة البحرين ، سلطنة بروناي دار السلام ، بوركينا فاسو، جمهورية بنغلاديش الشعبية ،جمهورية بنين الشعبية ، الجمهورية التركية ، جمهورية تشاد ، الجمهورية التونسية ، جمهورية الغابون ، جمهورية غامبيا ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، جمهورية جيبوتي ،المملكة العربية السعودية ،جمهورية السنغال ، جمهورية

السودان، الجمهورية العربية السورية ،جمهورية سيراليون ، جمهورية الصومال الديمقراطية ، الجمهورية العراقية ،سلطنة عمان

جمهورية غينيا ، جمهورية غينيا بيساو ،فلسطين ،دولة قطر ،جمهورية الكاميرون، دولة الكويت ،الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ،جمهورية المالديف ،جمهورية مالي، ماليزيا ،جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية ،الجمهورية الإسلامية الموريتانية ،جمهورية النيجر ،جمهورية نيجيريا الاتحادية ،الجمهورية العربية اليمنية ، جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية

- وحضر المؤتمر ممثلو الأجهزة الفرعية التالية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي
  - مركز البحوث في التاريخ والفنون والثقافة الإسلامية – استانبول.
  - مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية– انقره.
  - المركز الإسلامي للتدريب الفني والمهني والبحوث– داكا
  - المركز الإسلامي لتنمية التجارة الدار البيضاء
  - المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية– جدة
  - مجمع الفقه الإسلامي– جدة
  - اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الحضاري الإسلامي– استانبول

4 – وحضر المؤتمر ممثلو الأجهزة والمؤسسات التالية المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي: – البنك الإسلامي للتنمية – المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة– الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع – وكالة الأنباء الإسلامية الدولي– منظمة إذاعات الدول الإسلامية– منظمة العواصم والمدن الإسلامية– المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي– الاتحاد الرياضي لألعاب التضامن الإسلامي

وحضر المؤتمر بصفة مراقب ممثلون عن:

– طائفة القبارصة الأتراك – جبهة تحرير مورو الوطنية – منظمة الأمم المتحدة – حركة عدم الانحياز. – منظمة الوحدة الإفريقية – جامعة الدول العربية – منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة – منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونيسكو) – مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لجنة الأمم المتحدة لممارسة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني – المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (اليكسو)– رابطة العالم الإسلامي– جمعية الدعوة الإسلامية– مؤتمر العالم الإسلامي– الندوة العالمية للشباب الإسلامي– الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية– المجلس الإسلامي الأوروبي– اللجنة الإسلامية للهلال الدولي

– وحضر المؤتمر بصفة ضيف كل من:– تحالف المجاهدين الأفغان – الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي

– افتتح المؤتمر سمو الشيخ جابر الأحمد الصباح، أمير دولة الكويت، وطلب من الوزير الأول للمملكة المغربية معالي الدكتور عز الدين العراقي أن يلقي بيانا عن رئيس القمة الإسلامية الرابعة فنقل معالية حيات جلالة الملك الحسن الثاني إلى المؤتمر وإلى سمو أمير دولة الكويت مؤكدا أن ما يتحلى به من خصال حميدة وحكمة وسماحة وأناة يجعله أهلا لإدارة أعمال القمة على نحو يؤدي إلى توثيق عرى تضامن الأمة الإسلامية.

وأخذ المؤتمر علما أيضا بالتقارير التي قدمها رؤساء الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنبثقة عن الأنشطة التي قامت بها مؤسساتهم في إطار العمل الإسلامي المشترك. وقد أكد المؤتمر ضرورة دعم هذه الأجهزة والمؤسسات لتمكينها من أداء رسالتها.

عقد المؤتمر جلسة خاصة لإعلان التبرعات الطوعية وقد أعلن فيها عن التبرعات التالية:

المملكة العربية السعودية

(عشرة) مليون دولار أمريكي للأمانة العامة و الأجهزة المتفرعة ، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية

1 مليون دولار أمريكي لصندوق التضامن الإسلامي جمهورية اندونيسياثلاثمائة وخمسون ألف دولار أمريكي (350.000) للأمانة العامة والأجهزة التابعة للمنظمة،

بر وناي دار السلام

ثلاثمائة ألف دولار أمريكي (300.000) لكل من الأمانة العامة، وصندوق التضامن الإسلامي ووقفيته وصندوق القدس ووقفيته والجامعة الإسلامية بأوغندا،

جمهورية السنغال

عشرة آلاف دولار أمريكي (10.000).

جمهورية مصر العربية

منح للطلاب وإبعاث المدرسين.

. أخذ المؤتمر علما مع التقدير بالتقرير الذي أعده الأمين العام حول اجتماع لجنة التفكير حول العالم الإسلامي في مواجهة التطورات المستجدة على الساحة الدولية.

الشؤون السياسية:

. أكد المؤتمر أن القضية الفلسطينية هي قضية المسلمين الأولى، وهي جوهر النزاع العربي – الإسرائيلي.

وأيد المؤتمر الجهود المبذولة لإحلال السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط بانعقاد مؤتمر السلام في مدريد وبدء المفاوضات بين الأطراف المعنية على أساس الشرعية الدولية، بما في ذلك قراري مجلس الأمن رقم 242 و 338 ومبدأ الأرض مقابل السلام بما يضمن تحقيق الانسحاب

الإسرائيلي الشامل من كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة عام 1967 م، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة، على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف.

أكد المؤتمر تضامنه الفعال ودعمه الكامل للنضال العادل والمشروع الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة ممثله الشرعي والوحيد، منظمة التحرير الفلسطينية. وحيا المؤتمر باعتزاز كبير انتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي. واعتبر المؤتمر أن إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل، يعد عقبة أساسية أمام الجهود الدولية المبذولة لتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة. أعلن المؤتمر التزام الأمة الإسلامية بتحرير المسجد الأقصى المبارك، أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، وأكد أن القدس الشريف هي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وجدد التزامه بتعزيز التضامن الإسلامي من أجل ضمان عودتها إلى السيادة الفلسطينية والحفاظ على طابعها العربي الإسلامي. وأكد بطلان كافة التدابير التي اتخذتها لضم القدس الشريف وفرض القوانين الإسرائيلية على سكانها العرب الفلسطينيين. وطالب المجتمع الدولي بإدانة الانتهاكات المستمرة ضد المسجد الأقصى والمحكمة الشرعية الإسلامية والمقدسات الإسلامية والمسيحية الأخرى، وإجبارها على الانصياع لكافة القرارات الدولية وآخرها قرار مجلس الأمن 681 وتوفير الحماية الضرورية للشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة.

ودعا المؤتمر جميع دول العالم إلى الامتناع عن إقامة سفاراتها وممثلياتها في مدينة القدس الشريف تعبيرا عن اعتراضها لضم إسرائيل للمدينة المقدسة.

وأعرب المؤتمر عن قلقه العميق من استمرار تنفيذ مخطط تهجير اليهود السوفييت وغيرهم إلى الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وتوطينهم فيها، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، وناشد كافة الدول عدم اتخاذ أية اجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة.

كما ناشد المؤتمر جميع الدول إلى التجاوب مع طلب السكرتير العام للأمم المتحدة لتنفيذ منطوق القرار 681 الداعي إلى عقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لمناقشة التدابير الواجب اتخاذها لحماية الشعب الفلسطيني طبقا للاتفاقات الدولية وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير.

أعرب المؤتمر عن قلقه العميق إزاء المحاولات الجارية لإلغاء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 3379، المؤرخ في 10 تشرين الثاني (نوفمبر) 1975م، التي من شأنها عرقلة التسوية السلمية العادلة والشاملة، للصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، وأعلن المؤتمر تمسكه بهذا القرار حتى زوال الأسباب التي أدت إلى اتخاذه.

أدان المؤتمر بشدة رفض إسرائيل الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981 م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات ضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي. واعتبر أن جميع هذه التدابير لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب. وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة العام 1949 م.

ملحق رقم (7)

مؤتمر القمة الإسلامي السادس

(دورة القدس الشريف والوئام والوحدة)

داكار – جمهورية السنغال

3 – 5 جمادى الثاني 1412 هـ – 9 – 11 ديسمبر 1991م

بناء على دعوة كريمة من جمهورية السنغال، واستنادا إلى قرار مؤتمر القمة الإسلامي الخامس، انعقد مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) في داكار بجمهورية السنغال خلال الفترة من 3 – 5 جمادى الثاني 1412 هـ الموافق 9 – 11 ديسمبر 1991م.

شاركت الدول الأعضاء التالية في المؤتمر: المملكة الأردنية الهاشمية. جمهورية أذربيجان. أفغانستان. دولة الإمارات العربية المتحدة. جمهورية أندونيسيا. جمهورية أوغندا. الجمهورية الإسلامية الإيرانية. جمهورية باكستان الإسلامية. دولة البحرين. سلطنة بروناي دار السلام. بوركينا فاسو.جمهورية بنغلاديش الشعبية.جمهورية بنين.

الجمهورية التركية. جمهورية تشاد. الجمهورية التونسية. جمهورية الغابون. جمهورية غامبيا . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية. جمهورية جيبوتي. المملكة العربية السعودية. جمهورية السنغال. جمهورية السودان .الجمهورية العربية السورية. جمهورية سيراليون. جمهورية الصومال. سلطنة عمان. جمهورية غينيا. جمهورية غينيا بيساو. دولة فلسطين. دولة قطر. جمهورية الكاميرون.

دولة الكويت. الجمهورية اللبنانية. الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية. جمهورية المالديف. جمهورية مالي. ماليزيا. جمهورية مصر العربية. المملكة المغربية. الجمهورية الإسلامية الموريتانية. جمهورية النيجر. جمهورية نيجيريا الاتحادية. الجمهورية اليمنية.

– كما حضر بصفة مراقب: الدول: جمهورية ألبانيا. جمهورية موزمبيق الشعبية. الجماعات المسلمة التالية: طائفة القبارصة المسلمين الأتراك. الجبهة الوطنية لتحرير مورو. المنظمات الدولية والإقليمية التالية: منظمة الأمم المتحدة. منظمة الوحدة الافريقية. جامعة الدول العربية.

حركة عدم الانحياز– وشاركت في المؤتمر أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي المتفرعة التالية: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (بأنقرة) مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (باسطنبول). المركز الإسلامي للتدريب الفني والمهني والبحوث (بدكا). المركز الإسلامي لتنمية التجارة (بالدار البيضاء). المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية (بجدة). مجمع الفقه الإسلامي (بجدة).

اللجنة الدولية للحفاظ على التراث الحضاري الإسلامي (باسطنبول). صندوق التضامن الإسلامي (بجدة). الجامعة الإسلامية بالنيجر. الجامعة الإسلامية بأوغندا. كما شاركت في المؤتمر مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي المتخصصة التالية: البنك الإسلامي للتنمية (بجدة). المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة اسيسكو(بالرباط).وكالة الأنباء الإسلامية الدولية – اينا (بجدة). منظمة إذاعات الدول الإسلامية – اسبو (بجدة). اللجنة الإسلامية للهلال الدولي– (بنغازي).

كما شاركت في المؤتمر المؤسسات التالية المنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي:

منظمة العواصم والمدن الإسلامية (بمكة المكرمة). الاتحاد الرياضي لألعاب التضامن الإسلامي (بالرياض).الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر (بجدة).الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع، (بكراتشي)، الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية (بالرياض).الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية (بالقاهرة).كما حضرت بصفة مدعو الجمعيات والمؤسسات الإسلامية التالية: رابطة العالم الإسلامي (مكة المكرمة). جمعية الدعوة الإسلامية العالمية (طرابلس). الندوة العالمية للشباب المسلم (الرياض). رابطة الجامعات الإسلامية (الرياض). المجلس الدولي الإسلامي للدعوة والإغاثة (القاهرة). المؤسسة الخيرية الإسلامية العالمية (الكويت). لجنة العمل في المملكة المتحدة (لندن) .

كما حضر بصفة مدعو دول: جمهورية كازخستان. جمهورية البوسنة والهرسك.

مؤسسات: مجلس التعاون لدول الخليج العربية. اتحاد دول المغرب العربي مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين .برنامج الأمم المتحدة للتنمية. لجنة الأمم المتحدة لتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر. برنامج الأمم المتحدة للبيئة صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة. المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. اللجنة الحكومية الدولية لمكافحة الجفاف في

منطقة السهل الأفريقي. فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي حول محنة الأقلية التركية المسلمة في بلغاريا.

وأخذ المؤتمر علما أيضا بالتقارير التي قدمها رؤساء الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنبثقة عن الأنشطة التي قامت بها مؤسساتهم في إطار العمل الإسلامي المشترك. وقد أكد المؤتمر ضرورة دعم هذه الأجهزة والمؤسسات لتمكينها من أداء رسالتها.

عقد المؤتمر جلسة خاصة لإعلان التبرعات الطوعية وقد أعلن فيها عن التبرعات التالية: المملكة العربية السعودية 10 (عشرة) مليون دولار أمريكي للأمانة العامة و الأجهزة المتفرعة .الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية 1 مليون دولار أمريكي لصندوق التضامن الإسلامي . جمهورية اندونيسيا ثلاثمائة وخمسون ألف دولار أمريكي (350.000) للأمانة العامة والأجهزة التابعة للمنظمة، بروناي دار السلام . ثلاثمائة ألف دولار أمريكي (300.000) لكل من الأمانة العامة، وصندوق التضامن الإسلامي ووقفيته وصندوق القدس ووقفيته والجامعة الإسلامية بأوغندا، جمهورية السنغال عشرة آلاف دولار أمريكي (10.000). جمهورية مصر العربية منح للطلاب وإبعاث المدرسين.

أعلن المؤتمر التزام الأمة الإسلامية بتحرير المسجد الأقصى المبارك، أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، وأكد أن القدس الشريف هي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وجدد التزامه بتعزيز التضامن الإسلامي من أجل ضمان عودتها إلى السيادة الفلسطينية والحفاظ على طابعها العربي الإسلامي. وأكد بطلان كافة التدابير التي اتخذتها لضم القدس الشريف وفرض القوانين الإسرائيلية على سكانها العرب الفلسطينيين. وطالب المجتمع الدولي بإدانة الانتهاكات المستمرة ضد المسجد الأقصى والمحكمة الشرعية الإسلامية والمقدسات الإسلامية والمسيحية الأخرى، وإجبارها على الانصياع لكافة القرارات الدولية وآخرها قرار مجلس الأمن 681 وتوفير الحماية الضرورية للشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة.

ودعا المؤتمر جميع دول العالم إلى الامتناع عن إقامة سفاراتها وممثلياتها في مدينة القدس الشريف تعبيرا عن اعتراضها لضم إسرائيل للمدينة المقدسة.

وأعرب المؤتمر عن قلقه العميق من استمرار تنفيذ مخطط تهجير اليهود السوفييت وغيرهم إلى الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وتوطينهم فيها، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، وناشد كافة الدول عدم اتخاذ أية اجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة.

كما ناشد المؤتمر جميع الدول إلى التجاوب مع طلب السكرتير العام للأمم المتحدة لتنفيذ منطوق القرار 681 الداعي إلى عقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لمناقشة التدابير الواجب اتخاذها لحماية الشعب الفلسطيني طبقا للاتفاقات الدولية وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير.

أعرب المؤتمر عن قلقه العميق إزاء المحاولات الجارية لإلغاء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 3379، المؤرخ في 10 تشرين الثاني (نوفمبر) 1975م، التي من شأنها عرقلة التسوية السلمية العادلة والشاملة، للصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، وأعلن المؤتمر تمسكه بهذا القرار حتى زوال الأسباب التي أدت إلى اتخاذه.

أدان المؤتمر بشدة رفض إسرائيل الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981 م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات ضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي. واعتبر أن جميع هذه التدابير لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب. وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة العام 1949 م.

27. وأدان المؤتمر استمرار احتلال إسرائيل لأجزاء من جنوب لبنان والبقاع الغربي والاعتداءات والممارسات التعسفية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين، وطالب بانسحابها من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وغير مشروط، وأكد المؤتمر حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا، كما أكد على وجوب تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن لبنان وخاصة القرار رقم 425 لعام 1978 م، كما أعرب المؤتمر عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا وعن تأييده ودعمه للخطوات التي قامت بها الحكومة اللبنانية لبسط سلطة الدولة على كافة الأراضي اللبنانية لتمكينها من ترميم وتحديث البنية التحتية وبناء المرافق الأساسية لإنعاش الاقتصاد، كما دعا المؤتمر المجتمع الدولي للمساهمة في الصندوق الدولي لإعمار لبنان الذي تقرر إنشاؤه في القمة العربية في بغداد.

قرار رقم 6/1 – س (ق أ)

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

إن مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) المنعقد في داكار بجمهورية السنغال في الفترة ما بين من 3 – 5 جمادي الثاني 1412 هـ، الموافق 9 –11 ديسمبر 1991م،

وإذ درس بارتياح تقرير الأمين العام حول القضية الفلسطينية والنزاع العربي الإسرائيلي المضمن في الوثيقة رقم (IS / 6 - 91 / QP / D.1)،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند إلى قرارات مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي،

وإذ يعتبر أن استمرار احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية، وضمه لمدينة القدس الشريف والجولان السوري، وتنكره للحقوق الوطنية والسياسية الثابتة للشعب الفلسطيني، وتصعيده لممارساته القمعية ضد المواطنين العرب إنما يشكل انتهاكا صارخا للشرعية الدولية ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، وإذ يعرب عن القلق العميق لاستمرار تدفق مئات الآلاف من المهجرين اليهود السوفييت وغيرهم إلى الأراضي المحتلة وتوطينهم فيها، واستمرار إسرائيل في توسيع وإقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري المحتل.

وإذ يؤكد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب لعام 1949 م على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 67 بما فيها مدينة القدس الشريف.

وإذ يؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تستهدف دول المواجهة العربية فحسب، بل تهدف أيضا إلى زعزعة استقرار البلدان الإسلامية، وتهدد بالخطر السلم والأمن الدوليين،

وإذ يتابع بارتياح استمرار الانتفاضة الشعبية للعام الخامس في الأراضي الفلسطينية المحتلة، من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي واسترداد الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف،

وإذ يتابع بقلق استمرار إسرائيل في تخزين وتطوير جميع أسلحة الدمار الشامل ومكوناتها ونظم إيصالها إلى أهدافها،

وإذ يتابع باهتمام الجهود السلمية التي بذلت من أجل عقد مؤتمر السلام في الشرق الأوسط لإيجاد حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن 242 و 338 وصيغة الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني.

مؤكدا على أهمية دور الأمم المتحدة في الجهود الهادفة إلى التوصل لتسوية سياسية عادلة وشاملة لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي.

1-يستذكر جميع القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة ووزراء الخارجية الإسلامية ذات الصلة بالقضية الفلسطينية والنزاع العربي الإسرائيلي، ويعرب عن اعتزازه بانتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة، ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها ودعمها لنضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي المستمر في إجراءاته القمعية وسياساته الاستيطانية إلى أن يحقق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال.

2-يؤكد من جديد أن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي كل لا يتجزأ في المعالجة والحل، ولا يمكن تجزئة الحل أو جعله يشمل بعض أطراف النزاع، أو قصره على بعض أسباب النزاع دون

غيرها. ولا يمكن للسلام أن يعم المنطقة إذا لم يكن شاملا جميع الأطراف بما فيهم الطرف الفلسطيني الذي تعتبر قضيته قضية المسلمين الأولى وجوهر النزاع العربي الإسرائيلي.

-يؤكد من جديد شرعية المقاومة التي يخوضها الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد من أجل استرداد أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

4-يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لا يمكن أن يتحقق إلا بالانسحاب الإسرائيلي الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967م،

5-يعرب عن تأييده للجهود والمساعي التي أدت إلى عقد مؤتمر السلام في مدريد لإيجاد حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية والنزاع العربي الإسرائيلي، ويرى أن نجاح هذا المؤتمر يرتكز على تحقيق الأسس والمقومات التالية:

أولا: استناد مؤتمر السلام إلى الشرعية الدولية وقراراتها بما فيها قراري مجلس الأمن 242، 338 والالتزام بتطبيقها والتي تكفل الانسحاب الإسرائيلي الشامل من الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري والأراضي الأردنية المحتلة وعلى أساس صيغة الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية للشعب الفلسطيني، وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير بما يضمن حقه في الحرية والاستقلال الوطني.

ثانيا تأكيد اعتبار القدس المحتلة جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة.

ثالثا وقف الاستيطان في الأراضي المحتلة بما فيها القدس الشريف مع وجوب توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك وإزالة المستوطنات القائمة باعتبارها غير شرعية وفقا لقرارات الشرعية الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 465.

رابعا ضمان ترابط مراحل الحل وصولا إلى الحل النهائي الشامل على جميع الجبهات طبقا لقرارات الشرعية الدولية وضرورة أن تشمل الترتيبات الانتقالية حق الشعب الفلسطيني في سلطته على الأرض والمياه والمصادر الطبيعية والشؤون السياسية والاقتصادية كافة، وحل قضية اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرارات الأمم المتحدة وخاصة قرار الجمعية العامة رقم 194 وقرار مجلس الأمن 237،

9-يدين بشدة سياسة التوسع الاستيطاني الإسرائيلي ويؤكد التزامه وتمسكه بمبدأ عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة واعتبار أن جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشؤها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري هي إجراءات وممارسات باطلة

وملغاة وغير شرعية، يجب إزالتها طبقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها العديدة الصادرة في هذا الشأن وخاصة قرار مجلس الأمن رقم 465.

10-يدين سياسة تهجير اليهود السوفييت والفلاشا وغيرهم إلى الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967 بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، وتوطينهم فيها، ويناشد كافة الدول عدم اتخاذ أية إجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة.

11-يطالب المجتمع الدولي بالعمل على قيام إسرائيل بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة الداعية لإخضاع جميع المرافق النووية لنظام الضمانات الذي تديره الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك الاستجابة للمساعي والمبادرات من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. ويدعو الدول الأعضاء لمواصلة تعاونها في إطار الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمحافل الدولية الأخرى ذات الصلة من أجل ضمان انصياع إسرائيل للقرارات الدولية وإخضاع جميع مرافقها النووية للتفتيش الدولي، وتقديم بيان كامل عن مخزونها من المواد النووية لمجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

12-يناشد جميع الدول التجاوب مع طلب الأمين العام للأمم المتحدة لتنفيذ منطوق قرار مجلس الأمن رقم (681) بالدعوة لعقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لمناقشة التدابير الواجب اتخاذها لحماية الشعب الفلسطيني طبقا للاتفاقات الدولية، وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير.

13-يعرب المؤتمر عن تقديره لدول المجموعة الأوروبية ولحاضرة الفاتيكان ولمنظمة الأمم المتحدة ولحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية، وللجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، ولجميع الشعوب والقوى المحبة للسلام، لدعمها القضية الفلسطينية في المحافل الدولية وتقديمها الدعم لنضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة.

14-يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية؛ ويؤكد على كافة التوصيات الصادرة عن اجتماعات لجنة القدس.

15-يطالب الدول الأعضاء إلى الالتزام بتغطية ميزانية كل من صندوق القدس وقفيته المقررة لهما والبالغة مئة مليون دولار لكل منهما، ويدعو الدول الأعضاء إلى تسديد مساهماتها، ويناشدها الاستمرار في حملة جمع التبرعات على المستويين الشعبي والرسمي لصالح صندوق القدس ووقفيته.

16-يدعو الأمين العام لمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بذلك إلى مؤتمر القمة القادم.

قرار 2 / 6 – س (ق أ)

بشأن الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المباركة:

إن مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) المنعقد في داكار بجمهورية السنغال في الفترة من 3 إلى 5 جمادي الثاني 1412 هـ (الموافق 9 – 11 ديسمبر 1991م).

منطلقا من المبادئ والأهداف الواردة في الميثاق.

مستندا إلى جميع القرارات الإسلامية ذات الصلة.

مذكرا بالقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن حول الوضع في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف.

منطلقا من قرارات الأمم المتحدة وخاصة قرار مجلس الأمن (681) والذي يؤكد انطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب والمعقودة في 12 آب / أغسطس 1949م.

على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 م بما فيها القدس الشريف.

معربا عن قلقه الشديد إزاء الوضع الخطير في الأراضي الفلسطينية المحتلة نتيجة استمرار الاحتلال الإسرائيلي وممارساته التعسفية وإجراءاته القمعية واستمراره في مصادرة الأراضي والممتلكات وإقامة المستعمرات الاستيطانية وتصعيده لسياسة الأبعاد ونسف البيوت وفرض العقوبات الجماعية على السكان والاعتداء على حرمة المقدسات الإسلامية والمسيحية.

معربا عن قلقه العميق لاستمرار تدفق مئات الآلاف من المهجرين اليهود السوفيت وغيرهم إلى الأراضي الفلسطينية والعربية والجولان السوري المحتل وتوطينهم فيها، مما يشكل اعتداءا صارخا على الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني والمواطنين السوريين في الجولان المحتل، ويؤدي إلى تقويض الجهود المبذولة لإقامة سلام عادل وشامل في المنطقة.

وإذ يأخذ في الاعتبار الأوضاع الاقتصادية المتردية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وضرورة تقديم كافة أشكال الدعم المادي والسياسي لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني ومواصلة انتفاضته المباركة.

مشيدا بالإجماع الدولي الرافض للسياسة التوسعية والاستيطانية للحكومة الإسرائيلية، وتأييد المجتمع الدولي للانتفاضة الفلسطينية ووقوفه إلى جانب النضال المشروع للشعب الفلسطيني.

1–يؤكد من جديد القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية وكذلك توصيات اللجان الإسلامية المشكلة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي لمعالجة مختلف جوانب القضية الفلسطينية، ويؤكد على ضرورة تقديم كافة أشكال الدعم والمساندة للانتفاضة المباركة في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي واستمرار سياسات الاستيطان والممارسات القمعية، وذلك لتمكينها من الاستمرار حتى تحقيق أهدافها.

2–يؤكد أن السلام العادل والشامل للقضية الفلسطينية والنزاع العربي الإسرائيلي يقوم على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة التي تطالب بانسحاب إسرائيل من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس الشريف، وبما

يضمن تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف.

3-يدين بشدة السياسة الاستيطانية والتوسعية المستمرة للحكومة الإسرائيلية، وإصرارها على مواصلة احتلال الأراضي العربية وطرد المواطنين العرب الفلسطينيين من أرضهم وديارهم وإحلال اليهود المهجرين من شتى بقاع العالم محلهم، مما يشكل ذلك تهديدا مباشرا لأمن الأمة الإسلامية ومصالحها الحيوية.

4-يناشد الأمم المتحدة وأجهزتها المتخصصة وكافة الدول والحكومات العمل على حمل السلطات الإسرائيلية المحتلة للتقيد بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 49 ووقف إجراءاتها القمعية والتعسفية ضد المواطنين في الأراضي المحتلة، والعمل على إطلاق سراح المعتقلين الفلسطينيين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية وفتح المؤسسات التعليمية المغلقة والكف عن تدنيس حرمة أماكن العبادة وهدم البيوت وإغلاقها وإلغاء كافة القيود على حرية التنقل.

5-يناشد جميع الدول إلى التجاوب مع طلب الأمين العام للأمم المتحدة تنفيذ منطوق قرار مجلس الأمن رقم 681 بالدعوة لعقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لمناقشة التدابير الواجب اتخاذها لحماية الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة.

6-يطالب الدول الأعضاء تنفيذ المشاريع الخاصة بدعم الانتفاضة الفلسطينية والمقرة في المؤتمر الإسلامي الثامن عشر والتي أكد عليها المؤتمر الإسلامي التاسع عشر في قراره رقم 1 / 19 – س.

7-يعرب عن تقديره لكل المنظمات الدولية والهيئات الشعبية ووسائل الاعلام والصحافة التي تقف مناصرة للقضية العادلة للشعب الفلسطيني وانتفاضته الشعبية، ويهيب بها مواصلة فضح الجرائم الوحشية لقوات الاحتلال الإسرائيلية لما لذلك من تأثير فعال على أوساط الرأي العام العالمي.

8-يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ بنود هذا القرار على الصعيدين الدولي والإسلامي وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى المؤتمر القادم لوزراء الخارجية

قرار 3 / 6 – س (ق أ)

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) المنعقد في داكار بجمهورية السنغال في الفترة من 3 – 5 جمادي الثاني 1412 هـ، (9 – 11 ديسمبر 1991م)،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ومسترشدا بالقرار رقم 1 / 3 – س (ق. أ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف،

مؤكدا استمرار تعزيز التضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني والتزام الدول الإسلامية الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن مدينة القدس وخاصة إعلان الجهاد لتحريرها وتخليص المسجد الأقصى من نير الاحتلال،

مستذكرا قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القراران رقم 476 و 478 اللذان يؤكدان بطلان القانون الإسرائيلي الذي يعتبر القدس عاصمة موحدة لإسرائيل،

معربا عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات المنظمة على الأماكن المقدسة وعلى جموع المصلين في مدينة القدس الشريف من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي والعصابات الصهيونية المتطرفة، ولما آل إليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها، وخاصة المسجد الأقصى المبارك ومسجد الصخرة المشرفة،

أخذ علما بالحالة السيئة التي توجد عليها قبة الصخرة المشرفة مما يهدد بانهيارها.

معبرا عن تضامنه الكامل مع انتفاضة الشعب الفلسطيني المباركة،

مشيدا بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، عاهل المملكة المغربية،

1-يؤكد مجددا على جميع قرارات القمم الإسلامية ذات الصلة.

2-يؤكد على التوصيات الصادرة عن لجنة القدس.

3-يؤكد أن مدينة القدس الشريف هي جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 67، وأن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي ترمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، هي مخالفة لكافة الأعراف والمواثيق والمعاهدات والقوانين الدولية، وتعتبر لاغية وباطلة وكأنها لم تكن.

4-يؤكد التزام الدول الأعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المجموعات الدولية المؤيدة للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وذلك لوقف الإجراءات والممارسات العدوانية في هذه المدينة المقدسة، والانتهاكات لحرمة المسجد الأقصى المبارك والأماكن المقدسة الأخرى في فلسطين والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي للمدينة المقدسة.

5-يؤكد أن السلام لن يستتب في الشرق الأوسط ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف وحل قضية فلسطين باعتبارها جوهر النزاع العربي الإسرائيلي في إطار تسوية شاملة وعادلة في المنطقة، بما يضمن تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه، وعاصمتها القدس الشريف.

6-يدين سلطات الاحتلال الإسرائيلي لهدمها محراب مسجد عثمان بن عفان في القدس الشريف، ويطالب الأمم المتحدة بتوفير الحماية للأماكن والمقدسات الإسلامية والمسيحية في المدينة المقدسة.

7-يدين عملية نهب وثائق المحكمة الشرعية في القدس الشريف التي قامت بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف مصادرة ممتلكات الوقف الإسلامي في القدس الشريف، ويدعو الهيئات والمؤسسات الدولية والحكومية للعمل على اتخاذ الإجراءات الضرورية لإعادة هذه الوثائق ومنع تكرار هذه الأعمال التي تعتبر انتهاكا للأعراف والقوانين الدولية.

8-يدين السياسات والممارسات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني لأنها تشكل انتهاكا صريحا لأحكام العهد الدولي لإزالة كافة أشكال التمييز العنصري كما تدين مخططات إسرائيل الاستيطانية في القدس الشريف والتي تهدف لإحداث التغيير الديمغرافي فيها وتهويدها، منتهكة بذلك مبادئ القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949.

9-يدعو جميع دول العالم إلى عدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بأي شكل من الأشكال يمكن أن يفهم منه أو تحتج به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني وقبول بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل ويدعو كل الدول التي تربطها بإسرائيل علاقات دبلوماسية أن تمتنع عن نقل سفارتها وممثلياتها إلى مدينة القدس الشريف.

10-يدعو الدول الأعضاء إلى بذل الجهود لحث مجلس الأمن على اتخاذ التدابير الكفيلة بإيقاف الممارسات الإسرائيلية وبتوفير الحماية الضرورية للشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة بما في ذلك إرسال مراقبين دوليين وعدم السماح

بإقامة مستوطنات جديدة في مدينة القدس الشريف وبقية الأراضي المحتلة.

11-يدعو الدول التي أعلنت تآخي عواصمها ومدنها مع مدينة القدس الشريف إلى المبادرة بتبني بعض المشروعات التي تعزز صمود المدينة المقدسة وأهلها ومؤسساتها، ويطالب الدول الأعضاء التي تعلن تآخي عواصمها ومدنها مع مدينة القدس الشريف عاصمة فلسطين، أن تسارع بتنفيذ ذلك، تعزيزا لروح التضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني.

12-يعرب عن تقديره الكبير لمواقف قداسة البابا إدانته واستنكاره للممارسات الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف ويدعو إلى استمرار التنسيق مع حاضرة الفاتيكان للحفاظ على عروبة القدس وهويتها الدينية والتاريخية.

13-يعهد إلى جلالة الملك الحسن الثاني رئيس لجنة القدس باتخاذ ما يراه مناسبا من إجراءات من أجل ضمان القيام بأعمال الصيانة والإعمار المطلوبة لقبة الصخرة.

14-يؤكد المؤتمر على أهمية العمل على تنظيم ندوات للتعريف بقضية القدس الشريف وفلسطين في مختلف العواصم العالمية والاتصال بالفاتيكان لعقد لقاء إسلامي مسيحي وبمشاركة الكنائس الشرقية وغيرها من أجل الحفاظ على هوية المدينة المقدسة وطابعها الديني والتاريخي والديمغرافي.

15-يكلف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية.

بشأن التصدي للمحاولات الرامية إلى إلغاء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3379 لعام 1975م الذي يعتبر الصهيونية شكلا من أشكال العنصرية

إن مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) المنعقد في داكار - جمهورية السنغال، في الفترة من 3 - 5 جمادي الثاني 1412 هـ (9 -11 ديسمبر 1991م) ،

إذ يستذكر القرار رقم 7/1 بشأن العنصرية والصهيونية المتخذ في المؤتمر الإسلامي السابع لوزراء الخارجية الذي انعقد في اسطنبول بتاريخ 13 - 16 جمادي الأول 1396 هـ الموافق 12 - 15 آيار/ مايو 1976 م، وقرارات المؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية اللاحقة ذات الصلة.

وإذ يذكر أيضا بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وعلى وجه الخصوص القرار رقم 57. (280 د) الصادر في 2 نوفمبر 1973م والقرار رقم 3778 (100 د) والقرار رقم 3379 عام 1975م والذي أكدت فيها على تحقيق القضاء التام غير المشروط على العنصرية والتمييز العنصري والتفرقة العنصرية.

وبعد الإطلاع على الأسباب والمبادئ التي استندت إليها الجمعية العمومية في اعتماد هذا القرار.

ونظرا لأن القوانين والإجراءات الإدارية والسياسات والممارسات العنصرية الإسرائيلية لم تلغ، أو تتخذ إجراءات أو خطوات عملية نحو إلغائها.

وبعد الإطلاع على المحاولات الرامية إلى إلغاء قرار الجمعية العامة رقم 3379 بتاريخ 10 تشرين الثاني/ نوفمبر 1975 م،

إذ يلاحظ أنه لم يسبق أن ألغت الجمعية العامة للأمم المتحدة أيا من قراراتها السابقة،

1-يعرب عن قلقه الشديد إزاء هذه المحاولات الجارية لإلغاء هذا القرار، الأمر الذي يشكل سابقة خطيرة.

2-ويؤكد أن مثل هذه المحاولات تؤدي إلى عرقلة مساعي السلام الجارية في منطقة الشرق الأوسط من خلال مكافأة المعتدين.

3-يناشد جميع الدول المحبة للسلام والمدافعة عن حقوق الإنسان والمناهضة لجميع أشكال التمييز العنصري، رفض هذه المحاولات والإبقاء على هذا القرار حتى تزول الأسباب التي أدت إلى اتخاذه.

4-يطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عن نتيجة مساعيه.

ملحق رقم (8)

مؤتمر القمة الإسلامي السابع

الدار البيضاء– المملكة المغربية (دورة الإخاء والانبعاث)
11– 13 رجب 1415 هـ (13– 15 ديسمبر 1994 م)

قرار رقم 7/1 – س(ق.ا)
بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

إن مؤتمر القمة الإسلامي السابع (دورة الإخاء والانبعاث) المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من 11 – 13 رجب 1415هـ ، الموافق 13 – 15 ديسمبر 1994م إذ درس تقرير الأمين العام حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، المتضمن في الوثيقة رقم ICFM/22-94/PAL/D.1 ،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يستند إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ،

وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية حول الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى

وإذ يؤكد من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وأن استمرار احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية وضمها لمدينة القدس الشريف والجولان السوري واستمرار تنكرها للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ، وعدم احترامها لحقوق الإنسان الفلسطيني ، إنما تشكل انتهاكا صارخا للشرعية الدولية ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ، والإعلان العالمي لحقوق الانسان ،

وإذ يؤكد مجددا قرار مجلس الأمن رقم 681 وانطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 م ، بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يستذكر قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476 ، 478 والخاص بمدينة القدس الشريف والقرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى وجوهر النزاع العربي – الإسرائيلي ، وأن السلام العادل والشامل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف الى السيادة الفلسطينية كعاصمة لدولة فلسطين ،

وإذ يستذكر أيضا قرار مجلس الأمن رقم 904 (1994) الخاص بمجزرة حرم المسجد الابراهيمي في مدينة الخليل ، والداعي الى تأمين الحماية الدولية للفلسطينيين في مدينة الخليل وإذ يعرب عن القلق العميق إزاء استمرار ممارسات وإجراءات إسرائيل القمعية والإرهابية واستمرار سياسة الأبعاد والعقوبات

الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف ،

وإذ ينطلق من القرارات الإسلامية والدولية التي تؤكد على شرعية الكفاح الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد ، لاسترداد سيادته على أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ،

وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على جنوب لبنان والبقاع الغربي ، ويؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تتهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا البلدان الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ،

وإذ يتابع باهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل الى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و425 وصيغة "الأرض مقابل السلام" والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني،

1- يؤكد مجددا على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

2- يؤكد مجددا أيضا أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى ، ويعرب عن تضامنه مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة آثار الاحتلال الإسرائيلي وبناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أرض فلسطين ، وذلك من أجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف.

3 -يدعو الدول الأعضاء الى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعم نضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال، ومواصلة دعم مواقف منظمة التحرير الفلسطينية في مفاوضاتها من أجل تأكيد نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة الى السلطة الوطنية الفلسطينية ، بما فيها القدس الشريف.

4 - يؤكد أن السلام الشامل والعادل في منطقة الشرق الأوسط لا يمكن أن يتحقق إلا بالانسحاب الإسرائيلي الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967م ، بما فيها مدينة القدس الشريف والجولان السوري المحتل والأراضي اللبنانية المحتلة

5 - يعرب عن دعمه وتأييده للمسيرة السلمية في الشرق الأوسط والهادفة الى إيجاد حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، ويرحب بالاتفاقات التي تم عقدها في إطار مسيرة السلام . ويرى أن نجاح عملية السلام في الشرق الأوسط يرتكز على تحقيق الأسس والمقومات التالية :

أولا: إستنادها الى قرارات الشرعية الدولية بما فيها قرارات مجلس الأمن 425،338،242، والالتزام بتطبيقها بالفهم العربي والدولي لهذه القرارات التي تكفل الانسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري المحتل والأراضي اللبنانية المحتلة ، وعلى أساس " مبدأ الأرض مقابل السلام " والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في العودة طبقا لقرار الجمعية العامة رقم 194 .

ثانيا : إنطباق قرار مجلس الأمن رقم 242 على جميع الأراضي العربية المحتلة بما فيها الأراضي الفلسطينية .

ثالثا: أن القدس هي جوهر قضية فلسطين والتي هي بدورها جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وهي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ، وضرورة عودتها الى السيادة الفلسطينية ، عاصمة لدولة فلسطين ، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة.

رابعا: إزالة المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة باعتبارها غير شرعية وفقا للقرارات الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 465، ووقف الاستيطان اليهودي في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، مع وجوب توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك.

خامسا: ضرورة تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ومعاهدة لاهاي لعام 1907م ووقف جميع ممارسات إسرائيل الإرهابية والقمعية ضد الشعب الفلسطيني وإطلاق كافة المعتقلين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ، ووقف مصادرة الأملاك والأوقاف الإسلامية والمسيحية ومحاولة تغيير معالمها ، ووقف انتهاك الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية المستمر ووقف الحفريات التي تعرض هذه المقدسات للخطر.

6 – يدعو الى دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ودعم السلطة الوطنية الفلسطينية لتثبيت سلطتها والبدء في مسيرة إعمار وتنمية الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف.

7 – يدعو الى مشاركة أكثر فعالية للأمم المتحدة في إنجاح عملية السلام الخاصة بالشرق الأوسط ، ويؤكد على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال وممارسة الشعب الفلسطيني حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف.

8 – ينبه الرأي العام الدولي ومجلس الأمن الى خطورة تصرف إسرائيل وكأنها مستثناة من الإلتزام بمبادئ القانون الدولي ومعفاة من التقيد بمعايير الشرعية الدولية ، ويحث المجتمع الدولي على ضرورة إلزام إسرائيل بالتوقف عن انتهاكاتها لمبادئ الشرعية الدولية وبتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن دون مماطلة أو تسويف.

9 – يدعو دول العالم الى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات الى اعتباره بأية صورة من الصور اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل . ويذكر في هذا الشأن بقرارات مجلس الأمن رقم 478،476،465 التي تقضي ببطلان الإجراءات الإسرائيلية الخاصة بمدينة القدس الشريف ، ويؤكد أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية والاستيطانية الرامية الى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ولاغيه ولا يترتب عليها أي أثر قانوني ومخالفة للمعاهدات والمواثيق والأعراف الدولية.

10– يدعو الى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية " جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها ، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

11– يدين بشدة المخطط العدواني الإسرائيلي بتقسيم الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل المحتلة، والذي يهدف الى اقتطاع الجزء الأكبر منه وتهويده وإقامة معبد يهودي مكانه . ويطلب من الدول الأعضاء المضي قدما في تنسيق وتكثيف جهودها في مختلف المحافل الدولية من أجل منع تنفيذ هذا المخطط والحفاظ على الحرم الإبراهيمي مسجدا خالصا للمسلمين كما كان عبر القرون . ويحذر من أن أي تهاون في ذلك سوف يشجع إسرائيل على المساس بالمسجد الأقصى المبارك والمقدسات الإسلامية والمسيحية الأخرى الأمر الذي يضر بعملية السلام ، ويدعوها الى العمل على ترميم البلدة القديمة في مدينة الخليل والحفاظ على تراث وحضارة هذه المدينة العريقة وإسكانها من قبل العائلات الفلسطينية ، لمجابهة المد الاستيطاني اليهودي في المدينة.

12– يطالب المجتمع الدولي بالعمل على عودة المراقبين الدوليين الى مدينة الخليل طبقا لقرار مجلس الأمن رقم 904 ، وحمل إسرائيل على السماح لهم بالقيام بمهامهم.

13– يدين بشدة السياسات والممارسات الإسرائيلية القمعية ضد المواطنين الفلسطينيين ، وكذلك يدين بشدة السياسة الإسرائيلية الاستيطانية التوسعية ، ويعتبر جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في القدس الشريف وسائر الأراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك الجولان السوري باطلة ولاغيه طبقا للشرعية الدولية . ويناشد جميع دول العالم عدم اتخاذ أية إجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة . ويدعو الدول الأعضاء للطلب من مجلس الأمن تشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

14– يدعو الدول الأعضاء للعمل في نطاق الأمم المتحدة ولدى المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ، والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

15- يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لجنوب لبنان والبقاع الغربي واستمرار اعتداءاتها وممارساتها التعسفية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطالب مجلس الأمن الدولي باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف هذه الاعتداءات فورا ، ويطالب أيضا بانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط . ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا ، كما يؤكد على وجوب تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة القرار رقم 425 لعام 1978م ، ويعرب عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا ويدعو المجتمع الدولي للمساهمة في الصندوق الدولي لأعمار لبنان.

16- يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين . ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة ولاغيه وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل.

17- يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981م ، وبالانضمام الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، وبتنفيذ قرارات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية الى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة ، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن مخزونها من الأسلحة والمواد النووية الى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

18 يطالب الدول الأعضاء بتنسيق مواقفها في جميع المحافل الدولية للمحافظة على الموقف المبدئي لمنظمة المؤتمر الإسلامي من جميع القرارات الخاصة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي.

19- يشيد بالجهود التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ، ملك المملكة المغربية .

20- يدعو الدول الأعضاء أن تطلب من الأمين العام للأمم المتحدة من أجل أن تقوم لجنة التوفيق بالتعاون مع وكالة الإغاثة والدول المعنية بإعداد حصر شامل للاجئين الفلسطينيين وأملاكهم ووضع تصور شامل لحل مشاكلهم على أساس القرار الدولي رقم 194 .

21- يعرب عن تقديره لمنظمة الأمم المتحدة ولحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الإفريقية وللجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ولجميع الشعوب

والقوى المحبة السلام ، لدعمها القضية الفلسطينية في المحافل الدولية وتقديمها الدعم لنضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة . ويدعوها الى مواصلة هذا الدعم والتأييد بكل السبل الممكنة.

22-يطلب من الأمين العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية وحركة عدم الانحياز والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

23- يدعو الأمين العام الى متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 7/2- س (ق.أ)

بشأن مدينة القدس الشريف *

أن مؤتمر القمة الإسلامي السابع(دورة الإخاء والانبعاث) المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية، في الفترة من 11 - 13 رجب 1415هـ ، الموافق 13 - 15 ديسمبر 1994م ،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة رقم: (ICFM/22-94/PAL/D.2)

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند الى القرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى، وجوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف الى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين .

وإذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465 ، 476 ، 478 الخاصة بمدينة القدس الشريف والتي تؤكد بطلان القانون الإسرائيلي القاضي بضمها واعتبارها عاصمة موحدة لإسرائيل ، وإذ يعرب عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف، ولما آل عليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها، وخاصة المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة ،

وإذ يعرب عن تضامنه الكامل مع النضال العادل والمشروع للشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية حتى تتمكن من مواجهة المرحلة القادمة ونقل جميع السلطات في الأراضي الفلسطينية المحتلة الى السلطة الوطنية الفلسطينية وتثبيت سلطتها على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يؤكد على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 681 الذي نص على إنطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يتابع باهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل الى حل عادل وشامل لقضية القدس الشريف وفلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن رقم 242 و 338 والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني ،

وإذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، ملك المملكة المغربية ،

1 – يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الخاصة بالقدس الشريف، والتوصيات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة ،

2 – يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة الدعم لمنظمة التحرير الفلسطينية ودعم مواقفها في المفاوضات القادمة من أجل نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة الى السلطة الوطنية الفلسطينية بما فيها القدس الشريف وتأكيد عودتها الى السيادة الفلسطينية .

3 – يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة وضرورة عودتها الى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .

4 – يدعو دول العالم الى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات الى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لها . ويؤكد مجددا أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية والاستيطانية الرامية الى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة للمعاهدات الدولية والمواثيق والأعراف، وذلك طبقا لقرارات الشرعية الدولية ومنها قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476، 478 (1980) وكذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي تقضي ببطلان تلك الإجراءات

5 – يدعو الدول الأعضاء الى مواجهة التطورات الخطيرة الناجمة عن استمرار السياسة الإسرائيلية التوسعية في القدس الشريف والتصدي لها بكل الوسائل الممكنة، وتوفير الإمكانيات المادية للحفاظ على المقدسات الإسلامية، ودعم صمود أهلها لمنع إسرائيل من تنفيذ مخططاتها الهادفة الى ضم القدس وطمس طابعها العربي والإسلامي .

6 –يدعو المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام لحمل إسرائيل على عدم اجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينة القدس الشريف خلال المرحلة الانتقالية تخل بنتيجة مفاوضات الوضع النهائي للمدينة .

7 – يؤكد على ضرورة تفكيك المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة، ووقف الاستيطان اليهودي وخاصة في القدس الشريف مع توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك .

8 – يطالب الدول الإلتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478(1980) والذي يدعو الدول الأعضاء الإلتزام بأحكام هذا القرار وعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية الى مدينة القدس الشريف .

9 – يؤكد التزام الدول الأعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وذلك لوقف الإجراءات والممارسات العدوانية وأعمال الحفريات في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي لها .

10– يؤكد مجددا على قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد على دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها وذلك بتنفيذ الأنشطة التالية :

أ) دعوة جميع الدول الإسلامية التي لم توقع حتى الآن على تآخي عواصمها مع مدينة القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين، الى سرعة إنهاء إجراءات التآخي وتبني مشاريع داخل مدينة القدس الشريف دعما لها ولمواطنيها الصادمين .

ب) إصدار طابع فلسطين،

ج) تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق القدس التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

د) استمرار التنسيق حول موضوع القدس مع كافة المحافل والمنظمات الدولية والإقليمية، وتنظيم ندوتين دوليتين عن القدس بالتنسيق مع هذه المنظمات الدولية والإقليمية .

هـ) استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة عن القدس معها.

و)دعم المؤسسات التعليمية في مدينة القدس الشريف من مدارس وجامعات وتمكينها من أداء رسالتها في مناهضة تهويد المدينة المقدسة .

ز) تقديم الدعم المالي اللازم لترميم الأبنية التاريخية والمساكن المهددة بالانهيار في القدس الشريف وبناء المساكن للمواطنين العرب لتعزيز صمودهم وإفشال مخطط تهويد القدس الشريف .

11–يدين استمرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مصادرة أراضي جديدة وإغلاق آلاف الدونمات في القدس الشريف وحولها، واقامة مشروعات استيطانية فوق الأراضي المغتصبة، بهدف فصل القدس العربية عن باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، والتي تعتبر انتهاكا لمبادئ القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م .

12- يدين بشدة قرار المحكمة العليا في إسرائيل الذي صدر بتاريخ 1993/9/23م باعتبار المسجد الأقصى المبارك جزء من مساحة دولة إسرائيل، واعتباره عملا منظما وموجها لإفساح المجال للعصابات الصهيونية المتطرفة لمواصلة انتهاكاتها المستمرة لحرمة المسجد الأقصى المبارك، واقامة وجود لها على ساحاته، ومواصلة عمليات السطو على المأثورات الدينية والتاريخية والثقافية في القدس والأراضي المحتلة .

13- يشيد بالنداء الذي وجهه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز، أمير منطقة الرياض ورئيس اللجنة الشعبية لمساعدة مجاهدي فلسطين بالمملكة العربية السعودية، وبتوجيهات سامية من خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز، ملك المملكة العربية السعودية، لإطلاق حملة "إنقاذ القدس الشريف" والتبرع بهذه الحملة التي سيخصص عائدها للإنفاق على إعادة إعمار المقدسات الإسلامية في القدس الشريف وإنقاذها مما يتهددها من مخاطر وخاصة المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة ومسجد عمر بن الخطاب، من جراء الإجراءات الإسرائيلية . ويعبر عن عميق شكره وتقديره لحكومة المملكة العربية السعودية على رعايتها المستمرة لقضية القدس الشريف والمقدسات الإسلامية فيها، ويهيب بالدول الأعضاء أن تقوم بحملات مماثلة .

14-يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 7/5- س(ق.أ)

بشأن صندوق القدس ووقفيته

إن مؤتمر القمة الإسلامي السابع (دورة الإخاء والانبعاث) المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية، في الفترة من 11 - 13 رجب 1415هـ ، الموافق 13 - 15 ديسمبر 1994م ،

إذ درس تقرير الأمين العام حول صندوق القدس ووقفيته والمتضمن في الوثيقة رقم ICFM/22-94/PAL/D.3 ،

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ،

مستندا الى جميع القرارات الإسلامية الصادرة بشأن صندوق القدس ووقفيته،

مؤكدا مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين ونضاله المشروع،

مشيدا بالدول الأعضاء التي تحافظ على الوفاء بالتزاماتها وتبرعاتها لصندوق القدس ووقفيته ، مقدرا أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس ووقفيته لمساندة نضال وجهاد الشعب الفلسطيني داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة مدينة القدس الشريف ،

ملاحظا ببالغ القلق استمرار إسرائيل في سياستها العدوانية التوسعية الاستيطانية،

منوها بالدور الإيجابي الذي يقوم به مجلس إدارة صندوق القدس ووقفيته للبحث عن موارد مالية لتنمية الصندوق ووقفيته ،

معربا عن قلقه إزاء استمرار الوضع المالي الحرج للصندوق ، الأمر الذي يؤدي الى عدم الوفاء بالمتطلبات التي يصبو إليها :

1 – يؤكد كافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية المتعاقبة ذات الصلة.

2 –يؤكد أيضا كافة التوصيات والقرارات الصادرة عن الاجتماعات السابقة لمجلس إدارة صندوق القدس .

3 – يدعو الدول الأعضاء الى الالتزام بتغطية ميزانية كل من صندوق القدس ووقفيته المقررة لهما والبالغة مائة مليون دولار أمريكي لكل منهما ، ويهيب بالدول الأعضاء أن تبادر الى تسديد مساهماتها، ويناشد الدول التي لم تعلن عن تبرعها لصندوق القدس ووقفيته أن تبادر الى الإعلان .

4 – يعبر عن عميق تقديره لخادم الحرمين الشريفين وحكومة المملكة العربية السعودية لدعمهما المستمر لصندوق القدس والذي يأتي في سياق رعايتها المستمرة والمتواصلة لقضية الأمة الإسلامية الأولى ، قضية القدس الشريف وفلسطين. كما ينوه بالنداء الذي يوجهه سنويا صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز ، أمير منطقة الرياض ورئيس اللجنة العليا لرعاية مجاهدي فلسطين بالمملكة العربية السعودية للمواطنين والمقيمين للتبرع لصالح صندوق القدس . ويناشد الدول الأعضاء الاستمرار في حملة التبرعات لصالح صندوق القدس ووقفيته ،مع إعطاء التوجيهات لوسائل الإعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية خاصة بهذا الغرض.

5 –يناشد الدول الأعضاء تشجيع إقامة المهرجانات والمعارض والأسواق الخيرية على المستوى المحلي والإسلامي على أن يعود ريع ذلك لدعم موارد الصندوق.

6 – يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة دعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية وخاصة في هذه المرحلة المصيرية من أجل تثبيت السلطة الفلسطينية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف ، وتقديم كافة أشكال الدعم للشعب الفلسطيني حتى يتمكن من بناء مؤسساته واقتصاده الوطني.

7 – يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية

ملحق رقم (9)

مؤتمر القمة الإسلامي الدورة الثامنة (دورة عزة وحوار ومشاركة)

طهران الجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418هـ ، الموافق لـ 9 - 11 ديسمبر 1997م .

شارك في المؤتمر الدول الأعضاء :

المملكة الأردنية الهاشمية ، جمهورية أذربيجان ، دولة أفغانستان الإسلامية ، جمهورية ألبانيا دولة الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية إندونيسيا ، جمهورية أوغندا ،الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، جمهورية باكستان الإسلامية ، دولة البحرين ، سلطنة بر وناي دار السلام بوركينا ، جمهورية بنغلاديش الشعبية ، جمهورية بنين ، الجمهورية التركية ، جمهورية تركمنستان ، الجمهورية التونسية ، جمهورية طاجكستان ،جمهورية الجابون،جمهورية جامبيا، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، جمهورية جيبوتي ، المملكة العربية السعودية ، جمهورية السنغال ، جمهورية السودان ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية سيراليون ، الجمهورية العراقية ،سلطنة عمان،جمهورية غينيا ،جمهورية غينيا بيساو ، دولة فلسطين ، جمهورية قيرغيزستان ، دولة قطر ، جمهورية الكاميرون ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ، جمهورية المالديف ، جمهورية مالي ، ماليزيا ، جمهورية مصر العربية ، المملكة المغربية ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، جمهورية موزنبيق ، جمهورية النيجر ، جمهورية نيجيريا الاتحادية ، الجمهورية اليمنية وحضرت بصفة ضيوف ، الجمعيات والمؤسسات الإسلامية التالية :- رابطة العالم الإسلامي (مكة المكرمة) ، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية (طرابلس) ، مؤتمر العالم الإسلامي (كاراتشي) ، الندوة العالمية للشباب المسالم (الرياض) ، رابطة الجامعات الإسلامية (الرياض) ، المجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة (القاهرة) ، المؤسسة الخيرية الإسلامية العالمية (الكويت) ، هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية (جدة) ، حضرا لمؤتمر بصفة مراقب :- جمهورية قزاخستان ، جمهورية البوسنة والهرسك ،الجماعات ، طائفة القبارصة المسلمين الأتراك ، الجبهة الوطنية لتحرير مورو ، منظمة الأمم المتحدة ، حركة عدم الانحياز ، جامعة الدول العربية ، اتحاد المغرب العربي ، وحضر المؤتمر المدعون وهم :- جمهورية كرواتيا ، جمهورية سلوفينيا ، جمهورية مقدونيا ، كوسوفو ، سنجق ، الممثلون الحقيقيين لشعب كشمير ، منظمة التعاون الاقتصادي ، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين ، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو) ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) ، برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (فاو) ، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، منظمة الصحة العالمية ، لجنة الأمم المتحدة الخاصة بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية

غير القابلة للتصرف ، اللجنة الدائمة فيما بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل الإفريقي ،لجنة العمل للشؤون الإسلامية في المملكة المتحدة .

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة (دورة عزة وحوار ومشاركة) في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418 هـ، الموافق: 9– 11 ديسمبر 1997 م،

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي، المتضمن في الوثيقة رقم: (IS/8-97/PIL/D.3)،

واذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

واذ يستند إلى القرارات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي،

واذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وخاصة القرارات رقم 242 و 338 و 465 و 476 و478 والقرارات الصادرة عن حركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية بشأن الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى،

واذ يؤكد التزام الدول الإسلامية بتحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة، وتمسكها بالسلام كخيار استراتيجي،

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لاستمرار إسرائيل في ممارساتها وإجراءاتها القمعية والإرهابية وكذلك مواصلتها تنفيذ سياسة الاستيطان وتوسيع المستوطنات القائمة ومصادرة الأراضي والأملاك، واستمرار سياسة العقوبات الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وحصار مدينة القدس الشريف وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة، والإساءة إلى المقدسات الإسلامية والمسيحية،

وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على الأراضي اللبنانية وعلى السكان المدنيين،

واذ يؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا الدول الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر،

وإذ يحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن توقف العملية السلمية في الشرق الأوسط على كل المسارات نتيجة لتعنت الحكومة الإسرائيلية وتنصلها من الأسس التي قامت العملية السلمية عليها وخاصة قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و 425 ومبدأ الأرض مقابل السلام وعدم التزامها بكل الاتفاقات المنعقدة في إطارها،

وإذ يعرب عن القلق البالغ للوضع الخطير الناجم عن عرقلة إسرائيل للجهود المبذولة من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و 425 وصيغة الأرض مقابل السلام وتحقيق الحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني،

واذ يشيد بالجهود التي تبذلها منظمة التحرير الفلسطينية في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة من أجل إعادة بناء ما دمره الإحتلال الإسرائيلي، وكذلك جهود سلطتها الوطنية الرامية إلى إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه، على طريق بناء دولته الفلسطينية فوق ترابه الوطني،

واذ يعقد العزم على دعم هذه الجهود بكل السبل والطرق الممكنة:

1- يؤكد مجدداً على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي.

2- يؤكد مجدداً أيضا أن قضية فلسطين والقدس الشريف هي قضية المسلمين الأولى، ويعرب عن تضامنه الكامل مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة الاحتلال الإسرائيلي وممارسة سيادته على أرضة وبناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أرض فلسطين، من أجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدسي الشريف.

3- يدعو الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعم نضاله العادل والمشروع لإنهاء الإحتلال الإسرائيلي وتحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال.

4- يؤكد دعم عملية السلام في الشرق الأوسط وتنفيذ كافة الاتفاقيات الموقعة في هذا الإطار بين الأطراف المعنية وجميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها، وفق الأطر التي انطلقت على أساسها في مؤتمر مدريد للسلام وذلك طبقاً لميثاق وقرارات الأمم المتحدة، وبخاصة قرارات مجلس الأمن وقم 242 و 338 و 425 ومبدأ الأرض مقابل السلام التي تكفل انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما في ذلك القدس الشريف ومن الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 م من الأراضي اللبنانية المحتلة إلى الحدود المعترف بها دوليا، وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني.

5- يؤكد أن القدس الشريف جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، ويدعو إلى تضافر كل الجهود من أجل عودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة.

6- يطالب المجتمع الدولي، وخاصة راعيي عملية السلام، بالضغط على إسرائيل لكي تمتثل لقرارات الشرعية الدولية وتنفذ قراري الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية رقم 2/10 الصادرة بتاريخ

1997/4/24 م ورقم 10/3 ES الصادر بتاريخ 1997/7/15، والخاص بوقف العمل في بناء المستوطنة الجديدة في جبل أبو غنيم وكل نشاط استيطاني آخر، بما في ذلك توسيع المستوطنات القائمة وبناء الطرق الجانبية ومصادرة الأراضي للمستوطنات والأنشطة التي تشكل انتهاكاً للقرارات الدولية. ويطلب من الدول الأعضاء بذل الجهود بغية قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة باتخاذ التدابير اللازمة، بموجب قرار " الإتحاد من أجل السلام " في حالة عدم انصياع إسرائيل للقرارين المشار إليهما.

7- يطلب من مجلس الأمن إحياء اللجنة الدولية للإشراف والرقابة لمنح الاستيطان في القدس الشريف والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، طبقاً لقراره 446.

8- يحث المجتمع الدولي وكافة الدول التي تقدم مساعدات اقتصادية ومالية لإسرائيل، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي، وكذلك المؤسسات والصناديق الدولية المانحة، على وقف المساعدات التي تستخدمها إسرائيل في تنفيذ مخططاتها الاستعمارية الاستيطانية في الأراضي العربية المحتلة في فلسطين والجولان السوري المحتل.

9- يرفض المحاولات الرامية إلى الالتفاف على استحقاقات المرحلة الانتقالية والقفز إلى مفاوضات الوضع النهائي، ويطالب بالتنفيذ الصادق والأمين لجميع البنود المتبقية من اتفاقيات المرحلة الانتقالية المبرمة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل.

10- يؤكد أن إخلال إسرائيل بالمبادئ والأسس التي قامت عليها عملية السلام وتراجعها عن الالتزامات والتعهدات والاتفاقات التي تم التوصل إليها في إطار هذه العملية والمماطلة في تنفيذها والتنصل منها، أدى إلى تقويض خطير للعملية السلمية ويحمل الحكومة الإسرائيلية مسؤولية ذلك.

11- يدين بشدة الجرائم الإسرائيلية التي تمس المشاعر الدينية للمسلمين والمسيحيين، والتي تتعارض مع الأعراف والقيم الدينية والإنسانية والأخلاقية.

12- يحث الدول الإسلامية التي شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام على إعادة النظر في علاقاتها مع إسرائيل بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب حتى تنصاع إسرائيل إلى قرارات الأمم المتحدة وتنفذ الاتفاقيات والتعهدات والالتزامات التي توصلت إليها الأطراف المعنية بعملية السلام، وفقا للمبادئ التي أقرها مؤتمر مدريد واتفاق أوسلو والاتفاقات الأخرى المبرمة مع منظمة التحرير الفلسطينية والتعهدات والالتزامات التى توصلت إليها مع الأطراف العربية على جميع المسارات خلال مباحثات السلام.

13- يدعو إلى العمل لدى الأمم المتحدة ولدى المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ووقف عمليات المصادرة للأراضي والممتلكات وهدم المنازل والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف.

14- يدعو إلى مشاركة أكثر فعالية للأمم المتحدة في إنجاح عملية السلام في الشرق الأوسط، والتأكيد على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الإحتلال وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

15- يحث جميع الدول والجهات المعنية دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية وتقديم المساعدات المقررة لمساعدة الشعب الفلسطيني في بناء اقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

16- يؤكد ضرورة تكثيف المساعي المبذولة من أجل عقد الاجتماع الخاص بالأطراف المتعاقدة السامية لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب، بهدف اتخاذ الإجراءات القسرية اللازمة لضمان تنفيذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشريف.

17- يدعو إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية" جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

18- يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لأجزاء من جنوب لبنان وبقاعه الغربي واستمرار اعتداءاتها العسكرية وممارساتها التعسفية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان. ويطالب مجلس الأمن باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف هذه الاعتداءات فورا، ويطالب أيضا بتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة القرار 1978/425 م، وانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط. ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا.

19- يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض وصايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين. ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة ولاغيه وتشكل انتهاكاً لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من حزيران عام 1967م.

20- يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981 م، وبالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبتنفيذ قرارات الجمعية العامة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن قدراتها ومخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

21- يؤكد المسؤولية المستمرة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأنروا) في تأدية مهامها تجاه جميع أبناء الشعب الفلسطيني في كل أماكن تواجدهم بموجب قرار الجمعية العامة بهذا الشأن، ويدعو الدول الأعضاء أن تطلب من أمين عام الأمم المتحدة بأن تقوم لجنة التوفيق بالتعاون مع وكالة الإغاثة والدول المعنية بإعداد حصر شامل للاجئين الفلسطينيين وأملاكهم ووضع تصور شامل لحل مشاكلهم على أساس حقهم في العودة لوطنهم فلسطين طبقاً للقرار الدولي رقم 194. كما يدعو جميع الدول إلى تقديم المزيد من الدعم لتغطية ميزانية الوكالة لتمكينها من مواصلة تقديم خدماتها.

22- يطلب من الأمين العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي وذلك بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية وحركة عدم الانحياز والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ويعرب عن تقديره لمواقفها التضامنية ومساندتها لنضال الشعب الفلسطيني العادل.

23- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه إلى الدورة التاسعة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 8/2- س(ق.أ)
بشأن مدينة القدس الشريف

إن مـؤتمر القمـة الإسـلامي المنعقـد فـي دورتـه الثامنـة (دورة عـزة وحـوار ومشـاركة) فـي طهـران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418 هـ، الموافق: 9- 11 ديسمبر 1997 م،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة رقم:(IS/8-97/PIL/D.3)

واذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

واذ يستند إلى القرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين. واذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465 و 476 و 478 المتعلقة بمدينة القدس الشريف،

وإذ يؤكد قرار الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/2 الصادر بتاريخ 1997/4/24 م ورقم د أط 3/10 الصادر بتاريخ 1997/7/15م بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأراضي الفلسطينية المحتلة،

واذ يعرب عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس حرمتها،

وإذ يؤكد مجدداً جميع قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن القدس بما في ذلك القرار رقم 681 الذي نص على إنطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف،

وإذ يندد بشدة بكل الإجراءات والممارسات الإسرائيلية غير الشرعية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية التي تقوم بها سلطات الإحتلال الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف والهادفة لتهويد المدينة المقدسة وطمس معالمهما العربية الإسلامية،

واذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، ملك المملكة المغربية،

وإذ يشيد أيضا بالجهود المستمرة لكافة الدول الإسلامية الأعضاء في الدفاع عن حرمة المقدسات الإسلامية في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على هويتها العربية وطابعها الإسلامي، وحمايتها من العبث الصهيوني ومخططات التهويد،

وإذ يشيد كذلك بإسهام جلالة الملك الحسين بن طلال ملك المملكة الأردنية الهاشمية في الاعمار الذي قام به في المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة،

1- يؤكد مجدداً جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الخاصة بالقدس الشريف، والتوصيات والقرارات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة.

2- يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة.

3- يدعو إلى العمل من أجل وقف كل الإجراءات والممارسات التي تقوم بها سلطات الإحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف والهادفة إلى تغيير الوضع الجغرافي والسكاني وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها بهدف تهويد المدينة المقدسة، والدعوة إلى تضافر كافة الجهود من أجل عودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة.

4- يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم منظمة التحرير الفلسطينية في المفاوضات القائمة من أجل نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشريف إلى السلطة الوطنية الفلسطينية، ودعم صمود أهالي مدينة القدس الشريف وإقامة مشاريع التنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعمرانية فيها وبناء الوحدات السكنية لهم وترميم مساكنهم ودعم المؤسسات الوطنية الفلسطينية في القدس الشريف.

5- يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الإحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لها.

6- يدعو المجتمع الدولى وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام لحمل إسرائيل على عدم إجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينة القدس الشريف خلال المرحلة الانتقالية والامتناع عن أي عمل أو إجراء قد يكون من شأنه المساس بنتيجة مفاوضات الوضع النهائي للمدينة، والالتزام بالقرارات الدولية ذات الصلة ورفع الحصار عن مدينة القدس الشريف وضمان حرية العبادة فيها والتوقف عن هدم المنازل وسحب الهويات من المواطنين الفلسطينيين وتفريغ مدينة القدس الشريف من مواطنيها العرب.

7- يؤكد مجدداً أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة لقرارات الشرعية الدولية والمواثيق والأعراف الدولية، ومنافية للاتفاقات الموقعة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي. ويطالب المجتمع الدولي وخاصة راعيي عملية السلام بالضغط على إسرائيل كي تمتثل لقرارات الشرعية الدولية وتنفيذ قرار الجمعية العامة رقم (ES-10/3) الصادر بتاريخ 1997/7/15 م والخاص بوقف العمل في بناء المستوطنة اليهودية في جبل

أبو غنيم، وكل نشاط استيطاني آخر، بما في ذلك توسيع المستوطنات القائمة وبناء الطرق الجانبية ومصادرة الأراضي المجاورة للمستوطنات والأنشطة ذات الصلة التي تشكل انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن.

8- يدين بشدة إستمرار إسرائيل في أعمال الحفريات حول الحرم القدسي الشريف ولا سيما فتح نفق في القدس الشريف يهدد بالخطر المقدسات الإسلامية والمسيحية وخاصة المسجد الأقصى المبارك، ويناشد المجتمع الدولي إجبار إسرائيل على الإلتزام بقرار مجلس الأمن رقم 1073 وإغلاق النفق.

9- يدين بشدة قرارات "المحكمة العليا" الإسرائيلية بشأن مدينة القدس الشريف وخاصة القرار الصادر في 1996/7/25م بشأن السماح لليهود بالصلاة في ساحة المسجد الأقصى المبارك والقرار الصادر في 1993/9/23م الذي اعتبر المسجد الأقصى المبارك جزءا من مساحة دولة إسرائيل، ويعتبر المؤتمر هذه الإجراءات أعمالا استفزازية متعمدة تفسح المجال للمنظمات اليهودية المتطرفة لمواصلة انتهاكاتها المستمرة لحرمة المسجد الأقصى المبارك، وإقامة وجود لها على ساحاته، ومواصلة عمليات السطو على المأثورات الدينية والتاريخية والثقافية في مدينة القدس الشريف والأراضي الفلسطينية المحتلة.

10- يدين بشدة إسرائيل لإصدار أوامر بإغلاق المؤسسات الفلسطينية في القدس الشريف ومنعها من ممارسة أعمالها بحرية، ويعتبر هذه الإجراءات التعسفية انتهاكاً متواصلا للاتفاقات المعقودة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل في إطار عملية السلام، وأنها تشكل انتهاكاً فاضحا للمعاهدات والمواثيق الدولية وخاصة إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م، ونقضا للمبادئ والأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد.

11- يطالب الدول الإلتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478 (1980) والذي يدعو الدول الأعضاء إلى الإلتزام بأحكام هذا القرار وعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس الشريف، ويسجل بالتقدير الاستجابة العامة من دول العالم لهذا القرار والتزامها به.

12- يدين القرار الصادر عن مجلس النواب الأمريكي والقاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل ونقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس، واعتباره استفزازا خطيرا لمشاعر المسلمين وجميع المؤمنين في العالم وانتهاكاً صارخا لمبادئ الشرعية الدولية وموقف المجتمع الدولي وتناقضا جذريا مع دور الولايات المتحدة الأمريكية كراعية لعملية السلام، إضافة إلى كونه يشجع إسرائيل على الاستمرار في سياستها العدوانية التوسعية. ويدعو الإدارة الأمريكية إلى الإلتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478.

13- يشيد بالجهود التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، ملك المملكة المغربية ويؤكد جميع القرارات التي صدرت عنها ويحث الدول الأعضاء على العمل بها.

14- ويعرب عن ارتياحه لشروع بيت مال القدس في أداء مهامه، ويحيي الخطوات التي اتخذها صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني، رئيس لجنة القدس، لتعيين مدير تنفيذي لبيت المال ومساعد له، ولتخصيص جهاز إداري للوكالة ومقر لها في الدار البيضاء

15- يؤكد مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، والتنسيق مع جامعة الدول العربية، وإقامة المؤتمرات، بهدف التعريف بقضية القدس الشريف وشرح المخاطر المحدقة بها.

16- يدعو الفاتيكان والكنائس الشرقية وغيرها من الكنائس والمقامات الدينية المسيحية للمشاركة في العمل على مقاومة تهويد مدينة القدس الشريف حرصا منها على احترام البعد الروحي لجميع الأديان وضمانا للتعايش السلمي بينها، والتزاما بقرار مجلس الأمن 242 بتاريخ 1967/11/22م الذي يطالب إسرائيل بالإنسحاب من الأراضي العربية المحتلة عام 1967م بما فيها مدينة القدس. وكذلك قرارات مجلس الأمن الأخرى وخاصة:

- رقم 465 بتاريخ 1980/3/1 الذي يؤكد عدم شرعية إقامة المستوطنات الإسرائيلية في ذلك الجزء ويطالب بتفكيكها وإزالتها،

- ورقم 476 بتاريخ 1980/6/30 الذي يؤكد أن كل الإجراءات التي غيرت معالم مدينة القدس الشريف ووضعها الجغرافي والسكاني والتاريخي هي إجراءات باطلة أصلاً، ويجب إلغاؤها وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات العلاقة،

- ورقم 478 بتاريخ 1980/8/20 الذي قرر عدم الاعتراف ب " القانون الأساسي " وغيره من أعمال إسرائيل التي تستهدف نتيجة هذا القرار، تغيير معالم القدس ووضعها. وقرر دعوة الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس إلى سحب البعثات من المدينة المقدسة. كما يطالب بتقديم الدعم لسكان القدس الشريف لمقاومة إجراءات التهويد واقتلاعهم من مدينتهم.

17- يدعو مجلس الأمن إلى اتخاذ التدابير الكفيلة بوضع قراراته بشأن القدس موضع التنفيذ، بموجب أحكام ميثاق الأمم المتحدة.

18- يؤكد مجدداً قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، ويدعو إلى تقديم الدعم لبيت مال القدس الشريف وصندوق القدس.

19- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنة إلى الدورة التاسعة لمؤتمر القمة الإسلامي

قرار رقم 8/5- س(ق.أ)

بشأن صندوق القدس ووقفيته

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة (دورة عزة وحوار ومشاركة) في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418 هـ، الموافق: 9 – 11 ديسمبر 1997 م،

إذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

مستندا إلى جميع القرارات الإسلامية الصادرة بشأن صندوق القدس ووقفيته،

مؤكداً مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين ونضاله العادل والمشروع،

مشيداً بالدول الأعضاء التي تحافظ على الوفاء بالتزاماتها وتبرعاتها لصندوق القدس ووقفيته، مقدرا أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس ووقفيته لدعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة مدينة القدس الشريف،

ملاحظاً ببالغ القلق استمرار إسرائيل في سياستها العدوانية التوسعية الاستيطانية، منوهاً بالدور الإيجابي الذي يقوم به مجلس إدارة صندوق القدس للبحث عن موارد مالية لتنمية الصندوق ووقفيته،

1- يؤكد كافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية المتعاقبة ذات الصلة.

2- يؤكد أيضا كافة التوصيات والقرارات الصادرة عن الاجتماعات السابقة لمجلس إدارة صندوق القدس.

3- يعبر عن عميق تقديره لخادم الحرمين الشريفين وحكومة المملكة العربية السعودية لدعمهما المستمر لصندوق القدس والذي يأتي في سياق رعايتهما المستمرة والمتواصلة لقضية الأمة الإسلامية الأولى، قضية القدس الشريف وفلسطين. كما ينوه بالنداء الذي يوجهه سنويا صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز، أمير منطقة الرياض ورئيس اللجنة العليا لرعاية مجاهدي فلسطين بالمملكة العربية السعودية للمواطنين والمقيمين للتبرع لصالح صندوق القدس. ويناشد الدول الأعضاء الاستمرار في حملة التبرعات لصالح صندوق القدس ووقفيته ، مع إعطاء التوجيهات المناسبة لوسائل الإعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية خاصة بهذا الغرض.

4- يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية وخاصة في هذه المرحلة المصيرية من أجل تثبيت سلطتها الوطنية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف، عاصمة الدولة الفلسطينية المستقلة وتقديم كافة أشكال الدعم للشعب الفلسطيني حتى يتمكن من بناء مؤسساته واقتصاده الوطني.

5- يشيد بالدور الإيجابى لصندوق القدس في دعم صمود وتعزيز نضال أبناء الشعب الفلسطينى.

6- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 8/6- س(ق.أ)

حول الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة (دورة عزة وحوار ومشاركة) في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418 هـ، الموافق

9 – 11 ديسمبر 1997 م، إذ يشير إلى الإعلان حول الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط الذي صدر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الرابعة والعشرين التي عقدت في جاكرتا بإندونيسيا في الفترة من 28 رجب- 3 شعبان 1417 هـ، الموافق 9 – 12 كانون الأول / ديسمبر 1996م، وإلى الإعلان الخاص بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي – الإسرائيلي الصادر عن الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسلام أباد، باكستان يوم 13 ذي القعدة 1417 هـ الموافق 1997/3/23 م، والبيان الختامي الصادر عن الدورة السادسة عشرة للجنة القدس التي عقدت في الرباط بالمملكة المغربية يوم 17 ذو القعدة 1417 هـ الموافق 1997/3/27 م،

وقد بحث الوضع الخطير والعاجل الناجم عن سياسات الحكومة الإسرائيلية الحالية المعادية للسلام:

1- يؤكد استمرار تضامنه مع الشعب الفلسطيني من أجل استعادة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

2- يؤكد دعمه الكامل لعملية السلام في الشرق الأوسط وتمسكه بأسس ومرجعية عملية السلام ويطالب إسرائيل باحترام وتنفيذ التزاماتها وتعهداتها واتفاقياتها التي تم التوصل إليها بموجب هذه العملية ووفق الأسس التي انطلقت على أساسها في مؤتمر مدريد وذلك طبقاً لقرارات الأمم المتحدة وخاصة قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و 425 وصيغة الأرض مقابل السلام والتي تضمن انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية بما في ذلك القدس الشريف والجولان السوري المحتلين إلى خط الرابع من حزيران / يونيو 1967م، وجنوب لبنان وبقاعه الغربي المحتلين إلى الحدود المعترف بها دولياً.

3- يدعو راعيي عملية السلام والمجتمع الدولي إلى التنبه للمخاطر الجسيمة المترتبة على مواصلة إسرائيل لمواقفها وسياساتها المعادية للسلام.

4- يدين بشدة سياسة الحكومة الإسرائيلية وممارساتها المعادية للسلام التي تستهدف تقويض عملية السلام بغية مواصلة احتلالها للأراضي العربية والفلسطينية بما فيها مدينة القدس وإلغاء أسس

ومرجعية مؤتمر السلام في مدريد والتنصل من الالتزامات والتعهدات والاتفاقات التي تم التوصل إليها خلال السنوات الخمس الماضية من مباحثات السلام مع الجانب الفلسطيني والأطراف العربية الأخرى.

5- يعبر عن إدانته وغضبه الشديدين إزاء التهديدات التي يطلقها المسؤولون الإسرائيليون والتي تستهدف إعادة المنطقة إلى أجواء الحرب وفرض الأمر الواقع على العرب والمسلمين.

6- يحث الدول التي شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام على إعادة النظر في علاقاتها مع إسرائيل، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب حتى تنصاع إسرائيل إلى قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وبخاصة الانسحاب الإسرائيلي من جميع الأراضي العربية المحتلة وضمان الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني، وتنفذ الاتفاقات والالتزامات التي توصلت إليها الأطراف المعنية بعملية السلام.

ملحق رقم (10)

مؤتمر القمة الإسلامي التاسع

دورة السلام والتنمية " انتفاضة الأقصى"

الدوحة ، دولة قطر

16 - 17 شعبان 1421هـ

12 - 13 نوفمبر 2000

1. تلبية لدعوة كريمة من صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر، انعقدت الدورة التاسعة لمؤتمر القمة الإسلامي دورة السلام والتنمية "انتفاضة الأقصى" في مدينة الدوحة عاصمة دولة قطر يومي 16 و 17 شعبان 1421هـ، الموافق لـ 12 و 13 نوفمبر 2000م .

2. سبق انعقاد هذه الدورة اجتماع لكبار الموظفين في 12 شعبان 1421هـ الموافق 8 نوفمبر 2000 ، ثم تلاه الاجتماع الوزاري التحضيري على مدى ثلاثة أيام من 13 إلى 15 شعبان 1421هـ الموافق للفترة من 9 إلى 11 نوفمبر 2000م .

3. عقد مؤتمر القمة في يومه الأول اجتماعا خصصه لدراسة الأوضاع الخطيرة التي تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء الأعمال الوحشية التي تقوم بها القوات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني توج بإصدار بيان تحت عنوان "انتفاضة الأقصى، انتفاضة استقلال فلسطين" (المرفق رقم 1) . وكان الاجتماع الوزاري التمهيدي قد خصص جلسته الأولى كذلك للموضوع نفسه تم خلالها مناقشة هذا البيان وتحضيره .

4. شاركت الدول الأعضاء التالية أسماؤها في المؤتمر :

-جمهورية أذربيجان.

-المملكة الأردنية الهاشمية -جمهورية ألبانيا -دولة الإمارات العربية المتحدة -جمهورية أندونيسيا - جمهورية أوزبكستان -جمهورية أوغندا -الجمهورية الإسلامية الإيرانية -جمهورية باكستان الإسلامية -دولة البحرين -بروناي دار السلام -جمهورية بنغلاديش الشعبية -جمهورية بنين - بوركينا فاسو -جمهورية طاجكستان -الجمهورية التركية -تركمنستان -جمهورية تشاد -جمهورية توغو - الجمهورية التونسية -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية -جمهورية جيبوتي -المملكة العربية السعودية -جمهورية السنغال -جمهورية السودان -الجمهورية العربية السورية -جمهورية الصومال -جمهورية سيراليون-جمهورية العراق -سلطنة عمان -جمهورية الغابون -جمهورية غامبيا - جمهورية غويانا -جمهورية غينيا -جمهورية غينيا بيساو -دولة فلسطين -جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية -جمهورية قيرقيزيا -دولة قطر -جمهورية كازاقيزستان -جمهورية الكاميرون -دولة الكويت -الجمهورية اللبنانية -الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية -جمهورية المالديف - جمهورية مالي -ماليزيا -جمهورية مصر العربية -المملكة المغربية -الجمهورية الإسلامية الموريتانية -جمهورية موزمبيق -جمهورية النيجر -جمهورية نيجيريا الاتحادية- الجمهورية اليمنية وحضرت بصفة مراقب:

الدول التالية أسماؤها:

البوسنة والهرسك - جمهورية إفريقيا الوسطى - جمهورية الكوت دي فوار - مملكة تايلاند.

الجماعات المسلمة التالية أسماؤها :

طائفة القبارصة المسلمين الأتراك – الجبهة الوطنية لتحرير مورو

المنظمات الدولية والإقليمية التالية أسماؤها:

– منظمة الأمم المتحدة– حركة عدم الانحياز – جامعة الدول العربية – منظمة الوحدة الإفريقية – منظمة التعاون الاقتصادي – اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي – وشاركت في المؤتمر أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي المتفرعة التالية أسماؤها:– مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (أنقرة). –مركز البحوث في التاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (اسطنبول) –المعهد الإسلامي للتكنولوجيا (دكا)– المركز الإسلامي لتنمية التجارة (الدار البيضاء) – مجمع الفقه الإسلامي (جدة)–صندوق التضامن الإسلامي (جدة) – الجامعة الإسلامية بالنيجر (نيامي) – الجامعة الإسلامية بأوغندا (كمبالا)

شاركت في المؤتمر مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي المتخصصة التالية أسماؤها:– البنك الإسلامي للتنمية (جدة) – المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الرباط)– وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا) (جدة)– منظمة إذاعات الدول الإسلامية (إسبو) (جدة)

(هـ) كما شاركت في المؤتمر المؤسسات المنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي التالية أسماؤها: – الاتحاد الرياضي لألعاب التضامن الإسلامي (الرياض) – منظمة العواصم والمدن الإسلامية (مكة المكرمة) – الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة(كراتشي) –الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر (جدة) – الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية (الرياض)– اللجنة الإسلامية للهلال الدولي (بنغازي) –وشاركت في المؤتمر الجمعيات والمؤسسات الإسلامية التالية : – رابطة العالم الإسلامي (مكة المكرمة– جمعية الدعوة الإسلامية العالمية (طرابلس)– مؤتمر العالم الإسلامي (كراتشي) – المؤسسة الخيرية الإسلامية العالمية (الكويت) – المجلس الإسلامي الأوروبي (لندن) – رابطة الجامعات الإسلامية (الرياض) – وكالة بيت مال القدس الشريف (الرباط)

المدعوون : – جمهورية كرواتيا – جمهورية مقدونيا – جمهورية سلوفينيا– اتحاد المغرب العرب–مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين –منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) – لجنة الأمم المتحدة الخاصة بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف. –اللجنة الدائمة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل الإفريقي –الجامعة الإسلامية الدولية في ماليزيا –لجنة العمل الإسلامي في المملكة المتحدة للشؤون الإسلامية – هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية– اللجنة الدولية للصليب الأحمر –الممثلون الحقيقيون لشعب كشمير– الهيئة الخيرية الأردنية الهاشمية – جمعية التضامن النسوية للجمهورية الإسلامية الإيرانية – مجلس التضامن للرياضات النسوية للبلدان الإسلامية– منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

قرار رقم 9/1 – س (ق.أ)

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة (دورة السلام والتنمية "انتفاضة الأقصى") في الدوحة ، بدولة قطر يومي 16 و 17 شعبان 1421هـ ، الموافق 12 و 13 نوفمبر 2000م،

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي، المتضمن في الوثيقة رقم (IS/9-2000/PAL/D.1

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي،

وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وخاصة القرارات رقم 242 (1967) و 338 (1973) و 465 (1980) و 476 (1980) و478 (1980) و 1322(2000) وقرار الجمعية العامة رقم 194 الخاص بقضية اللاجئين، وقرار الجمعية العامة رقم IS-10/17 والقرار الصادر عن الدورة الاستثنائية الخاصة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 19 أكتوبر 2000م والقرارات الصادرة عن حركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية بشأن الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى،

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لاستمرار إسرائيل في جرائمها وممارساتها وإجراءاتها القمعية والإرهابية وكذلك مواصلتها تنفيذ سياسة الاستيطان وتوسيع المستوطنات القائمة ومصادرة الأراضي والأملاك، واستمرار سياسة العقوبات الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وحصار مدينة القدس الشريف وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة، والإساءة إلى المقدسات الإسلامية والمسيحية،

وإذ يدين بشدة الزيارة الاستفزازية لأريل شارون رئيس حزب الليكود الإسرائيلي محمياً بآلاف الجنود الإسرائيليين للحرم القدسي الشريف والتي شكلت بداية المذابح الدموية الأخيرة ضد المصلين المسالمين في المسجد الأقصى المبارك والمواطنين الفلسطينيين في جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية،

وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على الأراضي اللبنانية وعلى السكان المدنيين،

وإذ يؤكد التزام الدول الإسلامية بتحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة،

وإذ يؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا الدول الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر،

وإذ يحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن تدمير العملية السلمية في الشرق الأوسط على كل المسارات نتيجة لتعنت الحكومة الإسرائيلية وتنصلها من الأسس التي قامت العملية السلمية عليها وخاصة قراراي مجلس الأمن 242 و 338 ومبدأ الأرض مقابل السلام وعدم التزامها بكل الاتفاقات المنعقدة في إطارها،

وإذ يثمن قرارات القمة العربية الطارئة غير العادية والتي انعقدت في القاهرة 21، 22 أكتوبر 2000م.
وإذ يشيد بنضال الشعب الفلسطيني العادل وانتفاضته الباسلة من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة.
وإذ يعقد العزم على دعم هذه الجهود بكل السبل والطرق الممكنة:

1 –يؤكد مجدداً جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية وعن لجنة القدس وخاصة خلال دورتها الثامنة عشرة ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي.

2 – يؤكد ضرورة قيام الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وضرورة تطبيق جميع القرارات الدولية المتعلقة بقضية فلسطين ولاسيما قراري مجلس الأمن رقم 24 (1967) ورقم 338 (1973) وقرارات مجلس الأمن المتعلقة بقضية القدس وخاصة القرارات رقم 252 (1968) ، 267 (1969) ، 465 (1980) ، 476 (1980) ، 478 (1980) ، 1073 (1996) ، وقرار الجمعية العامة رقم 223/51 لسنة 1997 وقرار الجمعية العامة رقم 194 الخاص بقضية اللاجئين ، الذي يعتبر الضمانة الأساسية لاستتباب السلام في المنطقة.

3 – يدعم موقف دولة فلسطين الذي يستند على التمسك بالسيادة على القدس الشريف بما فيها الحرم القدسي الشريف وجميع الأماكن المقدسة المسيحية والإسلامية التي تشكل جزءا من الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ يونيو 1967، ويؤكد أن القدس الشريف هي عاصمة دولة فلسطين المستقلة، ويؤكد رفض أية محاولة لانتقاص السيادة الفلسطينية على القدس الشريف.

4- يقدم العزاء للشعب الفلسطيني وقيادته ومؤسساته في شهدائه الأبرار ويتمنى للجرحى الأبطال الشفاء العاجل. ويشيد بالانتفاضة البطولية للشعب الفلسطيني " انتفاضة الأقصى المباركة" للدفاع عن مدينة القدس الشريف وجميع المقدسات،ولإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتجسيد الحرية والسيادة والاستقلال للشعب الفلسطيني المناضل، ويدعو الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني وفي دعم نضاله العادل والمشروع واستخدام طاقات الأمة الإسلامية لتحقيق كامل أهدافه الوطنية.

5 – يؤكد ضرورة العمل على وقف جميع أعمال الاستيطان والإجراءات والممارسات الإسرائيلية المخالفة لقرارات الشرعية الدولية والمنافية للاتفاقات الموقعة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي، ويطلب من مجلس الأمن الدولي منع هذه الإجراءات وإزالة المستوطنات الإسرائيلية طبقاً لقرار مجلس الأمن 465 وإحياء اللجنة الدولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في القدس والأراضي العربية المحتلة طبقاً لقرار مجلس الأمن رقم 446

6 – يدعو مجلس الأمن إلى تشكيل لجنة تحقيق دولية للمذابح التي ارتكبتها إسرائيل وأدت إلى سقوط أكثر من مئتي شهيد وما يزيد عن عشرة آلاف جريح. ويطالب مجلس الأمن بتشكيل محكمة جنائية دولية خاصة وفقاً للقانون الدولي لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين ممن تسببوا في هذه المذابح الوحشية . ويدعو المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته تجاه تأمين الحماية الدولية

اللازمة لأبناء الشعب الفلسطيني في القدس الشريف وبقية الأراضي الفلسطينية حتى يتمكن من استرداد حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف وتجسيد سيادته الوطنية على أرضه وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

7 - يؤكد ضرورة تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 237 بشأن عودة النازحين الفلسطينيين وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 الخاص بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وممتلكاتهم باعتباره ركناً أساسياً من أركان الحل العادل والشامل.

8 يؤكد دعم عملية السلام في الشرق الأوسط وفق الأسس التي انطلقت منها في مؤتمر مدريد للسلام طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها،وخاصة قرارات مجلس الأمن رقم 242 (1967) و338 (1973)و425 (1978) ومبدأ الأرض مقابل السلام التي تدعو إلى انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما في ذلك مدينة القدس الشريف وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وكذلك الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من يونيو(حزيران) 1967 ومن جميع الأراضي اللبنانية المحتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً. والدعوة إلى التنفيذ الدقيق والصادق لكل الاتفاقيات الموقعة في هذا الإطار بين الأطراف المعنية.

9- يؤكد أن إخلال إسرائيل بالمبادئ والأسس التي قامت عليها عملية السلام وتراجعها عن الالتزامات والتعهدات والاتفاقات التي تم التوصل إليها في إطار هذه العملية والمماطلة في تنفيذها والتنصل منها وقيامها بارتكاب المجازر الوحشية ضد أبناء الشعب الفلسطيني مما أدى إلى تدمير العملية السلمية ويحمل الحكومة الإسرائيلية مسؤولية ذلك.

10- يؤكد استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

11 - يدعو دول العالم إلى الاعتراف بدولة فلسطين وعاصمتها القدس الشريف لدى إعلانها على الأرض الفلسطينية وتقديم كل أشكال الدعم لها لتجسيد سيادتها على الأرض الفلسطينية في حدود الرابع من يونيو/حزيران 1967 وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، ويناشد دول العالم دعم دولة فلسطين لنيل العضوية الكاملة في هيئة الأمم المتحدة.

12 - يدعو إلى العمل لدى الأمم المتحدة ولدى المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين والأسرى العرب والفلسطينيون في السجون الإسرائيلية وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ووقف عمليات المصادرة للأراضي والممتلكات وهدم المنازل والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف.

13- يحث جميع الدول والجهات المعنية على دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية وتقديم المساعدات المقررة لمساعدة الشعب الفلسطيني في بناء اقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

14- يؤكد ضرورة تكثيف المساعي المبذولة من أجل عقد الاجتماع الخاص بالأطراف المتعاقدة السامية لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب، قصد اتخاذ الإجراءات القسرية اللازمة لضمان تنفيذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشريف.

15- يحث المجتمع الدولي وكل الدول التي تقدم مساعدات اقتصادية ومالية لإسرائيل، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها، وكذلك المؤسسات والصناديق الدولية المانحة، على وقف المساعدات التي تستخدمها إسرائيل في تنفيذ مخططاتها الاستعمارية الاستيطانية في الأراضي العربية المحتلة في فلسطين والجولان السوري المحتل.

16- يدعو الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذاً دقيقاً وصادقاً، وحتى يقام السلام العادل والشامل في المنطقة.

17- يدعو إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية" جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

18- يشيد بصمود لبنان حكومة وشعبا ومقاومة وما أنجزه من تحرير لأراض لبنانية ودحر الاحتلال الإسرائيلي عنها. ويؤيد لبنان في جهوده من اجل تحرير جميع أراضيه حتى الحدود المعترف بها دوليا . ويطالب الأمم المتحدة بإلزام إسرائيل بدفع التعويضات عن جميع الأضرار التي ألحقتها أو تسببت بها نتيجة لاعتداءاتها المستمرة على لبنان . و يحمل إسرائيل مسئولية أي عمل من شأنه المساس بسيادة لبنان واستقلاله السياسي وسلامة شعبه وأراضيه .

19- يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين. ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة وملغاة وتشكل انتهاكاً لقواعد

ومبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من حزيران عام 1967م.

20- يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981 م، وبالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبتنفيذ قرارات الجمعية العامة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان عن قدراتها ومخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

21- يؤكد المسؤولية المستمرة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأنروا) في تأدية مهامها تجاه جميع أبناء الشعب الفلسطيني في كل أماكن وجودهم بموجب قرار الجمعية العامة بهذا الشأن، ويدعو الدول الأعضاء إلى أن تطلب من الأمين العام للأمم المتحدة بأن تقوم لجنة التوفيق بالتعاون مع وكالة الإغاثة والدول المعنية بإعداد حصر شامل للاجئين الفلسطينيين وأملاكهم ووضع تصور شامل لحل مشاكلهم على أساس حقهم في العودة لوطنهم فلسطين طبقاً للقرار الدولي رقم 194. كما يدعو الدول إلى تقديم المزيد من الدعم لتغطية ميزانية الوكالة لتمكينها من مواصلة تقديم خدماتها.

22- يطلب من الأمين العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي وذلك بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية وحركة عدم الانحياز والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ويعرب عن تقديره لمواقفها التضامنية ومساندتها لنضال الشعب الفلسطيني العادل.

23- يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه إلى الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 9/2- س(ق.أ)

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة (دورة السلام والتنمية "انتفاضة الأقصى") في الدوحة ، بدولة قطر يومي 16 و 17 شعبان 1421هـ ، الموافق 12 و 13 نوفمبر 2000م،

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة (رقم IS/9-2000/PAL/D.2)،

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين،

وإذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 242(1967) و252(1968) و338(1973) و 465 و 476و478 (1980) و1073(1996) المتعلقة بمدينة القدس الشريف،

وإذ يؤكد قرار الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/2 الصادر بتاريخ 1997/4/24 م ورقم د أط 3/10 الصادر بتاريخ 1997/7/15م بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأراضي الفلسطينية المحتلة،

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لاستمرار وتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس الأماكن المقدسة،

وإذ يؤكد مجدداً جميع قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن القدس بما في ذلك القرار رقم 681 الذي نص على انطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف،

وإذ يندد بشدة بالزيارة الاستفزازية للحرم القدس الشريف التي قام بها إريل شارون في الثامن والعشرين من سبتمبر/ أيلول 2000 بتخطيط وحماية الحكومة الإسرائيلية ومصحوباً بآلاف الجنود الإسرائيليين، تلك الزيارة التي شكلت بداية المجازر الدموية التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية ضد المصلين المسالمين في المسجد الأقصى المبارك والمواطنين الفلسطينيين في جميع الأراضي الفلسطينية، مما أدى إلى سقوط أكثر من مائتي شهيد وآلاف الجرحى الفلسطينيين،

وإذ يندد بشدة كذلك بكل الإجراءات والممارسات الإسرائيلية غير الشرعية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف والهادفة لتهويد المدينة المقدسة وطمس معالمهما العربية والإسلامية،

وإذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك محمد السادس، ملك المملكة المغربية،

وإذ يشيد بالجهود المستمرة لكل الدول الأعضاء في الدفاع عن حرمة المقدسات الإسلامية في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على هويتها العربية وطابعها الإسلامي، وحمايتها من العبث الصهيوني ومخططات التهويد،

وإذ يشيد كذلك بإسهام المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة المغربية والمملكة العربية السعودية في إعمار المسجد الأقصى وقبة الصخرة المشرفة الذي قام به جلالة المغفور له الملك الراحل الحسين بن طلال والمغفور له صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني وخادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز:

1 – يؤكد مجدداً جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة وخاصة دورتها الثامنة عشرة.

2- يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب سرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967 وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف تنفيذاً لقرار مجلس الأمن 242(1967) .

3- يؤكد دعم موقف دولة فلسطين الذي يستند على التمسك بالسيادة على القدس الشريف، بما فيها الحرم القدس الشريف وجميع الأماكن المقدسة المسيحية والإسلامية التي تشكل جزءاً من الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ يونيو 1967، كما يؤكد أن القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين المستقلة. وفي هذا الصدد، يؤكد المؤتمر رفضه لأية محاولة لانتقاص السيادة الفلسطينية على القدس الشريف.

4 –يؤكد بطلان جميع الإجراءات والممارسات الاستيطانية الإحتلالية في القدس وفي باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة انسجاماً مع قرارات الشرعية الدولية والمواثيق والأعراف الدولية التي تعتبر كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية والاستيطانية الإسرائيلية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني والديمغرافي والعمراني والتراثي والحضاري لهذه المدينة المقدسة باطلة ومخالفة لقرارات الشرعية الدولية والمواثيق والأعراف الدولية ومنافية للاتفاقات الموقعة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي ومطالبة مجلس الأمن بإحياء اللجنة الدولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في القدس والأراضي العربية المحتلة طبقاً للقرار رقم 446 .

5 –يطالب جميع دول العالم بالالتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478 (1980) الذي يدعو إلى عدم نقل بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس، والدعوة إلى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملاً يمكن أن يفسر بأنه اعتراف ضمني بالأمر الواقع الذي فرضته إسرائيل التي تدعي أن مدينة القدس عاصمتها. والإعراب عن إدانة ورفض القرار الصادر عن الكونجرس الأمريكي والتصريحات الأمريكية القاضية بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل السفارة الأمريكية إليها. ويدعو إلى قطع العلاقات مع أية دولة تنقل سفاراتها للقدس أو تعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل.

6 –يدعو إلى الطعن قانونياً في صحة القانون الذي أقره الكونجرس الأمريكي الخاص بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل السفارة الأمريكية إليها، وذلك كون هذا القانون يفضل طائفة

دينيـة علـى غيرهـا ممـا ينـاقض الدسـتور الأمريكـي القـائم علـى المسـاواة بـين الطوائـف. كمـا أن الأرض المنـوي إقامـة هـذه السـفارة عليهـا فـي القـدس المحتلـة هـي أرض مسـروقة وملـك لوقـف إسلامي.

7 -يطالـب الـدول والمؤسسـات والهيئـات الدوليـة بـالالتزام بـالقرارات الدوليـة بشـأن مدينـة القـدس لكونهـا جزءاً مـن الأراضـي الفلسطينية والعربيـة المحتلـة عـام 1967، ودعوتهـا كذلك إلـى عـدم المشـاركة في أي اجتماع أو نشاط يخدم أهداف إسرائيل في تكريس احتلالها وضمها للمدينة المقدسة.

8- يـدعو المجتمـع الـدولي وخاصـة مجلـس الأمـن لحمـل إسـرائيل علـى تنفيـذ قـرارات الشـرعية الدوليـة ومنعها من إجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينـة القدس الشريف، وإلزامها برفـع الحصـار عـن مدينـة القـدس الشـريف وضـمان حريـة العبـادة فيهـا واحتـرام الشـعائر الدينيـة لجميـع الأديـان السماوية ، والتوقف عن هدم المنازل وسحب الهويـات من المواطنين الفلسطينيين وتفريـغ مدينـة القدس الشريف من مواطنيها العرب.

9- يدين بشدة قرارات "المحكمـة العليا" الإسرائيلية بشأن مدينـة القدس الشريف وخاصـة القرار الصـادر فـي 1996/7/25م بشـأن السـماح لليهـود بالصـلاة فـي سـاحة المسـجد الأقصـى المبـارك والقـرار الصـادر في 1993/9/23م الذي اعتبر المسجد الأقصى المبارك جزءا من مساحة دولـة إسرائيل، ويعتبر المؤتمر هذه الإجراءات أعمالا استفزازية متعمدة تفسح المجال للمنظمات اليهوديـة المتطرفة لمواصـلة انتهاكاتهـا المسـتمرة لحرمـة المسـجد الأقصـى المبـارك، وإقامـة وجـود لهـا علـى سـاحاته، ومواصـلة عمليـات السـطو علـى المـأثورات الدينيـة والتاريخيـة والثقافيـة فـي مدينـة القـدس الشـريف والأراضي الفلسطينية المحتلة.

10- يدين بشدة إسرائيل لإصدار أوامر بإغلاق المؤسسات الفلسطينية في القدس الشريف ومنعها من ممارسـة أعمالها بحريـة، ويعتبر هذه الإجراءات التعسفية انتهاكاً متواصـلا للاتفاقات المعقودة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل في إطار عملية السلام، وأنها تشكل انتهاكاً فاضـحا للمعاهدات والمواثيق الدولية وخاصـة اتفاقية جنيف الرابعـة لعام 1949م، ونقضـا للمبادئ والأسس التـي قامت عليها عملية السلام في مدريد.

11 -يشيد بالجهود التي بذلها المغفور لـه جلالـة الملك الحسن الثاني لتأسيس وكالـة بيت مال القدس الشريف، وتحديد أهدافها في حماية المدينة المقدسة وأهلها الفلسطينيين. كما يعرب عن شكره لخلفه جلالـة الملك محمد السـادس الـذي شملها بعطفه ورعايتـه ، ويسر لهـا إمكانـات سـخية أتاحت لهـا مباشرة نشاطها في أحسن الظروف.

12-يشكر الـدول الأعضـاء فـي لجنـة القدس التـي بـادرت بتقديم تبرعـات لفائدة الوكالـة ممـا مكنهـا من البدء في تنفيذ مشاريعها في مجالات الإسكان والترميم والتعليم. ويدعو الدول الأعضـاء إلى دعم

الوكالة، وتسهيل مأموريتها قصد حشد الإمكانات وتوظيف كل الطاقات المالية للمساهمة في إنجاز مشاريعها بالقدس الشريف.

13- يؤكد مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، والتنسيق مع جامعة الدول العربية، وإقامة المؤتمرات، للتعريف بقضية القدس الشريف وشرح المخاطر المحدقة بها.

14- يدعو الفاتيكان والكنائس الشرقية وغيرها من الكنائس والمقامات الدينية المسيحية للمشاركة في العمل على مقاومة تهويد مدينة القدس الشريف حرصا منها على احترام البعد الروحي لجميع الأديان وضمانا للتعايش السلمي بينها، والتزاما بقرار مجلس الأمن 242 بتاريخ1967/11/22م الذي يطالب إسرائيل بالانسحاب من الأراضي العربية المحتلة عام 1967م بما فيها مدينة القدس. وكذلك قرارات مجلس الأمن الأخرى وخاصة:

-رقم 465 بتاريخ 1980/3/1 الذي يؤكد عدم شرعية إقامة المستوطنات الإسرائيلية في ذلك الجزء ويطالب بتفكيكها وإزالتها،

-ورقم 476 بتاريخ 1980/6/30 الذي يؤكد أن كل الإجراءات التي غيرت معالم مدينة القدس الشريف ووضعها الجغرافي والسكاني والتاريخي هي إجراءات باطلة أصلاً، ويجب إلغاؤها وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات العلاقة،

-ورقم 478 بتاريخ 1980/8/20 الذي قرر عدم الاعتراف ب " القانون الأساسي " وغيره من أعمال إسرائيل التي تستهدف نتيجة هذا القرار، تغيير معالم القدس ووضعها. وقرر دعوة الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس إلى سحب البعثات من المدينة المقدسة. كما يطالب بتقديم الدعم لسكان القدس الشريف لمقاومة إجراءات التهويد واقتلاعهم من مدينتهم.

15 - يرحب بالاتفاق الأساسي الموقع بين منظمة التحرير الفلسطينية والفاتيكان بتاريخ 15 فبراير 2000 وهو الاتفاق الذي يعتبر أن أية قرارات أو أعمال أحادية الجانب كتغيير الطابع المميز للقدس ووضعها القانوني أمر مرفوض أدبياً وقانونياً . ويؤكد ضرورة العمل الإسلامي المسيحي المشترك للحفاظ على مدنية القدس وطابعها الديني والتاريخي والحضاري والثقافي.

16- يؤكد مجدداً قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، ويدعو إلى تقديم الدعم لبيت مال القدس الشريف وصندوق القدس.

17- يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه إلى الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 9/6 - س(ق.إ)
بشأن صندوق القدس ووقفيته:

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة (دورة السلام والتنمية "انتفاضة الأقصى") في الدوحة ، بدولة قطر يومي 16 و 17 شعبان 1421هـ ، الموافق 12 و 13 نوفمبر 2000م،

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي ، مستنداً إلى جميع القرارات الإسلامية الصادرة بشأن صندوق القدس ووقفيته، مؤكداً مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين ونضاله العادل والمشروع، مشيداً بالدول التي تحافظ على الوفاء بالتزاماتها وتبرعاتها لصندوق القدس ووقفيته وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية ، مقدراً أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس ووقفيته لدعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة مدينة القدس الشريف،

ملاحظاً ببالغ القلق استمرار إسرائيل في سياستها العدوانية التوسعية الاستيطانية، منوهاً بالدور الإيجابي الذي يقوم به مجلس إدارة صندوق القدس للبحث عن موارد مالية لتنمية الصندوق ووقفيته:

1 - يؤكد كافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية المتعاقبة ذات الصلة.
2 - يعبر عن عميق تقديره لخادم الحرمين الشريفين وحكومة المملكة العربية السعودية لدعمهما المستمر لصندوق القدس ووقفيته والذي يأتي في سياق رعايتهما المستمرة والمتواصلة لقضية الأمة الإسلامية الأولى ، قضية القدس الشريف وفلسطين.
3 - يناشد الدول الأعضاء إقامة حملات التبرع لصالح صندوق القدس ووقفيته ، مع إعطاء التوجيهات المناسبة لوسائل الإعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية مصاحبة لهذا الغرض.
4 - يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية وخاصة في هذه المرحلة المصيرية من أجل تثبيت سلطتها الوطنية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف، عاصمة الدولة الفلسطينية المستقلة وتقديم كافة أشكال الدعم للشعب الفلسطيني حتى يتمكن من بناء مؤسساته واقتصاده الوطني.
5 - يشيد بالدور الإيجابي لصندوق القدس في دعم صمود وتعزيز نضال أبناء الشعب الفلسطيني.
6 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه إلى الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 9/7- س (ق.إ)
بشأن وكالة بيت مال القدس الشريف

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة (دورة السلام والتنمية "انتفاضة الأقصى") في الدوحة ، بدولة قطر يومي 16 و 17 شعبان 1421هـ ، الموافق 12 و 13 نوفمبر 2000م،

انطلاقاً من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ،

إذ يستذكر القرار رقم 8/27 –ت (ق.إ) الصادر عن الدورة الثامنة لمؤتمر القمة الإسلامي في طهران(1997)،

وإذ يستذكر قرارات لجنة القدس في دورتها الخامسة والسادسة والسابعة عشرة وخاصة منها ما يتعلق بإنشاء وتنظيم وكالة بيت مال القدس الشريف،

وإذ يستذكر قرارات المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية الثالث والعشرين (كوناكري 1995) والسادس والعشرين (واغادوغوا 1998) التي رحبت بإنشاء وكالة بيت مال القدس الشريف ونادت جميع الدول الأعضاء لكي تدعم الوكالة في القيام بمهامها السامية بمدينة القدس الشريف،

كما يستذكر قرارات وتوصيات الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام(طهران 1999) والدورة الثالثة والعشرين للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية (جدة 2000) المؤيدة لأعمال الوكالة والتي تطالب الدول الأعضاء بدعم نشاطها بالمدينة المقدسة،

وإذ يعقد العزم على تكثيف الجهود للدفاع عن أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين ، والمحافظة على هويتها العربية وطابعها الإسلامي وحمايتها من العبث الصهيوني ومخططات التهويد:

1 – يشيد بالجهود الفائقة التي بذلها المغفور له جلالة الملك الحسن الثاني طيب الله ثراه لتأسيس وكالة بيت مال القدس الشريف وتحديد أهدافها في حماية المدينة المقدسة وسكانها الفلسطينيين المرابطين ، وكذا هويتها وتراثها العربي الإسلامي المقدس، كما مكنها من أداء رسالتها بتوفير مقر لها وتيسير إمكانات مالية سخية قصد تفعيل أعمالها في أحسن الظروف.

2 – يعرب المؤتمر من جهة عن أطيب متمنياته وشكره لخلفه جلالة الملك محمد السادس الذي يتابع بنفس الإيمان مسار والده المنعم ويساند بكل عناية وسخاء نشاط الوكالة.

3 – يسجل بارتياح قيام بعض الدول الأعضاء بالتبرعات لصالح وكالة بيت مال القدس الشريف لتمكينها من تنفيذ مشاريعها المدروسة.

4 – يدعو الدول الأعضاء إلى دعم وكالة بيت مال القدس الشريف وتسهيل مأموريتها في جميع المجالات بهدف حشد جميع الإمكانات وتوظيف كل الطاقات المالية وكذا الخبرات النية والتقنية للمساهمة في إنجاز مشاريعها بمدينة القدس الشريف.

5 – كما يدعو المؤسسات الإسلامية العامة والخاصة وصناديق التمويل والبنوك ورجال الأعمال والأفراد للقيام بواجبهم في دعم وكالة بيت مال القدس الشريف وتقديم جميع المساعدات اللازمة لتحقيق أهدافها الطموحة والملحة في ميادين الإسكان والتعليم والصحة وغيرها بكل سخاء، وكذا لحماية الهوية العربية والمعالم الإسلامية بالقدس الشريف.

6 – يهيب بالشركات والمقاولات والمستثمرين من الدول الأعضاء أن تستثمر بالقدس متعاونة مع السكان المقدسيين في العديد من الميادين الاقتصادية والتجارية والسياحية، وذلك حماية للمدينة المقدسة من خطر التهويد الزاحف، وحفاظاً على عروبة المدينة وأماكنها الإسلامية المقدسة.

7 – يهيب بالدول الأعضاء أن تدعو المدير العام للوكالة إلى زيارة بلدانها ومساعدته على تنظيم حملات واسعة واتصالات مكثفة مع جميع الجهات المسؤولة سواء على المستوى الحكومي أو على مستوى المؤسسات الخاصة في ميادين الإعلام والثقافة والمال والتجارة بغرض حشد إمكانات مادية واسعة على المستوى الحكومي والقطاع الخاص وكذا على المستوى الشعبي لمواجهة ضخامة حاجيات صمود المدينة المقدسة أمام التحديات التي تعترضها في معركة المصير المفروضة عليها، وذلك على غرار الزيارة الناجحة للسيد مدير عام الوكالة للقاهرة في أكتوبر 1999.

ملحق رقم (11)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول- جدة

محرم 1390 هـ - فبراير / مارس 1970 م

طبقاً لقرار مؤتمر القمة المنعقد بالرباط المتخذ بتاريخ 25 سبتمبر 1969 م انعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي بجدة من 15 إلى 17 من شهر محرم 1390 هـ الموافق 23 إلى 25 مارس 1970م بمشاركة الدول الآتية:

مملكة أفغانستان، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية غينيا، جمهورية إندونيسيا، الإمبراطورية الإيرانية، المملكة العربية السعودية، المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، جمهورية الباكستان، جمهورية النيجر، بجهورية السنغال، جمهورية الصومال الديمقراطية، الجمهورية التونسية، الجمهورية التركية، الجمهورية العربية المتحدة، الجمهورية العربية اليمنية.

وشارك ممثلو جمهورية الكامرون، وجامعة الدول العربية، ومنظمة التحرير الفلسطينية بصفة مراقبين.

وتم انتخاب معالي السيد: عمر السقاف وزير الدولة للشؤون الخارجية بالمملكة العربية السعودية رئيساً للمؤتمر وممثل جمهورية السنغال معالي السيد: احمدو كريم جاي مقرراً وممثل جمهورية الصومال الديمقراطية معالي السيد: عمر عرته غالب سكرتيراً للمؤتمر.

وقد أوضح صاحب الجلالة الملك فيصل بن عبد العزيز في خطاب الافتتاح الذي ألقاه بهذه المناسبة المهام المنوطة بالمؤتمر وعبر عن أمله في أن يخرج المؤتمر بنتائج إيجابية.

وأعربت الوفود عن شكرها لصاحب الجلالة ولحكومة المملكة العربية السعودية لكريم ضيافتها وللترتيبات الممتازة التي هيئت للمؤتمر.

وكان جدول أعمال المؤتمر كما تقرر في مؤتمر القمة الإسلامي في الرباط يتضمن النقطتين

التاليتين:

1- بحث نتائج العمل المشترك الذي قامت به الدول المشتركة على الصعيد الدولي بشأن القرارات الواردة في إعلان مؤتمر القمة الإسلامي بالرباط.

2- بحث موضوع إقامة أمانة دائمة يناط بها إجراء الاتصال بين الدول المشتركة في المؤتمر وتنسيق عملها.

وخلال المناقشة العامة تقدمت الوفود بإيضاحات مفصلة عما قامت به حكومة كل منها طبقاً للقرارات الواردة في إعلان مؤتمر القمة الإسلامي بالرباط.

ولقد أعاد المؤتمر إلى الأذهان حرمة المسجد الأقصى وهو من اقدس الأماكن لدى البشرية، وأعمال التدمير والتدنيس التي ما زال الاحتلال العسكري الإسرائيلي يقوم بها في مدينة القدس المقدسة مما يزيد من حدة التوتر في الشرق الأوسط ويثير استنكار الشعوب في جميع أنحاء العالم.

وقد بحث المؤتمر تدهور الوضع في الشرق الأوسط الناجم عن العدوان الإسرائيلي ضد البلاد العربية في يونيو 1967م، وكذلك الاعتداءات العسكرية المتكررة التي تشنها إسرائيل ضد البلاد العربية متسببة في دمار المدن والقرى والأماكن المقدسة وقتل المدنيين الأبرياء بما فيهم النساء والأطفال.

كما لاحظ المؤتمر أن الأمم المتحدة قد أدانت إسرائيل عدة مرات لاعتداءاتها وللفظائع التي تقوم بها وهو يدين إسرائيل لتعنتها ورفضها تنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن.

كما يدين إسرائيل لرفضها الانسحاب من الأراضي المحتلة ورفضها إلغاء الإجراءات التي اتخذتها والتي تستهدف مدينة القدس المقدسة وتغيير وضعها.

كما يؤكد المؤتمر مجددا العزم الذي أعرب عنه مؤتمر القمة الإسلامي في الرباط برفض كل حل للمشكلة الفلسطينية يحرم مدينة القدس من التمتع بوضعها السابق للخامس من يونيو 1967م وان المؤتمر:

1. يؤكد حق الشعب الفلسطيني في الكفاح من أجل تحرير وطنه واستعادة حقوقه.
2. يدعو الدول الأعضاء إلى مساندة الشعب الفلسطيني سياسيا وماديا ومعنويا في كفاحه للتحرير وتسهيل إقامة تمثيل لحركة التحرير الفلسطينية في البلاد الإسلامية.
3. ويقرر اعتبار 21 أغسطس من كل عام (يوم حريق المسجد الأقصى) كيوم للتضامن مع كفاح الشعب الفلسطيني.
4. يدعو الدول المشاركة للقيام بنشاط على الصعيد الدولي لفائدة الشعب الفلسطيني وكفاحه العادل الذي يقوم به من اجل تحرير وطنه المغتصب والأماكن المقدسة.
5. يستنكر الحركة الصهيونية بوصفها حركة عنصرية عدوانية وتوسعية معارضة لكل المثل العليا

للبشرية وخطرا دائماً على السلام العالمي.

6. ويلح المؤتمر بأن يتحمل مجلس الأمن مسؤولياته فيتخذ إجراءات مشددة حتى تحترم قراراته المتعلقة بالمسجد الأقصى والقدس والوضع في الشرق الأوسط.

ويطلب من كل الدول وعلى الأخص من فرنسا والاتحاد السوفيتي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية أن تضاعف جهودها بهدف تحقيق انسحاب القوات الإسرائيلية من كل الأراضي المحتلة منذ حرب يونيو 1967 م.ويدعو كل الدول المشتركة لاتخاذ جميع الإجراءات الفردية والجماعية التي تعتبرها مناسبة بقصد تعزيز مساندة الحكومات والشعوب العربية في كفاحها لتحقيق جلاء القوات الإسرائيلية عن أراضيها وإعادة الحقوق المغتصبة للفلسطينيين.

ولقد تبينت للمؤتمر الحاجة إلى تبصير الرأي العام العالمي بتضليل الدعاية الصهيونية ونوايا إسرائيل التوسعية وحث كل دولة مشتركة على اتخاذ الإجراءات المناسبة بهذا الصدد في أسرع وقت.وحث المؤتمر على تضامن جميع البلدان الإسلامية في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين والبلاد المجاورة لها، كما يحث أيضاً على بذل كل الجهود الضرورية الهادفة إلى تطور التعاون الاقتصادي والمالي والثقافي بين البلدان الإسلامية بوصفه الوسيلة الفعالة الوحيدة لإحباط وتطويق محاولات إسرائيل للتسلل إلى تلك البلدان.

وأكد المؤتمر مجددا قيام الحكومات المشتركة بالتشاور سوياً بغرض تعزيز التعاون الوثيق والمساعدة المشتركة في المجالات الاقتصادية والتقنية والعلمية والروحية المنبثقة من تعاليم الإسلام الخالدة لمصلحة المسلمين والبشرية جمعاء.

وقد قرر المؤتمر الاجتماع مرة في السنة للأغراض التالية:

أ) مراجعة التقدم الذي أحرزه بتطبيق قراراته،

ب) مناقشة المسائل ذات الأهمية المشتركة وتقديم التوصيات للعمل المشترك،

ج) تعيين مكان وزمان مؤتمرات القمة الإسلامية،

كما قرر المؤتمر ما يلي:

1- إنشاء أمانة أغراضها:

أ) أن تكون حلقة اتصال بين الدول الأعضاء،

ب) متابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المؤتمر وخاصة ما يتعلق منها بالقضية الفلسطينية،

ج) الإعداد لدورات انعقاد المؤتمر وتنظيمها،

2- سيرأس الأمانة أمين عام يعين لمدة سنتين من قبل مؤتمر وزراء الخارجية وتختاره ماليزيا،

3- تتحمل الدول الأعضاء نفقات إدارة ونشاط الأمانة،

4- تكون جدة مقر الأمانة إلى أن تحرر القدس،

يقرر المؤتمر الاجتماع المقبل في باكستان في موعد يتفق عليه مع باكستان في المستقبل في غضون هذا العا

ملحق رقم (12)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني كاراتشي

شوال 1390 هـ - ديسمبر 1970 م

البيان الختامي

- طبقاً لقرار مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي بجدة، الصادر بتاريخ 17 محرم 1390 هـ، 25 مارس 1970 م انعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني بـ كراتشي في المدة من 27 إلى 29 شوال 1390 هـ (26 إلى 28 ديسمبر 1970 م) واشتركت فيه البلدان التالية:

أفغانستان، الجزائر، تشاد، غينيا، إندونيسيا، إيران، الأردن، الكويت، لبنان، الجمهورية العربية الليبية، ماليزيا، مالي، موريتانيا، المغرب، النيجر، باكستان، المملكة العربية السعودية، السنغال، الصومال، تونس، تركيا ، الجمهورية العربية المتحدة، والجمهورية العربية اليمنية.

- وحضر المؤتمر أمين عام جامعة الدول العربية، وممثل عن منظمة التحرير الفلسطينية، بصفة مراقبين.

-أكد المؤتمر مجدداً قرارات مؤتمر القمة الإسلامي بالرباط، ومؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي بجدة، التي نبهت على خطورة الموقف في الشرق الأوسط، وعلى أن الاحتلال الإسرائيلي لأراضي ثلاث بلدان إسلامية يشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة، وتحدياً لقراراتها، وتهديداً خطيراً ودائماً للسلام.

ورأى المؤتمر انه لا يمكن التهاون إزاء استمرار إسرائيل في احتلال أراضي ثلاث بلدان إسلامية، وفي التمادي في سياسة القوة.

وأكد مجدداً عدم جواز ضم الأراضي بالقوة، وطالب بانسحاب القوات الإسرائيلية فوراً من جميع الأراضي العربية المحتلة.

وأعلن أن احترام الحقوق الثابتة لشعب فلسطين أمر لا غنى عنه لإقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط. وطالب باسترداد الحقوق المشروعة لشعب فلسطين في وطنه السليب.

وأكد من جديد مساندته له في كفاحه في سبيل التحرير الوطني. كما أكد المؤتمر مجدداً عزم البلدان المشاركة على:

أ) تكثيف دعمها السياسي والمعنوي والمادي لشعب فلسطين في كفاحه المشروع من اجل التحرير

ب) تسهيل إقامة تمثيل لحركة تحرير فلسطين لدى البلدان الإسلامية.

ج) التنديد بالحركة الصهيونية، بوصفها حركة عنصرية عدوانية توسعية، تتعارض مع جميع المثل الإنسانية السامية، وتشكل تهديداً دائما للسلام العالمي.

– وعبر مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي عن ارتياحه لاتفاقات القاهرة وعمان، التي دعت إلى الإخوة والتعاون بين حكومة الأردن ومنظمة التحرير الفلسطينية والى التنسيق المشترك الكامل لجهودهم ضد العدو الصهيوني.

– لذلك أهاب المؤتمر بكل من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية، ومنظمة التحرير الفلسطينية، والأطراف المعنية الأخرى، أن تلتزم بهذه الاتفاقات، نصاً وروحاً، من اجل الوحدة الوطنية الأردنية الفلسطينية الكاملة.

– وأخذ المؤتمر علما بالدعم المقدم من المسيحيين للدفاع عن حرمة الأماكن المقدسة وعن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، ورحب بالتعاون بين المسلمين والمسيحيين في سبيل الحفاظ على القيم الروحية الإنسانية وتعزيزها، وأعرب عن تقديره للدور البارز الذي يؤديه لبنان لتوسيع نطاق هذا التعاون داخلياً ودولياً.

يوم المسجد الأقصى:

– ذكر المؤتمر بإعلان مؤتمر قمة الرباط، وبإعلان مؤتمر وزراء الخارجية بجدة، اللذين انعقد في أعقاب تدنيس المسجد الأقصى، الذي حدث تحت الاحتلال العسكري للمدينة المقدسة وأكد مجدداً قرارهما اعتبار يوم 21 أغسطس 1971م يوم المسجد الأقصى.

غينيا:

دراسة مشروع الميثاق.

– بعد أن درس المؤتمر موضوع صياغة مبادئه وأهدافه الأساسية، ، وبناءً على إدراكه للحاجة إلى بيان تفصيلي ورسمي لهذه المبادئ لاتخاذها منطلقات لمداولاته.

طلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير التالية:

1– أن يوزع، خلال شهر من هذا المؤتمر، مشروع مذكرة يعدد فيها هذه الأهداف مع النظام الداخلي للمؤتمر، مستطلعاً منظمات الدول المشاركة فيه ومستوضحاً رغبة كل منها في المشاركة في اجتماع يعقد لدراسة هذه الوثيقة.

2– إعداد الترتيبات لعقد الاجتماع المشار إليه في جدة خلال أربعة اشهر من تاريخ تعميم الوثيقة.

3– تقديم التوصيات الصادرة عن اجتماعهم إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي القادم للنظر فيها.

تنظيم أنشطة الأمانة العامة وتمويلها:

– أقر المؤتمر نصاً بشأن تنظيم الأمانة العامة وتحديد موارده المالية وإجراءات أنشطتها.

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث:

- قرر المؤتمر أن يعقد اجتماعه القادم في كابول في أوائل سبتمبر 1971 م.

ملحق رقم (13)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس

كوالالمبور

1-5 جمادى الثاني 1394 هـ . 21 - 25 يونيو 1974م

القرار رقم 10/ 5- س

بشأن قضيتي الشرق الأوسط وفلسطين

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الخامسة العادية في كوالالمبور في ماليزيا في الفترة من 1 الى 5 جمادي الثاني 1394 هـ. الموافق من 21 الى 25 يونيو 1974 م.

إذ يذكر بالإعلان الصادر عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات البلدان الإسلامية المنعقد في لاهور في الفترة من 30 محرم الى 2 صفر 1394 هـ الموافق 22 الى 24 أبريل 1974م وبالقرارات السابقة لمؤتمرات القمة الإسلامية الخاصة بقضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط.

وانطلاقاً من مبادئ وأحكام ميثاق المؤتمر الإسلامي وميثاق الأمم المتحدة مسجلاً بالتقدير والاعتزاز التضحيات البطولية التي قدمها الشعب الفلسطيني ودول المواجهة العربية في مواجهة المعتدي الصهيوني.

وبعد أن استعرض التطورات الأخيرة في الشرق الأوسط والموقف الخطير الناجم عن استمرار إسرائيل في احتلالها لأراض تابعة لثلاث دول عربية شقيقة أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي واستمرار اغتصاب أراضي فلسطين وتشريد شعبها.

وبعد أن استعرض الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على لبنان وعلى الشعب الفلسطيني المقيم فيه والتي أدت الى مقتل عدد كبير من المدنيين الأبرياء.

وإذ يعتبر أن هذا الموقف يشكل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة وخرقاً لقراراتها وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان وان استمراره يهدد السلام والأمن الدوليين اكبر تهديد.

وإذ يؤكد أن استيلاء إسرائيل على الأرض العربية عن طريق الحرب واستخدام القوة أمر لا يمكن قبوله على الإطلاق ويشكل انتهاكاً صارخاً لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة وتهديداً بالغاً للسلام العالمي كما يشكل تهديداً خطيراً لأمن وسلامة وسيادة الدول العربية.

وإذ يؤكد مجدداً شرعية كفاح شعب فلسطين من اجل استرداد حقوقه الوطنية الكاملة من الاستعمار الصهيوني العنصري وفي مقدمتها حقه في العودة الى دياره وتقريره لمصيره بنفسه.

وإذ يعبر عن عميق قلقه لاستمرار إسرائيل في تهويد مدينة القدس وتغيير معالمها البشرية والدينية والتاريخية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية انتهاكاً لقرارات الأمم المتحدة الصادرة بهذا الشأن وأحكام اتفاقية جنيف لعام 1949م.

وإذ يعتبر أن مساندة الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي شقيقاتها الدول العربية في نضالها من اجل استعادة جميع أراضيها المحتلة والحقوق الوطنية المشروعة لشعب فلسطين هو واجب يحتمه التضامن الإسلامي، وان التضامن يجب أن يعبر عنه بطرق عملية فعالة.

وإذ يعرب عن يقينه أن الدعم العسكري والاقتصادي والسياسي والأدبي الذي تقدمه الدول لإسرائيل يمكنها من مواصلة تنفيذ سياستها العدوانية وترسيخ احتلالها للأراضي العربية.

وإذ يعتبر أن الاحتفاظ بعلاقات مع إسرائيل في المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية والمواصلات وغيرها يساعدها على ترسيخ احتلالها والإمعان في تنفيذ سياستها التوسعية.

1- يقرر:

أ) المساندة الكاملة والفعالة لدول المواجهة وللشعب الفلسطيني في نضالهم المشروع لاسترجاع أراضيهم المحتلة بكافة الوسائل.

ب) العمل في كافة المجالات لحمل إسرائيل على الانسحاب الفوري غير المشروط من جميع الأراضي العربية التي تم احتلالها في 5 حزيران (يونيو) 1967م. كما تتعهد الدول الأعضاء باتخاذ كافة الإجراءات المناسبة من اجل تحقيق هذا الانسحاب.

ج) أي تسوية سياسية لمشكلة الشرق الأوسط يجب أن تبنى كشرط أساسي لا بديل له على ضرورة الانسحاب التام الكامل والعاجل لإسرائيل الى خطوط الرابع من حزيران (يونيو 1967 م)، والضمان الكامل لحقوق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره. كما تتعهد الدول الأعضاء باتخاذ كافة الإجراءات المناسبة لحمل إسرائيل على تنفيذ هذه المبادئ الأساسية وعلى سرعة الاستجابة لتحقيق المساعي الدولية لإحلال السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط.

2- يطالب جميع الدول بمساندة الشعب الفلسطيني بكافة الوسائل في نضاله ضد الاستعمار الاستيطاني الصهيوني العنصري لاستعادة حقوقه الوطنية كاملة ويؤكد أن استعادة هذه الحقوق يشكل شرطاً أساسياً لإقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط.

3- يطالب الأمم المتحدة بالعمل على تطبيق قراراتها الخاصة بالقضية الفلسطينية وبحقوق الشعب الفلسطيني الوطنية بالعودة الى أراضيه وتقرير مصيره بنفسه.

4- يؤكد مجدداً أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني ونضاله المشروع.

5- يطالب الدول الأعضاء التي لم يتم للمنظمة فتح مكاتب فيها بعد، تيسير ذلك تنفيذاً لمقررات المؤتمرات الإسلامية السابقة.

6- يعلن صلة المسلمين القوية بمدينة القدس الشريف وعزم حكوماتهم الأكيد على العمل من اجل تحريرها وإعادة السيادة العربية إليها وإصرارهم على أن لا تكون القدس موضع مساومة أو تنازلات.

7- يدين عدوان إسرائيل المتكرر على الأراضي اللبنانية وعلى الشعب الفلسطيني فيها ويحيي صمود الشعب اللبناني وتضحياته في هذا السبيل.

8- يدين انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ورفضها تطبيق اتفاقية جنيف لسنة 1949م الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب وسياستها في تهويد طبيعة الأراضي المحتلة ذاتها ومعالمها الثقافية ويعتبر أن مثل هذه الأعمال والممارسات جرائم حرب وتحد للانسانية جمعاء.

9- يعتبر أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة لتغيير معالمها البشرية والجغرافية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما في ذلك التدابير التي استهدفت ضم وتهويد مدينة القدس الشريف لاغية وباطلة ولا يمكن الاعتراف بها أو بنتائجها.

10- يدين جميع الدول التي تقدم الدعم العسكري والاقتصادي والبشري لإسرائيل ويطالبها بالكف عن ذلك فوراً.

11- يحيي المبادرات البناءة التي قامت بها الدول الإفريقية الشقيقة الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية وغيرها من الدول الصديقة من حيث تأييد الحق العربي وقطع العلاقات الدبلوماسية مع إسرائيل ومناشدتها الاستمرار في هذه المواقف البناءة الى حين إتمام الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي العربية المحتلة وضمان الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني في تقرير مصيره.

12- يدعو الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي الى مواصلة تأييدها للقضايا الإفريقية ومعاضدة الشعوب الإفريقية في كفاحها ضد الاستعمار والنظم العنصرية خاصة في روديسيا وجنوب إفريقيا والمستعمرات البرتغالية وإنهاء جميع أشكال التعاون والتعامل مع هذه الأنظمة وعلى وجه الخصوص حظر كافة شحنات النفط ومنع أي خروج على تلك القاعدة.

13- يطالب مجدداً الدول الأعضاء التي لا تزال لها علاقات مع إسرائيل بأن تقطع هذه العلاقات في كافة المجالات تدعيما للتضامن الإسلامي.

14- يطالب ممثلي سائر الدول الأعضاء بتنسيق أنشطتها في المحافل الدولية بما يكفل تنفيذ هذه القرارات.

15- يطلب الى الأمين العام للمؤتمر الإسلامي متابعة تنفيذ هذه القرارات ورفع تقريره عنها الى المؤتمر.

16- يطالب الدول الأعضاء بالعمل داخل الأمم المتحدة من اجل اتخاذ القرارات اللازمة في مجلس الأمن والجمعية العامة لتطبيق العقوبات على إسرائيل تنفيذاً لإحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

17- يهنئ الدول الافريقية على قطع علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل وتأييدها للعرب.

القرار رقم 14/ 5- س

بشأن القدس:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الخامسة العادية في كوالالمبور في ماليزيا في الفترة من 1 الى 5 جمادي الثاني 1394 هـ- الموافق من 21 الى 25 يونيو 1974م.

إذ يؤكد من جديد التزامه بالقرارات الصادرة عن مؤتمري القمة الأول والثاني وبالقرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية السابقة لوزراء الخارجية بشأن قضية مدينة القدس الشريف.

وإذ يذكر مرة أخرى بالصلة العميقة الجذور التي تربط المسلمين بالقدس أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين.

وإذ يعتبر أن استمرار احتلال إسرائيل للقدس ومحاولاتها ضمها وتهويدها متحدية بذلك إرادة المجتمع الدولي المتمثلة في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة فضلاً عما حدث ولا زال يحدث في ظل احتلالها من أعمال تخريب وتدنيس للاماكن المقدسة أمر يودي الى ازدياد التوتر في الشرق الأوسط والى إثارة استياء الشعوب في كافة أرجاء العالم.

وإذ يدرك ضرورة حماية القيم الروحية والمعنوية التي تمثلها الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف.

وإذ يسجل القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2253 (د- ط- 5) ورقم 2245 (د- ط- 5) وعن مجلس الأمن رقم 250 (1968) 251 (1968) وهى القرارات التي تنص صراحة على عدم قبول مبدأ الحصول على أراض باستخدام القوة.

1- يدين التدابير التي تتخذها إسرائيل لتهويد مدينة القدس الشريف ورفضها الامتثال لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن التي تطالب بإلغاء كافة الإجراءات المؤدية الى ضم مدينة القدس الشريف لإسرائيل أو تغيير الطابع الديني والتاريخي للقدس واعتبار هذه التدابير لاغية وكأنها لم تكن.

2- يطالب بالانسحاب الفوري لإسرائيل من مدينة القدس الشريف.

3- يعلن أن إعادة السيادة العربية الى القدس يعد شرطاً أساسياً وضرورياً لأي حل في الشرق الأوسط وان الدول الإسلامية لن تقبل أي حل لا يعيد هذا الوضع الى سابق عهده، كمالا يرتضي أي محاولة لتدويل القدس الشريف.

4- يقرر مواصلة الجهاد في سبيل تحرير مدينة القدس الشريف وصيانة مقدساتها ويطالب الدول الأعضاء ببذل كافة جهودها للعمل على تحقيق هذا الهدف والإصرار على ألا تكون مدينة القدس الشريف موضعاً لأي مساومات أو تنازلات.

5- يقرر إعطاء المشروعات المزمع تنفيذها في القدس أولوية في صندوق التضامن الإسلامي كوسيلة لمقاومة تهويدها وذلك بالوسائل التالية:

أ) دعم صمود أهل القدس العربي وإبقائها عربية إسلامية، وترميم المسجد الأقصى والمسجد الإبراهيمي والحرمين المحيطين بهما، والمساجد والأبنية الأثرية والإسلامية التي تأثرت بحفريات إسرائيل حول المسجد الأقصى.

ب) شراء الأراضي والبيوت المستهدفة للبيع وجعلها وقفاً على المسلمين لمنع التصرف فيها.

ج) تعمير الأحياء العربية واقامة المشروعات الإنمائية والسكنية لأبناء القدس العرب على أراضي الأوقاف الإسلامية ووقف هذه المشروعات.

ملحق رقم (14)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع اسطنبول
13- 16 جمادى الأولى 1396 هـ
1- 15 مايو 1976 م

القرار رقم 1/ 7- س

بشأن العنصرية والصهيونية:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته السابعة العادية في اسطنبول، في الجمهورية التركية في الفترة من 13 الى 16 جمادى الأول 1396 هـ. الموافق من 12 الى 15 مايو 1976 م.

إذ يشير الى إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرية وإذ يشير كذلك الى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أدانت بقرارها رقم: 3151 (د- 38) المؤرخ في 14 كانون الأول 1973م، التحالف الأثيم بين العنصرية في أفريقيا الجنوبية والصهيونية.

وإذ يلاحظ أن النظام العنصري الحاكم في فلسطين المحتلة والنظامين العنصريين الحاكمين في زمبابوي وأفريقيا الجنوبية ترجع الى اصل استعماري مشترك وتشكل كياناً كلياً ذا هيكل عنصري واحد، وترتبط ارتباطاً عضوياً في سياساتها الرامية الى إهدار كرامة الإنسان وحرمته. وإذ يحيط علما بسياسة القمع والارهاب والظلم والتمييز والقتل والسجن والنفي والإبعاد ومصادرة الحقوق والحريات والممتلكات والأراضي التي تمارسها إسرائيل ضد الشعب العربي في الأراضي المحتلة

وإذ يشير الى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3379 (د- 30) تاريخ 10 تشرين الثاني 1975م الذي يعتبر الصهيونية شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري.

1- يدين الصهيونية كعقيدة استعمارية توسعية عنصرية إمبريالية ويرى فيها خطرا مباشرا يهدد السلم والأمن الدوليين.

2- ويدين إسرائيل لسجنها أو اعتقالها أو نفيها المواطنين العرب المناضلين في الأراضي المحتلة ولسوء معاملتها إياهم ويطالب بإطلاق سراح المعتقلين فوراً.

3- ويدعو جميع الدول الى أن تعد برامج للنضال ضد الصهيونية على الصعيد القومي والإقليمي والدولي.

4- ويقرر أنه ينبغي على كافة الدول- من اجل القضاء على الصهيونية- توفير العون المعنوي والسياسي والمادي لمنظمة التحرير الفلسطينية، من اجل استعادة حقوق الشعب الفلسطيني ودعم جهوده الرامية الى تحرير فلسطين.

5- ويحي القطاعين العربي والإسلامي اللذين اتفقا على عودة اليهود الذي كانوا ضحية التضليل الصهيوني، ويناشد المؤتمر اليهود الذين هاجروا إلى فلسطين نتيجة لهذا التضليل أن يعودوا الى أوطانهم الأصلية في تلك المناطق وذلك بغية إنقاذهم من العنصرية الصهيونية التي أدانتها المؤتمرات الدولية والجمعية العامة للأمم المتحدة.

القرار رقم 7/9- س

بشأن المسجد الأقصى الشريف والحرم الإبراهيمي:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته السابعة العادية في اسطنبول، في الجمهورية التركية في الفترة من 13 الى 16 جمادي الأول هـ. الموافق من 12 الى 15 مايو 1976م.

إذ يحيط علما بتدابير سلطات الاحتلال الإسرائيلية المتمثلة في تغيير التركيب الأساسي والشعائر والحقوق الدينية الثابتة في المسجد الأقصى الشريف بمدينة القدس والحرم الإبراهيمي بمدينة الخليل.

وإذ يعتبر أن هذه التدابير تشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق المسلمين الدينية والأماكن المقدسة ولحقوق الإنسان والحرية الدينية ولقواعد القانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب.

وإذ يعتبر كذلك أن تلك الانتهاكات تشكل تعدياً على الحقوق الدينية الثابتة والمقدسات والشعائر الدينية، وتحدياً لمشاعر جميع المسلمين في العالم.

وإذ يعتبر أيضا أن الانتهاكات التي أثارت فعلا انتفاضات شعبية مدنية ودينية خطيرة تشكل تهديداً جديدا للسلم والأمن في المنطقة.

1- يؤكد ارتباط المسلمين الوثيق بمدينة القدس الشريف ومسؤولية وعزم حكوماتهم على العمل والإسهام في تحريرها وإعادة السيادة العربية إليها وإصرارهم على أن لا تكون القدس موضع مساومات أو تنازلات.

2- ويعلن أن جميع التدابير التي اتخذتها سلطات الاحتلال الإسرائيلية بقصد تغيير التركيب الأساسي والشعائر والحقوق الدينية الثابتة في المسجد الأقصى الشريف بمدينة القدس والحرم الإبراهيمي بمدينة الخليل باطلة ولاغيه وغير شرعية.

3- ويعتبر هذه التدابير عدواناً على الحقوق الثابتة والتراث والمقدسات والشعائر الدينية الخاصة بالأمة الإسلامية وتحدياً لمشاعر جميع المسلمين في العالم.

4- ويقرر اتخاذ التدابير اللازمة ضمن خطة مشتركة لرد هذا العدوان وإجبار إسرائيل على إلغاء تدابيرها التي تشكل انتهاكاً خطيراً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وعدواناً على حقوق الشعب الفلسطيني وجميع المسلمين في العالم.

5-ويطلب الى الأمانة العامة متابعة تنفيذ القرارات المتخذة بهذا الشأن وتقديم تقرير عما تم تنفيذه الى المؤتمر القادم.

القرار رقم 7/13- س

بشأن قضية فلسطين:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته السابعة العادية في اسطنبول في الجمهورية التركية في الفترة من 13 الى 16 جمادى الأول 1396 هـ. الموافق من 12 الى 15 مايو 1976م. ومنطلقاً من مبادئ وأحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وميثاق الأمم المتحدة،

ومسترشداً بقرارات مؤتمر ملوك ورؤساء دول وحكومات البلدان الإسلامية وقرارات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الخاصة بقضية فلسطين،

ومعتبراً أن مساندة ودعم الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطيني لاسترداد أراضيه المحتلة وحقوقه الوطنية الثابتة مسؤولية وواجب يحتمهما التضامن الإسلامي، وان هذا التضامن يجب أن يعبر عنه بطرق عملية وفعالة،

وإذ يؤكد من جديد شرعية كفاح الشعب الفلسطيني من أجل تحرير أرضه واسترداد حقوقه الوطنية الكاملة،

وبعد أن بحث تطورات قضية فلسطين والموقف الخطير الناجم عن استمرار إسرائيل في احتلالها للأراضي العربية واغتصابها لحقوق الشعب الفلسطيني، ورفضها لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة لهذا الموضوع وبخاصة قرار الجمعية العامة رقم 3239/ د- 29 بتاريخ 1974/11/25 م.

وإذ يضع في اعتباره المناقشات التي دارت في المؤتمر عن خرق إسرائيل ميثاق الأمم المتحدة ورفضها تنفيذ قراراتها وانتهاكها مبادئ القانون الدولي وحقوق الانسان واعتدائها المستمر على حقوق الشعب الفلسطيني ووطنه،

1- يؤكد من جديد دعمه الكامل والفعال للشعب الفلسطيني في نضاله المشروع من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة في فلسطين بما فيها:

- حقه في العودة الى وطنه واسترداد ممتلكاته،
- حقه في تقرير مصيره دون أى تدخل خارجي،
- ممارسة حقه في السيادة على أرضه،
- اقامة سلطته الوطنية المستقلة،

2- ويقرر:

أ) العمل في كافة المجالات من أجل تجديد الاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني بالالتزام بها، وتتعهد الدول الأعضاء باتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة لتحقيق هذا الهدف،

ب) التنسيق بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة التحرير الفلسطينية في مختلف المجالات الثنائية والدولية بغية توفير جميع الإمكانات اللازمة لتمكين الشعب الفلسطيني من تحرير وطنه واسترداد حقوقه،

3-ويطالب جميع دول العالم بمساندة الشعب الفلسطيني بكافة الوسائل في نضاله المشروع ضد الاستعمار الصهيوني العنصري لاستعادة حقوقه الوطنية الثابتة.. ويؤكد أن استعادة هذه الحقوق كاملة تشكل شرطاً أساسياً لا غنى عنه لاقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط،

4- ويطالب منظمة الأمم المتحدة بالعمل على تطبيق قرار الجمعية العامة رقم 3239 (د- 29) بتاريخ 1974/11/25م الخاص بحقوق الشعب الفلسطيني، وباتخاذ التدابير التي حددها الميثاق من أجل تنفيذ هذا القرار،

5- ويؤكد مجدداً تمسك المسلمين بمدينة القدس الشريف وعزم حكوماتهم الأكيد على العمل من أجل تحريرها وإعادة السيادة العربية إليها وإصرار هذه الحكومات على أن لا تكون القدس موضع مساومة أو تنازلات ويقرر تقديم الدعم المالي اللازم لتدعيم الوجود العربي الإسلامي في المدينة المقدسة،

6- ويدين انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1948م و 1967 ورفضها تطبيق اتفاقيات جنيف لسنة 1949 الخاصة بحماية المدنيين في وقت الحرب وسياستها في تهويد طبيعة الأرض المحتلة وإنهاء شخصيتها الثقافية ويعتبر أن مثل هذه السياسات والممارسات جرائم حرب وتحد للإنسانية جمعاء،

7- ويعتبر أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة منذ عامي 1948 و 1967 لتغيير معالمها البشرية والجغرافية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما في ذلك التدابير التي استهدفت ضم أجزاء من الأراضي المحتلة وبخاصة ضم وتهويد مدينة القدس الشريف إنما هي تدابير باطلة ولاغية ولا يمكن الاعتراف بها أو بنتائجها،

8- ويؤكد أن تمويل وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين وتشغيلهم مسؤولية دولية ويدين كل محاولة للتخلي عن هذه المسئولية حتى يعود اللاجئون الفلسطينيون الى ديارهم،

9- يدين جميع الدول التي تقدم دعما عسكرياً أو اقتصاديا أو بشرياً لإسرائيل ويطالبها بالكف عن ذلك في الحال،

10- يقرر مجدداً دعوة الدول الأعضاء الى العمل في منظمة الأمم المتحدة والمحافل الدولية عن طرد إسرائيل من عضوية المنظمة الدولية،

11- يؤكد مجدداً أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني ونضاله المشروع ويعلن موافقته على فتح مكاتب للمنظمة في عواصم الدول الأعضاء وتقديم كافة التسهيلات والحصانات لها لتتمكن من القيام بمهامها في خدمة قضية فلسطين ونضال شعبها العادل. ويطلب من الدول الأعضاء التي لم تقم بفتح مكاتب للمنظمة في عواصمها حتى الآن أن تبادر الى ذلك في أقرب وقت وذلك تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة،

12- يطالب الدول الأعضاء بتنفيذ قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ومؤتمرات وزراء الخارجية السابقة ووضعها موضع التنفيذ في أقرب وقت، وبخاصة ما يتعلق منها بضرورة قطع جميع أنواع وأشكال العلاقات مع الكيان الصهيوني العنصري،

13- يطلب الى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عما تم بشأنه الى المؤتمر القادم،

القرار رقم 15/ 7- س

بشأن دعم صمود ونضال الشعب العربي في الأراضي المحتلة:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته السابعة العادية في اسطنبول في الجمهورية التركية في الفترة من 13 الى 16 جمادى الأول 1396 هـ. الموافق من 12 الى 15 مايو 1976م.

مسترشداً بأهداف ومبادئ منظمة المؤتمر الإسلامي الذي يهدف الى تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء وتوفير الأموال اللازمة لتحقيق هذا الهدف،

وإذ يذكر بقرار مؤتمر القمة الإسلامي الثاني بتاريخ 24 شباط 1974 م، القاضي بإنشاء صندوق التضامن الإسلامي،

وإذ يعتبر نضال الشعب العربي في الأراضي المحتلة من أجل الحفاظ على التراث والطابع الإسلامي والعربي والإنساني للأماكن المقدسة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة المسجد الأقصى الشريف بمدينة القدس والحرم الإبراهيمي بمدينة الخليل جهاداً من أجل التحرر من الاستعمار والاحتلال الصهيوني ومن أجل الدفاع عن الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني.

1- يحيي نضال الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي المحتلة منذ عامي 1948 و 1967 ويؤكد تضامنه معه ودعمه له من أجل تحرير أرضه المحتلة واستعادة حقوقه الوطنية الثابتة ومن أجل الدفاع عن التراث والطابع الإسلامي والعربي والإنساني والمقدسات الإسلامية والحقوق الدينية الثابتة،

2- يقرر تخصيص جزء من رصيد صندوق التضامن الإسلامي لدعم نضال الشعب العربي في الأراضي المحتلة منذ عامي 1948 و 1967م حتى يتم تحقيق الأهداف المذكورة في هذا القرار،

3-يناشد الدول الأعضاء أن تزيد فوراً تبرعاتها لصندوق التضامن الإسلامي لكي يمكن تحقيق الأغراض المذكورة،

القرار رقم 7/15- أق

بشأن اصدار طابع بريد باسم طابع فلسطيني:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته السابعة العادية في اسطنبول في الجمهورية التركية في الفترة من 13 الى 16 جمادى الأول 1396 هـ. الموافق من 12 الى 15 مايو 1976م.

بعد أن نظر في موضوع اصدار الدول الأعضاء لطابع بريد خاص يطلق عليه اسم طابع فلسطين لصالح أسر المحاربين والشهداء في سبيلي قضية فلسطين، وآخذاً في الاعتبار نضال الشعب الفلسطيني في سبيل قضيته العادلة:

يوصي الدول الأعضاء بإصدار طابع بريد خاص يطلق عليه اسم طابع فلسطين لصالح أسر المحاربين والشهداء في سبيل قضية فلسطين بعد إجراء التشاور بين منظمة التحرير الفلسطيني ومنظمة المؤتمر الإسلامي لتحديد مناسبة إصداره وبحث التفاصيل الفنية المتعلقة به.

ملحق رقم (15)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التاسع

دكار - السنغال

17-21 جمادى الأول 1398 . 24-28 أبريل 1978 م

البيان الختامي

1- انعقد المؤتمر الإسلامي التاسع لوزراء الخارجية في دكار بجمهورية السنغال من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق 24- 28 أبريل 1978 م طبقاً لقرار المؤتمر الإسلامي الثامن لوزراء الخارجية الذي عقد بطرابلس وبناءً على الدعوة الكريمة التي وجهتها حكومة جمهورية السنغال.

2- وقد سبق المؤتمر اجتماع اللجنة التحضيرية المشكلة من كبار المسؤولين التابعين للدول الأعضاء.

3-واشتركت في المؤتمر الدول التالية:

جمهورية أفغانستان- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- دولة البحرين- جمهورية بنغلاديش الشعبية- جمهورية الكاميرون المتحدة- جمهورية تشاد- جمهورية جزر القمر- جمهورية جيبوتي- جمهورية مصر العربية- جمهورية الجابون- جمهورية جامبيا- جمهورية غينيا- جمهورية غينيا بيساو- جمهورية إندونيسيا- إمبراطورية إيران- الجمهورية العراقية- المملكة الأردنية الهاشمية- دولة الكويت- الجمهورية اللبنانية- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية- ماليزيا- جمهورية جزر مالديف- جمهورية مالي- الجمهورية الإسلامية الموريتانية- المملكة المغربية- جمهورية النيجر- سلطنة كمان- جمهورية باكستان الإسلامية- فلسطين- دولة قطر- المملكة العربية السعودية- جمهورية السنغال- جمهورية الصومال الديمقراطية- جمهورية السودان الديمقراطية- الجمهورية العربية السورية- الجمهورية التونسية- الجمهورية التركية- جمهورية أوغندا- دولة الإمارات العربية المتحدة- جمهورية فولتا العليا- الجمهورية العربية اليمنية- جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية.

4-وحضرت المؤتمر الدول والمنظمات التالية بصفة مراقبين أو ضيوف:

الدول: نيجيريا.

المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية: منظمة الأمم المتحدة- منظمة الوحدة الأفريقية- جامعة الدول العربية- مجموعة دول عدم الانحياز- البنك الإسلامي للتنمية.

الأجهزة المتفرعة: وكالة الأنباء الإسلامية الدولية- منظمة إذاعات الدول الإسلامية- مركز التدريب والبحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية في أنقرة.

الاتحادات والمنظمات الإسلامية: رابطة العالم الإسلامي (مكة المكرمة)- مؤتمر العالم الإسلامي (كراتشي)- جمعية الدعوة الإسلامية (طرابلس)- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (القاهرة)- المجلس الإسلامي الأوروبي (لندن)- اتحاد المدارس الدولية الإسلامية العربية (الرياض)- الندوة العالمية للشباب المسلم (الرياض)- جبهة مورو للتحرير الوطني.

القرار رقم 2/ 9- س

بشأن مشكلة الشرق الأوسط:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادية في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق من 24 إلى 28 أبريل 1978 م.

منطلقاً من مبادئ وأحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وميثاق الأمم المتحدة. ومسترشداً بقرارات ومؤتمرات القمة الإسلامية ومؤتمرات وزراء خارجية الدولة الإسلامية.

وإذ يلاحظ بقلق شديد استمرار تردي الوضع في الشرق الأوسط نتيجة لتمادي إسرائيل في سياستها العدوانية ورفضها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ومواصلتها الاعتداءات على الشعب العربي داخل الأراضي المحتلة وخارجها.

وإذ يعتبر أن مساندة الدول الأعضاء للدول العربية لاسترداد أراضيها المحتلة وللشعب الفلسطيني لاستعادة حقوقه الوطنية الثابتة هما مسؤولية وواجب يحتمهما التضامن الإسلامي ومبادئ العدالة والسلام وأن هذا التضامن يجب التعبير عنه بطرق عملية وفعالة.

وإذ يلاحظ إمعان إسرائيل في انتهاك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وانتهاكها للشروط الأساسية التي قُبلت بموجبها عضواً في منظمة الأمم المتحدة بقرار الجمعية العامة رقم 274 (د- 3) تاريخ 11 أيار 1949م وهي: تعهدها دون تحفظ بالالتزامات الواردة في الميثاق واحترام هذه الالتزامات منذ اليوم الذي تصبح فيه عضواً في المنظمة الدولية والتزامها بتنفيذ قرار الجمعية العامة رقم 181 (د- 4) تاريخ 1947/11/29م... وقرار الجمعية العامة رقم 194 (د- 3) تاريخ 1948/12/11 م الخاص بوجوب السماح للاجئين بالعودة إلى ديارهم وممتلكاتهم والتعويض على من لا يرغب منهم في العودة.

1- يؤكد التزام الدول الإسلامية بتأييد القضية العربية وتعهدها بتقديم المساندة السياسية والمادية والعسكرية لدولة المواجهة العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية في نضالها المشروع لاسترجاع جميع الأراضي العربية المحتلة.

2-يؤكد أن السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط لا يمكن أن يقوم إلا على أساس:

أ) انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي العربية المحتلة.

ب) استعادة الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وممارسته لهذه الحقوق... وفي مقدمتها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة في فلسطين.

3- يؤكد أن قضية فلسطين هي جوهر مشكلة الشرق الأوسط، وأنه لا يمكن تجزئة القضية ولا اتخاذ حل انفرادي لها... ويؤكد على ضرورة الحفاظ على وحدة القضية ووحدة الصف لدى معالجة قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط.

4-يؤكد على أن أي جهد يبذل لإقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط يجب أن يقوم على أساس الانسحاب من جميع الأراضي العربية المحتلة والاعتراف بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني.

5- يدين بشدة إسرائيل لعدوانها واحتلالها جنوبي لبنان، ويطالب بانسحاب جميع قواتها فوراً وبدون أي قيد أو شرط... ويدعو مجلس الأمن في حال تأخر الانسحاب الفوري إلى اتخاذ التدابير وفرض العقوبات التي نص عليها الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

6- ويدعو دول العالم وشعوبه لاتخاذ موقف حاسم ضد التعنت الإسرائيلي ومحاولات إسرائيل الاستمرار في سياسة العدوان والتوسع والرفض المستمر لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة وتعطيلها للجهود المبذولة لإقامة السلام العادل والدائم ويعتبر أن هذا الموقف يهدد السلم والأمن الدوليين بأوخم العواقب.

7- يطالب دول العالم وشعوبه بتقديم المساندة للدول والشعوب العربية المتعرضة للعدوان الإسرائيلي في نضالها لإنهاء هذا العدوان.

8- يدعو جميع دول العالم وشعوبه إلى الامتناع عن مد إسرائيل بالدعم العسكري أو البشري أو المادي الذي من شأنه أن يؤدي إلى تشجيع إسرائيل على استمرار احتلالها للأراضي العربية، ويعلن أن استمرار هذه الدول في دعم إسرائيل سيضطر الدول الأعضاء إلى اتخاذ مواقف من هذه الدول.

9- يستنكر موقف الدول التي تمد إسرائيل بالمساعدات والأسلحة ويعتبر أن الهدف الحقيقي من وراء إغراق إسرائيل بهذه الكميات الهائلة من وسائل القتل والتدمير، هو تثبيتها كقاعدة للاستعمار والعنصرية في العالم الثالث بصورة عامة وفي أفريقيا وآسيا بصورة خاصة.

10- يدين التواطؤ بين إسرائيل وجنوبي أفريقيا الذي يؤكد تطابق السياسة العدوانية والعنصرية لهما والتعاون بينهما في جميع المجالات بغرض تهديد أمن واستقلال الدول الأفريقية والعربية.

11- يدين إسرائيل بشدة لاستمرارها في تنفيذ السياسات والممارسات التي تطبقها في الأراضي المحتلة وبخاصة ضم أجزاء منها... وإنشاء المستعمرات الإسرائيلية ونقل سكان أغراب إليها وتدمير المنازل ومصادرة الممتلكات وإجلاء السكان العرب، وترحيلهم وطردهم وتشريدهم ونفيهم ونقلهم وإنكار حقهم في العودة واعتقالهم جماعياً وإساءة معاملتهم وتعذيبهم وإبادة المعالم الأثرية والروحية والثقافية وعرقلة الحريات والمعتقدات وممارسة الحقوق والشعائر الدينية وإنكار قوانين الحقوق الشخصية والاستغلال غير المشروع للثروة والموارد الطبيعية للأراضي المحتلة وسكانها...

12- يعلن أن تلك السياسات والممارسات الإسرائيلية تشكل انتهاكات خطيرة لميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية ولمبادئ وأحكام القانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب كما تشكل عائقاً رئيسياً في سبيل إقامة سلم دائم وعادل في الشرق الأوسط.

13- يؤكد من جديد أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل لتغيير المعالم السياسية والبشرية والجغرافية والاقتصادية والحضارية والثقافية والدينية للأراضي المحتلة أو لأي جزء منها تدابير باطلة ولاغيه وغير شرعية ويطالب بضرورة إلغاء إسرائيل فوراً جميع التدابير والإجراءات وأن تكف عن تنفيذها. ويناشد جميع دول العالم بأن تمتنع عن القيام بأي عمل يمكن أن تستغله إسرائيل أو تستعين به في تطبيق سياستها وممارستها المذكورة.

14- يعلق مسؤولية إسرائيل عن جميع إجراءات التغيير والاستغلال والتخريب ومصادرة الأراضي العربية التي تقوم بها في الأراضي المحتلة.

15- يؤكد حق الدول والشعوب العربية، التي تقع أراضيها تحت الاحتلال الإسرائيلي في السيادة الدائمة والكاملة والفعلية على مواردها الطبيعية وكافة مواردها الأخرى وثرواتها وأنشطتها الاقتصادية وفي السيطرة عليها. كما يؤكد حقها في استعادة هذه الموارد والثروات والأنشطة، وحقها في نيل تعويض كامل عما أصابها من استغلاله واستنزاف وخسائر وأضرار.

16- يؤكد من جديد وجوب قطع جميع أنواع العلاقات الدبلوماسية والقنصلية والاقتصادية والثقافية والفنية والرياضية والسياسية والمواصلات بجميع أشكالها مع الكيان الصهيوني وذلك على جميع المستويات الرسمية وغير الرسمية ويعتبر هذه التدابير التزاماً جماعياً من قبل جميع الدول الأعضاء ويجب تنفيذه بأقصى سرعة ممكنة. ويطلب من الأمين العام أن يقدم إلى المؤتمر العاشر تقريراً عن هذه الفقرة.

17- يدعو جميع الدول الأعضاء إلى الانضمام إلى نظام المقاطعة العربية ضد إسرائيل وتنسيق مجهوداتها في هذا المجال مع بقية دول العالم الثالث لتطبيق المقاطعة ضد جميع الأنظمة العنصرية وبخاصة في فلسطين وجنوب إفريقيا.

18- يؤكد من جديد الفقرة 7 من القرار الخاص بمشكلة الشرق الأوسط الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس المنعقد في جدة في 15 تموز 1975 م بشأن دعوة الدول الأعضاء إلى العمل في إطار الأمم المتحدة على حرمان إسرائيل من عضوية الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وإلغاء قرار قبولها عضواً في المنظمة الدولية نظراً لاستمرارها في انتهاك مبادئ الميثاق ولرفضها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط.

19- يدعو مجلس الأمن إلى تحمل مسئوليته التي حددها له ميثاق الأمم المتحدة من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وإزالة التهديدات أو الخطر. ويطلب من الدول الأعضاء أن تعمل على دعوة مجلس الأمن إلى الانعقاد في أقرب وقت ممكن لكي يتخذ التدابير الفعالة في إطار جدول زمني مناسب ، لتحقيق انسحاب إسرائيل الكامل غير المشروط من جميع الأراضي العربية المحتلة.

القرار رقم 9/3- س

بشأن القضية الفلسطينية:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادية في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق من 24 إلى 28 أبريل 1978 م.

منطلقاً من مبادئ وقواعد ميثاق المؤتمر الإسلامي وميثاق الأمم المتحدة، وبعد أن بحث تطورات قضية فلسطين والموقف الخطير المتفجر الناجم عن استمرار إسرائيل في احتلالها لفلسطين واغتصابها لحقوق الشعب الفلسطيني الوطنية الثابتة في وطنه، واحتلالها بواسطة القوة العسكرية والعدوان لأراضي عربية جديدة في جنوب لبنان بالإضافة إلى الأراضي العربية التابعة لكل من سوريا ومصر، واستمرارها في الرفض والتنكر لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحرمة حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة، آخذاً بعين الاعتبار المناقشات والبيانات التي استمع إليها المؤتمر حول رفض إسرائيل لقرارات الأمم المتحدة بخصوص قضية فلسطين وإمعانها في انتهاك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتنكرها المستمر لأبسط مبادئ القانون الدولي، الأمر الذي يهدد السلام والأمن الدوليين بالخطر. مسترشداً بقرارات مؤتمرات ملوك ورؤساء دول وحكومات البلدان الإسلامية وقرارات مؤتمرات وزراء خارجية الدول الإسلامية الخاصة بقضية فلسطين.

مؤكداً أن مساندة ودعم الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية لاسترداد أراضيه وتمتعه بحقوقه الوطنية الثابتة مسؤولية وواجب يحتمهما التضامن الإسلامي الذي يجب التعبير عنه فعلياً وعملياً. وإذ يعرب عن أسفه الشديد لإخفاق مجلس الأمن الدولي في وضع قرارات الأمم المتحدة بخصوص الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني موضع التنفيذ.

وإذ يعتبر تهديد الولايات المتحدة الأمريكية باستعمال حق النقض (الفيتو) ضد أي مشروع قرار حول الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني في مجلس الأمن يشكل مدعاة للأسف الشديد من قبل المؤتمر ويجعل قضية تعديل ميثاق الأمم المتحدة ولا سيما فيما يتعلق باستعمال حق النقض (الفيتو) أكثر إلحاحاً.

وإذ يعتبر أن نظام استعمال حق النقض (الفيتو) في مجلس الأمن الدولي اصبح يستغل استغلالاً بشعاً ضد الإرادة الدولية وحقوق وأماني الشعوب انصياعاً لإرادة دولة واحدة.

وإذ يؤكد حرمة حقوق الشعب الفلسطيني الوطنية الثابتة كما نص عليها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3236 (د– 29) وحقه في إقامة دولته الوطنية المستقلة على أرضه في فلسطين:

1–يحي قوات الثورة الفلسطينية بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية لصمودها ومقاومتها للغزو الإسرائيلي لجنوب لبنان.

2–يطالب جميع الدول الأعضاء بمساندة الشعب الفلسطيني بكافة الوسائل في نضاله المشروع ضد الاستعمار الصهيوني العنصري لاستعادة حقوقه الوطنية الثابتة التي تشكل استعادتها شرطاً أساسياً لإقامة سلام عادل في منطقة الشرق الأوسط.

3-يطالب منظمة الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن بالعمل على تطبيق قرار الجمعية العامة رقم 3236 (د- 29) الخاص بحقوق الشعب الفلسطيني التي لا يمكن انتهاكها وتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لهذه الحقوق التي أقرتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين.

4-يطالب مجدداً مجلس الأمن النظر في تقرير وتوصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الثابتة طبقاً لتوصيات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي أصبحت بذلك إرادة دولية لا تنطوي عرقلتها إلا على تهديد السلام والأمن الدوليين بالخطر والإبقاء على ظلم الشعب الفلسطيني المكافح وحرمانه من ممارسته لحقوقه الثابتة.

5-يؤكد مجدداً أن قضية فلسطين هي جوهر الصراع في منطقة الشرق الأوسط وأن أي تجاهل لهذه الحقيقة لا يخدم قضية السلام في العالم، كما أن كل المحاولات التصفوية والاستسلامية التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية خدمة لمصالحها في المنطقة ومحافظة على الوجود الصهيوني العنصري في فلسطين المحتلة باعتماد الحلول الثنائية أو تجاهل جوهر القضية لن يودي إلى أي حل عادل، ولهذا يدينها المؤتمر ويرفضها ويدعو إلى مقاومتها بكل الوسائل والأساليب، كما يدين كل السياسات التي تشكل مساساً بقرارات مؤتمرات الدول الإسلامية أو خروجاً عنها.

6-يؤكد من جديد على حق منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني بالعمل من أجل رفض جميع أشكال التسويات الاستسلامية الأمريكية وكافة المشاريع التصفوية والعمل على إسقاط أية تسوية من شأنها المساس بحقوق الشعب الفلسطيني الثابتة في فلسطين ويؤكد المؤتمر تضامن الدول الأعضاء مع المنظمة ويدعو دول العالم المحبة للسلام إلى دعمها في هذا السبيل.

7-يؤكد من جديد حق الشعب الفلسطيني في مواصلة الكفاح بجميع أشكاله العسكرية والسياسية من أجل استعادة حقوقه الوطنية الثابتة وفي مقدمتها حقه في العودة إلى فلسطين وتقرير مصيره بنفسه وإقامة دولته الوطنية المستقلة فوق ترابه الوطني. ويناشد الولايات المتحدة الأمريكية أن تعترف بمنظمة التحرير الفلسطينية.

8-يؤكد من جديد حق منظمة التحرير الفلسطينية في الاشتراك المستقل والمتكافئ في جميع المؤتمرات والمحافل الدولية المعنية بقضية فلسطين وبالصراع العربي الصهيوني بغرض تحقيق حقوق الشعب الفلسطيني التي لا يمكن انتهاكها والتي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام 1947م وخاصة قرارها رقم 2232 في دورتها التاسعة والعشرين.

9-يؤكد من جديد تمسك المسلمين بمدينة القدس الشريف وعزم حكومات الدول الأعضاء الأكيد على العمل من أجل تحريرها وإعادة السيادة العربية إليها وإصرار هذه الحكومات على أن لا تكون القدس

موضع مساومة أو تنازلات، ويقرر تقديم الدعم المالي واللازم لتدعيم الوجود العربي الإسلامي في المدينة.

10-يعتبر أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة عامي 1948 أو 1967 م لتغيير بنائها السياسي والجغرافي والاجتماعي والثقافي بما في ذلك تدابير الضم والتهويد وبناء المستعمرات الصهيونية إنما هي تدابير باطلة ولاغية لا يمكن الاعتراف بها ويدعو المؤتمر إلى مقاومتها بكل الوسائل الممكنة.

11-يدين بشدة انتهاكات إسرائيل المتكررة لحقوق الإنسان الفلسطيني والعربي في الأرض المحتلة منذ عام 1948 و1967 م ورفضها تطبيق اتفاقيات جنيف لعام 1949 م الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب وسياستها في الاستيلاء على الأرض والتهجير المستمر لأبناء الشعب الفلسطيني ومحاولاتها إنهاء التراث الثقافي للمدن الفلسطينية ويعتبر المؤتمر أن مثل هذه السياسات والتصرفات جرائم حرب وتحدياً للإنسانية جمعاء.

12-يدين بشدة عدوان إسرائيل واحتلالها لجنوب لبنان وضرب مخيمات اللاجئين والقرى اللبنانية وقتل وتشريد النساء والأطفال بمختلف الأسلحة بما فيها القنابل العنقودية التي أثارت حفيظة الرأي العام العالمي، ويدعو إلى انسحاب القوات الإسرائيلية الفوري من الأراضي اللبنانية.

13-يدين بشدة جميع الدول التي تقدم الدعم العسكري والاقتصادي والبشري لإسرائيل ويطالبها بإلحاح بالكف عن ذلك في الحال.

14-يدعو مجدداً جميع الدول الأعضاء إلى العمل في المحافل الدولية من أجل إنزال أقصى العقوبات ضد إسرائيل بما في ذلك طردها من منظمة الأمم المتحدة والمحافل والمنظمات الدولية الأخرى.

15-يطلب من الدول الأعضاء تنفيذ قرارات مؤتمرات القمة الإسلامية ومؤتمرات وزراء الخارجية ووضعها موضع التنفيذ في أسرع وقت ممكن وخاصة فيما يتعلق بقطع جميع أنواع وأشكال العلاقات مع الكيان الصهيوني العنصري.

16-يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عما تم بشأنه إلى المؤتمر المقبل.

القرار رقم 15/ 9- س

بشأن القدس:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادية في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق من 24 إلى 28 أبريل 1978 م.

إذ يذكر بمبادئ وأحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي بقرارات مؤتمرات القمة ومؤتمرات وزراء الخارجية وبكافة القرارات التي اتخذتها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية بخصوص العدوان الإسرائيلي على مدينة القدس الشريف وعلى فلسطين والأراضي العربية الأخرى، واستمرار الاحتلال

الإسرائيلي غير الشرعي لهذه الأماكن بما في ذلك من انتهاك صارخ لقرارات الأمم المتحدة وللقانون الدولي.

وإذ يلاحظ سياسة إسرائيل المتعمدة والشائنة لتغيير الوضع العربي والإسلامي لمدينة القدس الشريف.

وإذ يؤكد مجدداً الأهمية الدينية والروحية القصوى التي تعلقها الدول الإسلامية كلها والمسلمون جميعاً في كل أنحاء العالم على مدينة القدس الشريف.

يكرر انه لن يألو جهداً في العمل على الحفاظ على الطابع الإسلامي والعربي لمدينة القدس. ويدين بشدة إسرائيل على استمرار احتلالها لمدينة القدس الشريف وعلى ما تفعله بقصد تغيير الطابع الإسلامي والعربي للمدينة المقدسة، وعلى تدنيسها للآثار الإسلامية التي تحظى بإجلال من جانب المسلمين من كل أنحاء العالم، وعلى تدخلها الشائن في ممارسة الشعائر الإسلامية.

يدعو الدول الأعضاء للوقوف جبهة واحدة من اجل تحرير القدس من الاحتلال الإسرائيلي غير الشرعي ومن أجل إعادتها إلى وضعها الإسلامي والعربي السابق.

القرار رقم 9/19- س

عن الصهيونية والفصل العنصري والعنصرية

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادية في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق من 24 إلى 28 أبريل 1978 م.

إذ يذكر بالقرارات الصادرة عن المؤتمرين الإسلاميين السابع والثامن اللذين عقدا في اسطنبول (1976 م) وطرابلس (1977) والتي تدين الصهيونية بوصفها تهديدا للسلام والأمن الدوليين. وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة رقم 3379 (د- 30) بتاريخ 1 نوفمبر 1975 م، عن الصهيونية بوصفها شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري.

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة رقم 105/32 بتاريخ 14 ديسمبر 1977 م الذي أدانت فيه بشدة تعاون إسرائيل المستمر والمتزايد مع نظام الحكم العنصري في جنوب أفريقيا، وأكدت فيه أن مثل هذا التعاون يعد تشجيعاً لنظام الحكم المذكور على مواصلة سياسة الفصل العنصري الإجرامية وعملاً عدوانياً ضد الشعوب المقهورة في جنوب أفريقيا وفي أفريقيا بأسرها.

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة رقم 129/32 بتاريخ 16 ديسمبر 1977 م، الذي يدعو إلى عقد مؤتمر دولي في جنيف لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري في الفترة من 14 إلى 25 أغسطس 1978 م.

يكرر:

1-التزامه بالقضاء التام والشامل على جميع أشكال الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري.

2- إدانته للصهيونية وسياستها وأعمال القمع الذي تمارسه ضد شعب فلسطين.

3- إدانته للسياسات العنصرية وأعمال القهر ضد شعوب الجنوب الأفريقي.

يؤكد من جديد إعلان مابوتو الذي أقره المؤتمر الدولي لمساندة شعوب زيمبابوى و ناميبيا، وهو المؤتمر الذي عقد في مابوتو في مايو 1977 م بهدف تعبئة التأييد والمساعدة على نطاق العالم لشعوب هذه المناطق في نضالها من أجل تقرير المصير والاستقلال.

يؤكد من جديد الإعلان العام ومؤداه أن الصهيونية والفصل العنصري هما توأمان للعنصرية وهو الإعلان الذي أقره المؤتمر العالمي لمناهضة الفصل العنصري والعنصرية والاستعمار في الجنوب الأفريقي والذي عقد في لشبونة بالبرتغال في يونيو 1977 م،

يؤكد من جديد إعلان لاجوس الذي يصف الفصل العنصري بأنه جريمة ضد ضمير البشرية وكرامتها وينتقد جنوب أفريقيا لإبقائها على هذا الوبال واحتلالها غير المشروع لإقليم ناميبيا ومساندتها لنظام الحكم العنصري غير الشرعي في روديسيا الجنوبية.

يرحب بالقرار الصادر في لاجوس لإعلان العام الذي يبدأ في 21 مارس 1978 م، عاماً دولياً لمناهضة الفصل العنصري.

يؤكد من جديد ما أعرب عنه وزراء خارجية المؤتمر الإسلامي أثناء اجتماعهم في نيويورك في أكتوبر 1977 م من قلق إزاء الأوضاع المتردية في الشرق الأوسط بسبب استمرار احتلال القوات الصهيونية للأراضي العربية وانتهاكها الصارخ لقرارات الأمم المتحدة.

يدين بشدة أنشطة الصهيونية التي تشكل تهديداً خطيراً ومتزايداً للسلام والأمن الدوليين.

يدين بشدة وجود نظم حكم عنصرية واستعمارية في جنوب أفريقيا وفلسطين.

يدين بشدة المحاولات الخبيثة التي تبذلها حكومتا جنوب أفريقيا و روديسيا لحرمان شعبي زيمبابوى و ناميبيا من حقهما المشروع في الحرية والاستقلال.

يحث الدول الإسلامية على مضاعفة جهودها فردياً وجماعياً للمساعدة على استئصال شرور الصهيونية والفصل العنصري والعنصرية.

يهيب بالدول الأعضاء، أن تسهم قدر إمكانها في عمل المؤتمر الدولي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري.

يدعو الدول الأعضاء إلى الاحتفال بالعام الذي يبدأ في 21 مارس 1978 م بوصفه العام الدولي لمناهضة الفصل العنصري.

يحث الدول الأعضاء على وضع برنامج للنضال ضد الصهيونية والعنصرية والفصل العنصري والتمييز العنصري على المستويات القومية والإقليمية والدولية،

يحث الأمين العام للمؤتمر الإسلامي على التنسيق مع منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة وتقديم توصيات محددة في هذا الصدد إلى الدورة العاشرة للمؤتمر الإسلامي.

القرار رقم 22/ 9- س

حول قضية فلسطين:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادية في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق من 24 إلى 28 أبريل 1978 م.

بعد أن درس أزمة الشرق الأوسط، فإنه يطالب الولايات المتحدة الأمريكية بصفتها دولة كبرى وعضواً في مجلس الأمن بالاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية، باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، وبالحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة ، وإقامة دولته المستقلة باعتبار أن ذلك يشكل شرطاً لازماً وضرورياً لإقامة سلام عادل في الشرق الأوسط.

القرار رقم 15/ 9- أق

بشأن طابع فلسطين:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته التاسعة العادية في دكار، في جمهورية السنغال في الفترة من 17 إلى 21 جمادى الأولى 1398 هـ الموافق من 24 إلى 28 أبريل 1978 م.

إذ يؤكد على القرارات الصادرة عن المؤتمرين السابع والثامن لوزراء الخارجية، بشأن إصدار طابع فلسطين.

وإذ يعرب عن ارتياحه أن عدداً من الدول الأعضاء قد أصدرت الطابع، وان دولاً أخرى قد اتخذت الإجراءات اللازمة من أجل إصداره خلال العام الحالي.

وإذ يسجل مع التقدير الجهود القيمة التي بذلتها الأمانة العامة في هذا الصدد.

يقرر:

1-دعوة الدول الأعضاء التي لم تصدر طابع فلسطين بعد، للإسراع في استكمال الإجراءات القانونية والإدارية والفنية اللازمة لإصداره ابتداءً من 15 مايو 1978 م الذي يوافق الذكرى الثلاثين للاغتصاب الصهيوني لفلسطين.

2-مناشدة الدول الأعضاء إصدار طابع فلسطين بفئة مالية واحدة تعادل ما قيمته نحو (1.4) سنت أمريكي، بالعملات المحلية للدول الأعضاء تمشياً مع القوائم المرفقة بهذا القرار، وينحصر استعمال هذا الطابع في البريد- الخارجي فقط. بينما تبقى جميع المواصفات والشروط الأخرى المتفق عليها أصلاً بدون تغيير.

3-مناشدة الدول الأعضاء تحويل حصيلة بيع طابع فلسطين بانتظام لحساب منظمة التحرير الفلسطينية / جمعية رعاية اسر مجاهدي وشهداء فلسطين، بحساب الجمعية بالدولار الأمريكي رقم (8-61308 /67092) لدى البنك العربي ببيروت، لبنان.

4–مناشدة الأمانة العامة أن تسدد المصاريف البالغ قدرها ثلاثين ألف دولار أمريكي، التي ترتبت على الزيارات التي قام بها الوفد إلى الدول الأعضاء تنفيذاً لتعليمات الأمين العام، وبالنيابة عنه من أجل بحث ومتابعة تنفيذ القرارات المتعلقة بإصدار طابع فلسطين.

5–دعوة الأمانة العامة، لمتابعة تنفيذ هذا القرار في جميع الدول الأعضاء واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية في هذا الصدد.

6–دعوة الأمانة العامة أن تقدم تقريراً عن سير العمل في تنفيذ هذا القرار إلى المؤتمر العاشر لوزراء الخارجية.

قيمة طابع فلسطين– البريد الخارجي بالنسبة لوحدات العملات المتداولة في الدول العربية

اسم البلد	وحدة العملة المتداولة		قيمة طابع البريد الخارجي
1– الأردن	دينار أردني	=1000 فلس	(5) فلس
2– الإمارات	درهم الإمارات	=100 فلس	(5) فلس
3– البحرين	دينار بحريني	=1000 فلس	(5) فلس
4– السعودية	ريال سعودي	=100 هلله	(5) هللات
5– سورية	ليرة سورية	=100 قرش	(5) قروش
6– العراق	دينار عراقي	=1000 فلس	(5) فلس
7– عمان	ريال عماني	=1000 بين	(5) بيسان
8– قطر	ريال قطري	=100 درهم	(5) دراهم
9– الكويت	دينار كويتي	=1000 فلس	(5) فلس
10– لبنان	ليرة لبنانية	=100 قرش	(5) قرش
11– اليمن الجنوبي	دينار يمني	=1000 فلس	(5) فلس
12– اليمن الشمالي	ريال يمني	=100 فلس	(5) فلس
13– تونس	دينار تونسي	=1000 مليم	(5) مليمات
14– الجزائر	دينار جزائري	=100 سنتيم	(5) سنتيم
15– السودان	جنيه سوداني	=1000 مليم	(5) مليم
16– ليبيا	دينار ليبي	=1000 درهم	(5) دراهم
17– مصر	جنيه مصري	=1000 مليم	(5) مليمات
18– المغرب	درهم مغربي	=100 فرنك	(5) فرنكات
19– موريتانيا	أوقية موريتانية	=5 خمص	(5) خمص
20– الصومال	شلن صومالي	=100 سنت	(10) سنتات

في الدول الآسيوية

اسم البلد	وحدة العملة المتداولة	قيمة طابع البريد الخارجي
1- تركيا	ليرة =100 قرش	(25) قرش
2- إيران	ريال =100 دينار	(1) دينار
3- أفغانستان	أفغاني =100 بولز	(55) بولز
4- باكستان	روبية =100 بيس	(10) بيسه
5- بنغلاديش	تاكا =100 بيسه	(10) بيسه
6- ماليزيا	رينجت =100 سين	(5) سين
7- إندونيسيا	روبية =100 سين	(5) روبية
8- مالديف	روبية =100 لاريز	ما يعادل (1.4) سنت أمريكي

في الدول الأفريقية

اسم البلد	وحدة العملة المتداولة	قيمة طابع البريد الخارجي
1- السنغال	فرنك =100 سنتيم	(5) فرنك
2- جامبيا	دالاسي =100 بوتات	(5) بوتات
3- غينيا بيساو	بيزو =100 سنتافوس	(50) سنتافوس
4- غينيا	سيلي =100 كوري	(50) كوري
5- مالي	فرنك =100 سنتيم	(10) فرنك
6- فولتا العليا	فرنك =100 سنتيم	(5) فرنك
7- النيجر	فرنك =100 سنتيم	(5) فرنك
8- الكاميرون	فرنك =100 سنتيم	(5) فرنك
9- تشاد	فرنك =100 سنتيم	(5) فرنك
10- الجابون	فرنك =100 سنتيم	(5) فرنك
11- أوغندا	شلن =100 سنت	(10) سنت
12- جزر القمر	فرنك =100 سنت	ما يعادل (1.4) سنت أمريكي

ملحق رقم (16)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الحادي عشر

إسلام أباد

2-7 رجب 1400 هـ . 17-22 مايو 1980 م

البيان الختامي

1-استجابة للدعوة الكريمة التي تقدمت بها جمهورية باكستان الإسلامية وتنفيذاً للقرار الذي اتخذ في المؤتمر الإسلامي العاشر لوزراء الخارجية بفاس، بالمملكة المغربية- انعقد المؤتمر الإسلامي الحادي عشر لوزراء الخارجية في إسلام آباد بجهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

2-وقد سبق انعقاد المؤتمر اجتماع تحضيري لكبار المسئولين من الدول الأعضاء لدراسة جدول الأعمال ولتنظيم عمله:

3-وشاركت في المؤتمر الدول الأعضاء الآتية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- دولة البحرين- جمهورية بنغلاديش الشعبية- جمهورية الكاميرون المتحدة- جمهورية القمر الإسلامية الاتحادية- جمهورية جيبوتي- جمهورية الجابون- جمهورية جامبيا- جمهورية غينيا الشعبية الثورية- جمهورية غينيا بيساو- جمهورية إندونيسيا- جمهورية إيران الإسلامية- الجمهورية العراقية- المملكة الأردنية الهاشمية- دولة الكويت- الجمهورية اللبنانية- الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية- ماليزيا- جمهورية مالديف- جمهورية ما لي- جمهورية موريتا نيا الإسلامية- ا لمملكة المغربية- جمهورية النيجر- سلطنة عمان- جمهورية باكستان الإسلامية- فلسطين- دولة قطر- المملكة العربية السعودية- جمهورية السنغال- جمهورية الصومال الديمقراطية- جمهورية السودان الديمقراطية- الجمهورية العربية السورية- الجمهورية التونسية- الجمهورية التركية- جمهورية أوغندا- الإمارات العربية المتحدة- جمهورية فولتا العليا- الجمهورية العربية اليمنية- جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية.

4-كما حضر المؤتمر بصفة مراقب كل من:

جمهورية نيجريا- طائفة المسلمين القبارصة الأتراك.

المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية: منظمة الأمم المتحدة- منظمة اليونسكو- جامعة الدول العربية- المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة- مندوبية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين- لجنة ممارسة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني.

الهيئات المنبثقة عن المؤتمر الإسلامي: البنك الإسلامي للتنمية- وكالة الأنباء الإسلامية الدولية- منظمة إذاعات الدول الإسلامية- الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع- الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية- جبهة مورو للتحرر الوطني- المركز الإسلامي للبحوث في التاريخ والفنون والثقافة- مركز التدريب والبحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية للبلدان الإسلامية- المركز الإسلامي للتأهيل الفني والمهني والبحوث.

الهيئات والجمعيات الإسلامية:

لجنة المتابعة للمؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي- رابطة العالم الإسلامي- مؤتمر العالم الإسلامي- جمعية الدعوة الإسلامية- المجلس الإسلامي الأوروبي- الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية.

وقد عقدت جلسة خاصة للمؤتمر أعلنت خلالها المساهمات التالية بالدولار الأمريكي:

- وقد عقدت جلسة خاصة للمؤتمر أعلنت خلالها المساهمات التالية بالدولار الأمريكي:

صندوق التضامن الإسلامي	صندوق القدس	متنوعات
2- تركيا 20.000	20.000	
3- العراق 1.000.000	2.000.000	
4- السعودية 10.000.000	5.000.000	
5- باكستان 40.000	50.000	
6- المغرب	200.000	
7- النيجر 75.000	20.000	5.000
8- السنغال 40،000		للاجئين الأفغان
9- قبرص 2.000		2.500
10- عمان 50.000		

11- بنغلاديش ستواصل مساهمتها في الصندوقين

12- تونس 200.000

13- ليبيا ستعلن مساهماتها فيما بعد

14- إيران = = = = =
15- الكويت = = = =

القرار رقم 1 / 11 - س

بشأن الوضع في الشرق الأوسط:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقاً من مبادئ وأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي، ومن مبادئ ومقاصد ميثاق منظمة الأمم المتحدة، ومسترشدا بقرارات مؤتمرات رؤساء دول وحكومات الدول الإسلامية ومؤتمرات وزراء الخارجية بشأن الحالة في الشرق الأوسط،

وإذ يؤكد الارتباط المصيري بين الدول الإسلامية وبين التزامها بأهداف النضال المشترك من أجل السلام والعدالة والتقدم، ومن أجل مكافحة الاستعمار والتمييز العنصري والاحتلال والصهيونية والعنصرية، وإذ يشعر بقلق شديد من جراء ازدياد تردي الوضع في الشرق الأوسط مما يؤدي إلى نشوب حرب جديدة وتعريض السلم والأمن الدوليين إلى الخطر، نتيجة استمرار إسرائيل في سياستها العدوانية الاستعمارية العنصرية، ونتيجة تواطئها مع الحكم المصري والولايات المتحدة.

وإذ ينظر بقلق شديد إلى التطورات الأخيرة التي طرأت على مشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين والتي حدثت في المنطقة، وبخاصة إقدام الحكم المصري على تطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني، وما يجره ذلك من مخاطر على المبادئ والمثل والتراث والثقافة والحضارة الإسلامية،

وإذ يرى أن تحرير القدس وعودتها إلى السيادة العربية والإسلامية وتخليص المقدسات الدينية من الاحتلال الصهيوني هي من مستلزمات الجهاد المقدس الذي يتوجب على جميع الشعوب والحكومات الإسلامية أن تنهض به وتسهم فيه بما هي قادرة عليه،

وموقناً بأن الوقت قد حان لاتخاذ التدابير الزجرية التي نص عليها الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة، وتطبيقها على إسرائيل بسبب تماديها في انتهاك مبادئ الميثاق ورفضها تنفيذ قرارات المنظمة الدولية ومواصلتها العدوان على الدول العربية والشعب الفلسطيني،

ومقتنعاً بضرورة قيام الدول الإسلامية باتخاذ الإجراءات العملية الحازمة لمواجهة تمادي العدو الصهيوني في عدوانه وانتهاكاته،

وإذ يأخذ في اعتباره ما حظي به تحرير الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وممارسة الشعب

الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة ، من تأييد في المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هافان، ومؤتمر رؤساء دول أو حكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورته السادسة عشرة المعقودة في منروفيا،

ومذكرا بقراراته السابقة المتعلقة بمشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين:

1- يؤكد من جديد على أنه لا حل لمشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين إلا بتطبيق المبادئ والأسس التالية معا في أن واحد وبدون استثناء:

أ- قضية فلسطين هي جوهر مشكلة الشرق الأوسط، ولب الصراع العرب الإسرائيلي،

ب- قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط تشكلان كلا لا يتجزأ في المعالجة أو الحل وعلى هذا فلا يمكن تجزئة الحل، أو جعله يشمل بعض أطراف النزاع دون جميعها، أو قصره على بعض أسباب النزاع دون غيرها،

كما لا يمكن إقامة سلام جزئي، إذ لا بد أن يكون السلام شاملا جميع الأطراف، ومزيلا جميع الأسباب بالإضافة إلى كونه عادلا،

ج- السلام العادل في المنطقة لا يمكن أن يقوم إلا على أساس انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة واستعادة الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، بما فيها حقه في العودة إلى أرضه وتقرير المصير وإقامة دولته الوطنية المستقلة في فلسطين وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (3236 " د- 29 ")،

د-القدس جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة ولا بد من انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط منها وإعادتها إلى السيادة العربية والإسلامية.

هـ- منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ولها وحدها الحق الكامل في تمثيل هذا الشعب، والاشتراك اشتراكاً مستقلا ومتكافئا في جميع المؤتمرات والأنشطة والمحافل الدولية المعنية بقضية فلسطين وبالصراع العربي الإسرائيلي، ومن أجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني. ولا يعتبر الحل شاملا ولا عادلا ولا مقبولا إذا لم تشترك منظمة التحرير الفلسطينية في وضعه وقبوله كطرف مستقل ومتساو ومتكافئ مع بقية الأطرف المعنية.

و- جميع ما قامت به إسرائيل في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس من تدابير أو إنشاءات أو تعديلات أو تغييرات في الأوضاع والمعالم السياسية والثقافية والدينية والحضارية والطبيعية والجغرافية والسكانية وغيرها يعتبر باطلا ولاغيا وغير شرعي.

ز-جميع المستعمرات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس باطلة ولاغية وغير شرعية وتشكل عقبة تعترض إقامة السلام. ولذا يجب

إزالتها فورا والامتناع عن إنشاء أية مستعمرة جديدة طبقا لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع وبخاصة قراري مجلس الأمن 452 (1979) و 465 (1980).

2- يؤكد أن أي حل لا يقوم على تلك المبادئ والأسس جميعها لا يمكن أن يؤدي إلى السلام العادل، بل يزيد عوامل تفجير الوضع في المنطقة،. ويمهد الطريق أمام السياسات التي تطبقها أطراف اتفاقيات كامب ديفيد لتصفية قضية فلسطين ويساعد إسرائيل على تحقيق أهدافها وسياساتها التوسعية الاستعمارية العنصرية، ويشجع على الحلول الثنائية والجزئية، ويتجاهل جوهر القضية.

3- يؤكد أن أي مساس بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي المتعلقة بمشكلة الشرق الأوسط لقضية فلسطين والقدس يؤدي إلى إضعاف النضال من أجل تحرير القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، ويضر بنضال المنظمة ضد الاستعمار والاحتلال والعنصرية والصهيونية ، ويعتبر خروجا عن تصميم الدول الأعضاء على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية وعلى مساعدة الشعب الفلسطيني على تحقيق حقوقه الوطنية الثابتة.

4- يؤكد من جديد رفضه وإدانته لاتفاقيتي كامب ديفيد الموقعتين في 1978/9/17 م، والمعاهدة المصرية الإسرائيلية الموقعة في 1979/3/26 م، وكافة النتائج والآثار المترتبة على هذه الاتفاقيات ويدعو إلى مقاومتها بجميع الوسائل والأساليب.

5- يدين بشدة أي حل جزئي أو منفصل وأي اتفاق يضر بحقوق الأمة العربية والشعب الفلسطيني، أو ينتهك مبادئ وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة، أو يحول دون تحرير القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة أو دون نيل الشعب الفلسطيني وممارسته على وجه تام لحقوقه الوطنية الثابتة بما فيها الحق في العودة إلى وطنه، والحق في الاستقلال الوطني والسيادة الوطنية في فلسطين.

6- يدين التواطؤ بين مصر وإسرائيل والولايات المتحدة في مختلف المجالات، ويعتبره عدوانا مباشرا على حقوق الشعب الفلسطيني ووطنه ومستقبله وتهديدا خطيرا لأمن الدول العربية والإسلامية واستقرارها،

7- يدين بشدة الحكومة المصرية لإقدامها على تطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني ويرى فيه تنكرا لمبادئ الجهاد المقدس وخطرا على المبادئ والمثل والتراث والثقافة والحضارة الإسلامية.

8- يدين بشدة استمرار الولايات المتحدة الأمريكية في موقفها المعادي للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وللانسحاب الشامل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس، على اعتبار أنه انتهاك لمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة المتعلقة بقضية فلسطين والشرق الأوسط ويعتبر عقبة في طريق إقامة السلام العادل في المنطقة. ويدين المؤتمر السياسات التي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى فرضها على المنطقة وعلى حساب

تحرير الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس، وعلى حساب الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، ويؤكد أن استمرار الولايات المتحدة في سياساتها هذه يضر بالعلاقات والمصالح بين الدول الإسلامية من جهة، والولايات المتحدة من جهة أخرى.

9- يدين إسرائيل بشدة لاستمرارها في تنفيذ السياسات والممارسات التي تطبقها في القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وبخاصة ضم أجزاء منها، وإنشاء المستعمرات الإسرائيلية ونقل مستوطنين إليها، وتدمير المنازل ومصادرة الممتلكات وإجلاء السكان العرب، وترحيلهم وطردهم وتشريدهم، ونفيهم ونقلهم وإبعادهم، وإنكار حقهم في العودة واعتقالهم جماعياً وتعذيبهم وإبادة المعالم القومية والأثرية والروحية والثقافية وعرقلة الحريات والمعتقدات وممارسة الحقوق والشعائر الدينية وإنكار قوانين الحقوق الشخصية والاستغلال غير المشروع للتراث والموارد الطبيعية للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وسكانها.

10- يدين إسرائيل لرفضها قرارات مجلس الأمن 446 (1979) و452 (1979) و465 (1980) التي أكد المجلس فيها على أن جميع الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لتغيير معالم الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس هي إجراءات غير مشروعة، وشجب سياسات وممارسات إسرائيل في إقامة المستعمرات وأكد على وجوب إلغاء هذه الإجراءات وإزالة المستعمرات القائمة حاليا والتوقف عن إقامة مستعمرات جديدة.

11 – يعلن أن تلك السياسات والممارسات الإسرائيلية تشكل انتهاكات خطيرة لميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية ولمبادئ وأحكام القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين أثناء الحرب، كما تشكل عائقا رئيسياً في سبيل إقامة سلم عادل في الشرق الأوسط.

12- يؤكد من جديد أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل لتغيير المعالم السياسية والبشرية والجغرافية والحضارية والثقافية والدينية للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة أو لأي جزء منها تدابير باطلة وغير شرعية ويطالب بإلغاء جميع هذه التدابير والإجراءات وأن تكف عن تنفيذها ويناشد جميع دول العالم بأن تمتنع عن القيام بأي عمل يمكن أن تستغله إسرائيل أو تستعين به في تطبيق سياساتها وممارساتها المذكورة،

13- يحمل إسرائيل المسؤولية عن جميع إجراءات التغيير والاستغلال والتخريب ومصادرة الأراضي التي تقوم بها في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

14 – يدعو دول العالم وشعوبه لاتخاذ موقف حاسم ضد تعنت إسرائيل واستمرارها في سياسة العدوان والتوسع والرفض المستمر لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والشرق الأوسط.

15 – يدعو جميع دول العالم وشعوبه إلى الامتناع عن مد إسرائيل بالدعم العسكري أو البشري أو المادي أو المعنوي الذي من شأنه أن يودي إلى تشجيع إسرائيل على استمرار احتلالها للقدس

والأراضي الفلسطينية والعربية ويعلن أن استمرار هذه الدول في دعم إسرائيل سيضطر الدول الإسلامية إلى اتخاذ مواقف من هذه الدول.

16- يستنكر موقف الدول التي تمد إسرائيل بالمساعدات والأسلحة، ويعتبر أن الهدف الحقيقي من وراء إغراق إسرائيل بهذه الكميات الهائلة من وسائل القتل والتدمير هو تثبيتها كقاعدة للاستعمار والعنصرية في العالم الثالث بصورة عامة وفي إفريقيا وآسيا بصورة خاصة.

17 - يدين التواطؤ بين إسرائيل وجنوب إفريقيا وسياستهما العدوانية والعنصرية المتطابقتين كما يدين التعاون بينهما في جميع المجالات لما في ذلك من تهديد لأمن الدول الأفريقية والعربية واستقلالها.

18- يؤكد من جديد وجوب قطع جميع أنواع العلاقات الدبلوماسية والقنصلية والاقتصادية والثقافية والرياضية والسياحية والمواصلات بجميع أشكالها وغيرها من العلاقات مع إسرائيل وذلك على جميع المستويات الرسمية وغير الرسمية، ويدعو الدول الإسلامية التي لم تقطع بعد هذه العلاقات أن تفعل ذلك.

19- يدعو الدول الأعضاء إلى قطع علاقاتها الدبلوماسية والاقتصادية مع كل دولة تقرر نقل سفارتها إلى القدس، أو تعترف بضم القدس إلى إسرائيل أو بأنها عاصمة لها.

ويعهد إلى لجنة القدس أن تدرس مثل هذه الحالات عند نشوئها، أن تبلغ الدول الإسلامية عن طريق الأمانة العامة بضرورة تنفيذ هذا التدبير.

20- يدعو جميع الدول الإسلامية إلى الانضمام إلى نظام المقاطعة العربية ضد إسرائيل وتنسيق مجهوداتها في هذا المجال مع بقية دول العالم الثالث لتطبيق المقاطعة ضد جميع الأنظمة العنصرية وبخاصة في فلسطين المحتلة وجنوبي أفريقيا.

21 - يطلب من الدول الإسلامية اتخاذ كافة الخطوات الفعالة على أوسع نطاق دولي ممكن في الأمم المتحدة ووكالاتها وفي المنظمات والمؤتمرات الدولية المختلفة من أجل زيادة الضغوط على إسرائيل بما في ذلك إمكانية حرمانها من عضويتها في تلك المنظمات والأجهزة.

22- يؤكد حق الدول والشعوب العربية، التي تقع أراضيها تحت الاحتلال الإسرائيلي في السيادة الدائمة والكاملة والفعلية على مواردها الطبيعية وكافة مواردها الأخرى وثرواتها وأنشطتها الاقتصادية وفي السيطرة عليها. ويؤكد حقها في استعادتها وحقها في نيل تعويض كامل عما أصابها من استغلال واستنزاف وخسائر وأضرار.

23- يؤكد على حق الدول العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية في الكفاح بجميع أشكاله العسكرية والسياسية وبجميع الوسائل من أجل تحرير أراضيها المحتلة وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وكذلك التصدي بجميع الوسائل الممكنة لإسقاط أية حلول أو تسويات تبنى على حساب تلك الأراضي والحقوق.

24- يؤكد تأييده لوحدة لبنان أرضا وشعبا ولاستقلاله وسيادته، ويدين بشدة إسرائيل لاعتداءاتها المستمرة على لبنان ولا سيما على مناطقه الجنوبية، ولمماطلتها في الانسحاب من الأراضي التي تحتلها في تلك المناطق، كما يناشد الدول الأعضاء مساندة لبنان في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية للقيام بأقصى الضغوط لوقف اعتداءات إسرائيل ولانسحابها من الأراضي اللبنانية التي تحتلها، كما يدعو مجلس الأمن إلى تطبيق القرارات التي اتخذها بهذا الشأن، وكذلك الإجراءات والعقوبات التي ينص عليها الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

25- يؤكد أن مساندة الدول الإسلامية للدول العربية من أجل تحرير أراضيها وللشعب الفلسطيني من أجل تحرير وطنه واستعادة حقوقه الوطنية الثابتة هي مسؤولية وواجب تحتمهما مبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ومقاصده، كما يؤكد أن هذه المساندة يجب أن يعبر عنها بطرق ومواقف عملية وفعالة من جميع الدول الأعضاء.

26- يدعو الدول الإسلامية إلى العمل على دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى عقد دورة طارئة أو خاصة قبل نهاية شهر يوليو 1980 م، تكرس لدراسة قضية فلسطين بغية اتخاذ التدابير التي تؤدي إلى تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وإلى الانسحاب من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس.

27- يطلب إلى وزراء خارجية الدول الإسلامية أن يعرضوا وفق أحكام هذا القرار وجهة نظر المنظمة بشأن مشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين أمام الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

28- يقرر إدراج بند (الحالة في الشرق الأوسط) على جدول أعماله المؤتمر القادم لوزراء خارجية الدول الإسلامية.

29- يطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عما تم بشأنه إلى المؤتمر القادم.

القرار رقم 2 / 11 - س

بشأن قضية فلسطين:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقاً من مبادئ منظمة المؤتمر الإسلامي ومن مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، ومسترشداً بقرارات مؤتمرات رؤساء حكومات الدول الإسلامية ومؤتمرات وزراء الخارجية بشأن قضية فلسطين،وإذ يشير إلى الموقف المتفجر في الشرق الأوسط الناتج عن اتفاقيات كامب ديفيد وما تبعها. وإصرار

إسرائيل على اغتصاب فلسطين ورفضها المستمر الاعتراف بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وفق ما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة، الأمر الذي يشكل تهديدا لأمن وسلامة أراضي الدول الإسلامية، وإذ يؤكد من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر الصراع مع الصهيونية وأن استمرار، إسرائيل، في رفضها الانسحاب من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي تنكرها للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني أمر لا يمكن قبوله على الإطلاق وأنه يشكل انتهاكا صارخاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتهديدا بالغاً للسلم والأمن الدوليين. وإذ يعتبر أن رفض إسرائيل التعاون مع اللجنة التي شكلتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها 3376 / د– 30 لتحقيق ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الثابتة كما نص عليها قرار الجمعية 3236 / د–29 إنما يؤكد متابعة إسرائيل في تحديها الصارخ لإرادة المجتمع الدولي والشرعية الدولية وانتهاكها لميثاق الأمم المتحدة ورفضها الالتزام بقرارات الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد شرعية كفاح الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ضد الاستعمار والاحتلال والصهيونية والعنصرية بجميع الوسائل الممكنة وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة، بما في ذلك الكفاح المسلح من أجل تحرير فلسطين على اعتباره جزءا من حركة التحرر العالمية، وإذ يؤكد من جديد تمسكه بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 3379 / د– 30 الذي يعتبر الصهيونية شكلا من أشكال العنصرية والتمييز العنصري.

وإذ يؤكد من جديد أن الحكم الصهيوني العنصري في فلسطين المحتلة والجنوب الأفريقي ينبع من مصدر إمبريالي ويرتبط ارتباطا عضوياً بالسياسات والممارسات العنصرية التي تستهدف قمع حريات الإنسان وإهدار كرامته،

وإذ يعرب عن أيمانه بأن الدعم العسكري والاقتصادي والسياسي والمعنوي الذي تحصل عليه إسرائيل من بعض الدول وبخاصة من الولايات المتحدة الأمريكية يشجعها على التمادي في سياستها العدوانية والإمعان في اغتصابها لفلسطين،

وإذ يعتبر أن الإبقاء على العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية والفنية وغيرها من العلاقات مع إسرائيل يساعدها على استمرار اغتصابها لفلسطين والحقوق الوطنية الثابتة لشعبها، وعلى التمادي في تنكرها لإرادة المجتمع الدولي وقرارات الأمم المتحدة ويشجعها على الاستمرار في سياستها التوسعية الاستعمارية العنصرية القائمة أصلا على العدوان.

وإذ يرى أن استمرار عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ويشجع إسرائيل على تجاهل قراراتها والتواطؤ مع مختلف الأنظمة العدوانية والتوسعية.

يقرر: 1

أ- التأكيد من جديد على دعمه الكامل والفعال للشعب الفلسطيني في نضاله المشروع بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد في داخل الوطن المحتل وخارجه من أجل تحرير وطنه واسترداد حقوقه الوطنية الثابتة في فلسطين والتي تشمل:

- حقه في وطنه فلسطين.
- حقه في العودة إلى وطنه واسترداد ممتلكاته كما كفلتها قرارات الأمم المتحدة.
- حقه في تقرير مصيره بدون أي تدخل خارجي.
- حقه في الممارسة الحرة لسيادته على أرضه.
- حقه في إقامة دولته الوطنية المستقلة في فلسطين بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية.

ب- النضال في جميع المجالات وعلى أوسع نطاق دولي من أجل تطوير الاعتراف بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وبمنظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها ممثلة للشعب الفلسطيني في شتى أماكن وجوده.

ج- التنسيق بين نشاطات منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة التحرير الفلسطينية لوضع استراتيجية تستهدف تحرير فلسطين وممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة.

2- يؤكد حق الشعب الفلسطيني في مواصلة الكفاح بجميع أشكاله العسكرية والسياسية وبجميع الوسائل من أجل استعادة حقوقه الوطنية الثابتة بما في ذلك إقامة دولته المستقلة في فلسطين.

3- يطالب جميع الدول الإسلامية بالاستمرار في مساندة الشعب الفلسطيني في نضاله المشروع ضد الاحتلال الصهيوني العنصري لفلسطين ولاستعادة حقوقه الوطنية الثابتة التي تشكل استعادتها شرطاً أساسياً لإقامة سلام عادل في الشرق الأوسط.

4- يطالب جميع الدول الإسلامية الالتزام بجميع القرارات التي اتخذتها مؤتمرات القمة لوزراء خارجية الدول الإسلامية بشأن قضية فلسطين وأن تعمل على تنفيذها فوراً وخاصة ما يتعلق منها بقطع العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية والفنية والسياحية والمواصلات بمختلف أشكالها، وغيرها من العلاقات، مع العدو الإسرائيلي.

5- يؤكد من جديد على ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة لقبول تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية في عواصم الدول الإسلامية باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ومنحها جميع الحقوق والمزايا والحصانات الممنوحة للبعثات الدبلوماسية التابعة للدول الأخرى ويطالب الدول الإسلامية التي لم تتخذ هذه الإجراءات بعد أن تفعل ذلك.

6- يؤكد أن قضية فلسطين هي جوهر الصراع في الشرق الأوسط وأن أي تجاهل لهذه الحقيقة لا يخدم قضية السلام في المنطقة ويؤكد أن محاولات ومساعي الولايات المتحدة الأمريكية لخدمة مصالحها ونفوذها في المنطقة وتصفية قضية فلسطين المحتلة بتشجيعها الحلول الثنائية والجزئية وتجاهل جوهر القضية لن يؤدي إلى أي حل عادل، لذا فأن المؤتمر يدين هذه المحاولات

والمساعي ويدعو إلى مقاومتها، كما يدين جميع السياسات والممارسات والتنازلات التي تشكل مساساً بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمرات الدول الإسلامية أو خروجاً عليها.

7- يدين المؤتمر اتفاقيات كامب ديفيد الموقعة في أيلول 1978 واتفاقية واشنطن الموقعة في آذار 1979 م بين الحكومة الإسرائيلية والنظام المصري ومؤامرة الحكم الذاتي ويعتبرها خروجا صارخا على ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وانتهاكا للشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ويرفض جميع نتائجها وآثارها ويعتبرها باطلة ولاغية وغير مشروعة وبالتالي فهي غير ملزمة للعرب والمسلمين وخاصة للشعب الفلسطيني، كما يعتبر هذه الاتفاقيات حلا ثنائياً ومجحفاً تجاهل جوهر القضية وهي قضية فلسطين وهي محاولة لتصفية الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وخاصة حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة فوق ترابه الوطني لذلك فإن المؤتمر يدعو إلى مقاومة تلك الاتفاقيات بكل الوسائل ويدين دور الولايات المتحدة الأمريكية في توقيع هذه الاتفاقيات ومحاولة فرضها على الشعب الفلسطيني.

8- يؤكد على حق منظمة التحرير الفلسطينية في العمل من أجل رفض وإسقاط جميع أشكال التسويات والمشاريع والحلول الهادفة إلى تصفية قضية فلسطين والمساس بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني في فلسطين وخاصة مشروع الإدارة الذاتية التي تضمنتها اتفاقيات كامب ديفيد وواشنطن.

9- يؤكد حق منظمة التحرير الفلسطينية في الاشتراك المستقل والمتكافئ في جميع المؤتمرات والمحافل والنشاطات الدولية المعنية بقضية فلسطين وبالصراع العربي الصهيوني على أساس تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة وبخاصة قرارها 3236/ د - 29.

10- يدين المؤتمر إسرائيل لرفضها المستمر لقرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين وبخاصة القرارات 3236/ د-29 الخاص بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، كما يدينها لرفضها التعاون مع اللجنة التي شكلتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها 3376/ د- 30 لتحقيق ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة.

11- يدين سياسات وممارسات إسرائيل العنصرية والتوسعية والإرهابية وخططها وإجراءاتها في بناء المستعمرات وتهويد الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتغيير معالمها السياسية والسكانية والجغرافية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية ومن بينها تهويد مدن القدس والخليل والناصرة ومنطقة الجليل والنقب والجولان، ويقرر أن جميع هذه الإجراءات باطلة ولاغية وغير شرعية ولا يمكن بأي حال من الأحوال الاعتراف بها أو بما يترتب عليها من نتائج.

12- يدين انتهاكات إسرائيل المتكررة لحقوق الإنسان الفلسطيني والعربي في الأراضي المحتلة منذ عامي 1948 و 1967 م ورفضها تطبيق اتفاقيات جنيف لعام 1949 م وبخاصة الاتفاقية الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في وقت الحرب، كما يدين السياسات والممارسات الإسرائيلية في الاستيلاء على الأراضي وإبعاد القيادات الفلسطينية والتهجير المستمر لأبناء الشعب الفلسطيني والقضاء على التراث الثقافي والحضاري والديني للمدن الفلسطينية والاعتداء على المقدسات الإسلامية وخاصة في القدس والخليل ويعتبر المؤتمر هذه السياسات والممارسات جرائم فاشية وتحدياً للإنسانية جمعاء.

13- يدين المؤتمر سياسة الولايات المتحدة الأمريكية التي تساند سلطات الاحتلال الإسرائيلي في ممارستها الاستيطانية والعدوانية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ومواقفها في المحافل الدولية إلى جانب إسرائيل وضد الحق الفلسطيني، بشكل يتعارض مع ميثاق هيئة الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

14- يدين جميع الدول التي تقدم الدعم العسكري والاقتصادي والسياسي والبشري لإسرائيل ويطالبها بأن توقف فورا أي شكل من أشكال الدعم المادي أو المعنوي لإسرائيل.

15- يؤكدا المؤتمر أن قرار مجلس الأمن رقم 242 لا يشكل أساسا صالحاً ولا سليما لحل قضية فلسطين وأن الحل العادل لهذه القضية هو في التنفيذ الكامل لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وبخاصة قراري الجمعية العامة رقم 3236 و3237.

16- يدعو مجلس الأمن إلى النظر من جديد في تقرير وتوصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة طبقاً لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة 3236 / د- 29 والقرارات اللاحقة بشأن قضية فلسطين، كما يدعوه إلى تبني قرار يجسد مبادئ ومحتويات هذه القرارات وبخاصة ما يتعلق منها بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني على اعتبار أن هذه القرارات أصبحت إرادة دولية تنطوي عرقلتها على انتهاك مبادئ الأمم المتحدة وتعريض السلم والأمن الدوليين إلى الخطر وعلى الإبقاء على الظلم الواقع على الشعب الفلسطيني المناضل وحرمانه من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة.

17- يحصي المؤتمر نضال الشعب الفلسطيني الباسل ضد الاحتلال الإسرائيلي ويدعو جميع الدول الإسلامية والمجتمع الدولي إلى مساندته في نضاله من أجل تحرير وطنه وتحقيق حقوقه الوطنية الثابتة بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على تراب وطنه بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد.

18- يدعو مجددا جميع الدول الإسلامية إلى اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لزيادة الضغط على إسرائيل في الأمم المتحدة والمحافل الدولية من اجل فرض أقصى العقوبات عليها بما في ذلك حرمانها من عضويتها في الأمم المتحدة.

19- يطالب جميع الدول الإسلامية بالعمل على تنفيذ الفقرة الثامنة من هذا القرار وذلك بتكليف وزراء خارجيتها بالتنسيق الكامل مع منظمة التحرير خلال بحث قضية فلسطين في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

20- يقرر المؤتمر أن تتبنى الدول الإسلامية مشروع قرار في الدورة الخامسة والثلاثين للأمم المتحدة يقضي باعتبار ميزانية وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين جزءا من ميزانية الأمم المتحدة ويستنكر الإجراءات التي اتخذتها إدارة الوكالة بإلغاء أو بتخفيض كميات المؤن وخدمات التعليم والصحة اللاجئين الفلسطينيين لمخالفتها لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

21- يدعو الدول الإسلامية إلى العمل خلال الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة على دعوة الجمعية المذكورة إلى عقد دورة طارئة تكرس لدراسة قضية فلسطين بغية اتخاذ التدابير التي تؤدي إلى تطبيق قرارات الأمم المتحدة الخاصة بالانسحاب من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني.

22-يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عما تم بشأنه إلى المؤتمر المقبل.

القرار رقم 3 / 11 - س

بشأن تطبيع العلاقات بين النظام المصري والعدو الصهيوني:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقاً من مبادئ وأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي، وإذ ينظر بقلق شديد إلى التطورات التي طرأت على مشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين وقدسها الشريف والتي حدثت في المنطقة، وبخاصة إقدام النظام المصري على تطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني، وما يجره ذلك من مخاطر وأضرار على الأمة الإسلامية والمبادئ والمثل والتراث والثقافة والحضارة الإسلامية،

1- يدين بشدة الحكومة المصرية لإقدامها على تطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني ويرى فيه تنكرا لمبادئ الجهاد المقدس ويودي إلى مخاطر وأضرار تقع بالأمة الإسلامية وبالمبادئ والمثل والتراث والثقافة والحضارة الإسلامية.

2- يدعو جميع الدول الأعضاء إلى قطع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية مع النظام المصري وإلى الوقف الفوري لجميع معوناتها وجميع أشكال المساعدة التي تقدمها إلى النظام المذكور.

3- يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تنضم إلى مقاطعة النظام المصري وذلك بتطبيق أحكام جامعة الدول العربية في المقاطعة على النظام المذكور وإن تنسق جهودها مع الدول العربية في هذا الشأن.

4- يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عن ذلك إلى المؤتمر الإسلامي القادم.

القرار رقم 4 / 11 - س

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

وإذ يذكر بجميع القرارات الإسلامية والعربية والدولية والإفريقية وعدم الانحياز وغيرها من القرارات الدولية الأخرى التي تطالب بمنع العدو الإسرائيلي من إجراء تغيير في معالم مدينة القدس الشريف باعتبارها مدينة عربية إسلامية، وعاصمة لفلسطين- وقعت تحت الاحتلال الصهيوني العنصري البغيض.

وتعبيراً عن رفضه لجميع الإجراءات العدوانية التي يمارسها العدو الإسرائيلي على مدينة القدس الشريف، وآخرها القرار الصادر عنه- بقانون أساسي، والذي جاء فيه إن مدينة القدس الشريف هي " عاصمة إسرائيل ".

وتأكيداً على إصرار المسلمين جميعاً- شعوباً وحكومات على التمسك بحقهم الأبدي المقدس في مدينة القدس الشريف ، وفي الأماكن المقدسة الأخرى في فلسطين، بالنظر للأهمية السياسية والدينية والحضارية والتاريخية- القصوى للمدينة المقدسة وارتباط المسلمين جميعاً بها.

والتزاماً بأحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، وجميع القرارات الإسلامية الصادرة عنها على مستوى القمة ووزراء الخارجية ولجنة القدس، وانسجاماً مع القرارات الدولية الأخرى الصادرة عن الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة، ومجلس الأمن الدولي والجامعة العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية وحركة عدم الانحياز وحاضرة الفاتيكان، بما يخص مدينة القدس الشريف على وجه الخصوص.

يقرر:

1-التزام جميع الدول الإسلامية الأعضاء بتنفيذ جميع القرارات الإسلامية السابقة والمتعلقة بشأن مدينة القدس الشريف.

2-اعتبار قرار العدو الإسرائيلي الأخير بضم مدينة القدس الشريف وبجعلها عاصمة لكيانه الصهيوني العنصري قراراً باطلاً ولاغياً و غير مشروع وتحدياً وإيذاء لمشاعر المسلمين جميعاً، ويدعو جميع الشعوب والحكومات الإسلامية والصديقة إلى مقاومته.

3-دعوة مجلس الأمن الدولي للانعقاد فوراً لبحث أخطار القرار المذكور وإعلان بطلانه، وفرض العقوبات الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة على العدو الإسرائيلي.

4-تأكيد التزام جميع الدول الإسلامية بقطع كافة أنواع العلاقات مع أية دولة تؤيد قرار العدو الإسرائيلي ضم مدينة القدس الشريف واعتبارها عاصمة له، أو تعترف بهذا القرار، أو تسهم في تنفيذه أو تنقل سفارتها إلى المدينة المقدسة.

5-وإدانة جميع السياسات والأعمال والتصريحات والمواقف التي صدرت عن الإدارة الأمريكية وبعض القوى والأوساط في الولايات المتحدة الأمريكية، والتي شجعت العدو الإسرائيلي على تصعيد عدوانه، ودعوة جميع الدول الإسلامية إلى تحديد موقف حازم في مواجهة الإدارة الأمريكية والقوى المذكورة واتخاذ إجراءات عملية لردعها عن الاستمرار في دعم العدو الإسرائيلي على حساب شعب فلسطين وقضيته العادلة وقدسه الشريف.

6-عقد دورة طارئة لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي في موعد أقصاه أربعة أشهر من تاريخه، وذلك في حالة عدم تراجع العدو الإسرائيلي عن قراره المتعلق باعتبار مدينة القدس الشريف عاصمة لكيانه الصهيوني العنصري ومن أجل اتخاذ جميع الإجراءات العملية الكفيلة بمواجهة هذا القرار العدواني الجديد.

7-يطلب من الأمانة العامة ولجنة القدس متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير عنه إلى الاجتماع القادم لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي.

القرار رقم 5 / 11 – س

بشأن لجنة القدس:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقاً من أحكام ميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي بشأن تشكيل لجنة القدس ومهامها– وآخرها القرار السابق رقم 4 / 10 – س الصادر عن المؤتمر العاشر بفاس (دورة فلسطين والقدس الشريف).

وإدراكاً منه للأخطار الكبيرة التي لحقت بالمدينة المقدسة، والحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني نتيجة للقانون الأساسي الذي أصدره العدو الإسرائيلي عشية انعقاد المؤتمر الإسلامي الحالي بضم

مدينة القدس وبجعلها " عاصمة " لكيانه الصهيوني العنصري.

ومشيراً للقرارات الإسلامية المتعلقة بفلسطين وبمدينة القدس، واعتبار العام الحالي 1400 هـ الموافق 1980 م عام المدينة المقدسة.

يؤكدون من جديد التزامه بجميع القرارات والتوصيات التي تصدرها لجنة القدس بالاستناد للصلاحيات المخولة إليها من المؤتمر الإسلامي لتحقيق أهدافها المقررة.

يطلب من الأمانة العامة تسخير كافة إمكانياتها وطاقاتها لمعاونة لجنة القدس في أدائها لمهامها.

القرار رقم 6 / 11 – س

بشأن صندوق القدس:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

مسترشداً بأحكام الميثاق وقرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة بشأن صندوق القدس.

يؤكد من جديد على الدور الهام والفعال الذي يؤديه صندوق القدس في مجال التضامن الإسلامي المتمثل بدعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني في عاصمة وطنه القدس الشريف، وغيرها من المناطق المحتلة في فلسطين.

يشيد بالدول الإسلامية الأعضاء التي قدمت التبرعات الطوعية للصندوق، وبالدول التي أعلنت عن تبرعاتها في المؤتمرات الإسلامية السابقة.

يناشد جميع الدول الإسلامية التبرع وبسخاء لصندوق القدس حتى يتمكن من الاستمرار في مباشرة مهامه المقدسة، وتحقيق أهدافه النبيلة التي تم إنشاؤه من أجلها.

يطلب من الأمانة العامة اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمكين وفد مجلس إدارة صندوق القدس من استكمال زياراته المقررة لبعض الدول الإسلامية من أجل جمع التبرعات المالية اللازمة لتغطية رأسماله المقرر ، والبالغ مائة مليون دولار.

كما يطلب من الأمانة العامة ولجنة القدس متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير عما يتم بهذا الشأن للمؤتمر الإسلامي القادم.

القرار رقم 7 / 11 – س

بشأن النظام الأساسي لوقفية صندوق القدس:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

انطلاقاً من الأهداف والمبادئ التي حددها ميثاق المؤتمر الإسلامي، والتي قامت عليها منظمة المؤتمر الإسلامي، من أجل تعزيز التضامن الإسلامي، وتنسيق العمل من أجل الحفاظ على سلامة الأماكن المقدسة وتحريرها، ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه.

ومسترشداً بقراري مؤتمري القمة الإسلامي الأول والثاني في الرباط ولاهور وبجميع مؤتمرات وزراء الخارجية الإسلامية العشرة السابقة، بشأن دعم صمود الشعب الفلسطيني والذي يعتبر جهاداً من أجل التحرر من الاستعمار والاحتلال الصهيوني العنصري ودفاعاً عن الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني .

وتأكيداً للقرارات المتعلقة بإنشاء صندوق القدس بهدف مزدوج يتمثل في مناهضة سياسة التهويد والاستيطان وفي مساندة المقاومة البطولية للسكان العرب الفلسطينيين في القدس الشريف وفلسطين المحتلة،

وحرصاً على تدعيم صندوق القدس بموارد ثابتة تدر عليه ريعاً معقولاً يضمن له الثبات والاستقرار ويساعده على الاستمرار في أداء رسالته المتمثلة في دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني،

يقرر إنشاء وقفية تسمى (وقفية صندوق القدس) برأسمال قدره مائة مليون دولار مبدئياً– ويعتمد لها النظام الأساسي التالي:

المادة الأولى:

تنشأ عن صندوق القدس ولصالحه وقفية تسمى (وقفية صندوق القدس) ويكون مقرها مع صندوق القدس بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

المادة الثانية:

الهدف من إنشاء الوقفية هو دعم المركز المالي لصندوق القدس وإمداده بريع سنوي يعزز من إمكانياته المالية، ويكفل له الاستمرار في أداء رسالته الإسلامية وتحقيق أهدافه المتمثلة في دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني.

المادة الثالثة:

إن رأسمال وقفية صندوق القدس هو مائة مليون دولار مبدئياً ويتكون مما يلي:

1-الأموال السائلة والمنقولة والتي توقفها حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وكذلك الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون من العالم الإسلامي.

2-العقارات وسائر الأموال المنقولة التي قد توقفها الحكومات والأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون من العالم الإسلامي.

المادة الرابعة:

تتولى إدارة وقفية صندوق القدس هيئة تسمى (هيئة النظار) تعمل تحت إشراف مجلس إدارة صندوق القدس وتتكون من سبعة أعضاء بما فيهم فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية وعلى النحو التالي:

1-فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية – عضواً دائماً.

2-رئيس مجلس إدارة صندوق القدس أو أي عضو آخر ينتخبه المجلس من بين أعضائه.

3-رئيس لجنة القدس أو أي عضو آخر تنتخبه اللجنة من بين أعضائها من غير المشاركين في مجلس إدارة صندوق القدس.

4-الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي أو مساعده لشؤون القدس وفلسطين.

5- ثلاثة خبراء من العالم الإسلامي في شؤون الأوقاف والتنمية والاستثمار تسميهم لجنة القدس بناء على ترشيح من مجلس إدارة صندوق القدس.

المادة الخامسة:

تقوم هيئة النظار بالمهام التالية:

1- تحديد أوجه تنمية واستثمار الأموال السائلة والمنقولة للوقفية مع التنويع ما أمكن لزيادة الضمان، وإيثار أسواق الدول الإسلامية ومؤسسات التنمية والاستثمار والمصارف الإسلامية فيها ومراعاة اعتبارات الربح والسيولة والضمان وسائر قواعد التنمية والاستثمار السليم.

2-تحديد كيفية رعاية العقارات والأموال غير المنقولة وتنميتها واستثمارها وفقاً لنفس الاعتبارات المذكورة في البند السابق(1).

3-وضع اللوائح الداخلية اللازمة وبرامج العمل الهادفة لتحقيق أغراض الوقفية واعتمادها من قبل مجلس إدارة صندوق القدس.

4-إعداد التقارير السنوية والدورية اللازمة لأعمال ونشاطات الوقفية للحساب الختامي والميزانية لها.

5-متابعة تنفيذ قرارات مجلس إدارة صندوق القدس فيما يخص الوقفية والقيام بأية مهام أو أعمال أخرى قد يكلفه بها المجلس في حدود صلاحياته وضمن نطاق أغراض ونشاطات الوقفية.

المادة السادسة:

مجلس إدارة صندوق القدس هو الجهة المسؤولة عن الوقفية أمام لجنة القدس والمؤتمر الإسلامي ولدى الجهات الرسمية والقضائية وسائر المؤسسات المعنية. ويقدم المجلس تقريراً سنوياً عن الوقفية إلى لجنة القدس والتي نقوم بدورها برفعه إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي.

المادة السابعة:

يرسم مجلس إدارة صندوق القدس السياسة العامة للوقفية، ويراقب نشاطاتها ويعتمد برامج العمل التي تقترحها هيئة النظار لصالح الوقفية ويوجهها إلى ما يحقق أهداف الوقفية وغاياتها كما يعتمد اللوائح الداخلية اللازمة ويصادق عل الحسابات الختامية والميزانيات السنوية والتقارير الدورية لها أيضاً.

المادة الثامنة:

لمجلس إدارة صندوق القدس حق تحديد المكافآت أو الرواتب أو التعويضات المستحقة للخبراء أو العاملين في هيئة النظار ولسائر من تحتاج إليهم أعمال الوقفية أو تقتضي تكليفهم أو تعينهم بأية مهام شورية أو فنية أو تنفيذية.

المادة التاسعة:

يلتزم في تنمية واستثمار أموال وقفية صندوق القدس بأحكام الشريعة الإسلامية وتخصص جميع عائداتها لصالح صندوق القدس.

المادة العاشرة:

أصول وعائدات وقفية صندوق القدس مصونة باعتبارها وقفاً شرعياً للغرض الذي أنشئت من أجله وإذا احتيج إلى أي تصرف في هيئة هذه الأصول فيتم ذلك وفقاً لما تجيزه الشريعة الإسلامية في هذه الحالة.

المادة الحادية عشر:

تعتبر وقفية صندوق القدس شخصية اعتبارية مستقلة تتمتع بنفس المميزات وتعامل بنفس المعاملة والاعتبارات التي هي لصندوق القدس كالحصانة الكاملة ضد كل أنواع الحجز أو الحراسة أو التفتيش أو المصادرة أو نزع الملكية أو التأميم أو ما يشابهها وذلك في جميع الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وتعفى مواردها وممتلكاتها وعائداتها من كافة أنواع الضرائب والرسوم في هذه الدول أيضاً كما تتمتع وثائقها وسجلاتها ومراسلاتها بالامتيازات المنصوص عليها في ميثاق المؤتمر الإسلامي.

المادة الثانية عشرة:

تبدأ السنة المالية لوقفية صندوق القدس كصندوق القدس مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي أي في بداية شهر يوليو/ تموز من كل عام، وتنتهي في نهاية شهر يونيو / حزيران من العام التالي.

وتسري على حسابات الوقفية ما يسري على حسابات الأمانة العامة للمنظمة من قواعد القبض والصرف والتدقيق والمراجعة.

القرار رقم 9 / 11 – س

بشأن عمليات الاستيطان الإسرائيلية في المناطق العربية المحتلة:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

نظراً لقرار منظمة العمل العربية بتكليف الأردن بتقديم مشروع قرار لإدانة عمليات الاستيطان التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي العربية المحتلة وتأثير ذلك على العمال العرب الصامدين فيها، إلى منظمة العمل الدولية خلال اجتماعها المقرر في جنيف بتاريخ 1980/6/4 م.

يدعو المؤتمر جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى دعم هذا المشروع الذي يتقدم به الأردن.

كما يطلب من جميع الدول الأعضاء التنديد بسياسة التهويد التي تنتهجها سلطات العدو الإسرائيلي المحتلة بإقامة المستوطنات في الضفة الغربية وقطاع غزة وباقي الأراضي العربية المحتلة والمطالبة بوضع حد فوري لإقامة المستوطنات وإزالة ما هو قائم منها.

كما يدعو جميع الدول الإسلامية للمطالبة بتوقف سلطات الاحتلال عن تعديل أو تغيير القوانين السائدة في الأراضي المحتلة للحد من نشاطات النقابات العمالية العربية في الأراضي العربية المحتلة وعرقلة أعمالها. ودعوة الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية بالتوقف عن تقديم أية مساعدة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي يمكن أن تساهم في استمرارها بسياسة إقامة المستوطنات.

ويطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه للمؤتمر القادم.

القرار رقم 10 / 11 – س

بشأن السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية العربية المحتلة:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقا من أحكام ميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي،

ومسترشداً بجميع القرارات الدولية، وعلى وجه الخصوص قرار الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة رقم 161/32 تاريخ 19 ديسمبر 1977 م.

يؤكد من جديد التزامه بجميع القرارات الصادرة عن المؤتمر الإسلامي، وآخرها القرار رقم (2/ 10- س) الصادر عن الدورة العاشرة بفاس (دورة فلسطين والقدس الشريف) وبجميع القرارات الدولية الأخرى بشأن السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ويناشد من جديد كافة الدول الإسلامية على تنسيق مواقفها ومضاعفة جهودها فرادى وجماعات لإحراز تقدم في هذا المجال.

يطلب من الأمانة العامة متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير عن أوجه التنسيق والتقدم التي تحرزها بهذا الشأن للمؤتمر الإسلامي القادم.

القرار رقم 12 / 11 - س

بشأن مدينة القدس الشريف (1400 هـ الموافق 1980 م):

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقاً من أحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي بشأن عام (القدس الشريف).

يؤكد من جديد التزامه بالقرار السابق الذي صدر عنه رقم 10/9 - س في دورته العاشرة بفاس (دورة فلسطين والقدس الشريف).

يقرر تنسيق العمل الإسلامي المشترك، واستخدام كل الوسائل الممكنة وتضافر جميع الجهود الأخوية الجادة من أجل تحرير مدينة القدس الشريف ومسجدها الأقصى المبارك وكافة الأماكن والمقدسات الإسلامية والروحية في المدينة المقدسة من براثن العدو الصهيوني العنصري.

يطلب من الأمانة العامة ولجنة القدس متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم عما يتم بهذا الشأن للمؤتمر الإسلامي القادم.

القرار رقم 13 / 11 – س

بشأن يوم التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

مسترشداً بأحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي بشأن يوم التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين الواقع في 21 آب (أغسطس) من كل عام وآخرها القرار السابق رقم 10/6 – س.

مؤكداً من جديد تطلع المسلمين جميعاً– شعوباً وحكومات إلى هذا اليوم الذي يعبرون فيه عن تضامنهم الإسلامي الثابت والمستمر نحو قضيتهم الأولى– قضية فلسطين والقدس الشريف– وبجميع الوسائل والسبل المادية والمعنوية والإعلامية.

مشيداً بالدول الأعضاء التي تحتفل في هذا اليوم التضامني مع شعب فلسطين، مستذكرين في هذه المناسبة المحاولة الآثمة لحرق المسجد الأقصى المبارك من قبل العصابات الصهيونية العنصرية في العام 1969 م، وتداعي الدول الإسلامية تبعاً لذلك لعقد مؤتمرهم الإسلامي الأول في الرباط، وقيام منظمة المؤتمر الإسلامي، كرد طبيعي إسلامي للتضامن والتعاون من أجل تحرير القدس الشريف ودعم صمود الشعب الفلسطيني، وتمكينه من استرداد حقوقه الوطنية الثابتة وتحرير بلاده بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية.

يقرر الاحتفال في هذا العام عام القدس الشريف (1400 هـ / الموافق 1980 م) لمدة أسبوع واحد اعتباراً من يوم 1980/8/21 وتسميته أسبوع فلسطين. بحيث يركز فيه الجانب الإعلامي على تحرير القدس الشريف وتخليص المسجد الأقصى المبارك، وتقام فيه الندوات والمهرجانات والمعارض التضامنية مع شعب فلسطين.

يقرر أن تقوم الأمانة العامة، ومنظمة إذاعات الدول الإسلامية ووكالة الإنباء الإسلامية الدولية وبالتعاون مع فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية بوضع برنامج إعلامي شامل يعمم على الدول الإسلامية الأعضاء من أجل تنسيق الجهود الإسلامية المشتركة في هذا الأسبوع التضامني.

يطلب إلى الأمانة العامة ولجنة القدس متابعة تنفيذ هذا القرار بالسرعة المطلوبة، وتقديم تقرير عما يتم بهذا الشأن للمؤتمر الإسلامي القادم.

القرار رقم 14 / 11 – س

بشأن طابع فلسطين:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

إذ يذكر بجميع القرارات الإسلامية السابقة بشأن طابع فلسطين.

يعرب عن ارتياحه لإصدار طابع فلسطين في كل من العراق، أفغانستان، ليبيا، سوريا، موريتانيا، جامبيا، اليمن الديمقراطية، الصومال، إندونيسيا، السنغال، المغرب، ماليزيا، جيبوتي، مالي، والمملكة العربية السعودية.

يشكر الدول الأعضاء التي حولت ريع طابع فلسطين لجمعية رعاية أسر مجاهدي وشهداء فلسطين وهي أفغانستان، مالي، العراق، ماليزيا والسنغال.

يناشد الدول الإسلامية الأعضاء أن تعمل على إصدار طابع فلسطين، بصورة دائمة ومستمرة مادامت قضية فلسطين قائمة، وبالكيفية المقررة، وتحويل ريعه للجمعية بصورة منتظمة.

يطلب إلى الأمانة العامة ولجنة القدس متابعة تنفيذ هذا القرار بالتعاون التام مع فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية.

قرار رقم 15 / 11 – س

بشأن الصهيونية والعنصرية والتمييز العنصري:

إن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشر في مدينة إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 2 إلى 7 رجب 1400 هـ . الموافق من 17 إلى 22 مايو 1980 م.

منطلقاً من أحكام ميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي،

ومسترشداً بجميع القرارات الصادرة عن الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الإفريقية، ومجمع القرارات الدولية الأخرى،

يؤكد من جديد التزامه بجميع القرارات الإسلامية السابقة وآخرها القرار رقم 10/12– س الصادر عن المؤتمر الإسلامي العاشر بفاس (دورة فلسطين والقدس الشريف)، وبجميع قرارات الأمم المتحدة وعدم

الانحياز والإفريقية بشأن الصهيونية والعنصرية والتمييز العنصري،

يحث من جديد كافة الدول الإسلامية على تنسيق مواقفها ومضاعفة جهودها– فرادى وجماعات– لاستئصال شرور الصهيونية والعنصرية والتمييز العنصري.

يطلب من الأمانة العامة متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير عن أوجه التنسيق والتقدم التي تحرزها بهذا الشأن للمؤتمر الإسلامي القادم.

ملحق رقم (17)

مؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامية
نيامي - جمهورية النيجر
من 3 و 7 ذي القعدة 1402 هـ الموافق 22 - 26 أغسطس 1982 م

قرار رقم 13/1 - س
قضية فلسطين والشرق الأوسط :

إن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث عشر المنعقد في نيامي، بجمهورية النيجر من 3–7 ذي القعدة 1402هـ ، الموافق من 22 – 26 آب/أغسطس 1982م.

مستندا إلى ميثاق المؤتمر الإسلامي وقرارات مؤتمراتها.

ومسترشدا بقرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف. (دورة فلسطين والقدس الشريف).

ومستلهما بلاغ مكة المكرمة وإعلان الجهاد المقدس وبرنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني.

ومستذكرا قرارات الأمم المتحدة حول هذه القضية.

ومؤكدا من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر الصراع في منطقة الشرق الأوسط وأن استمرار العدو الإسرائيلي في احتلاله للأراضي الفلسطينية والعربية بما فيها مدينة القدس الشريف، واستمرار تنكره للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وعدوانه الأخير على لبنان والشعب الفلسطيني، إنما يشكل انتهاكا صارخا لمبادئ ميثاق المؤتمر الإسلامي، وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي.

وإذ يؤكد من جديد أن تحرير مدينة القدس الشريف من الاحتلال الإسرائيلي ، وعودتها إلى السيادة العربية والإسلامية لتكون عاصمة لفلسطين الدولة المستقلة بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية، وتخليص المقدسات الدينية من الاحتلال الصهيوني العنصري هي من مستلزمات الجهاد المقدس بمختلف وسائله والذي يوجب على جميع الشعوب والحكومات الإسلامية تأديته والمساهمة فيه كل حسب قدرته واستطاعته.

مدركا لحقيقة الكيان الصهيوني العدوانية ، ولنياته ضد الشعب الفلسطيني على أنها جزء من نياته ضد الأمة الإسلامية وضد الإنسانية.

وموقنا بأن الوقت قد حان لتطبيق التدابير الزجرية التي نص عليها الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة على الكيان الصهيوني، بسبب تماديه في انتهاك مبادئ الميثاق، واستمرار احتلاله للأراضي الفلسطينية والعربية، وتماديه في العدوان والتوسع، وتنفيذ خططه في القضاء على الشعب الفلسطيني وإلغاء هويته الوطنية، وإعلانه حرب الإبادة على منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد لهذا الشعب، ورفضه تنفيذ قرارات الأمم المتحدة، والذي أدى إلى انفجار الوضع في الشرق الأوسط وتعريض السلم والأمن الدوليين إلى الخطر.

ومستذكرا التحالف الاستراتيجي بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل الذي يهدف إلى التخطيط والتنفيذ المشتركين لتطبيق اتفاقات كامب ديفيد وإهدار حقوق الشعب الفلسطيني وإبادته، وضم الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفرض السيطرة والهيمنة على الدول العربية والإسلامية.

وإذ يعرب عن إيمانه بأن الدعم العسكري والاقتصادي والسياسي والمعنوي الذي يحصل عليه العدو الإسرائيلي من الولايات المتحدة الأمريكية يشجعه على تنفيذ سياسات العدوان والاحتلال والاستيطان والضم والتهجير والإبادة.

وإذ يؤكد من جديد شرعية كفاح الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطينى من أجل تحرير وطنه واستعادة حقوقه الوطنية الثابتة بجميع الوسائل الممكنة بما فيه الكفاح المسلح وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة على اعتبار هذا الكفاح جزء من حركة التحرر العالمية.

وإذ يؤكد من جديد أن الكيان الصهيوني العنصري في فلسطين المحتلة ونظام بريتوريا العنصري في جنوبي أفريقيا يرتبطان عضويا في سياستهما وممارساتهما العنصرية التي تستهدف إبادة شعبي البلدين وقمع الحريات وإهدار الكرامة الإنسانية والسيطرة والهيمنة.

1- يقرر الإسراع في تنفيذ جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية السابقة بشأن " قضية فلسطين والشرق الأوسط " ضمن القرارين "برنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني" و "إعلان الجهاد المقدس" اللذين أصدرهما مؤتمر القمة الإسلامي الثالث برقم 3/2 س (ق أ) و3/5 س (ق أ).

2- يؤكد من جديد التزامه وتمسكه بالمبادئ والأسس السبعة التي يقوم عليها حل قضية فلسطين والشرق الأوسط والتي أقرها مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف (دورة فلسطين والقدس الشريف) والتي وردت في القرار 3/2 س (ق أ) .

3- يؤكد أيضا أن أي حل لا يقوم على تلك المبادئ والأسس وتطبيقهما في أن واحد وبدون استثناء لا يمكن أن يؤدي إلى السلام العادل، بل يزيد عوامل تفجير الوضع في المنطقة ويمهد الطريق أمام السياسات التي تطبقها أطراف كامب ديفيد لتصفية قضية فلسطين، ويساعد إسرائيل على تحقيق

أهدافها وسياستها التوسعية الاستعمارية العنصرية، ويشجع على الحلول الثنائية والجزئية ويتجاهل جوهر القضية.

4- يعتبر أن قرار مجلس الأمن رقم 242 لعام 1967 لا يتفق مع الحقوق الفلسطينية والعربية ولا يشكل أساسا صالحا لحل مشكلة الشرق الأوسط وقضية فلسطين ، ويقرر تكليف الدول الأعضاء العمل بصورة جماعية عل استصدار قرار جديد من مجلس الأمن ينص صراحة على انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف وعلى ضمان الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني بما فيها:

أ - حقه في العودة إلى وطنه فلسطين .

ب - وحقه في تقرير مصيره بنفسه دون أي تدخل خارجي .

ج - وحقه في إقامة دولته الفلسطينية المستقلة في وطنه فلسطين بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية .

5- يؤكد أن قرار الكيان الصهيوني بضم مرتفعات الجولان السورية اليه هو عمل عدواني بموجب أحكام المادة 39 من ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية 3314 (الدورة - 29) وأنه قرار باطل ولاغ وخال من أية صحة .

6- يعرب عن دعمه الكامل والقوي وتضامنه مع الكفاح العادل لحكومة وشعب الجمهورية العربية السورية ضد الاحتلال والعدوان الصهيوني ومن أجل تحرير أراضيه المحتلة .

7- يدين التدابير العدوانية القمعية التعسفية التي يتخذها الكيان الصهيوني ضد المواطنين السوريين في الجولان المحتل بتجريدهم من حقوقهم وحرياتهم الأساسية ، منتهكا بذلك أحكام اتفاقية جنيف الرابعة وإعلان حقوق الإنسان. ويشيد المؤتمر بمقاومة هؤلاء المواطنين ضد الاحتلال والضم ويعرب عن تأييده لكفاحهم العادل دفاعا عن حريتهم وسلامة أراضيهم وهويتهم الوطنية.

8- يرفض ويدين التهديدات الإسرائيلية ضد الجمهورية العربية السورية ووحدة أراضيها وسلامتها الإقليمية وقواتها المسلحة ويعلن دعمه لها وللمملكة الأردنية الهاشمية بصفتها دولة المواجهة العربية الأخرى .

9- يؤكد على ما جاء في قراره رقم 12/1 - س الصادر عن المؤتمر الإسلامي الثاني عشر في بغداد بشأن ضرورة اتخاذ جميع الخطوات الفعالة وعلى أوسع نطاق دولي ممكن في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وجميع المنظمات والمؤتمرات الدولية المختلفة الأخرى من أجل:

أ - رفض قبول أوراق اعتماد الوفد الإسرائيلي في الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتباره ممثل سلطة خارجة على الشرعية الدولية وتتخذ مدينة القدس الشريف عاصمة لها.

ب - تعليق عضوية الكيان الصهيوني في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة باستصدار قرار من الجمعية العامة يقضي بإلغاء قرار قبول الكيان المذكور عضوا في الأمم المتحدة باعتباره غير محب

للسلام ولم يف بالالتزامات المترتبة عليه بموجب الميثاق ولا بالالتزامات المترتبة عليه بقرارات الأمم المتحدة وبخاصة قرار الجمعية العامة رقم 273 (الدورة– 3) المؤرخ في 11 أيار/مايو 1949.

ج – تطبيق العقوبات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ضد الكيان الصهيوني بسبب تماديه السافر وعدوانه المستمر وانتهاكه مبادئ الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي.

10– يقرر العمل في الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة لتشكيل لجنة دولية مهمتها التحقيق في الجرائم والأعمال التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية أثناء غزوها لبنان ، وبخاصة ما يتعلق منها بالأعمال الآتية:

أ – إبادة الشعب الفلسطيني.

ب – قتل المواطنين غير المسلحين وغير المقاتلين.

ج – الاعتداء على الأماكن المقدسة وتدميرها.

د – خرق أحكام اتفاقيات لاهاي لعام 1907، واتفاقيات جنيف لعام 1949 المتعلقة بأسرى لحرب وحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب.

هـ – استخدام أسلحة محرمة دوليا.

و – منع الغذاء والماء والدواء عن سكان مدينة بيروت العربية بقصد تعريضهم للموت أو إخضاعهم لإرادة قوات الاحتلال .وغير ذلك من الجرائم والأعمال المخالفة للمواثيق والاتفاقيات الدولية وقرارات الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وذلك تمهيدا لتقديم المسئولين الإسرائيليين كمجرمي حرب إلى محاكمة دولية.

11– يقرر العمل في إطار الأمم المتحدة من أجل أن تقوم المنظمة الدولية بتقدير الخسائر في الأرواح والممتلكات الناجمة عن العدوان الإسرائيلي على لبنان والشعب الفلسطيني وممتلكاته ومؤسسات ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين ومطالبة المعتدي بالتعويض عنها.

12– تشكيل لجنة سداسية من وزراء خارجية كل من : الباكستان، السنغال، ماليزيا، غينيا، وفلسطين (منظمة التحرير الفلسطينية) والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي وتكون مهمتها التحضير الكافي وإجراء الاتصالات اللازمة لمتابعة وإنجاز ما جاء بشكل خاص في البنود (4، 9 ، 10، 11) ولهذه اللجنة أن تستعين بمن تشاء، وأن تعمل ما تراه مناسبا من أجل نجاح مهمتها وتحقيق أهدافها .

13– يؤكد من جديد رفضه وإدانته لنهج واتفاقيات كامب ديفيد والمعاهدة المصرية الإسرائيلية، والاستمرار في مقاومتها وما يترتب عليها من نتائج وآثار حتى يتم إسقاطها وإزالة آثارها.

14– ويقرر تقديم الدعم المادي والمعنوي إلى الشعب الفلسطيني من أجل تعزيز مقاومته لمؤامرة الإدارة الذاتية .

15- يدين مرة أخرى الحكومة المصرية لاستمرارها في تطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني ويؤكد عزمه على مواصلة العمل لمقاومة عملية التطبيع وإحباطها لما تمثله من مخاطر على المبادئ والمثل والثقافة والحضارة الإسلامية وعلى مستقبل القضية ومصير الشعب الفلسطيني .

16- يدين بشدة :

أ - استمرار الولايات المتحدة الأمريكية في موقفها المعادي للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ولانسحاب إسرائيل الشامل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس.

ب - السياسات التي تسعى الولايات المتحدة إلى فرضها على المنطقة على حساب الحقوق والأراضي الفلسطينية والعربية.

ج - الدعم المستمر والمتعاظم الذي تقدمه الولايات المتحدة إلى إسرائيل في جميع المجالات وبخاصة في المجالات العسكرية والسياسية والاقتصادية

د - استخدام الولايات المتحدة حق النقض لمشاريع قرارات مجلس الأمن بما يخالف الحق والعدل ومبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ، وحماية الكيان الصهيوني في اعتداءاته واحتلالاته وسعيه إلى إبادة الشعب الفلسطيني وضم الأراضي المحتلة ويشجعه على الاستمرار في تطبيق هذه السياسات.

17- يؤكد على ضرورة الاستمرار في قطع جميع أشكال العلاقات السياسية والقنصلية والاقتصادية والثقافية والفنية والسياحية والمواصلات وغيرها من العلاقات مع الكيان الصهيوني .

18- يعبر عن اعتزازه وإكباره للتضحيات الكبيرة والصمود البطولي الذي أبدته قوات المقاومة الفلسطينية بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية والشعب اللبناني والقوات المسلحة السورية في التصدي لقوات الغزو الإسرائيلي ومنعها من دخول العاصمة بيروت.

19- يقرر قبول تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية فيما تبقى من عواصم الدول الإسلامية باعتبار المنظمة الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ومنحها جميع الحقوق والمزايا والحصانات الدبلوماسية .

20- يقرر تأييد الجهود المبذولة في الأمم المتحدة والهادفة إلى اعتبار ميزانية وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين جزءا أصيلا في ميزانية منظمة الأمم المتحدة.

21- يكرر إدانته الشديدة للتواطؤ بين إسرائيل وجنوب إفريقيا وسياساتهما العدوانية والعنصرية المتطابقة، كما يدين التعاون بينهما في جميع المجالات وبخاصة في مجال التسلح النووي، لما في ذلك من تهديد لأمن الدول العربية والإفريقية واستقلالها.

22- يؤكد على لزوم ممارسة أساليب الضغط الاقتصادية والمالية ضد الدول المساندة للعدوان الإسرائيلي .

23- يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على اعادة النظر في علاقتها الدبلوماسية مع الولايات المتحدة الأمريكية .

24- يؤكد على لزوم تنفيذ إعلان الجهاد المقدس بمختلف أساليبه والوقوف الموحد للدول الإسلامية ضد التوسع الإسرائيلي المستمر .

25- يندد بكل مشروع يعترف بالعدوان وبنتائجه ويكرس هذه النتائج. ويدعو إلى مواجهة كل ما من شأنه فتح مجال المساومة السياسية على الحق الإسلامي مع العدو .

26- يطلب من الأمين العام أن يقوم بتشكيل لجنة مهمتها متابعة النشاط الصهيوني حيثما ظهر واقتراح السبل الناجمة لإيقاف ذلك.

27- يؤكد من جديد على ما جاء في قراراته السابقة التالية:

أ - قرار رقم 12/4 - س بشأن المشروع الإسرائيلي لشق قناة مائية تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت.

ب - قرار رقم 12/5 - س بشأن الانتهاكات الإسرائيلية في مدينة الخليل.

جـ - قرار رقم 12/6 - س بشأن الانتهاكات الإسرائيلية للمساجد والأماكن الإسلامية والمقدسة في فلسطين.

د - قرار رقم 12/7 - س بشأن استمرار عمليات الاستيطان والتهويد في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة .

هـ - قرار رقم8 / 12- س بشأن طرد المواطنين الفلسطينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة.

و - قرار رقم 12/9 - س بشأن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

ز - قرار رقم 12/10 - س بشأن الاعتداءات الإسرائيلية على المخيمات الفلسطينية في لبنان.

ح - قرار رقم 12/16 - س بشأن الوضع في لبنان.

ط - قرار رقم 12/17 - س بشأن إعلان الجهاد المقدس.

ي - قرار رقم 12/18 - س بشأن يوم التضامن مع شعب فلسطين.

ك - قرار رقم 12/25 - س بشأن العنصرية والصهيونية والتمييز العنصري.

ل - قرار رقم 12/39 - س بشأن الخطة الإعلامية المتعلقة بالقدس وفلسطين.

28- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الرابع عشر .

قرار رقم 13/2 - س

بشأن القدس الشريف

إن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثالث عشر المنعقد في نيامي - بجمهورية النيجر في الفترة من 3-7 ذو القعدة 1402هـ الموافق من 22 - 26 آب/أغسطس 1982 م.

انطلاقا من أحكام ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي.

وإذ يستلهم القرارات الصادرة عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث (دورة فلسطين والقدس الشريف) المنعقدة خلال الفترة من 19 إلى 22 ربيع الأول (25 – 28 يناير/كانون ثاني) 1981 م ، وإذ يعقد العزم الصادر على تنفيذ برنامج العمل الإسلامي الذي أقرته هذه القمة.

وإذ يؤكد ارتباط المسلمين الثابت والعميق بالمسجد الأقصى الشريف أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين.

وإذ يجدد تصميمه على الحفاظ على الطابع العربي لمدينة القدس الشريف وعلى تحرير هذه المدينة ، وعلى إعادتها إلى سكانها الأصليين لكي تصبح عاصمة الدولة الفلسطينية ، تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية.

وإذ يذكر بالقرار 12/2 – س الذي اتخذه المؤتمر الإسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية المنعقد في بغداد بجمهورية العراق خلال الفترة من 28 رجب إلى 3 شعبان عام 1401 هـ (1– 5 يونيو حزيران) 1981 م.

وإذ يأخذ في الاعتبار الأحداث التي وقعت منذ انعقاد دورته الثانية عشرة ، وأبرزها المحاولات الآثمة لتهديم المسجد الأقصى المبارك، والاعتداءات الصهيونية لقتل المصلين أثناء تأديتهم الصلاة يوم 11 إبريل 1982 م.

وإذ يؤكد مجددا الضرورة القصوى لتعزيز التضامن الإسلامي لدعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني في القدس الشريف وفي فلسطين.

1– يوافق على التوصيات الصادرة عن الدورة السادسة للجنة القدس المنعقدة من 13 إلى 15 رجب عام 1402 هـ (6 – 8 مايو/أيار 1982 م) ، بايفران بالمملكة المغربية برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ملك المغرب .

2– يقرر تكثيف دعمه المالي والسياسي والعسكري والإعلامي للمقاومة الفلسطينية ومن هذا المنطلق فإنه يلتزم التزاما حازما بما يلي:–

أ – تقديم دعم مالي بغية إحباط مخططات التهويد والضم.

ب – شن حملة شعبية في البلدان الإسلامية لجمع التبرعات بهدف مساندة مقاومة الشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة.

ج – مواصلة الاتصالات على أعلى مستوى مع دولة الفاتيكان بغية التوصل إلى موقف إسلامي – مسيحي للتصدي لتدابير التهويد التي تتعرض لها مدينة القدس، وتنظيم لقاء في هذا الشأن بين

المسلمين والمسيحيين .

د – الاستمرار في الاتصالات مع الأمم المتحدة ومع محافل دولية أخرى بشأن تنفيذ القرارات المتعلقة بمدينة القدس الشريف .

هـ – وضع برنامج إعلامي ملائم ولا سيما في أوروبا وفي الولايات المتحدة الأمريكية لكشف النقاب عن ممارسات إسرائيل والتعريف بقضية فلسطين والحصول على مزيد من المساندة الرسمية والشعبية لهذه القضية .

و – حث البلدان الإسلامية التي لم تعلن بعد عن تآخي عواصمها ومدنها الكبرى الإسلامية مع القدس عاصمة فلسطين، على المبادرة بالقيام بذلك كرمز للتضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني .

3- يكلف الأمين العام بمتابعة تطبيق وتقديم تقرير بذلك إلى المؤتمر الإسلامي القادم .

قرار رقم 13/3 – س

بشأن صندوق القدس

إن المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية المنعقد في نيامي، بجمهورية النيجر خلال الفترة من 3 – 7 ذي القعدة 1402 هـ الموافق من 22 – 26 أغسطس (آب) 1982 هـ منطلقا من أحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي.

وتنفيذا لقرارات القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف (دورة فلسطين والقدس الشريف).

مؤكدا من جديد على أهمية الدور الذي يؤديه صندوق القدس في مجال دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني.

مشيدا بالدول الأعضاء التي تحافظ على تقديم تبرعاتها الطوعية سنويا لصندوق القدس كالمملكة العربية السعودية وغيرها من الدول الأعضاء التي أعلنت عدة مرات عن تبرعاتها الطوعية.

1- يناشد الدول الأعضاء التبرع بسخاء وتقديم مساهماتها الطوعية السنوية بمبالغ لا تقل إن أمكن عن نسبة مساهمتها في الموازنة السنوية للأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بما يضمن تغطية رأسمال صندوق القدس البالغ مائة مليون دولار.

2- يطلب من الأمانة العامة مجددا اتخاذ الترتيبات والإجراءات اللازمة لتمكين وفد مجلس إدارة الصندوق من استكمال زياراته المقررة لبعض الدول الإسلامية – خلال الأشهر الستة القادمة – من أجل جمع التبرعات اللازمة .

3- كما يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بما يتم تحقيقه إلى المؤتمر

الإسلامي القادم .

قرار رقم 13/4 – س

بشأن وقفية صندوق القدس

إن المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية المنعقد في نيامي، بجمهورية النيجر من 3 – 7 ذي القعدة 1402 هـ . الموافق من 22 – 26 أغسطس (آب) 1982 م.

منطلقا من أحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي

وتنفيذا لقرارات القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف (دورة فلسطين والقدس الشريف).

مؤكدا من جديد على أهمية الدور الذي ستقوم به وقفية صندوق القدس في دعم صندوق القدس بموارد مالية ثابتة تضمن له الاستقرار وتساعده على الاستمرار في أداء رسالته المتمثلة في دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني.

مشيدا بالتبرعات الكريمة التي أعلنت عنها المملكة العربية السعودية وغيرها من الدول الأعضاء.

1- يناشد الدول الأعضاء التبرع بسخاء لتغطية كامل رأسمال الوقفية البالغ مائة مليون دولار مبدئيا في هذا العام .

2- يطلب من الأمانة العامة مجددا اتخاذ الترتيبات والاجراءات اللازمة لتمكين وفد مجلس إدارة صندوق القدس من القيام بزيارات لبعض الدول الإسلامية – خلال الأشهر الستة القادمة – من أجل جمع التبرعات اللازمة .

3- كما يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير بما يتم تحقيقه إلى المؤتمر الإسلامي القادم .

قرار رقم 13/5 - س

بشأن طابع فلسطين

إن المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية المعقد في نيامي – بجمهورية النيجر من 3 – 7 ذي القعدة 1402 هـ . الموافق من 22 – 26 أغسطس (آب) 1982 م.

منطلقا من أحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي.

وتنفيذا لقرارات القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف (دورة فلسطين والقدس الشريف).

مشيدا بالدول الإسلامية التي أصدرت طابع فلسطين منذ إقراره في المؤتمر الإسلامي السادس في استانبول ، وتلك التي حولت ريعه إلى جمعية رعاية أسر مجاهدي وشهداء فلسطين.

مقدرا أهميته إصدار طابع فلسطين في جميع الدول الأعضاء، بصورة دائمة ومستمرة ما دامت قضية فلسطين قائمة، وبالكيفية المقدرة، لما يعود بالنفع المجدي لصالح قضية فلسطين والقدس الشريف إعلاميا، ولصالح أسر شهداء ومجاهدي فلسطين ماديا.

أولا : يدعو الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك حتى الآن، الى اصدار طابع فلسطين بصورة دائمة ومستمرة ما دامت قضية فلسطين قائمة وبالكيفية المقررة.

ثانيا :يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير بما يتم تنفيذه، إلى المؤتمر الإسلامي القادم .

قرار رقم 13/6 – س
بشأن المكتب الإسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين

إن المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية المعقد في نيامي – بجمهورية النيجر من 3 – 7 ذي القعدة 1402 هـ . الموافق من 22 – 26 أغسطس (آب) 1982 م.

منطلقا من أحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي،

وتنفيذا لقرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف (دورة فلسطين والقدس الشريف)، وفيما يخص، "برنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني" وإعلان الجهاد المقدس، وبلاغ مكة المكرمة،

أولا : إنجاز عملية إنشاء المكتب الإسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين في الأمانة العامة خلال الأشهر الثلاثة القادمة، وذلك لمباشرة مهامه المقررة، والقيام بعملية التنسيق العسكري مع منظمة التحرير الفلسطينية والدول الإسلامية ، بما يحقق الاستفادة من إمكاناتها بشكل يخدم الجهاد الفلسطيني ويلبي احتياجات منظمة التحرير الفلسطينية من الكفاءات والمستلزمات العسكرية كما وكيفا.

ثانيا : يطلب من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي – وبعد التشاور المسبق مع منظمة التحرير الفلسطينية – تعيين أحد الضباط المسلمين برتبة لواء ليتولى رئاسة المكتب الإسلامي العسكري مع فلسطين، ويعاونه عدد كاف من الضباط والأفراد من مختلف الرتب العسكرية اللازمة. وذلك وفقا لمنطوق القرار رقم 12/14 – س الصادر عن المؤتمر الإسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية.

ثالثا : يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير بما بتم إحرازه من تقدم، إلى

المؤتمر الإسلامي القادم.

قرار رقم 13/7 – س
بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل

إن المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية المنعقد في نيامي – بجمهورية النيجر من 3 – 7 ذي القعدة 1402 هـ . الموافق من 22 – 26 أغسطس (آب) 1982 م.

منطلقا من أحكام الميثاق وقرارات المؤتمر الإسلامي.

وتنفيذا لقرارات القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف (دورة فلسطين والقدس الشريف). وفيما يخص "برنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني" وإعلان الجهاد المقدس، وبلاغ مكة المكرمة.

مشيدا بالقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة العربية الخاصة بمقاطعة إسرائيل وتوصيات مؤتمرات ضباط الاتصال للمكاتب الإقليمية العربية لمقاطعة إسرائيل، والدور الحيوي الفعال الذي يؤديه المكتب الرئيسي للمقاطعة العربية لإسرائيل.

أولا :يقرر إنجاز عملية إنشاء المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل– في الأمانة العامة وتعيين مفوض عام له في غضون الأشهر الثلاثة القادمة، ليمارس نشاطه وفقا لنفس المبادئ والأسس والأحكام والواجبات والصلاحيات والإجراءات والامتيازات التي يمارس بها نشاطه المكتب الرئيسي للمقاطعة العربية الإسرائيلية – بدمشق والتابع لجامعة الدول العربية.

ثانيا :يكلف الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي– ويعيد التشاور المسبق مع منظمة التحرير الفلسطينية– بتعيين أحد كبار المسئولين المسلمين بدرجة سفير– ليتولى منصب المفوض العام للمكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل ويعاونه عدد كاف من المتخصصين والإداريين اللازمين، وذلك وفقا لمنطوق القرار رقم 12/15 – س الصادر عن المؤتمر الإسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية.

ثالثا :يدعو الى استمرار قيام أوثق علاقات التعاون والتنسيق المشترك بين مكتبي المقاطعة العربي والإسلامي، توخيا لتحقيق أكبر قدر من الفعالية لتطبيق أحكام المقاطعة ضد إسرائيل في جميع الدول الإسلامية.

رابعا :يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بما يتم إحرازه من تقدم إلى المؤتمر الإسلامي القادم .

ملحق رقم (18)

المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية الذي عقد في فاس بالمملكة المغربية من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ ، الموافق 6- 10 يناير 1986 م

قرار رقم 16/2- س

مدينة القدس الشريف:

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6- 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

منطلقا من مبادئ ميثاق المؤتمر الاسلامي وأهدافه .

مؤكدا القرار 3/1- س (ق أ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف

مشيدا بالجهود المتواصلة التي تقوم بها الدول الإسلامية في الأمم المتحدة وفي جميع المحافل الدولية الأخرى لنصرة قضية فلسطين والقدس الشريف،

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين، والتزام الدول الأعضاء الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن مدينة القدس الشريف،

معربا عن قلقه العميق لما وصل إليه وضع مدينة القدس الشريف ومسجدها الأقصى المبارك وجميع الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني وما تعرضت له هذه المدينة المقدسة من إجراءات الضم والتهويد والتدنيس وما حل بسكانها الفلسطينيين من فادح المخاطر والأضرار مع استمرار الأخطار الصهيونية المحدقة بها وبمستقبلها كمدينة عربية إسلامية حفظ المسلمون فيها للأديان السماوية كامل الحرية الدينية خلال أربعة عشر قرنا من الزمن وما قد يؤدى إليه استمرار هذا الوضع من مخاطر حقيقية تعرض الأمن والسلم الدوليين للخطر الشديد،

ونظرا للترابط الجذري بين قضية فلسطين والصراع مع الصهيونية العنصرية إذ أن اغتصاب فلسطين بما في ذلك مدينة القدس الشريف هو أساس الصراع وسببه وبالتالي فلا يحق أن تكون القدس الشريف موضعا للمساومة أو التنازل.

مصرا على مقاومة الإرهاب الصهيوني الرسمي المنظم في فلسطين وخاصة في مدينة القدس الشريف، الذي دخل مرحلة خطيرة للغاية تستهدف في النهاية طرد السكان العرب الفلسطينيين من وطنهم

والتهديد بإزالة المسجد الأقصى المبارك ، واقامة ما يسمى بالهيكل الثالث على انقاضه، واستمرار المحاولات الآثمة لتحقيق ذلك،

بالإضافة إلى إحاطة مدينة القدس بطوق من المستوطنات والأبنية واستقدام المهاجرين إليهود الجدد إلى المدينة المقدسة،

مؤكدا من جديد أن مدينة القدس الشريف جزء لا يتجزأ من الوطن الفلسطيني المغتصب وعاصمة الدولة الفلسطينية المستقلة تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وأن عودتها للسيادة الفلسطينية هو الضمان الوحيد لاستمرار المحافظة على قدسيتها وضمان طابعها الاسلامي وتأمين حق ممارسة شعائر الأديان السماوية فيها.

معربا عن استنكاره الشديد لاستمرار الاعتداءات الصهيونية العنصرية ومحاولات التهويد وطمس المعالم التاريخية للمسجد الأقصى المبارك والحرم الإبراهيمي الشريف وكنيسة القيامة والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية والمواقع الأثرية الأخرى في فلسطين التي تحفظ للأمة العربية والإسلامية حضارتها وتاريخها:

1 – تقوم الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات الفورية لتطبيق جميع القرارات الصادرة بشأن مدينة القدس الشريف، ولا سيما القرار رقم 15/2– س، الصادر عن المؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية ووضعها موضع التنفيذ خلال السنة الحالية 1986م.

2 – يؤكد تمسكه الكامل بالطابع العربي والإسلامي لمدينة القدس الشريف ويلتزم بالعمل على تحريرها وعودتها للسيادة العربية.
عاصمة الدولة الفلسطينية المستقلة فوق التراب الوطني وتحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني.

3 – تلتزم الدول الأعضاء باستخدام جميع الإمكانات المتاحة لديها لمجابهة قرار العدو الصهيوني المتعلق بضم مدينة القدس الشريف واعتبارها عاصمة أبدية لكيانه الصهيوني، بما في ذلك تطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية والثقافية، وأي شكل من أشكال التعاون المباشر أو غير المباشر على كل المستويات.

4 – يناشد جميع دول العالم عدم التعامل مع سلطات العدو الإسرائيلي بأي شكل من أشكال الاتصال يمكن أن تتذرع به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني وقبول بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها مدينة القدس عاصمة أبدية وموحدة للكيان الصهيوني.

5 – تلتزم الدول الأعضاء إلى بالعمل منفردة ومجتمعة من أجل متابعة تنفيذ جميع القرارات الدولية بشأن مدينة القدس الشريف وعدم الاعتراف بالإجراءات والممارسات الإجرامية التي يقوم بها العدو

الصهيوني. ويدين بشدة هذه الإجراءات جميعا ويعتبرها باطلة ولاغيه وغير شرعية ولا يجوز التعامل معها على أساس الاعتراف بها كأمر واقع ، ويدعو الى الاستمرار في مقاومتها حتى يتم إسقاطها وإزالة ما يترتب عليها من نتائج وآثار.

6 – يدعو إلى استمرار الاتصال مع حاضرة الفاتيكان والمؤسسات الدينية المسيحية الأخرى بغية التوصل إلى موقف إسلامي مسيحي موحد يحفظ لمدينة القدس الشريف طابعها التاريخي العربي وطبيعتها الدينية المقدسة وبغية حثها على اتخاذ موقف صريح ومعلن حول الإجراءات والممارسات العدوانية الصهيونية في مدينة القدس الشريف.

7 – تلتزم الدول الأعضاء بتنفيذ البرنامج الإعلامي المقرر في الخطة الإعلامية واقامة الندوات للتعريف بقضية القدس الشريف وفلسطين في جميع العواصم العالمية وفي الأوساط الشعبية لدى مجموعات الرأي العام العالمي وبخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا.

8 – تلتزم الدول الأعضاء باستمرار قيام عواصمها بالإعلان عن تآخيها مع مدينة القدس الشريف عاصمة فلسطين رمزا للتضامن الإسلامي مع شعب فلسطين عامة وسكان مدينة القدس الشريف خاصة تكريما لهم على ثباتهم، وصمودهم ومقاومتهم الباسلة للاحتلال الصهيوني البغيض.

9 – يطلب من الأمانة العامة متابعة إجراءات تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى كل من لجنة القدس والمؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية،،

قرار رقم 16/3– س

لجنة القدس:

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6– 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

منطلقا من مبادئ ميثاق المؤتمر الإسلامي وأهدافه،

مشيدا بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المغرب في مجال متابعة وتنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي المتعلقة بمدينة القدس الشريف وقضية فلسطين،

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين والتزام الدول الاسلامية الثابت على تنفيذ جميع القرارات الصادرة عن اجتماعات لجنة القدس:

1 – يقرر من جديد أن تقوم الدول الإسلامية باتخاذ الإجراءات الفورية لتطبيق هذه القرارات ولا سيما القرار رقم 15/3– س الصادر عن المؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية. ووضعها

موضع التنفيذ خلال السنة الحالية 1986 م.

2 – يطلب من الأمانة العامة متابعة إجراءات تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا إلى كل من لجنة القدس والمؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية.

قرار رقم 16/4– س

صندوق القدس ووقفيته:

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6– 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الإسلامي، مشيدا بالدول الأعضاء التي تحافظ على تقديم تبرعاتها السنوية لصندوق القدس ووقفيته، وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية من أجل دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني،

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين والتزام الدول الاسلامية الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن تمويل صندوق القدس واقامة وقفيته:

1) تقوم الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات الفورية لتطبيق هذه القرارات ولا سيما القرار رقم 15/4– س ووضعها موضع التنفيذ خلال السنة الحالية 1986م.

2) يناشد الدول الأعضاء التبرع بسخاء لتغطية رأسمال صندوق القدس ووقفيته، وتقديم مساهمات سنوية ثابتة لهما والإسراع في تحويل التبرعات المعلنة في السنوات السابقة من أجل تقديم وصرف المساعدات واقامة الوقفية بما يتوفر في الصندوق من أموال واعتبارها جزءا من رأس المال المقرر للوقفية بحيث يمكن استثماره في أسرع وقت ممكن وفقا لنظام الوقفية الأساسي

3) يطلب من الأمانة العامة متابعة إجراءات تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى كل من لجنة القدس والمؤتمر الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية.

قرار رقم 16/5– س

المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل:

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6– 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

منطلقا من مبادئ ميثاق المؤتمر الاسلامي وأهدافه،

مشيدا بالدول الاسلامية التي أنشأت حديثا مكاتب للمقاطعة في بلدانها أو شاركت في الاجتماع

التأسيسي الأول لضباط الاتصال مما يدعم الجهد العربي في أحكام المقاطعة ضد العدو الإسرائيلي ومن يسانده ويحميه،

معربا عن تقديره للجهود الممتازة التي يقوم بها المكتب العربي، ومشاركته الفعالة من أجل انجاح أعمال المكتب الإسلامي للمقاطعة،

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين، والتزام الدول الأعضاء الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن المكتب الاسلامي لمقاطعة إسرائيل:

1) يدعو الدول الاسلامية الأعضاء الى اتخإذ الإجراءات الفورية لتطبيق هذه القرارات ولا سيما القرار رقم 5/ 15- س الصادر عن المؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية ووضعها موضع التنفيذ خلال السنة الحالية 1986 م.

2) يوافق على نتائج الاجتماع التأسيسي الأول لضباط الاتصال واجتماع لجنة الخبراء وعلى استمرار عقد اجتماعات دورية مماثلة.

3) يعتبر أن مندوبي الدول العربية في المكتب العربي هم بهذه الصفة ضباط اتصال لدولهم في المكتب الاسلامي للمقاطعة.

4) يدعو الدول الأعضاء الأخرى إلى تسمية مندوبيها الدائمين وابلاغ الامانة العامة بذلك من أجل المشاركة الفعالة في الاجتماعات المقبلة.

5) يطلب من الامانة العامة متابعة إجراءات تنفيذ هذا القرار ، وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى كل من لجنة القدس والمؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية.

قرار رقم 16/6-س

المكتب الإسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين /منظمة التحرير الفلسطينية:

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6- 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

منطلقا من مبادئ ميثاق المؤتمر الاسلامي وأهدافه، مشيدا بالدول الإسلامية التي تدعم الجهد العسكري الفلسطيني وتسنده وتحميه والتي شاركت في أعمال الاجتماع الأول للضباط العسكريين المسلمين،

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين، والتزام الدول الأعضاء الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن التنسيق العسكري مع فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية،

1) يدعو إلى أن تقوم الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات الفورية لتطبيق هذه القرارات ولاسيما القرار رقم 15/6– س الصادر عن المؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية ووضعها موضع التنفيذ خلال السنة الحالية 1986 م ***وتنص تلك القرارات على:***

أ – عقد اجتماع للضباط العسكريين المسلمين الذين يمثلون جميع الدول الأعضاء من أجل دراسة أنجع السبل والوسائل ووضع الأسس والبرامج الكفيلة بالتنسيق العسكري مع منظمة التحرير الفلسطينية بما يحقق القدرة على الاستفادة من إمكانات الدول الاسلامية وتلبية حاجات منظمة التحرير الفلسطينية من الكفايات البشرية والمستلزمات العسكرية كما وكيفا.

ب – قيام الأمانة العامة باتخاذ كل الترتيبات والإجراءات اللازمة بالتحضير والإعداد والدعوة إلى عقد اجتماع للضباط العسكريين المسلمين بمقرها في جدة خلال الأشهر الثلاثة القادمة.

2) يطلب من الأمانة العامة متابعة تنفيذ هذا القرار بالتنسيق مع فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية وتقديم تقرير شامل عما يتم إحرازه من تقدم في هذا الشأن إلى كل من لجنة القدس والمؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية،

قرار رقم (16/7– س)

طابع فلسطين:

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6– 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي، مشيدا بالدول الإسلامية التي تصدر طابع فلسطين بصورة دائمة ومستمرة مادامت قضية فلسطين قائمة وتحول ريع إصداره لجمعية رعاية أسر شهداء ومجاهدي فلسطين/ منظمة التحرير الفلسطينية ، مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين، والتزام الدول الاسلامية الثابت بتنفيذ القرارات الصادرة بشأن طابع فلسطين:

1 – تقوم الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات الفورية لتطبيق هذه القرارات ولا سيما القرار رقم (15/7– س) الصادر عن المؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية خلال السنة الحالية 1986 م.

2 – يناشد الدول الأعضاء التى لم تصدر طابع فلسطين أن تقوم بإصداره وفقا للمواصفات الفنية والمالية المقررة.

3 – يناشد الدول الأعضاء التي أصدرت طابع فلسطين ولم تحول ريعه بعد أن تبادر إلى ذلك في أقرب وقت ممكن.

4 – يطلب من الأمانة العامة متابعة إجراءات تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى كل من لجنة القدس والمؤتمر الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية.

قرار رقم (16/8 – س)

حول مواجهة أخطار الاستعمار الاستيطاني الصهيوني في القدس الشريف وحولها في سائر أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة :

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6– 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

تنفيذا للقرار رقم (2/ 14–س) الصادر عن المؤتمر الاسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية،

واستجابة لتوصية لجنة القدس في دورتها السابعة برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني في مراكش بتاريخ 23 يناير 1983م ، التى نصت على: " وضع خطة عاجلة لمواجهة الإخطار التى يمثلها استمرار الاستيطان الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف وحولها، وفي سائر أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة " وبناء على قرار الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي بتشكيل لجنة تسمى: " لجنة الخبراء الإسلامية لبحث مواجهة أخطار الاستعمار الاستيطاني الصهيوني في فلسطين "،

وبناء على ما جاء في المذكرة التفسيرية ومرفقاتها المقدمة من الأمانة العامة حول اجتماعات هذه اللجنة وما توصلت إليه من نتائج وتوصيات ، وتحقيقا لقرارات المؤتمرات الاسلامية المتعاقبة التي تعتبر قضية فلسطين والقدس الشريف قضية المسلمين الأولى، والداعية إلى دعم صمود ونضال الشعب الفلسطيني ضد العدو الصهيوني والمخططات التصفوية على أرضه وبخاصة القدس الشريف،

1 – يعتمد الخطة المقترحة المقدمة من " لجنة الخبراء الاسلامية لبحث مواجهة خطر الاستعمار الاستيطاني في فلسطين " في اجتماعها الثالث بتاريخ 26– 27 صفر 1406 هـ الموافق 9–10 نوفمبر 1985 م.

2 – أ) يدعو الدول الأعضاء إلى دعم صندوق القدس ووقفيته، وتأمين ميزانية كل منهما، وقيمتها مائة مليون دولار أمريكي لصندوق القدس، ومائة مليون دولار أمريكي لوقفية صندوق القدس، تنفيذا لما جاء في القرارات الاسلامية السابقة،

ب) يقرر أن تصبح مساهمات الدول الأعضاء في ميزانيتي صندوق القدس ووقفيته مساهمات سنوية ثابتة وإلزامية،

ج) يطلب من الأمانة العامة اتخاذ ما يلزم من الإجراءات بحيث يتم تعزيز صندوق القدس ووقفيته عن طريق جمع التبرعات من المؤسسات والأفراد.

3 – يؤكد ضرورة تنشيط التحرك الاسلامي وتكثيفه على الصعيد الدولي لمنع تدفق هجرة إليهود إلى فلسطين، ويتبنى القرارات الدولية التي اعتبرت المستعمرات التي أقامها الكيان الصهيوني باطلة ولاغيه وغير شرعية.

4 – يدعو إلى ضرورة تكثيف النشاط الاسلامي الإعلامي للتعريف بقضية فلسطين والقدس الشريف وفضح سياسة الاستعمار الاستيطاني الصهيوني وإبراز مخاطرها على قضية السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط.

5 – يطلب من الأمانة العامة متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم ما يتم بهذا الشأن للجنة القدس والمؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية.

قرار رقم (16/9– س)

اللجنة الإسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني :

إن المؤتمر الاسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية المنعقد في مدينة فاس بالمملكة المغربية ، خلال الفترة من 25 الى 29 ربيع الثاني 1406 هـ الموافق 6– 10 يناير/ كانون الثاني 1986م.

إذ ينطلق من مواقفه الاسلامية الأصيلة باعتبار القضية الفلسطينية قضية المسلمين الأولى،

وإذ يؤكد من جديد المواقف الدولية الصادرة عن منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز ومجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة وكل المؤسسات والهيئات الدولية الأخرى المؤيدة لهذه القضية والتي تدين بقوة تحركات العدو الصهيوني،

وإذ يلاحظ استمرار العدو الصهيوني في خطته التوسعية على مختلف الصعد وفي شتى المجالات محاولا الخروج من عزلته المفروضة عليه دوليا،

واستنادا إلى توصيات الاجتماع الأول لـ "" اللجنة الاسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني "" الذي عقد تنفيذا للقرار رقم (8/ 15– س) الصادر عن المؤتمر الإسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية:–

1 – يكلف الأمانة العامة من خلال إدارة القدس وفلسطين فيها بمهمة إدارة اللجنة الإسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني.

2 – يطلب من الدول الأعضاء أن توفر الإمكانات المادية والبشرية اللازمة للأمانة العامة للنهوض بمهمة هذه اللجنة.

ملحق رقم (19)

مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر
عمان، المملكة الأردنية الهاشمية
3 – 7 شعبان 1408هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988م

قرار رقم 17/1 – س

حول انتفاضة الشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة:

إن المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية، في الفترة من 3 –7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي، ومن قرارات القمة الاسلامية وقرارات مؤتمرات وزراء خارجية الدول الاسلامية ذات الصلة

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين بدعم قضيته وانتفاضته البطولية المباركة،

ملاحظا ان انعقاد المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية يصادف الذكرى العشرين لمعركة الكرامة،

مشيرا الى القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي حول الوضع في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف، خاصة قرارات مجلس الأمن الدولي رقم (605) لعام 1987م و (607) و (608) لعام 1988م،

واضعا في اعتباره انطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب والمعقودة في 12 آب/ أغسطس 1949م، على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967م، بما فيها القدس الشريف،

معربا عن بالغ جزعه وقلقه ازاء الحالة الخطيرة الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة نتيجة لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي وممارساته التعسفية وإجراءاته القمعية وتمادى إسرائيل في مصادرة الأراضي والممتلكات واقامة المستعمرات الاستيطانية عليها وفرض العقوبات الجماعية على السكان والاعتداء على حرمة المقدسات الاسلامية والمسيحية ومهاجمة جموع المصلين وإلقاء قنابل الغاز السامة عليهم.

معبرا عن وقوفه الكامل وتضامنه مع انتفاضة الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة في مواجهته البطولية وتصديه لسلطات الاحتلال الإسرائيلي ومقاومته للإجراءات غير القانونية والانتهاكات التي تقوم بها تلك السلطات، مشيدا بالتأييد الدولي المتزايد لانتفاضة الشعب العربي

الفلسطيني في وطنه فلسطين ومشيدا بما ورد في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المشار إليه في الوثيقة رقم (س/19443) الصادرة بتاريخ 21 يناير كانون الثاني 1988م، والمقدم الى مجلس الأمن وفقا للقرار (605) لعام 1987م،

<u>يقرر</u> :

1 <u>تسمية</u> دورة المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية "دورة التضامن الاسلامي مع الشعب الفلسطيني "وذلك تكريما لانتفاضته في فلسطين المحتلة،

2 <u>توجيه</u> تحية إكبار واعتزاز الى الشعب العربي الفلسطيني وانتفاضته البطولية العارمة والتي ما يزال يخوضها ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي الغاشم فوق كل شبر من ثرى فلسطين الطاهرة دفاعا عن أرض وطنه فلسطين وحقوقه الوطنية الباسلة والإشادة بوحدته الوطنية .

3 <u>تأكيد</u> موقف الدول الاسلامية الثابت الى جانب الشعب الفلسطيني في جهاده المتواصل وانتفاضته المباركة حتى يتم الانسحاب الكامل لقوات العدو الإسرائيلي من جميع الأراضي الفلسطينية بما فيها مدينة القدس الشريف، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف عبر المؤتمر الدولي ويدعو الدول الأعضاء الى الالتزام بدعم انتفاضة الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة دعما ماديا ومعنويا وسياسيا لتمكينه من مواصلة انتفاضته ونضاله حتى انتهاء الاحتلال الإسرائيلي الغاشم لاسترداد أرضه فلسطين وفي مقدمتها القدس الشريف وممارسة حقوقه الوطنية،

4 <u>تأكيد</u> رفضه لأيه حلول جزئية أو انفرادية تتجاهل الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وتهدف الى احباط انتفاضته وتجاوز منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد،

5 <u>إدانة</u> سياسة إسرائيل القائمة على التوسع واستمرار الاحتلال وشجب ممارساتها القمعية وانتهاكاتها لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ومصادرة الأراضي والممتلكات واقامة المستعمرات الاستيطانية وممارستها سياسة فرض الخنق الاقتصادي على الشعب الفلسطيني لاجبارهعلى وقف انتفاضته الشجاعة وقبول سياسة الامر الواقع القائمة على الاحتلال والضم وانكار الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني،

6 <u>استنكار</u> تجاهل الولايات المتحدة الأمريكية لمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني وعدم التعامل معها كطرف أساسي في الصراع العربي الإسرائيلي، ودعمها المستمر لإسرائيل، ويطالب كافة الدول بأن تعمل على أن توقف الولايات المتحدة أي دعم لإسرائيل من شأنه تكريس سياسات وممارسات القمع الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، كما يطالب الولايات المتحدة الأمريكية بألا تتجاهل المغزى الحقيقي لانتفاضة الشعب الفلسطيني الذي

يتمسك بحقوق الوطنية الثابتة، وأن تتخذ من السياسات العادلة والمتوازنة مما يؤدي الى تحقيق الحل العادل والشامل في الشرق الاوسط،

7 تكليف الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي بمواصلة الاتصالات مع الامين العام للأمم المتحدة والمنظمات والهيئات الدولية والإقليمية والمجموعات الدولية الأخرى، والتنسيق معها للعمل على تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي أرقام (605) و (607) و (608) لتأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م المتعلقة بمعاملة المدنيين في زمن الحرب وتحت الاحتلال،

8 ومن أجل مواصلة دعم الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة :

أ. تشكيل لجان " نصرة فلسطين "في جميع إنحاء العالم الاسلامي للتضامن مع الشعب الفلسطيني وتقديم العون المادي والمعنوى لدعم ثورته ومواصلة انتفاضته حتى تحرير وطنه وتقرير مصيره بنفسه،

ب. دعوة الدول الاعضاء الى مواصلة تقديم كافة أشكال الدعم الرسمي والشعبي العاجل والفعّال للشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة لتمكينه من مواصلة نضاله المشروع ونصرة انتفاضته الباسلة عبر القنوات المتاحة بالتنسيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد،

ج. قيام المؤسسات الإعلامية ودور النشر في الدول الاسلامية بمواصلة تكثيف تغطيتها لأخبار الانتفاضة الشعبية في فلسطين المحتلة، والتعليق عليها بما يخدم تنوير الرأي العام الاسلامي والدولي، وتعريفه بحقائق الأوضاع السائدة في فلسطين المحتلة،

د. تكليف الأمانة العامة ومنظمة الإذاعات الاسلامية بالتنسيق مع دائرة الإعلام في منظمة التحرير الفلسطينية لوضع برنامج إعلامي خاص عن سير الانتفاضة الفلسطينية وتطوراتها وخدمة أهدافها الوطنية والإسلامية،

هـ. دعوة علماء المسلمين وخطباء الجمعة في جميع أنحاء العالم الاسلامي بالتوعية الاسلامية بجهاد الشعب الفلسطيني وانتفاضته البطلة داخل فلسطين المحتلة واعتبار أول يوم جمعة من شهر رمضان المبارك يوما للتضامن مع انتفاضة الشعب الفلسطيني،

9 قيام مجالس سفراء الدول الاسلامية في عواصم العالم، وبخاصة في عواصم الدول التي لا تزال يعتمد عليها العدو الإسرائيلي في تزويد آلته العدوانية ضد الشعب الفلسطيني والأمة العربية. ببذل كافة الجهود مع الدوائر الرسمية والإعلامية لمواصلة التعبير عن تضامنها مع الشعب الفلسطيني واستنكارها للجرائم الإسرائيلية العنصرية والتنديد بها والدعوة لإيقافها،

10 الإشادة بالتأييد الدولي المتزايد لانتفاضة الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصفتها عملا مشروعا من أعمال النضال الفلسطيني في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي،

11 الاشادة بالاهتمام الاعلامي العالمي للانتفاضة والقيام بحملة اعلامية مكثفة على الصعيد الدولي من أجل عزل إسرائيل عالميا وفضح وإدانة ممارساتها وأعمالها ومخططاتها والتأكيد على الحقوق الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير واقامة دولته الفلسطينية المستقلة فوق ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد،

12 الاعراب عن شكره وتقديره لكل الدول والهيئات والتجمعات الدولية التي بادرت الى اعلان مواقفها التضامنية مع الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة والى التنديد بالجرائم الوحشية الإسرائيلية وعملت على نشرها بصورة علنية ورسمية أمام الرأي العام العالمي،

13 الاعراب عن شكره وتقديره للقوى والهيئات والمنظمات الشعبية والافراد، ووسائل الاعلام، التي رفعت صوتها عاليا منددة بالجرائم الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني، وانتصارا لانتفاضته الباسلة وحقوقه الوطنية الثابتة،

14 ابقاء الموضوع قيد البحث والطلب من الامين العام متابعة تنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 17/2 س

حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي:

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية، المنعقد في عمان بالمملكة الاردنية الهاشمية في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي وأهدافه،

مؤكدا قرارات مؤتمر القمة الاسلامي الخامس المنعقد في الكويت من 26 – 29 كانون الثاني/ يناير 1987م،

مرحبا مع التقدير بقرارات مؤتمر القمة العربي غير العادى الذي عقد في عمان من 8 – 1987/11/11م المتعلقة بالنزاع العربي الإسرائيلي والمؤتمر الدولي للسلام في الشرق الاوسط وتزايد توافق الآراء دوليا على عقد المؤتمر الدولي للسلام من أجل إيجاد حل للنزاع في الشرق الاوسط وجوهرة القضية الفلسطينية بمختلف جوانبها،

آخذا بعين الاعتبار أن القرارات المذكورة قد أكدت أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ولها وحدها الحق الكامل في تمثيله والاشتراك نيابة عنه بصورة مستقلة ومتكافئة في جميع المؤتمرات والنشاطات المعنية بقضية فلسطين وبالنزاع العربي الإسرائيلي من أجل ضمان أن يكون الحل عادلا وشاملا ومقبولا لتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني،

وإذ يؤكد استمرار تعزيز التضامن الاسلامي والتزام الدول الاسلامية الثابت بالوقوف صفا واحدا الى جانب النضال العادل الذى يخوضه الشعب العربي في فلسطين والجولان وجنوب لبنان،

وإذ يؤكد أن قضية فلسطين هي جوهر الصراع العربي الإسرائيلي وان استمرار احتلال العدو الصهيوني للاراضي الفلسطينية والعربية ورفضه الانسحاب منها وضمه مدينة القدس الشريف واعلانها عاصمة أبدية وموحدة، وضمه للجولان العربي السورى المحتل وتنكره للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني انما تشكل انتهاكا صارخا لمبادئ القانون الدولي ولميثاق الامم المتحدة وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة وللشرعية الدولية،

وإذ يلاحظ بقلق عميق تمادى العدو الصهيوني في ممارسته العنصرية والتوسعية وتصعيد عملياته الارهابية والقمعية ضد المواطنين العرب في الأراضي المحتلة،

وإذ يعبر عن تضامنه الكامل مع الانتفاضة الشعبية الشاملة للشعب العربي في الأراضي العربية المحتلة، وفي مواجهته الشجاعة وتصديه البطولي للعنف الارهابي العنصرى الصهيونى،

وإذ يؤكد ان الخطر الصهيونى العدواني والتوسعي لا يستهدف دول المواجهة العربية فحسب بل يتعدى ذلك ليهدد شعوب وبلدان المنطقة اضافة الى تهديده للامن والسلام الدوليين،

وإذ يلاحظ ان العدو الصهيوني بالتنسيق والتعاون مع الامبريالية العالمية يقوم بتحركات تهدف الى زعزعة استقرار البلدان الاسلامية وتهديد استقلالها،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار ما أفرزته الانتفاضة الفلسطينية من معطيات على الساحة الدولية، ولدت قوة دفع باتجاه انهاء الاحتلال الإسرائيلي للاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها القدس الشريف، وتحقيق التسوية السلمية العادلة والدائمة والشاملة للنزاع،

وإذ يعلن تأييده لقرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم 209/42 أ الصادر بتاريخ 1987/12/11م وقرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم 66/42 – د الصادر بتاريخ 1987/12/2م حول عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الاوسط، وإذ يؤكد من جديد مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين والتزام الدول الاسلامية الثابت على تنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن قضية فلسطين والنزاع في الشرق الاوسط،

1 يقرر توجيه تحية اكبار واعزاز الى الشعب العربي في فلسطين والجولان وجنوب لبنان على تصديه الباسل ومقاومته المستمرة بهدف وضع حل نهائي للاحتلال الإسرائيلي،

2 يؤكد ضرورة قيام الدول الاسلامية بجهود مكثفة لإجبار إسرائيل على الانصياع لقرارات الامم المتحدة بهدف إقامة سلام عادل وشامل في منطقة الشرق الاوسط على أساس الانسحاب الإسرائيلي الكامل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف وضمان الحقوق الوطنية الثابتة للشعب العربي الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير واقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف وبقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد،

3 يؤكد ضرورة حشد طاقات وإمكانيات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي من أجل تعزيز قدرات وطاقات منظمة التحرير الفلسطينية ودول المواجهة مع إسرائيل على كافة الأصعدة دعما لنضالها المشروع لتحرير الأرض واستعادة الحقوق المغتصبة،

- 4 يستنكر سياسة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لاستمرارها في موقفها المتنكر للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وتجاهلها لمنظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد وعدم التعامل معها كطرف أساسي في الصراع العربي الإسرائيلي ودعمها المستمر واللامحدود للعدو الصهيوني في احتلاله للاراضي الفلسطينية والعربية الأخرى بما فيها مدينة القدس الشريف مما يشجع إسرائيل على استمرار سياستها العدوانية والتوسعية ويرسخ احتلالها للاراضي الفلسطينية والعربية ويستنكر استخدام الولايات المتحدة لحق النقض لتعطيل صدور بعض قرارات مجلس الأمن المتعلقة بقضية فلسطين والشرق الاوسط خلافا لمسؤوليتها كدولة عظمى مسؤولة عن حفظ الأمن والسلم الدوليين،

- 5 يؤكد التزام الدول الأعضاء بالعمل من أجل تكثيف جهودها وتنسيق مواقفها في المحافل الدولية من أجل زيادة التعاون الدولي للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصرى والتفرقة العنصرية والصهيونية في فلسطين وجنوب أفريقيا،

- 6 يؤكد أن مدينة القدس الشريف هي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة ولا بد من انسحاب العدو الصهيوني الكامل وغير المشروط منها وإعادتها للسيادة العربية،

- 7 يدعو الدول الأعضاء الى عدم إقامة أي شكل من أشكال العلاقات الدبلوماسية والقنصلية والعسكرية والاقتصادية والثقافية المباشرة وغير المباشرة مع إسرائيل كما يدعو الدول الأعضاء التي لا تزال تحتفظ بأى شكل من أشكال هذه العلاقات على أى مستوى كان الى قطعها،

- 8 يؤكد مجددا على أن إقامة المستوطنات الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، والاستمرار في اغتصاب الأراضي والاستيلاء على مصادر المياه.. إجراءات لاغيه وباطلة وتشكل انتهاكا لمبادئ القانون الدولي المتعلق بالاحتلال المسلح وخاصة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين في وقت الحرب،

- 9 يؤكد المؤتمر رفضه لأية حلول جزئية أو انفرادية لا تحقق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وتتجاوز منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد، ولا تضمن تحقيق الانسحاب الإسرائيلي الكامل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف،

10 يؤكد ضرورة مواصلة الجهود من أجل تحقيق السلام العادل والشامل عبر المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الاوسط ويكون فاعلا وذا صلاحيات تحت رعاية الامم المتحدة يدعو إليه أمينها العام وتشارك فيه الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن مع جميع أطراف النزاع العربي الإسرائيلي بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني وعلى قدم

المساواة مع الأطراف المعنية الأخرى باعتباره السبيل المناسب لتسوية النزاع تسوية سلمية شاملة وعادلة تكفل استعادة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وحل القضية الفلسطينية من جميع جوانبها وتضمن إحقاق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني،

11 مواصلة العمل بكل الوسائل والطرق من أجل توضيح خطة السلام العربية التي أقرها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر في مدينة فاس 1982 وتبنتها القمة الاسلامية في الدار البيضاء وأكدتها ووضعت إطارها قمة عمان العربية الطارئة التي انعقدت في نوفمبر 1987 لحل قضية فلسطين والشرق الاوسط وكسب التأييد الدولي لتنفيذها،

12 استمرار الاتصالات مع المجموعة الأوروبية لتطوير مواقفها الايجابية الأخيرة وتنفيذ قراراتها السابقة ازاء قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي والتعامل مع منظمة التحرير الفلسطينية، بما يحقق للشعب الفلسطيني حقوقه الوطنية الثابتة وفقا لقرارات الامم المتحدة،

13 التعبير عن التقدير للموقف الدولي السياسي والاعلامي المساند للحق العربي والمدين لسياسة إسرائيل وممارساتها القمعية في الأراضي المحتلة كما يحيى موقف الدول الافريقية الرافضة لمحاولات التغلغل الإسرائيلي في افريقيا.

14 الاعراب عن التقدير لجهود الامين العام للامم المتحدة لما يبذله من جهود بناءة لايجاد تسوية سلمية للنزاع في الشرق الاوسط وقضية فلسطين والترحيب بما ورد في تقريره الوارد في الوثيقة رقم (س/19442) الصادرة بتاريخ 1988/1/21 والمقدم الى مجلس الأمن وفقا للقرار رقم (605)

15 إدانة إسرائيل لعدم امتثالها لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للامم المتحدة بشأن قرارها ضم مرتفعات الجولان وتطبيق قوانينها وولايتها عليها ويؤكد مرة أخرى ان هذا القرار غير قانوني وبالتالي فهو باطل ولاغ وغير شرعي ولا تترتب عليه أية نتائج قانونية وانه عمل عدواني بموجب أحكام ميثاق الامم المتحدة وقراراتها،

16 تأكيد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدته أرضاً وشعباً ومؤسسات وضرورة الانسحاب الفوري للقوات الإسرائيلي من كل الأراضي اللبنانية دون قيد أو شرط وضرورة ضمان سيادة لبنان الكاملة على أراضيه كافة وفي كل المجالات الوطنية وتوجيه التحية للشعب اللبناني البطل على صموده وثباته في تصدية المستمر للعدو الصهيوني المحتل ومقاومته الوطنية الباسلة لقوات الغزو الإسرائيلي في الجنوب اللبناني.

17 يثني على لجنة ممارسة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني التي ترأسها جمهورية السنغال من خلال ممثلها الدائم ، لما تبذله هذه اللجنة من جهود للاضطلاع بالمهام الموكلة إليها من الجمعية العامة للأُمم المتحدة.

18 مطالبة الأمانة العامة متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بما يتم إحرازه من تقدم إلى المؤتمر الاسلامي الثامن عشر لوزراء الخارجية.

قرار رقم 17/4 – س

(الأوضاع الخطيرة التي يعيشها الشعب العربي في الأراضي العربية المحتلة):

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية خلال الفترة من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 آذار/ مارس 1988،

وقد بحث الأوضاع الخطيرة الناجمة عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للاراضي الفلسطينية والجولان العربي السورى، وجنوب لبنان، والتطورات الناجمة عن الانتفاضة البطولية للشعب العربي في فلسطين والمقاومة الباسلة والصمود المستمر للمواطنين العرب في الجولان وجنوب لبنان، وما يواجهونه من قتل وتنكيل وإجراءات قمعية على يد سلطات الاحتلال الإسرائيلية انتهاكا للأعراف والمواثيق الدولية،

وإذ يعبر عن وقوفه الحازم مع كفاح الشعب العربي في كل من فلسطين والجولان وجنوب لبنان في مواجهته الشجاعة وتصديه للعنف الارهابي العنصرى الصهيوني الذى يستهدف أرواحه وحرماته ومقدساته وممتلكاته،

وتمكينا للشعب العربي الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة من الاستمرار في كفاحه وممارسته لحقه المشروع في مقاومة الإرهاب والعنف العنصرى الصهيوني من أجل انهاء الاحتلال واسترجاع أرضه وحقوقه الوطنية الثابتة،

وإذ يؤكد وحدة الكفاح الذى يخوضه الشعب العربي في فلسطين والجولان وجنوب لبنان ضد الاحتلال الإسرائيلي،

وإذ يشير الى المادة الأولى من اتفاقية جنيف لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب، والتي يتعهد الأطراف السامون المتعاقدون باحترام وضمان احترام أحكام هذه الاتفاقية في جميع الاحوال :

1 يوجه تحية اكبار واعتزاز الى الشعب العربي في فلسطين والجولان وجنوب لبنان على مقاومته الباسلة والشجاعة في الأراضي العربية المحتلة وتصديه لإعمال القمع وعمليات الإبادة الإسرائيلية بكل الوسائل المتاحة،

2 يعبر عن تقديره لجميع الشعوب والحكومات والهيئات والمنظمات الدولية والشخصيات المحبة للسلام، التي بادرت الى التنديد بإجراءات القمع الارهابية الإسرائيلية وعملت على فضحها أمام الرأي العام العالمي، ويدعوها الى مواصلة هذا التنديد وتكثيفه والى ممارسة الضغط اللازم على سلطات الاحتلال الإسرائيلية لايقاف هذه الممارسات القمعية .

3 يطلب تعبئة القوى الشعبية الاسلامية للالتفاف خلف الكفاح المشروع للشعب العربي تحت الاحتلال وتقديم مختلف انواع الدعم له في نضاله، ويعبر عن تقديره لما قدمته الدول والجماهير الاسلامية من دعم لهذا الكفاح، ويدعو الى تشجيع مبادرات المساعدات الشعبية وتوسيعها،

4 يطلب من الدول الاعضاء القيام بحملة اعلامية مكثفة على الصعيد الدولي من أجل احكام عزل الكيان العنصرى الصهيوني دوليا وإدانة ممارساته الارهابية وفضح أعمال ابادة الجنس وجرائم الحرب التي يقترفها، والتأكيد على حق الشعب العربي الفلسطيني في الدفاع عن أرضه وحقوقه الوطنية الثابتة والتصدى لمحاولات الاعلام الصهيونية تقسيم الشعب الفلسطيني بين الداخل والخارج وتمزيق وحدته الوطنية،

5 كشف وإدانة أية محاولات أو مبادرات تستهدف احتواء الانتفاضة واجهاضها وايقافها لامرار الحلول الجزئية والاستسلامية،

6 يطالب مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته كاملة تجاه انتهاكات سلطات الاحتلال الإسرائيلية اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م، في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وامعانه بارتكابه جرائم الحرب المنوه عنها في المادتين (49) و(147) مثل القتل والتعذيب والمعاملة اللاانسانية والنفي والابعاد والاعتقال وطرد المواطنين العرب من ديارهم وتشريدهم وبناء المستعمرات الاستيطانية والتي يعتبر الالتزام بها مسؤولية جميع الدول الاطراف في الاتفاقية كما هي مسؤولية المجتمع الدولي وارغام سلطات الاحتلال على وقف هذه الاعمال والممارسات وإعادة المبعدين الى ديارهم تنفيذا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

7 يكلف الامانة العامة للمنظمة برصد ومتابعة الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين والأراضي العربية المحتلة والتي تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وابلاغها الى الامين العام للامم المتحدة لتعميمها كوثائق للجمعية العامة ومجلس الأمن والى كافة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة .

8 يكلف الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي بتقديم تقارير دورية الى الدول الأعضاء في المنظمة عن تنفيذ هذا القرار،

قرار رقم 17/8 – س

بشأن الطعن بأوراق اعتماد إسرائيل في الامم المتحدة:

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية خلال الفترة من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

إذ يستلهم مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي،

إذ يذكر بانتهاك إسرائيل لالتزاماتها بموجب ميثاق الامم المتحدة ورفضها تنفيذ قرارات مجلس الأمن حول قضية فلسطين والشرق الاوسط بما يشكل خرقا صارخا للمادة الـ 25 من ميثاق الامم المتحدة،

إذ يؤكد ادانته لإسرائيل لرفضها تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تطالبها بالغاء قانونها بضم القدس المحتلة واعلانها عاصمة أبدية لها وضم الجولان العربي السورى المحتل،

وإذ يلاحظ أن وثائق تفويض الوفود الإسرائيلية الى دورات الجمعية العامة تصدر عن سلطات الاحتلال في مدينة القدس الشريف:

1 - يعلن أن إسرائيل وسياساتها وأعمالها تثبت انها ليست دولة محبة للسلام وانها تمعن في انتهاك مبادئ القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة وعدم الوفاء بتعهداتها الواردة في قرار الجمعية العامة 373 (د/3) المؤرخ في 1949/5/11 بمناسبة قبول إسرائيل عضوا في الامم المتحدة،

2 - يؤكد ضرورة رفض وثائق تفويض الوفد الإسرائيلي الى مختلف دورات الجمعية العامة للامم المتحدة،

3 - تكليف الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي بتقديم تقرير سنوى للمؤتمر يتضمن مدة التقدم الذى احرز لكسب المزيد من المؤيدين لهذا القرار في الساحة الدولية .

قرار رقم 17/11 – س

بشأن المكتب الإسلامي للتنسيق العسكري مع فلسطين (منظمة التحرير الفلسطينية)

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الأردنية الهاشمية، في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408هـ، الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربا عن تقديره الفائق للدول الاسلامية التي تدعم الجهد العسكري الفلسطيني وتمده بمقومات الاقامة والتدريب والتطوير،

موقنا بأهمية الدور الفعال الذي يضطلع به المكتب لتعزيز القدرات العسكرية لقوات الثورة الفلسطينية بالتنسيق مع القيادات العسكرية للدول الاسلامية ومنظمة التحرير الفلسطينية،

مستندا لجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن، يقرر:

1 - مواصلة التعاون والتنسيق بين القيادات العسكرية للدول الاسلامية ومنظمة التحرير الفلسطينية لمساندة الجهاد المقدس، ودعم الكفاح العادل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني لتحرير وطنه المحتل فلسطين، وتخليص المسجد الأقصى المبارك والقدس الشريف من العدو الصهيوني .

2 - استمرار الدول الاسلامية في تقديم الدعم والمساندة لمنظمة التحرير الفلسطينية في هذا المجال وتلبية احتياجاتها المتزايدة من المستلزمات والتجهيزات والكفاءات والخبرات العسكرية وتخصيص المنح الدراسية والدورات التدريبية اللازمة لقواتها، وتعزيز الاتصالات الثنائية معها .

قرار رقم 12 / 17 – س

بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل

إن المؤتمر الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 مارس 1988 م.

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الإسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربا عن تقديره الفائق للدول الإسلامية التي أنشأت مكاتب فرعية للمقاطعة في بلدانها،

مشيدا بالجهود الممتازة التي يقوم بها المكتب العربي الرئيسي للمقاطعة، ومشاركته الفعالة في أعمال ونشاطات المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة،

موقنا بأن المقاطعة الإسلامية هي أسلوب فعال وسلاح مشروع، وحق من حقوق السيادة الوطنية التي تمارسه الدول الإسلامية ضد العدو الصهيوني وضد كل من يساند هذا العدو ويحميه، انطلاقا من حقها في حماية مصالحها الوطنية، والدفاع عن قضاياها العادلة وفي مقدمتها قضية فلسطين والقدس الشريف.

مستندا لجميع القرارات الإسلامية الصادرة بهذا الشأن،

يقرر

1 دعوة الدول الأعضاء إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد العدو الإسرائيلي، واعتماد المبادئ العامة للمقاطعة، والقانون الإسلامي الموحد، واللوائح الداخلية للمكاتب واجتماعاتها الدورية، واعتبارها جميعها جزء من تشريعاتها الوطنية المعمول بها في بلدانها .

2 دعوة الدول الإسلامية التي لم تنشئ بعد مكاتب إسلامية فرعية للمقاطعة في بلدانها – بإنشاء هذه المكاتب، وتعيين المدراء لها، وتسميتهم ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة لدى الأمانة العامة بجدة .

3 اعتبار مكاتب المقاطعة في الدول العربية حكما مكاتب إسلامية فرعية، ومدراؤها ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة أيضاً .

4 اعتماد نتائج الاجتماع الثالث لمديري المكاتب الإقليمية الإسلامية (ضباط الاتصال)

قرار رقم 17/13 – س

بشأن الاستعمار الاستيطاني الصهيوني في فلسطين

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الأردنية الهاشمية في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408هـ، الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربا عن تقديره للجهود المضنية التي قامت بها (لجنة الخبراء الاسلامية لبحث مواجهة أخطار الاستعمار الاستيطاني الصهيوني في فلسطين) واقتراح السبل والوسائل الكفيلة بدعم الشعب الفلسطيني وتمكينه من الصمود والبقاء فوق وطنه المحتل فلسطين، ونيل حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف،

موقنا أهمية تنفيذ البرامج والخطط التي وضعتها اللجنة لوقف ممارسات العدو الصهيوني في ضم الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وقضمها تدريجيا بإجراءات التهويد المستمرة، واقامة المزيد من المتوطنات فوقها، وجلب المزيد من المهاجرين الصهاينة الجدد إليها، وخلق التفوق السكاني والعسكري الدائم فيها، واجراء التغيير الديمغرافي والثقافي والديني المستمر عليها، واتباع سياسة الارهاب والقبضة الحديدية نحو سكانها العرب الفلسطينيين،

مستندا لجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن،

يقرر:

1 – تأييد ودعم الجهود التي تبذلها اللجنة في مجال متابعة وتنفيذ خطة عملها المقررة.

قرار رقم 17/14 – س

بشأن مراقبة تحركات العدو الصهيوني

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الأردنية الهاشمية، في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408هـ، الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

آخذا علما بالجهود التي قامت بها (اللجنة الاسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني) واقتراح السبل والوسائل الناجحة لنصرة الشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف على أرض وطنه فلسطين،

موقنا أهمية البرامج والخطط التي اقترحت اللجنة تنفيذها لمواجهة التحركات والنشاطات والمحاولات التي يقوم بها العدو الصهيوني لفك عزلته، ووقف ادانته الدائمة في المحافل الدولية وأوساط الرأي العام العالمية، وللعمل على فضح انتهاكاته المستمرة لحرمة الشرائع السماوية والقوانين الدولية والأعراف الإنسانية واستمرار كشف ممارسته الاجرائية وأساليبه الارهابية ضد الإنسان الفلسطيني وحقه بالوجود،

مستندا لجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن.

يقرر :

1 – تأييد ودعم الجهود التي تبذلها اللجنة في مجال متابعة وتنفيذ خطة عملها المقررة.

قرار رقم 17/15 – س

بشأن صندوق القدس ووقفيته

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية، المنعقد في عمان، بالمملكة الأردنية الهاشمية، في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408هـ، الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربا عن تقديره الفائق للدول الاسلامية التي تحافظ على التبرع لصندوق القدس ووقفيته، وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية الشقيقة،

مقدرا أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس لمساندة جهاد الشعب الفلسطيني ودعم صموده في وطنه المحتل فلسطين، وبخاصة مدينة القدس الشريف،

منوها بأهمية الدور الفعال الذي يمكن أن تضطلع به الوقفية لتأمين موارد مالية ثابتة لهذا الصندوق.

مستندا لجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن،

يقرر:

1 دعوة جميع الدول الاسلامية الى الالتزام بتغطية رأسمال صندوق القدس ووقفيته والبالغ كل منهما مائة مليون دولار .

2 دعوة الدول الاسلامية الى تحويل مساهماتها الالزامية في صندوق القدس ووقفيته، وكذلك التبرعات التي أعلنتها بعض الدول في السنوات السابقة، ولم تحولها بعد، لحسابات الصندوق ووقفيته المفتوحة لدى البنك الاسلامي للتنمية بجدة .

3 قيام الامانة العامة باتخإذ الإجراءات والترتيبات اللازمة، وخلال الأشهر الستة القادمة من أجل :

أ - الدعوة لعقد الاجتماعات الدورية لمجلس إدارة الصندوق .

ب - القيام بالزيارات المقررة لبعض الدول الاسلامية من قبل الوفد المشكل لهذه المهمة بغية جمع التبرعات والمساهمات المقررة أو المعلنة .

ج - الدعوة لعقد الاجتماعات المقررة لهيئة نظار الوقفية وتمكينها من مباشرة مهامها المحددة .

قرار رقم 17/16 – س

بشأن طابع فلسطين

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الأردنية الهاشمية، في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408هـ، الموافق 21 – 25 إذار/ مارس 1988م،

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربا عن تقديره الفائق للدول الاسلامية التي ما زالت تصدر "طابع فلسطين" بصورة دائمة ومستمرة،

منوها بأهمية الدور الفعال الذي يسهم فيه ريع اصدار طابع فلسطين في مجال رعاية أسر شهداء ومجاهدي فلسطين،

مستندا بجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن،

يقرر :

1 - دعوة جميع الدول الاسلامية الى الاستمرار في اصدار "طابع فلسطين" بصورة دائمة ومستمرة ما دامت قضية فلسطين والقدس الشريف قائمة .

2 - دعوة الدول الأعضاء التي لم تصدر هذا الطابع بعد أن تقوم بذلك .

3 - دعوة الدول التي لم تحول ريع اصدار هذا الطابع بعد، أن تقوم بتحويله بصورة دورية ومنتظمة الى الحساب المفتوح لدى البنك الاسلامي للتنمية بجدة باسم (طابع فلسطين - P.L.O. (Palestine Welfare Society / Palestine Stamp) .

قرار رقم 17/17 – س

بشأن تدريس مادة (تاريخ وجغرافية فلسطين) في جميع مدارس الدول الاسلامية

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الاردنية الهاشمية في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408هـ الموافق 21 – 25 إذار (مارس) 1988م.

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي،

مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربا عن تقديره للجهود المكثفة التي قامت بها "لجنة الخبراء التربويون" في اعداد المنهاج الموحد لمادة (تاريخ وجغرافية فلسطين) لجميع مراحل التعليم المقررة في جميع مدارس الدول الاسلامية،

موقنا بأهمية تعريف أجيال الامة الاسلامية بطبيعة الصراع التاريخي الطويل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني ومع أمته العربية والاسلامية ضد العدو الصهيوني وضد كل من يساند هذا العدو ويحميه، بغية تأمين وحماية الحقوق الازلية للامة الاسلامية في مسجدها الاقصى المبارك وقدسها الشريف

وفلسطينها المغتصبة، وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة، وتقرير مصيره بنفسه، واقامة دولته الفلسطينية المستقلة فوق ترابه الوطني بعاصمتها القدس الشريف، وبقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد،

مستندا لجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن،

يقرر : مطالبة الدول الاعضاء البدء في تدريس المنهاج الموحد لمادة (تاريخ وجغرافيا فلسطين) باعتبارها مادة الزامية مقررة في مختلف مراحل التعليم المدرسية، وفي جميع مدارس الدول الاسلامية اعتبارا من العام الدراسي القادم 1989/88م.

دعوة الدول الاسلامية وجميع المؤسسات المعنية والهيئات الخيرية، والجامعات، والبنك الاسلامي للتنمية بجدة، من أجل المساهمة المادية الكريمة في نفقات تكاليف طباعة كتب المنهاج المدرسي المقرر وباللغات المحلية أو الرسمية للدول الاسلامية غير الناطقة بالعربية – والتي تقوم لجنة الخبراء التربويون الاسلامية بتحديدها.

قرار رقم 17/18 – س

بشأن مدينة القدس الشريف

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الاردنية الهاشمية في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 إذار (مارس) 1988م.

منطلقا من مبادئ ميثاق المؤتمر الاسلامي وأهدافه،

مؤكدا القرار 3/1 – س (ق أ) الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الثالث بمكة المكرمة والطائف،

مؤكدا استمرار تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين والتزام الدول الاسلامية الثابت باعلان الجهاد لتحرير مدينة القدس الشريف، وتخليص المسجد الاقصى المبارك ونصرة الشعب الفلسطيني لنيل حقوقه الوطنية الثابتة،

مستذكرا قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة ومجلس الأمن الدولي التي قررت فيها أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإداري التي اتخذتها إسرائيل والتي غيرت أو توخت تغيير طابع ومركز مدينة القدس الشريف خاصة ما يسمى بالقانون الاساسي المتعلق بالقدس واعلان القدس عاصمة لإسرائيل هي باطلة ولاغيه،

مؤكدا من جديد مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين، والتزام الدول الاعضاء الثابت بتنفيذ جميع القرارات الصادرة بشأن مدينة القدس الشريف،

معبرا عن وقوفه الكامل مع انتفاضة اخوتنا في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وتصديهم للاعتداءات الإسرائيلية على الاماكن المقدسة خاصة المسجد الاقصى المبارك.

مشيدا بالجهود المتواصلة التي تقوم بها الدول الاسلامية في الامم المتحدة وفي جميع المحافل الدولية الاخرى لنصرة قضية فلسطين والقدس الشريف.

معربا عن قلقه العميق لما وصل إليه وضع مدينة القدس الشريف عاصمة فلسطين والمسجد الاقصى المبارك وجميع الاماكن المقدسة الاسلامية والمسيحية تحت الاحتلال الإسرائيلي وما تعرضت له هذه المدينة المقدسة من إجراءات الضم والتهويد والتدنيس وما حل بسكانها الفلسطينيين من فادح المخاطر والاضرار مع استمرار الاخطار الإسرائيلية المحدقة بها وبمستقبلها كمدينة عربية اسلامية حفظ المسلمون فيها للاديان السماوية كامل الحرية الدينية خلال اربعة عشر قرنا من الزمن وما قد يؤدي إليه استمرار هذا الوضع من مخاطر حقيقية تعرض الأمن والسلم الدوليين للخطر الشديد،

مستنكرا استمرار الاعتداءات العنصرية ومحاولات التهويد وطمس المعالم التاريخية للمسجد الاقصى المبارك والحرم الابراهيمي الشريف وكنيسة القيامة والاماكن المقدسة الاسلامية والمسيحية والمواقع الاثرية الاخرى في فلسطين التي تحفظ للامة العربية والاسلامية حضارتها وتاريخها،

مدينا اعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي على جموع المصلين في المسجد الاقصى المبارك وتفريقهم بقوة السلاح والقاء قنابل الغاز السامة والحارقة عليهم،

مشيدا بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المغرب في مجال متابعة وتنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الاسلامي المتعلقة بمدينة القدس الشريف،

وحفاظا على المكاسب التي حققها نضال الشعب العربي الفلسطيني داخل وطنه المحتل على المستوى الدولي من خلال منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد وما يستوجب ذلك من مواصلة العمل الاسلامي المشترك لتجسيد هذه المكاسب،

يقرر:

تأكيد الالتزام بتنفيذ ما جاء في برنامج العمل الاسلامي لمواجهة العدو الصهيوني الذي أقره مؤتمر القمة الاسلامي الثالث، وان قضية فلسطين والقدس الشريف هي قضية الاسلام والمسلمين الاولى، وان الجهاد لتحريرها وتخليص المسجد الاقصى المبارك ونصرة الشعب الفلسطيني فرض عين على كل مسلم ومسلمة،

إدانة ممارسات وجرائم سلطات الاحتلال الإسرائيلي واعتداءاتها المتكررة على الاماكن المقدسة خاصة المسجد الاقصى المبارك مما يشكل انتهاكا خطيرا لمبادئ القانون الدولي وميثاق وقرارات الامم المتحدة ومجلس الأمن وميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الاسلامي واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م،

تأكيد التمسك الكامل بالطابع العربي والاسلامي لمدينة القدس الشريف والالتزام بالعمل على تحريرها وعودتها للسيادة العربية،

رفض وإدانة قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وادارتها على مدينة القدس الشريف واحداث التغيير الديمغرافي فيها، واعتبار ذلك غير قانوني وباطلا ولاغيا وليست له أية شرعية على الاطلاق،

يؤكد التزام الدول الاعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المجموعات الدولية المؤيدة للحق العربي والاسلامي والحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة كاليونسكو وغيرها، والمتعلقة بوقف الإجراءات والممارسات العدوانية في هذه المدينة المقدسة، وخاصة الانتهاكات المتعمدة لحرمة المسجد الاقصى المبارك والأماكن المقدسة الاخرى واضطهاد السكان العرب الفلسطينيين فيها،

دعوة جميع دول الاعلام الى عدم التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بأي شكل من الأشكال يمكن أن يفهم منه أو تحتج به تلك السلطات على أنه اعتراف ضمني وقبول بالامر الواقع الذي فرضته باعلانها القدس عاصمة أبدية وموحدة للكيان الصهيوني ويدعو كافة الدول التي ما زالت تحتفظ بعلاقات دبلوماسية مع العدو الإسرائيلي أن تمتنع عن نقل سفاراتها وممثلياتها الى مدينة القدس الشريف،

تقدير موقف حاضرة الفاتيكان المدين للإجراءات والممارسات الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف والدعوة الى استمرار الاتصال مع حاضرة الفاتيكان والمؤسسات الدينية المسيحية الاخرى بغية التوصل الى موقف اسلامي مسيحي يحفظ لمدينة القدس هويتها العربية وطابعها الاسلامي المقدس،

قيام الدول الأعضاء بالتنسيق إعلاميا وإقامة الندوات للتعريف بقضية القدس الشريف وفلسطين في جميع العواصم العالمية وفي الأوساط الشعبية لدى مجموعات الرأي العام العالمية وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا،

يدعو الى مؤاخاة عواصم الدول الأعضاء جميعها مع مدينة القدس الشريف – عاصمة فلسطين، تعزيزا للتضامن الاسلامي مع شعب فلسطين، وتكريما من الأمة الإسلامية لسكان هذه المدينة المقدسة لدفاعهم المستميت عن حرمة أولى القبلتين وثالث الحرام الشريفة – المسجد الاقصى المبارك، والأماكن المقدسة الأخرى ولثباتهم وصمودهم في وجه الاحتلال الإسرائيلي ومقاومتهم البطولية الرائعة له، وتصديهم الشجاع لمخططاته الصهيونية الرامية الى تهويد مدينتهم المقدسة،

الطلب من الامانة العامة متابعة إجراءات تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن الى كل من لجنة القدس والمؤتمر الاسلامي الثامن عشر لوزراء الخارجية،

قرار رقم 17/19 – س

بشأن لجنة القدس

ان المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في عمان، بالمملكة الاردنية الهاشمية في الفترة من 3 – 7 شعبان 1408 هـ الموافق 21 – 25 إذار (مارس) 1988

منطلقا من مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الاسلامي، مؤكدا على مبدأ تعزيز التضامن الاسلامي مع شعب فلسطين وانتفاضته المباركة،

معربيا عن تقديره للدول الاسلامية التي تتابع بالتنفيذ العملي القرارات والتوصيات التي تصدر عن اجتماعات لجنة القدس، من أجل مساندة الجهاد المقدس الذي يخوضه الشعب الفلسطيني، ودعم صموده البطولي الرائع،

منوها بالجهود الخيرة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المغرب – في مجال تنفيذ القرارات الاسلامية المتعلقة بقضية فلسطين والقدس الشريف،

مستندا لجميع القرارات الاسلامية الصادرة بهذا الشأن،

يقرر :

– ضرورة التزام جميع الدول الاسلامية بتنفيذ جميع القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماعات لجنة القدس، وآخرها ما صدر عن الاجتماع الطارئ الاخير في مدينة يفران بالمغرب بتاريخ 1988/1/5م ووضعها موضع التطبيق الفعلي دعما لانتفاضة الشعب الفلسطيني وثورته المباركة،

ملحق رقم(20)

المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية (دورة الوحدة والتعاون الإسلامي من أجل السلام والعدل والتقدم) المنعقد في كرا تشي، بجمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 4 إلى 8 ذو القعدة 1413 هـ ، الموافق 25 – 29 أبريل 1993

قرار رقم 21/1 – س
بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلى

إن المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية (دورة الوحدة والتعاون الإسلامي من أجل السلام والعدل والتقدم) المنعقد في كراتشي، بجمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 4 إلى 8 ذو القعدة 1413 هـ ، الموافق 25 – 29 أبريل 1993م ،

إذ درس تقرير الأمين العام حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي المتضمن في الوثيقة رقم (ICFM/21-93/PAL/D.1)،

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي،

وإذ يذكر بكافة قرارات الأمم المتحدة وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي،

وإذ يؤكد من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن إستمرار إحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية وضمها لمدينة القدس الشريف والجولان السوري وتنكرها للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وعدم احترامها لحقوق الإنسان الفلسطيني ، إنما تشكل انتهاكا صارخا للشرعية الدولية ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وإذ يؤكد قرار مجلس الأمن رقم 681 وانطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967م بما فيها القدس الشريف،

وإذ يستند إلى قرار مجلس الأمن الدولي رقم (799) والذي يؤكد عدم شرعية الإبعاد ويقضي بالعودة الفورية والأمنة للمبعدين الفلسطينيين إلى وطنهم،

وإذ يعرب عن قلقه العميق لاستمرار الإحتلال الإسرائيلي في ممارسة سياسة الإبعاد وتماديه في ممارساته التعسفية و العنصرية وتصعيد عملياته الإرهابية القمعية والعقوبات الجماعية ضد المواطنين العرب، في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة،

وإذ يعرب عن القلق العميق لاستمرار عملية تهجير إليهود إلى الأراضي المحتلة وتوطينهم فيها وما يترتب عليها من توسيع وإقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة،

وإذ ينطلق من القرارات الإسلامية والدولية التي تؤكد على شرعية الكفاح الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد لاسترداد سيادته على أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ،

وإذ يتابع باهتمام إصرار الشعب الفلسطيني على إستمرار انتفاضته الشعبية حتى يتمكن من دحر الإحتلال الإسرائيلي وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف،

وإذ يعرب عن القلق العميق لاستمرار الاعتداءات الإسرائيلية على جنوب لبنان والبقاع الغربي ويحذر من أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تستهدف دول المواجهة العربية فحسب بل تهدف إلى زعزعة إستقرار البلدان الإسلامية، وتهدد بالخطر السلم والأمن الدوليين،

وإذ يتابع باهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن 242 و 338 وصيغة الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني،

وإذ يؤكد على أهمية دور الأمم المتحدة في الجهود الهادفة إلى التوصل لتسوية عادلة وشاملة لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي،

1- يؤكد مجددا على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

2- يؤكد مجددا أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى ، ويعرب عن اعتزازه وتضامنه مع النضال العادل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة، بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد حتى يتمكن من استرداد أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

3- يؤكد أيضا أن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي كل لا يتجزأ في المعالجة والحل، ولا يمكن تجزئة الحل أو جعله يشمل بعض أطراف النزاع أو قصره على بعض أسباب النزاع دون غيرها.

4- يعرب عن دعمه وتأييده للمسيرة السلمية في الشرق الأوسط من اجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي . ويرى أن نجاح عملية السلام في الشرق الأوسط يرتكز على تحقيق الأسس والمقومات التالية:-

أولاً: استنادها إلى قرارات الشرعية الدولية بما فيها قراري مجلس الأمن 242 و 338 والالتزام بتطبيقهما، وبالفهم الدولي والعربي لهذين القرارين، واللذين يكفلان الإنسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري والأراضي الأردنية المحتلة وعلى أساس صيغة الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير.

ثانياً: انطباق قرار مجلس الأمن 242 على جميع الجبهات بما فيها الجبهة الفلسطينية.

ثالثا: إن القدس هي جوهر قضية فلسطين والتي هي بدورها جوهر النزاع العربي الإسرائيلي وبذلك لا يمكن تغييبها عن مفاوضات السلام الجارية ويجب التعامل معها باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 م ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة.

رابعاً: وقف الاستيطان إليهودي في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري مع وجوب توفير ضمانات دولية لتامين ذلك وإزالة المستوطنات القائمة باعتبارها غير شرعية وفقا لقرارات الشرعية الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 465.

خامساً: شمولية الحل على جميع الجبهات بما فيها الجبهة الفلسطينية طبقا لقرارات الشرعية الدولية وضرورة أن تشمل المرحلة الانتقالية حق الشعب الفلسطيني في سلطته على الأرض والمياه والمصادر الطبيعية والشؤون السياسية والاقتصادية كافة طبقاً لقرار الجمعية العامة رقم 37/135. وحل قضية اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرارات الأمم المتحدة وخاصة قرار الجمعية العامة رقم 194 وقرار مجلس الأمن 237 .

سادسا: ضرورة تامين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م ومعاهدة لاهاي لعام 1907 م ووقف جميع ممارسات إسرائيل الإرهابية والقومية ضد الشعب الفلسطيني ووقف مصادرة الأملاك والأوقاف الإسلامية و المسيحية ومحاولة تغيير معالمها ووقف انتهاك الأماكن المقدسة ووقف الحفريات التي تعرض هذه المقدسات للخطر .

5- يدعو المؤتمر إلى مشاركة اكثر فعالية للأمم المتحدة في مسيرة السلام الخاصة بالشرق الأوسط، ويؤكد على استمرار المسؤولية الدائمة والثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الإحتلال وممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف. كما يطالب الدول الأعضاء أن تتجاوب مع دعوة مجلسه الأمن الدولي قرار 681 (1990) بعقد اجتماع خاص لدراسة الوسائل المؤدية إلى تحقيق أهداف اتفاقية جنيف الرابعة.

6- يدعو الولايات المتحدة الأمريكية للاعتراف بحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، ويدعوها لاستئناف الحوار مع منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد، كخطوة عادلة لدعم مسيرة السلام في الشرق الأوسط .

7- ينبه الرأي العام الدولي ومجلس الأمن إلى خطورة تصرف إسرائيل وكأنها مستثناة من الالتزام بمبادئ القانون الدولي ومعفاة من التقيد بمعايير الشرعية الدولية. ويدعو المجتمع الدولي إلى ضرورة إلزام إسرائيل بالتوقف عن انتهاكاتها لمبادئ الشرعية الدولية وإلزامها بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن دون مماطلة أو تسويف.

8- يدين المؤتمر بشدة سياسة الإبعاد التي تمارسها الحكومة الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة . ويدين بشكل خاص قرارها بإبعاد ما يزيد عن أربعمائة مواطن فلسطيني، والذي يعتبر انتهاكاً صارخاً لمبادئ حقوق الإنسان وجميع القوانين والمواثيق الدولية وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م، وانتهاكا لسيادة لبنان ووحدة وسلامة أراضيه.

ويدين المؤتمر بشدة إسرائيل لإعلان رفضها تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 799 ، مخالفة بذلك المادة 25 من ميثاق الأمم المتحدة . ويدعو المؤتمر المجتمع الدولي إلى تطبيق الفصل السابع من الميثاق على إسرائيل إذا لم تلتزم بالتنفيذ الكامل للقرار 799 ، الذي أدان سياسة الإبعاد وطالب بالعودة الفورية والأمنة لجميع المبعدين الفلسطينيين.

9- يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الإحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره بأية صورة من الصور اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل . ويذكر في هذا الشأن بقرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476، 478 التي تقضي ببطلان الإجراءات الإسرائيلية الخاصة بمدينة القدس الشريف، ويؤكد أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ولاغيه ولا يترتب عليها أي اثر قانوني ومخالفة للمعاهدات والمواثيق والأعراف الدولية .

10- يطلب إلى المجموعة الإسلامية في الأمم المتحدة أن تتخذ التدابير اللازمة لكي يقوم الأمين العام للأمم المتحدة باتخاذ الترتيبات بتنفيذ منطوق قرار مجلس الأمن رقم 681 بالدعوة إلى عقد اجتماع للأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لمناقشة التدابير الواجب اتخإذها لحماية الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة كما يناشد هذه الدول التجاوب مع مساعي الأمين العام بهذا الشأن .

11- يؤكد على أهمية إستمرار دور المكتب الإسلامي للتنسيق العسكري مع دولة فلسطين.

13- يدعو إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة "المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية" جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك .

13- يدين بشدة السياسات والممارسات الإسرائيلية القمعية ضد المواطنين الفلسطينيين وكذلك يدين بشدة السياسة الإسرائيلية الاستيطانية التوسعية ويعتبر جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في القدس الشريف وسائر الأراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك الجولان السوري باطلة ولاغيه طبقاً للشرعية الدولية . ويناشد جميع الدول عدم اتخإذ أية إجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة . ويدعو الدول الأعضاء للطلب من مجلس الأمن تشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة لمنح الاستيطان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

14- يدين بشدة سياسة تهجير إليهود إلى الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967 م بما فيها القدس الشريف والجولان السوري وتوطينهم فيها .

15- يدين بشدة إستمرار إسرائيل في احتلالها لجنوب لبنان والبقاع الغربي واستمرار اعتداءاتها وممارساتها التعسفية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطالب مجلس الأمن الدولي بوقف هذه الاعتداءات فورا ويطالب بانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط. ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا كما يؤكد على وجوب تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة

القرار رقم 425 لعام 1978م ويعرب عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا ويدعو المجتمع الدولي للمساهمة قي الصندوق الدولي لأعمار لبنان .

16- يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981 م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل موارد المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين. ويعتبر أن جميع هذه التدابير لاغيه وباطلة وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م.

17- يطالب المجتمع الدولي بالزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 (1981) وكذلك قرارات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة بمعرفة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإعلان إسرائيل عن نبذ سياسة التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن مخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن ذلك أمر حيوي لتطبيق المساعى والمبادرات لجعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية.

18- يعرب عن تقديره لدول المجموعة الأوروبية وللصين واليابان ولحاضرة الفاتيكان ولمنظمة الأمم المتحدة ولحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية، وللجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، ولجميع الشعوب والقوى المحبة للسلام، لدعمها القضية الفلسطينية في المحافل الدولية وتقديمها الدعم لنضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة. ويدعوها إلى مواصلة هذا الدعم والتأييد بكل السبل الممكنة.

19- يطلب المؤتمر من الأمين العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية وحركة عدم الانحياز والمجموعة الاقتصادية الأوروبية ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .

20- يدعو الأمين العام إلى متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بذلك إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 21/2 – س

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية (دورة الوحدة والتعاون الإسلامي من أجل السلام والعدل والتقدم) المنعقد في كراتشي، بجمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 4 إلى 8 ذو القعدة 1413 هـ، الموافق 25 – 29 أبريل 1993 م،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المضمن في الوثيقة رقم (ICFM/21-93/PAL/D.3) ،

منطلقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ومسترشدا بالقرار رقم 3/1– س (ق.أ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد بمكة المكرمة والطائف،

مستذكراً قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465، 476 ، 478 التي تؤكد بطلان القانون الإسرائيلي الذي يعتبر القدس عاصمة موحدة لإسرائيل،

معرباً عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة وعلى جموع المصلين في مدينة القدس الشريف، ولما آل إليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها، وخاصة المسجد الأقصى المبارك ومسجد الصخرة المشرفة،

معرباً عن تضامنه الكامل مع النضال العادل للشعب الفلسطيني و انتفاضته المباركة،

مشيداً بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، ملك المملكة المغربية،

وإذ يشير إلى الرسالة التي بعث بها قداسة البابا خلال شهر فبراير الماضي 1993 م إلى جلالة الملك الحسن الثاني رئيس لجنة القدس.

1– يؤكد مجددا على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية فيما يتصل بالقدس الشريف.

2– يؤكد التزام الدول الأعضاء بتنفيذ "برنامج العمل الإسلامي لمواجهة العدو الصهيوني" الذي أقره مؤتمر القمة الإسلامي الثالث .

3– يؤكد على التوصيات الصادرة عن لجنة القدس في دورتها الرابعة عشرة المنعقدة في مراكش في 23 يناير 1993 م.

4– يؤكد أن السلام لن يستتب في منطقة الشرق الأوسط ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف باعتبارها جزءا من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة.

5– يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الإحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل . ويذكر في هذا المقام بقرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476 ، 478 (1980) التي تقضي ببطلان القانون الإسرائيلي الذي يعتبر القدس عاصمة موحدة لإسرائيل . ويؤكد أن كل

التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة للمعاهدات الدولية والمواثيق والأعراف.

6- يؤكد التزام الدول الأعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المجموعات الدولية المؤيدة للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وذلك لوقف الإجراءات والممارسات العدوانية وأعمال الحفريات في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي لها.

7- يؤكد مجددا على اعتبار عام 1993 م عام القدس ويطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ الأنشطة التالية خلال هذا العام:

ا) دعوة جميع الدول الإسلامية التي لم توقع حتى الآن على تآخي عواصمها مع مدينة القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين. إلى سرعة إنهاء إجراءات التآخي وتبني مشاريع داخل مدينة القدس الشريف دعما لها ولمواطنيها الصامدين،

ب) إصدار طابع القدس.

ج) تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق القدس التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

د) استمرار التنسيق حول موضوع القدس مع كافة المحافل والمنظمات الدولية والإقليمية، وتنظيم ندوتين دوليتين عن القدس بالتنسيق مع هذه المنظمات الدولية والإقليمية،

هـ) استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة عن القدس معها،

8- يدين بشدة السياسات والممارسات العنصرية والوحشية الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني ومخططاتها الاستيطانية في القدس الشريف والأراضي المحتلة. والتي تهدف لإحداث التغيير الديمغرافي فيها وتهويدها، منتهكة بذلك مبادئ، القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م.

9- يعرب عن تقديره لموقف قداسة البابا يوحنا بولس الثاني والمرجعيات المسيحية الأخرى المؤيدة لحقوق الشعب الفلسطيني ويسجل بارتياح استنكارهم الممارسات غير القانونية التي تقوم بها سلطات الإحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف ويدعو إلى إستمرار التنسيق مع حاضرة الفاتيكان والمرجعيات المسيحية للحفاظ على مدينة القدس وهويتها.

10- يرحب المؤتمر بالاتصالات التي قام بها جلالة الملك الحسن الثاني رئيس لجنة القدس مع قداسة البابا في الفاتيكان خلال السنة الماضية حول القدس الشريف، تلك الاتصالات التي أظهرت أن الفاتيكان ما زال متمسكا بموقفه ازاء القدس الشريف.

11- يقر كافة توصيات الدورة الثامنة للجنة الخبراء الإسلامية لبحث مواجهة أخطار الإستعمار الاستيطاني الصهيوني في فلسطين والأراضي المحتلة التي عقدت في جدة بتاريخ 11 شعبان 1413 هـ ، الموافق 3 فبراير (شباط) 1993 م .

12- يطلب الى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية.

قرار رقم 21/3 – س

بشان الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المبارك:

إن المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرين لوزراء الخارجية (دورة الوحدة والتعاون الإسلامي من أجل السلام والعدل والتقدم) المنعقد في كراتشي، بجمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 4-8 ذو القعدة 1413 هـ. الموافق 25 – 29 أبريل 1993 م،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول الانتفاضة الشعبية الفلسطينية المباركة المضمن في الوثيقة رقم (ICFM/21-93/PAL/D.2)،

منطلقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

مستنداً إلى جميع القرارات الإسلامية ذات الصلة،

منطلقاً من قرارات الأمم المتحدة وخاصة قرار مجلس الأمن (681) والذي يؤكد انطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب والمعقودة في 12 آب/ أغسطس 1949 م. على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 م بما فيها القدس الشريف،

مستنداً إلى قرار مجلس الأمن رقم (799) الذي يؤكد عدم شرعية الإبعاد، ويقضي بالعودة الفورية والأمنة للمبعدين الفلسطينيين إلى وطنهم،

معرباً عن قلقه الشديد ازاء الوضع الخطير في الأراضي الفلسطينية المحتلة نتيجة إستمرار الإحتلال الإسرائيلي وممارساته التعسفية وإجراءاته القمعية واستمراره في مصادرة الأراضي والممتلكات وتصعيده لسياسة الإبعاد ونسف البيوت وفرض العقوبات الجماعية على السكان والاعتداء على حرمة المقدسات الإسلامية والمسيحية،

معرباً عن قلقه العميق لاستمرار إسرائيل في إقامة المستوطنات وتوسيعها في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة مما يشكل اعتداء صارخا على حقوق الإنسان الفلسطيني، ويؤدي إلى تقويض الجهود المبذولة لإقامة سلام عادل وشامل في المنطقة،

آخذاً بعين الاعتبار الأوضاع الاقتصادية المتردية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وحاجتها الماسة إلى الدعم المادي والسياسي لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني ومواصلة انتفاضته المباركة،

مشيداً بالإجماع الدولي الرافض للسياسة العدوانية التوسعية والاستيطانية للحكومة الإسرائيلية. وتأييد المجتمع الدولي للانتفاضة الفلسطينية، ووقوفه إلى جانب النضال المشروع للشعب الفلسطيني:

1- يؤكد من جديد جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، ويؤكد على ضرورة تقديم كافة أشكال الدعم للانتفاضة الفلسطينية المباركة وذلك لتمكينها من الإستمرار حتى تحقيق أهدافها.

2- يؤكد أن الحل العادل والشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي لا يمكن أن يقوم إلا على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة التي تطالب بانسحاب إسرائيل الكامل من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف. وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسه حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف .

3- يدين بشدة الممارسات والإجراءات القمعية والإرهابية الإسرائيلية للمواطنين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ويدعو المجتمع الدولي لتكثيف جهوده لإجبار إسرائيل على وقف انتهاكاتها لمبادئ حقوق الإنسان. ويطالب مجلس الأمن الدولي باتخاذ الإجراءات اللازمة وبالسرعة الممكنة لتأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة.

4- يدين بشدة السياسة الاستيطانية والتوسعية المستمرة للحكومة الإسرائيلية، وإصرارها على مواصلة إحتلال الأراضي العربية. وطرد المواطنين العرب الفلسطينيين وتوطين إليهود المهجرين من شتى بقاع العالم محلهم، مما يشكل تهديدا مباشرا لأمن الأمة الإسلامية ومصالحها الحيوية.

5- يناشد الأمم المتحدة وأجهزتها المتخصصة وخاصة لجنة حقوق الإنسان وكافة الدول والحكومات ممارسة أقصى أنواع الضغط لإجبار إسرائيل على التقيد بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 49 ووقف إجراءاتها القمعية والتعسفية ضد المواطنين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والعمل على إطلاق سراح المعتقلين، وإعادة جميع المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية. والكف عن تدنيس حرمة أماكن العبادة ونسف المنازل وإلغاء كافة القيود على حرية التنقل.

6- يطالب مجددا الدول الأعضاء بتنفيذ المشاريع الخاصة بدعم الانتفاضة الفلسطينية والمقرة في المؤتمر الإسلامي الثامن عشر والتي أكد عليها المؤتمر الإسلامي التاسع عشر في قراره رقم 19/1- س .

7- يعتمد كافة توصيات الاجتماع السادس للجنة الإسلامية المكلفة بإعداد برنامج إعلامي لدعم الانتفاضة والمنعقد بتاريخ 10 شعبان 1413 هـ، الموافق 1 فبراير 1993 .

8- يقر المؤتمر كافة التوصيات الصادرة عن الاجتماع السابع "للجنة الإسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيوني" المنعقدة في مدينة جدة بتاريخ 18 ربيع الأول 1413 هـ، الموافق 15 سبتمبر 1992م.

9- يعرب عن تقديره لجميع المنظمات الدولية والهيئات الشعبية ووسائل الإعلام والصحافة التي تقف مناصرة للقضية العادلة للشعب الفلسطيني وانتفاضته الشعبية. ويهيب بها مواصلة فضح الجرائم الوحشية لقوات الإحتلال الإسرائيلية لما لذلك من تأثير فعال على أوساط الرأي العام العالمي.

ملحق رقم (21)

مؤتمر الإسلامي الثاني والعشرون لوزراء الخارجية

الدار البيضاء – المملكة المغربية

8 – 10 رجب 1415هـ 10 – 12 ديسمبر 1994م

قرار رقم 22/1 – س

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي :

إن المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرين لوزراء الخارجية المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من 8 – 10 رجب 1415هـ، الموافق 10 – 12 ديسمبر 1994م ،

إذ درس تقرير الأمين العام حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، المتضمن في الوثيقة رقم ICFM/22-94/PAL/D.1 ،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يستند الى قرارات المؤتمرات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ،

وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية حول الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى ،

وإذ يؤكد من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وأن استمرار إحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية وضمها لمدينة القدس الشريف والجولان السوري واستمرار تنكرها للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ، وعدم احترامها لحقوق الإنسان الفلسطيني ، إنما تشكل

انتهاكا صارخا للشرعية الدولية ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ،

وإذ يؤكد مجددا قرار مجلس الأمن رقم 681 وانطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 م ، بما فيها مدينة القدس الشريف

وإذ يستذكر قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476 ، 478 والخاص بمدينة القدس الشريف والقرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى وجوهر النزاع العربي – الإسرائيلي ، وأن السلام العادل والشامل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف الى السيادة الفلسطينية كعاصمة لدولة فلسطين ،

وإذ يستذكر أيضا قرار مجلس الأمن رقم 904 (1994) الخاص بمجزرة حرم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل ، والداعي الى تأمين الحماية الدولية للفلسطينيين في مدينة الخليل ،

وإذ يعرب عن القلق العميق ازاء استمرار ممارسات وإجراءات إسرائيل القمعية والإرهابية واستمرار سياسة الأبعاد والعقوبات الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف ،

وإذ ينطلق من القرارات الإسلامية والدولية التي تؤكد على شرعية الكفاح الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد ، لاسترداد سيادته على أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ،

وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على جنوب لبنان والبقاع الغربي ، ويؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تتهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا البلدان الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ،

وإذ يتابع باهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل الى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و425 وصيغة "الأرض مقابل السلام" والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني،

1- يؤكد مجددا على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

2- يؤكد مجددا أيضا أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى ، ويعرب عن تضامنه مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة آثار الاحتلال الإسرائيلي وبناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أرض فلسطين ، وذلك من أجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة غير القابلة

للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف.

3 -يدعو الدول الأعضاء الى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعم نضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال، ومواصلة دعم مواقف منظمة التحرير الفلسطينية في مفاوضاتها من أجل تأكيد نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة الى السلطة الوطنية الفلسطينية ، بما فيها القدس الشريف.

4 - يؤكد أن السلام الشامل والعادل في منطقة الشرق الأوسط لا يمكن أن يتحقق إلا بالانسحاب الإسرائيلي الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967م ، بما فيها مدينة القدس الشريف والجولان السوري المحتل والأراضي اللبنانية المحتلة .

5 - يعرب عن دعمه وتأييده للمسيرة السلمية في الشرق الأوسط والهادفة الى إيجاد حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، ويرحب بالاتفاقات التي تم عقدها في إطار مسيرة السلام . ويرى أن نجاح عملية السلام في الشرق الأوسط يرتكز على تحقيق الأسس والمقومات التالية

أولا: إستنادها الى قرارات الشرعية الدولية بما فيها قرارات مجلس الأمن 425،338،242، والالتزام بتطبيقها بالفهم العربي والدولي لهذه القرارات التي تكفل الانسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري المحتل والأراضي اللبنانية المحتلة ، وعلى أساس " مبدأ الأرض مقابل السلام " والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في العودة طبقا لقرار الجمعية العامة رقم 194 .

ثانيا : إنطباق قرار مجلس الأمن رقم 242 على جميع الأراضي العربية المحتلة بما فيها الأراضي الفلسطينية .

ثالثا: أن القدس هي جوهر قضية فلسطين والتي هي بدورها جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وهي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ، وضرورة عودتها الى السيادة الفلسطينية ، عاصمة لدولة فلسطين ، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة.

رابعا: إزالة المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة باعتبارها غير شرعية وفقا للقرارات الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 465، ووقف الاستيطان إليهودي في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، مع وجوب توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك.

خامسا: ضرورة تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ومعاهدة لاهاي لعام 1907م ووقف جميع ممارسات إسرائيل الإرهابية والقمعية

ضد الشعب الفلسطيني وإطلاق كافة المعتقلين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ، ووقف مصادرة الأملاك والأوقاف الإسلامية والمسيحية ومحاولة تغيير معالمها ، ووقف انتهاك الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية المستمر ووقف الحفريات التي تعرض هذه المقدسات للخطر.

6 –يدعو الى دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ودعم السلطة الوطنية الفلسطينية لتثبيت سلطتها والبدء في مسيرة إعمار وتنمية الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف.

7 – يدعو الى مشاركة أكثر فعالية للأمم المتحدة في إنجاح عملية السلام الخاصة بالشرق الأوسط ، ويؤكد على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال وممارسة الشعب الفلسطيني حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف.

8 – ينبه الرأي العام الدولي ومجلس الأمن الى خطورة تصرف إسرائيل وكأنها مستثناة من الالتزام بمبادئ القانون الدولي ومعفاة من التقيد بمعايير الشرعية الدولية ، ويحث المجتمع الدولي على ضرورة إلزام إسرائيل بالتوقف عن انتهاكاتها لمبادئ الشرعية الدولية وبتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن دون مماطلة أو تسويف.

9 – يدعو دول العالم الى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات الى اعتباره بأية صورة من الصور اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل . ويذكر في هذا الشأن بقرارات مجلس الأمن رقم 465،476،478 التي تقضي ببطلان الإجراءات الإسرائيلية الخاصة بمدينة القدس الشريف ، ويؤكد أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية الى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ولاغيه ولا يترتب عليها أي أثر قانوني ومخالفة للمعاهدات والمواثيق والأعراف الدولية.

10– يدعو الى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية " جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها ، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

11– يدين بشدة المخطط العدواني الإسرائيلي بتقسيم الحرم الابراهيمي في مدينة الخليل المحتلة، والذي يهدف الى اقتطاع الجزء الأكبر منه وتهويده وإقامة معبد يهودي مكانه . ويطلب من الدول الأعضاء المضي قدما في تنسيق وتكثيف جهودها في مختلف المحافل الدولية من أجل منع تنفيذ هذا المخطط والحفاظ على الحرم الابراهيمي مسجدا خالصا للمسلمين كما كان عبر القرون . ويحذر من أن أي تهاون في ذلك سوف يشجع إسرائيل على المساس بالمسجد الأقصى المبارك والمقدسات

الإسلامية والمسيحية الأخرى الأمر الذي يضر بعملية السلام ، ويدعوها الى العمل على ترميم البلدة القديمة في مدينة الخليل والحفاظ على تراث وحضارة هذه المدينة العريقة وإسكانها من قبل العائلات الفلسطينية ، لمجابهة المد الاستيطاني إليهودي في المدينة.

12- يطالب المجتمع الدولي بالعمل على عودة المراقبين الدوليين الى مدينة الخليل طبقا لقرار مجلس الأمن رقم 904 ، وحمل إسرائيل على السماح لهم بالقيام بمهامهم.

13- يدين بشدة السياسات والممارسات الإسرائيلية القمعية ضد المواطنين الفلسطينيين ، وكذلك يدين بشدة السياسة الإسرائيلية الاستيطانية التوسعية ، ويعتبر جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في القدس الشريف وسائر الأراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك الجولان السوري باطلة ولاغيه طبقا للشرعية الدولية . ويناشد جميع دول العالم عدم اتخاذ أية إجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة . ويدعو الدول الأعضاء للطلب من مجلس الأمن تشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

14- يدعو الدول الأعضاء للعمل في نطاق الأمم المتحدة ولدى المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ، والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

15- يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لجنوب لبنان والبقاع الغربي واستمرار اعتداءاتها وممارساتها التعسفية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطالب مجلس الأمن الدولي باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف هذه الاعتداءات فورا ، ويطالب أيضا بانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط . ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا ، كما يؤكد على وجوب تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة القرار رقم 425 لعام 1978م ، ويعرب عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا ويدعو المجتمع الدولي للمساهمة في الصندوق الدولي لإعمار لبنان.

16- يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم واقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين . ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة ولاغيه وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل.

17- يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بالزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981م ، وبالانضمام الى معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية ،

وبتنفيذ قرارات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية الى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة ، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن مخزونها من الأسلحة والمواد النووية الى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

18 يطالب الدول الأعضاء بتنسيق مواقفها في جميع المحافل الدولية للمحافظة على الموقف المبدئي لمنظمة المؤتمر الإسلامي من جميع القرارات الخاصة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي.

19- يشيد بالجهود التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ، ملك المملكة المغربية .

20- يدعو الدول الأعضاء أن تطلب من الأمين العام للأمم المتحدة من أجل أن تقوم لجنة التوفيق بالتعاون مع وكالة الإغاثة والدول المعنية بإعداد حصر شامل للاجئين الفلسطينيين وأملاكهم ووضع تصور شامل لحل مشاكلهم على أساس القرار الدولي رقم 194 .

21- يعرب عن تقديره لمنظمة الأمم المتحدة ولحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الافريقية وللجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ولجميع الشعوب والقوى المحبة السلام ، لدعمها القضية الفلسطينية في المحافل الدولية وتقديمها الدعم لنضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة . ويدعوها الى مواصلة هذا الدعم والتأييد بكل السبل الممكنة.

22- يطلب من الأمين العام إتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية وحركة عدم الانحياز والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

23- يدعو الأمين العام الى متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 22/2 - س

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرين لوزراء الخارجية المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من 8 - 10 رجب 1415هـ، الموافق 10 - 12 ديسمبر 1994م ،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة رقم: (ICFM/22-94/PAL/D.2) ،

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند الى القرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى، وجوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق الا بعودة مدينة القدس الشريف الى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين .

وإذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465 ، 476 ، 478 الخاصة بمدينة القدس الشريف والتي تؤكد بطلان القانون الإسرائيلي القاضي بضمها واعتبارها عاصمة موحدة لإسرائيل ،

وإذ يعرب عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف، ولما آل عليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها، وخاصة المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة ،

وإذ يعرب عن تضامنه الكامل مع النضال العادل والمشروع للشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية حتى تتمكن من مواجهة المرحلة القادمة ونقل جميع السلطات في الأراضي الفلسطينية المحتلة الى السلطة الوطنية الفلسطينية وتثبيت سلطتها على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يؤكد على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 681 الذي نص على إنطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يتابع بإهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل الى حل عادل وشامل لقضية القدس الشريف وفلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن رقم 242 و 338 والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني ،

وإذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، ملك المملكة المغربية ،

1 – يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الخاصة بالقدس الشريف، والتوصيات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة ،

2 – يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة الدعم لمنظمة التحرير الفلسطينية ودعم مواقفها في المفاوضات القادمة من أجل نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة الى السلطة الوطنية الفلسطينية بما فيها القدس الشريف وتأكيد عودتها الى السيادة الفلسطينية .

3 – يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف بإعتبارها جزءا لايتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة وضرورة عودتها الى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .

4 – يدعو دول العالم الى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات الى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لها . ويؤكد مجددا أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية الى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة للمعاهدات الدولية والمواثيق والأعراف، وذلك طبقا لقرارات الشرعية الدولية ومنها قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476، 478 (1980) وكذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي تقضي ببطلان تلك الإجراءات .

5 – يدعو الدول الأعضاء الى مواجهة التطورات الخطيرة الناجمة عن استمرار السياسية الإسرائيلية التوسعية في القدس الشريف والتصدي لها بكل الوسائل الممكنة، وتوفير الإمكانيات المادية للحفاظ على المقدسات الإسلامية، ودعم صمود أهلها لمنع إسرائيل من تنفيذ مخططاتها الهادفة الى ضم القدس وطمس طابعها العربي والإسلامي .

6 – يدعو المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام لحمل إسرائيل على عدم اجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينة القدس الشريف خلال المرحلة الانتقالية تخل بنتيجة مفاوضات الوضع النهائي للمدينة .

7 – يؤكد على ضرورة تفكيك المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة، ووقف الاستيطان إليهودي وخاصة في القدس الشريف مع توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك .

8 – يطالب الدول الالتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478(1980) والذي يدعو الدول الأعضاء الالتزام بأحكام هذا القرار وعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية الى مدينة القدس الشريف .

9 – يؤكد التزام الدول الأعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وذلك لوقف الإجراءات والممارسات العدوانية وأعمال الحفريات في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي لها .

10- يؤكد مجددا على قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد على دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها وذلك بتنفيذ الأنشطة التالية :

أ) دعوة جميع الدول الإسلامية التي لم توقع حتى الآن على تأخي عواصمها مع مدينة القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين، الى سرعة إنهاء إجراءات التأخي وتبني مشاريع داخل مدينة القدس الشريف دعما لها ولمواطنيها الصادمين .

ب) اصدار طابع فلسطين،

ج) تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق القدس التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

د) استمرار التنسيق حول موضوع القدس مع كافة المحافل والمنظمات الدولية والإقليمية، وتنظيم ندوتين دوليتين عن القدس بالتنسيق مع هذه المنظمات الدولية والإقليمية .

هـ) استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة عن القدس معها.

و) دعم المؤسسات التعليمية في مدينة القدس الشريف من مدارس وجامعات وتمكينها من أداء رسالتها في مناهضة تهويد المدينة المقدسة .

ز) تقديم الدعم المالي اللازم لترميم الأبنية التاريخية والمساكن المهددة بالإنهيار في القدس الشريف وبناء المساكن للمواطنين العرب لتعزيز صمودهم وافشال مخطط تهويد القدس الشريف .

11- يدين استمرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مصادرة أراضي جديدة واغلاق آلاف الدونمات في القدس الشريف وحولها، واقامة مشروعات استيطانية فوق الأراضي المغتصبة، بهدف فصل القدس العربية عن باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، والتي تعتبر انتهاكا لمبادئ القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م .

12- يدين بشدة قرار المحكمة العليا في إسرائيل الذي صدر بتاريخ 1993/9/23م بإعتبار المسجد الأقصى المبارك جزء من مساحة دولة إسرائيل، واعتباره عملا منظما وموجها لإفساح المجال للعصابات الصهيونية المتطرفة لمواصلة انتهاكاتها المستمرة لحرمة المسجد الأقصى المبارك، واقامة وجود لها على ساحاته، ومواصلة عمليات السطو على المأثورات الدينية والتاريخية والثقافية في القدس والأراضي المحتلة .

13- يشيد بالنداء الذي وجهه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، أمير منطقة الرياض ورئيس اللجنة الشعبية لمساعدة مجاهدي فلسطين بالمملكة العربية السعودية، وبتوجيهات سامية من خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز، ملك المملكة العربية السعودية، لإطلاق حملة "إنقاذ القدس الشريف" والتبرع بهذه الحملة التي سيخصص عائدها للإنفاق على إعادة إعمار المقدسات الإسلامية في القدس الشريف وانقاذها مما يتهددها من مخاطر وخاصة المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة ومسجد عمر بن الخطاب، من جراء الإجراءات الإسرائيلية . ويعبر عن

عميق شكره وتقديره لحكومة المملكة العربية السعودية على رعايتها المستمرة لقضية القدس الشريف والمقدسات الإسلامية فيها، ويهيب بالدول الأعضاء أن تقوم بحملات مماثلة .

14- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 22/5 - س

بشأن صندوق القدس ووقفيته

إن المؤتمر الإسلامي الثاني والعشرين لوزراء الخارجية المنعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من 8 - 10 رجب 1415هـ، الموافق 10 - 12 ديسمبر 1994م ،

إذ درس تقرير الأمين العام حول صندوق القدس ووقفيته والمتضمن في الوثيقة رقم ICFM/22-94/PAL/D.3 ،

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ، مستندا الى جميع القرارات الإسلامية الصادرة بشأن صندوق القدس ووقفيته، مؤكدا مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع شعب فلسطين ونضاله المشروع، مشيدا بالدول الأعضاء التي تحافظ على الوفاء بالتزاماتها وتبرعاتها لصندوق القدس ووقفيته ، مقدرا أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به صندوق القدس ووقفيته لمساندة نضال وجهاد الشعب الفلسطيني داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة مدينة القدس الشريف ،

ملاحظا ببالغ القلق استمرار إسرائيل في سياستها العدوانية التوسعية الاستيطانية، منوها بالدور الإيجابي الذي يقوم به مجلس إدارة صندوق القدس ووقفيته للبحث عن موارد مالية لتنمية الصندوق ووقفيته ، معربا عن قلقه إزاء استمرار الوضع المالي الحرج للصندوق ، الأمر الذي يؤدي الى عدم الوفاء بالمتطلبات التي يصبو إليها :

1 -يؤكد كافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية المتعاقبة ذات الصلة.

2 -يؤكد أيضا كافة التوصيات والقرارات الصادرة عن الاجتماعات السابقة لمجلس إدارة صندوق القدس .

3 -يدعو الدول الأعضاء الى الالتزام بتغطية ميزانية كل من صندوق القدس ووقفيته المقررة لهما والبالغة مائة مليون دولار أمريكي لكل منهما ، ويهيب بالدول الأعضاء أن تبادر الى تسديد مساهماتها، ويناشد الدول التي لم تعلن عن تبرعها لصندوق القدس ووقفيته أن تبادر الى الإعلان عن ذلك.

4 -يعبر عن عميق تقديره لخادم الحرمين الشريفين وحكومة المملكة العربية السعودية لدعمهما المستمر لصندوق القدس والذي يأتي في سياق رعايتها المستمرة والمتواصلة لقضية الأمة الإسلامية

الأولى ، قضية القدس الشريف وفلسطين. كما ينوه بالنداء الذي يوجهه سنويا صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز ، أمير منطقة الرياض ورئيس اللجنة العليا لرعاية مجاهدي فلسطين بالمملكة العربية السعودية للمواطنين والمقيمين للتبرع لصالح صندوق القدس. ويناشد الدول الأعضاء الاستمرار في حملة التبرعات لصالح صندوق القدس ووقفيته ،مع إعطاء التوجيهات لوسائل الاعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية خاصة بهذا الغرض.

5 - يناشد الدول الأعضاء تشجيع اقامة المهرجانات والمعارض والأسواق الخيرية على المستوى المحلي والإسلامي على أن يعود ريع ذلك لدعم موارد الصندوق.

6 - يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة دعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية وخاصة في هذه المرحلة المصيرية من أجل تثبيت السلطة الفلسطينية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف ، وتقديم كافة أشكال الدعم للشعب الفلسطيني حتى يتمكن من بناء مؤسساته واقتصاده الوطني.

7 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

ملحق رقم(22)

المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرين لوزراء الخارجية

(دورة السلام والتضامن والتسامح)

كوناكري – جمهورية غينيا

17- 20 رجب 1416هـ (9 - 12 ديسمبر 1995م)

قرار رقم 23/1 – س

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

إن المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام والتضامن والتسامح) المنعقد في كوناكري بجمهورية غينيا في الفترة من 17 – 20 رجب 1416هـ ، الموافق من 9 – 12 ديسمبر 1995م ،

إذ درس تقرير الأمين العام حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، المتضمن في الوثيقة رقم (ICFM/23-95/PAL/D.1) ،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ، وإذ يستند إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية حول الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى ،

وإذ يؤكد على قراري مجلس الأمن رقم 681 و 904 (1994) الخاص بمجزرة حرم المسجد الإبراهيمي بمدينة الخليل ، وانطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يستذكر قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476 ، 478 والخاص بمدينة القدس الشريف والقرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى وجوهر النزاع العربي – الإسرائيلي ، وأن السلام العادل والشامل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية كعاصمة لدولة فلسطين ،

وإذ يؤكد ضرورة التزام جميع دول العالم بما في ذلك مؤسساتها التنفيذية والتشريعية وغيرها باحترام قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمدينة القدس الشريف والالتزام بها ،

وإذ يؤكد من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وأن استمرار إحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية وضمها لمدينة القدس الشريف والجولان السوري واستمرار تنكرها للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ، وعدم احترامها لحقوق الإنسان الفلسطيني ، إنما تشكل انتهاكا صارخا لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ،

وإذ ينطلق من القرارات الإسلامية والدولية التي تؤكد على شرعية الكفاح الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد ، لاسترداد سيادته على أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ،

وإذ يعرب عن القلق العميق إزاء استمرار ممارسات وإجراءات إسرائيل القمعية والإرهابية واستمرار سياسة الإبعاد والعقوبات الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة ،

وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على جنوب لبنان والبقاع الغربي ، ويؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تتهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا البلدان الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين الخطر،

وإذ يتابع بإهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و425 وصيغة "الأرض مقابل السلام" والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني،

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها منظمة التحرير الفلسطينية في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة ، من أجل إعادة بناء ما دمره الإحتلال الإسرائيلي ، وكذلك جهود سلطتها الوطنية الرامية إلى إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه، على طريق بناء الدولة الفلسطينية، وأهمية دعم هذه الجهود بكل السبل والطرق الممكنة ،

1-يؤكد مجددا على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

2 -يؤكد أن السلام الشامل والعادل في منطقة الشرق الأوسط لا يمكن أن يتحقق إلا بالانسحاب الإسرائيلي الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967م ، بما فيها مدينة القدس الشريف والجولان السوري المحتل والأراضي اللبنانية المحتلة .

3- يؤكد مجددا أيضا أن قضية فلسطين هي قضية المسلمين الأولى ، ويعرب عن تضامنه مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة الاحتلال الإسرائيلي وبناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أرض فلسطين ، وذلك من أجل تحقيق الحقوق الوطنية

الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف.

4 – يدعو الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعم نضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال، ومواصلة دعم مواقف منظمة التحرير الفلسطينية في مفاوضاتها من أجل انسحاب القوات الإسرائيلية الكامل من جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م بما فيها مدينة القدس الشريف ، وضمان نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف إلى السلطة الوطنية الفلسطينية.

5 – يعرب عن ترحيبه بالتوقيع على اتفاق تنفيذ المرحلة الثانية من إعلان المبادئ الفلسطيني الإسرائيلي، معتبراً إياه يشكل خطوة هامة على طريق تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وإقامة سلام شامل وعادل في المنطقة . ويدعو إلى الالتزام بتنفيذ جمبع بنوده بغير إبطاء بما في ذلك توسيع منطقة الحكم الذاتي الفلسطيني وإطلاق سراح المعتقلين الفلسطينيين وإتمام عملية الانتخابات الفلسطينية ، والالتزام بالبرنامج الزمني لهذا الاتفاق،

6 – يعرب عن دعمه وتأييده للمسيرة السلمية في الشرق الأوسط والهادفة إلى إيجاد حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، وإذ يرحب بالاتفاقات التي تم عقدها في إطار مسيرة السلام ، يرى أن نجاح عملية السلام في الشرق الأوسط ترتكز على تحقيق الأسس والمقومات التالية :

أولا: إستنادها إلى قرارات الشرعية الدولية بما فيها قرارات مجلس الأمن 425،338،242، والالتزام بتطبيقها بالفهم العربي والدولي لهذه القرارات التي تكفل الانسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف وكذلك الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من يونيو (حزيران) عام 1967م والأراضي اللبنانية المحتلة ، وعلى أساس " مبدأ الأرض مقابل السلام " والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في العودة طبقا لقرار الجمعية العامة رقم 194 .

ثانيا : إنطباق قرار مجلس الأمن رقم 242 على جميع الأراضي العربية المحتلة بما فيها الأراضي الفلسطينية .

ثالثا: ان القدس الشريف هي جوهر قضية فلسطين والتي هي بدورها جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وهي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ، وضرورة عودتها إلى السيادة الفلسطينية ، عاصمة لدولة فلسطين ، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة.

رابعا: إزالة المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة باعتبارها غير شرعية وفقا للقرارات الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 465، ووقف الاستيطان إليهودي في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري، مع وجوب توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك.

خامسا: ضرورة تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ومعاهدة لاهاي لعام 1907م ووقف جميع ممارسات إسرائيل الإرهابية والقمعية ضد الشعب الفلسطيني وإطلاق كافة المعتقلين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ، ووقف مصادرة الأملاك والأوقاف الإسلامية والمسيحية ومحاولة تغيير معالمها ، ووقف انتهاك الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية المستمر ووقف الحفريات التي تعرض هذه المقدسات للخطر.

7 – يحث جميع الدول والجهات المعنية دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتقديم المساعدات الضرورية المقررة لمساعدة الشعب الفلسطيني في بناء إقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف .

8 – يؤكد على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال وممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ، ويدعوها إلى مشاركة أكثر فعالية في إنجاح عملية السلام الخاصة بالشرق الأوسط .

9- يحث المجتمع الدولي وخاصة الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن بالعمل على إلزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية دون مماطلة أو تسويف ، والتوقف عن انتهاكاتها لمبادئ القانون الدولي وضرورة تقيدها بمعايير الشرعية الدولية .

10- يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره بأية صورة من الصور اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل. ويذكر في هذا الشأن بقرارات مجلس الأمن رقم 465،476،478 التي تقضي ببطلان الإجراءات الإسرائيلية الخاصة بمدينة القدس الشريف ، ويؤكد أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ولاغيه ولا يترتب عليها أي أثر قانوني ومخالفة للمعاهدات والمواثيق والأعراف الدولية.

11- يستنكر بشدة قرار الكونغرس الأمريكي بنقل سفارة الولايات المتحدة الأمريكية إلى مدينة القدس ويعتبره استفزازا لمشاعر العالم الإسلامي واستهانة سافرة بالمقدسات الإسلامية والمسيحية وانتهاكا خطيرا لكافة القرارات الدولية المتعلقة بمدينة القدس بما في ذلك قرار مجلس الأمن رقم 478، ويهدد بتقويض عملية السلام ويناشد الادارة الأمريكية بعدم الاستجابة لهذا القرار انسجاما مع مسؤولياتها كراعٍ لعملية السلام.

12 يدعو إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية " جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها ، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

13- يدين بشدة استمرار المخطط العدواني الإسرائيلي بتقسيم الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل المحتلة، واقتطاع الجزء الأكبر منه وتهويده وإقامة معبد يهودي مكانه . ويطلب من الدول الأعضاء المضي قدما في تنسيق وتكثيف جهودها في مختلف المحافل الدولية من أجل حمل إسرائيل على التراجع عن هذا الإجراء والحفاظ على الحرم الإبراهيمي مسجداً

خالصاً للمسلمين كما كان عبر القرون . ويحذر من أن أي تهاون في ذلك سوف يشجع إسرائيل على المساس بالمسجد الأقصى المبارك والمقدسات الإسلامية والمسيحية الأخرى الأمر الذي يضر بعملية السلام ، ويدعو الدول الأعضاء إلى العمل على ترميم البلدة القديمة في مدينة الخليل والحفاظ على تراث وحضارة هذه المدينة العريقة وإسكانها من قبل العائلات الفلسطينية ، لمجابهة المد الاستيطاني اليهودي في المدينة. ويؤكد على أن إعادة انتشار القوات الإسرائيلية من مدن الضفة الغربية المحتلة يجب أن يشمل جميع المدن ولا يستثني مدينة الخليل .

14- يدين بشدة السياسات والممارسات الإسرائيلية القمعية ضد المواطنين الفلسطينيين ، وكذلك يدين بشدة السياسة الإسرائيلية الاستيطانية التوسعية ، ويعتبر جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في القدس الشريف وسائر الأراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك الجولان السوري باطلة ولاغيه طبقا للشرعية الدولية. ويناشد جميع دول العالم عدم اتخاذ أية إجراءات من شأنها تسهيل عمليات الاستيطان في الأراضي المحتلة . ويدعو الدول الأعضاء للطلب من مجلس الأمن تشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

15- يدعو الدول الأعضاء للعمل في نطاق الأمم المتحدة ولدى المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ، والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

16- يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لجنوب لبنان والبقاع الغربي واستمرار اعتداءاتها وممارساتها التعسفية والعسكرية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطالب مجلس الأمن الدولي باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف هذه الاعتداءات فورا ، ويطالب أيضا بانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط. ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا ، كما يؤكد على وجوب تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة القرار رقم 425 لعام 1978م ، ويعرب عن تقديره لمنجزات اللجنة العربية الثلاثية العليا ويدعو المجتمع الدولي للمساهمة في الصندوق الدولي لإعمار لبنان.

17- يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين. ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة

ولاغيه وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من حزيران عام 1967م.

18- يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981م ، وبالانضمام إلى معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية ، وبتنفيذ قرارات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة ، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن مخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

19- يطالب الدول الأعضاء بتنسيق مواقفها في جميع المحافل الدولية للمحافظة على الموقف المبدئي لمنظمة المؤتمر الإسلامي من جميع القرارات الخاصة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

20- يشيد بالجهود التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ، ملك المملكة المغربية .

21- يؤكد على المسؤولية المستمرة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأنروا) في تأدية مهامها المناطة بها تجاه جميع أبناء الشعب الفلسطيني في كافة أماكن تواجدهم ، ويدعو الدول الأعضاء أن تطلب من الأمين العام للأمم المتحدة من أجل أن تقوم لجنة التوفيق بالتعاون مع وكالة الإغاثة والدول المعنية بإعداد حصر شامل للاجئين الفلسطينيين وأملاكهم ووضع تصور شامل لحل مشاكلهم على أساس القرار الدولي رقم 194 .

22- يطلب من الأمين العام إتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية وحركة عدم الانحياز والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، ويعرب عن تقديره لمواقفها التضامنية ومساندتها لنضال الشعب الفلسطيني العادل .

23- يدعو الأمين العام إلى متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 23/2 – س

بشأن مدينة القدس الشريف

ان المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرين لوزراء الخارجية (دورة السلام والتضامن والتسامح) المنعقد في كوناكري بجمهورية غينيا في الفترة من 17 – 20 رجب 1416هـ ، الموافق من 9 – 12 ديسمبر 1995م ،

بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة رقم: (ICFM/23-95/PAL/D.2)

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى، وجوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق الا بعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين .

وإذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465 ، 476 ، 478 الخاصة بمدينة القدس الشريف والتي تؤكد بطلان القانون الإسرائيلي القاضي بضمها واعتبارها عاصمة موحدة لإسرائيل ،

وإذ يستغرب القرار الذى اتخذه مجلسا الشيوخ والنواب فى الولايات المتحدة الأمريكية بنقل السفارة الأمريكية إلى مدينة القدس ، ويعتبره انتهاكا صارخا لقرارات الشرعية الدولية ، وإذ يؤكد ضرورة التزام جميع دول العالم بما فى ذلك مؤسساتها التنفيذية والتشريعية وغيرها باحترام قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمدينة القدس والالتزام بها .

وإذ يعرب عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف، ولما آل عليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها، وخاصة المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة ، نتيجة لتزايد التهويد والاستيطان ،

وإذ يعرب عن تضامنه الكامل مع النضال العادل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية حتى تتمكن من مواجهة المرحلة القادمة وتثبيت سلطتها الوطنية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف،

وإذ يؤكد على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 681 الذي نص على إنطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يتابع بإهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية القدس الشريف وفلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن رقم 242 و 338 والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني ،

وإذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس تحت رئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ، ملك المملكة المغربية ،

1 - يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الخاصة بالقدس الشريف، والتوصيات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة ، خاصة التوصيات الصادرة عن الدورة الخامسة عشرة .

2 - يدعو فريق الاتصال المعنى بمدينة القدس والذى تشكل بموجب التوصيات الصادرة عن الدورة الخامسة عشرة للجنة القدس التي انعقدت بمدينة إيفران بالمملكة المغربية بتاريخ 16 - 17 يناير 1995م ، للعمل على استصدار القرار الخاص بالقدس من الدورة الحالية للجمعية العامة للامم المتحدة على نحو يتفق وطبيعة الظروف والتطورات الأخيرة والحقوق الثابتة للشعب الفلسطينى فى مدينة القدس الشريف وتطلعات العالم الإسلامي وما تواجهه هذه القضية من تطورات .

3 - يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة الدعم لمنظمة التحرير الفلسطينية وتقديم كل أشكال المساعدات للشعب الفلسطيني من أجل نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما فيها مدينة القدس الشريف إلى السلطة الوطنية الفلسطينية .

4 - يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف باعتبارها جزءا لايتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة وضرورة عودتها إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .

5 - يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته باعلانها القدس عاصمة لها . ويؤكد مجددا أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة للمعاهدات الدولية والمواثيق والأعراف، وذلك طبقا لقرارات الشرعية الدولية ومنها قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476، 478 (1980) وكذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي تقضي ببطلان تلك الإجراءات

6 - كما يدعو الدول الأعضاء إلى مواجهة التطورات الخطيرة الناجمة عن استمرار السياسة الإسرائيلية التوسعية في القدس الشريف والتصدي لها بكل الوسائل الممكنة ، وتوفير الإمكانيات المادية للمحافظة على المقدسات الإسلامية فيها ، ودعم صمود أهلها ومؤسساتها للتصدي لمخططات إسرائيل الهادفة إلى طمس معالم القدس العربية الإسلامية وضم المدينة .

7 – كما يدعو أيضا المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام لحمل إسرائيل على عدم اجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينة القدس الشريف خلال المرحلة الانتقالية والامتناع عن أي عمل أو اجراء قد يكون من شأنه المساس بنتيجة مفاوضات الوضع النهائي للمدينة .

8 – يؤكد على ضرورة تفكيك المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة، ووقف الاستيطان إليهودي وخاصة في القدس الشريف مع توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك .

9 – يطالب الدول الالتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478(1980) والذي يدعو الدول الأعضاء الالتزام بأحكام هذا القرار وعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس الشريف ويسجل بالتقدير الاستجابة العامة من دول العالم لهذا القرار والتزامها به ، ويستنكر بشده فى هذا الصدد قرار الكونجرس الأمريكي بنقل سفارة الولايات المتحدة الأمريكية إلى مدينة القدس ، ويعتبره استفزازا لمشاعر العالم الإسلامي واستهانة سافرة بالمقدسات الإسلامية والمسيحية ، وانتهاكا خطيرا لكافة القرارات الدولية المتعلقة بمدينة القدس بما فى ذلك قرار مجلس الأمن رقم 478 ، ويهدد بتقويض عملية السلام ، ويناشد الإدارة الأمريكية بعدم الاستجابة لهذا القرار انسجاما مع مسئولياتها كراع لعملية السلام .

10 – يدين بشدة إسرائيل لإصدار أوامر بإغلاق المؤسسات الفلسطينية في القدس الشريف ومنعها من ممارسة أعمالها بحرية ، ويعتبر هذه الإجراءات تشكل انتهاكاً للاتفاقات المعقودة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي في إطار عملية السلام ، كما أنها تشكل انتهاكاً فاضحاً للمعاهدات والمواثيق الدولية وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م.

11– يدين بشدة قيام سلطات الإحتلال الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف باحتفالات لما تسميه " الذكرى الألفية الثالثة لتأسيس مدينة القدس " والتي تشكل حملة تضليلية تهدف إلى تزوير الحقائق التاريخية الخاصة بالمدينة المقدسة ، ويدعو دول العالم إلى مقاطعة هذه الاحتفالات .

12 – يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مختلف أشكال الدعم والمساندة للمواطنين من سكان القدس الشريف وإقامة مشاريع التنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعمرانية وبناء الوحدات السكنية لأهالي القدس وترميم مساكنهم ودعم صمودهم وإنقاذ المؤسسات في القدس الشريف من الهدم والضياع .

13 – يؤكد التزام الدول الأعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وذلك لوقف الإجراءات والممارسات العدوانية وأعمال الحفريات في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي لها .

14– يؤكد مجدداً على قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد على دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها وذلك بتنفيذ الأنشطة التالية :

أ) دعوة جميع الدول الإسلامية التي لم توقع حتى الآن على تأخي عواصمها مع مدينة القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين، إلى سرعة إنهاء إجراءات التأخي وتبني مشاريع داخل مدينة القدس الشريف دعما لها ولمواطنيها الصادمين .

ب) اصدار طابع فلسطين،

ج) تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق القدس التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

د) القيام باتصالات وندوات ومهرجانات لمجابهة تزوير الوقائع وتضليل الرأي العام الدولي التي تقوم بها إسرائيل بإقامة احتفالات لما تسميه "الذكرى الألفية الثالثة لمدينة القدس" ، وكشف حقيقة هذه الإدعاءات الباطلة .

هـ) استمرار التنسيق حول موضوع مدينة القدس مع المنظمات الدولية والإقليمية، وتنظيم ندوات دولية حول مدينة القدس الشريف في مختلف البلدان خاصة في الظروف الراهنة وذلك لكشف المخاطر المحدقة بالقدس الشريف للرأي العام الدولي وتضافر الجهود للمحافظة على المدينة المقدسة .

و) استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة دولية عن القدس معها.

ز) دعم المؤسسات التعليمية في مدينة القدس الشريف من مدارس وجامعات وتمكينها من أداء رسالتها في مناهضة تهويد المدينة المقدسة .

ح) تقديم الدعم المالي اللازم لترميم الأبنية التاريخية والمساكن المهددة بالانهيار في القدس الشريف وبناء المساكن للمواطنين العرب لتعزيز صمودهم وإفشال مخطط تهويد القدس الشريف .

ط) استصدار طابع خاص بمدينة القدس الشريف .

15- يدين استمرار إسرائيل في مصادرة الأراضي الفلسطينية في مدينة القدس الشريف وبناء المستوطنات عليها ، بهدف فصلها عن باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، وقيامها بأعمال الحفريات حول الحرم القدسي الشريف وشق أنفاق في المنطقة المحيطة به، ويطالب المجتمع الدولي بحمل إسرائيل على التوقف عن هذه الممارسات الضارة بعملية السلام ، مؤكداً على ضرورة المحافظة على عروبة القدس الشريف وطابعها الإسلامي .

16- يدين بشدة قرار المحكمة العليا في إسرائيل الذي صدر بتاريخ 1993/9/23م بإعتبار المسجد الأقصى المبارك جزء من مساحة دولة إسرائيل، واعتباره عملا استفزازيا متعمدا يفسح المجال للعصابات الصهيونية المتطرفة لمواصلة انتهاكاتها المستمرة لحرمة المسجد الأقصى المبارك، واقامة وجود لها على ساحاته، ومواصلة عمليات السطو على المأثورات الدينية والتاريخية والثقافية في القدس والأراضي المحتلة .

17- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

قرار رقم 23/5 - س

بشـأن صندوق القدس ووقفيته :

إن المؤتمر الإسـلامي الثالث والعشرين لـوزراء الخارجيـة (دورة السـلام والتضـامن والتسـامح) المنعقد فـي كونـاكري ، بجمهوريـة غينيـا فـي الفتـرة مـن 17 - 20 رجـب 1416هـ ، الموافـق مـن 9 - 12 ديسمبر 1995م ، إذ درس تقرير الأمين العام حول صندوق القدس ووقفيته والمتضمن في الوثيقة رقم (ICFM/23-95/PAL/D.3) وإذ ينطلـق مـن مبـادئ وأهـداف ميثـاق منظمـة المـؤتمر الإسـلامي ، مسـتندا إلـى جميـع القـرارات الإسـلامية الصـادرة بشـأن صـندوق القـدس ووقفيتـه، مؤكـدا مبـدأ تعزيـز التضـامن الإسـلامي مـع شـعب فلسطين ونضـاله المشـروع، مشيدا بالـدول الأعضـاء التـي تحـافظ علـى الوفاء بالتزاماتها وتبرعاتها لصندوق القدس ووقفيته ، مقدرا أهمية الدور الحيوي الذي يقوم بـه صـندوق القدس ووقفيته لمساندة نضـال وجهاد الشعب الفلسطيني داخل الأراضـي الفلسطينية المحتلـة وبخاصـة مدينة القدس الشريف

ملاحظا ببالـغ القلق استمرار إسرائيل في سياستها العدوانيـة التوسعية الاستيطانية، منوها بالـدور الإيجابي الذي يقوم بـه مجلس إدارة صـندوق القدس ووقفيته للبحث عن موارد ماليـة لتنمية الصـندوق ووقفيته ،

معربـا عـن قلقـه إزاء اسـتمرار الوضـع المـالي الحـرج للصـندوق ، وضـرورة التغلـب عليـه حتـى يتمكن الصندوق من الوفاء بالاهداف المناطة به .

1 - يؤكد كافة القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية المتعاقبة ذات الصلة.

2 - يؤكد أيضـا كافـة التوصيات والقرارات الصـادرة عن الاجتماعات السابقة لمجلس إدارة صـندوق القدس .

3 - يدعو الدول الأعضـاء إلى الالتزام بتغطية ميزانيـة كل من صـندوق القدس ووقفيتـه المقررة لهمـا والبالغـة مائـة مليـون دولار أمريكـي لكـل منهمـا ، ويهيـب بالـدول الأعضـاء أن تبـادر إلـى تسـديد مساهماتها، ويناشد الدول التي لم تعلن عن تبرعها لصندوق القدس ووقفيته أن تبادر إلى الإعلان عن ذلك.

4 - يعبر عن عميق تقديره لخـادم الحـرمين الشريفين وحكومـة المملكـة العربيـة السـعودية لـدعمهما المستمر لصـندوق القدس والذي يـأتي فـي سياق رعايتها المستمرة والمتواصـلة لقضـية الأمـة الإسـلامية الأولـى ، قضـية القدس الشريف وفلسطين. كما ينوه بالنداء الذي يوجهه سنويا صـاحب السمو الملكـي الأمير سلمان بـن عبد العزيـز ، أمير منطقـة الريـاض ورئيس اللجنـة العليـا لرعايـة مجاهدي فلسطين بالمملكة العربيـة السعودية للمواطنين والمقيمين للتبرع لصـالح صـندوق القدس. ويناشد الدول الأعضـاء

الاستمرار في حملة التبرعات لصالح صندوق القدس ووقفيته ،مع إعطاء التوجيهات لوسائل الإعلام الحكومية وغيرها للقيام بحملة دعائية خاصة بهذا الغرض.

5 – يناشد الدول الأعضاء تشجيع إقامة المهرجانات والمعارض والأسواق الخيرية على المستوى المحلي والإسلامي على أن يعود ريع ذلك لدعم موارد الصندوق.

6 – يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية وخاصة في هذه المرحلة المصيرية من أجل تثبيت سلطتها الوطنية على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف ، وتقديم كافة أشكال الدعم للشعب الفلسطيني حتى يتمكن من بناء مؤسساته واقتصاده الوطني.

7 – يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى المؤتمر الإسلامي القادم لوزراء الخارجية .

ملحق رقم(23)

مؤتمر القمة الإسلامي لوزراء الخارجية

(دورة الإخاء والتعاون) جاكرتا ، جمهورية اندونيسيا 28

رجب – 3 شعبان 1417هـ (9 – 13 ديسمبر1996م)

قرار رقم 24/1–س

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي:

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والعشرين (دورة الأخاء والتعاون) المنعقدة في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا في الفترة من 28 رجب – 3 شعبان 1417هـ ، الموافق من 9 – 13 ديسمبر 1996م، إذ درس تقرير الأمين العام حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، المتضمن في الوثيقة رقم : ICFM/24-96/PAL/D.1 وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ، وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية حول الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى وإذ يؤكد على قرار مجلس الأمن رقم 1073 بتاريخ 28 سبتمبر 1996م والخاص بالتدهور الخطير للأوضاع في القدس الشريف والأراضي الفلسطينية المحتلة، وإذ يستذكر قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476 ، 478 والخاصة بمدينة القدس الشريف والقرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى وجوهر النزاع العربي – الإسرائيلي ، وأن السلام العادل والشامل لن يتحقق إلا بعودة مدينة الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين ، وإذ يؤكد من جديد ضرورة التزام جميع دول العالم بما في ذلك مؤسساتها التنفيذية والتشريعية وغيرها باحترام قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمدينة القدس الشريف والالتزام بها وإذ يؤكد من جديد كذلك أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي ، وأن استمرار إحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية وضمها لمدينة القدس الشريف والجولان السوري واستمرار تنكرها للحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ، وعدم احترامها لحقوق الإنسان الفلسطيني ، إنما تشكل انتهاكا صارخا لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، ولمبادئ القانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وإذ ينطلق من القرارات الإسلامية والدولية التي تؤكد على شرعية الكفاح الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد ، لاسترداد سيادته على أرضه وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف ، وإذ يعرب عن استنكاره الشديد لاستمرار إسرائيل في ممارساتها وإجراءاتها القمعية والإرهابية وكذلك مواصلتها تنفيذ سياسة الإستيطان وتوسيع المستوطنات القائمة ومصادرة الأراضي والأملاك ، واستمرار سياسة الإبعاد والعقوبات الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وحصار مدينة القدس الشريف وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة ، وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على الأراضي اللبنانية وعلى السكان المدنيين ، ويؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا الدول الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين الخطر، وإذ يتابع بإهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس

الأمن 242 و 338 و425 وصيغة "الأرض مقابل السلام" وتحقيق الحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني، وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها منظمة التحرير الفلسطينية في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة ، من أجل إعادة بناء ما دمره الإحتلال الإسرائيلي ، وكذلك جهود سلطتها الوطنية الرامية الى إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه، على طريق بناء الدولة الفلسطينية، وأهمية دعم هذه الجهود بكل السبل والطرق الممكنة .

01 يؤكد مجددا على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

02 يؤكد مجددا أيضا أن قضية فلسطين والقدس الشريف هي قضية المسلمين الأولى ، ويعرب عن تضامنه مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة الاحتلال الإسرائيلي وبناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أرض فلسطين ، من أجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على أرض وطنه وعاصمتها القدس الشريف.

03 يدعو الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعم نضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال، ومواصلة دعم مواقف منظمة التحرير الفلسطينية وسلطتها الوطنية في مفاوضاتها من أجل انسحاب القوات الإسرائيلية الكامل من جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م بما فيها مدينة القدس الشريف ، وتثبيت سلطتها على جميع الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس الشريف بإعتبارها وحدة جغرافية واحدة ، وضمان نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف إلى السلطة الوطنية الفلسطينية.

04 يؤكد على دعم عملية السلام في الشرق الأوسط وتنفيذ كافة الاتفاقيات الموقعة في هذا الإطار بين الأطراف المعنية وجميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها، وفق الأسس التي انطلقت على أساسها في مدريد وذلك طبقاً لقرارات الأمم المتحدة ، وبخاصة قرارات مجلس الأمن رقم 242، 338 ، 425 وصيغة الأرض مقابل السلام التي تطالب إسرائيل بالإنسحاب من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل والأراضي اللبنانية المحتلة، وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني

05 يؤكد على أن القدس الشريف جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ، ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملاً بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة والعمل من أجل وقف كافة الإجراءات والممارسات والقرارات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف والهادفة إلى تغيير الوضع الجغرافي والسكاني وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها بهدف تهويد المدينة المقدسة، ويدعو إلى تضافر كافة

الجهود من أجل عودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين ؛ وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .

06 يدعو المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام ودول الإتحاد الأوروبي على حمل إسرائيل على وقف كافة النشاطات الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل، إتخاذ مواقف حازمة تجاه هذه الممارسات المنافية للقرارات الدولية بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 465 ومبادئ القانون الدولي التي تعتبر جميع المستوطنات التي أنشأتها أو ستنشئها إسرائيل في القدس الشريف وسائر الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري باطلة ولاغيه ، ويطلب من مجلس الأمن تشكيل لجنة دولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة .

07 يدعو إلى العمل لدى الأمم المتحدة ولدى المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ووقف عمليات المصادرة للأراضي والممتلكات وهدم المنازل والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف .ويدعو إلى مشاركة أكثر فعالية للأمم المتحدة في إنجاح عملية السلام في الشرق الأوسط، والتأكيد على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف .

08 يدعو المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام ودول الإتحاد الأوروبي لحمل إسرائيل على الالتزام بتنفيذ الاتفاقيات فيما يتعلق بانسحاب قواتها من مدينة الخليل وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة وإغلاق النفق الذي قامت بفتحه في القدس الشريف ، والدخول بجدية في مفاوضات الوضع النهائي في الأراضي الفلسطينية والتي نصت عليها الاتفاقات المعقودة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي ، وضرورة إستئناف المفاوضات على المسارين اللبناني والسوري على أساس المرجعية المتفق عليها في مؤتمر مدريد ، والعمل من أجل تحقيق السلام العادل والشامل الذي يعيد الحقوق إلى أصحابها ويوفر الأمن والاستقرار والرخاء لجميع شعوب المنطقة .

09 يؤيد المقررات التي تضمنها البيان الصادر عن مؤتمر القمة العربي الذي انعقد بالقاهرة في يوليو 1996م بشأن الأوضاع التي استجدت من جراء سياسات الحكومة الإسرائيلية الحالية وعرقلتها المتعمدة لعملية السلام .

10 يؤكد على أن إخلال إسرائيل بالمبادئ والأسس التي تقوم عليها عملية السلام أو التراجع عن الالتزامات والتعهدات والإتفاقات التي تم التوصل إليها في إطار هذه العملية أو المماطلة في تنفيذها أو التنصل منها من شأنه أن يؤدي إلى إنتكاسة العملية السلمية ويحمل الحكومة الإسرائيلية مسؤولية ذلك .

11 يدين بشدة الممارسات والإجراءات العدوانية الإسرائيلية وخاصة قيامها بافتتاح نفق في القدس الشريف يهدد بالخطر المقدسات الإسلامية والمسيحية وخاصة المسجد الأقصى المبارك .

12 يوصي بإعادة النظر بشأن تطبيع العلاقات مع إسرائيل إذا ما توقفت عملية السلام وإجراء مشاورات بهذا الشأن في الوقت المناسب لاتخإذ التدابير اللازمة .

13 يحث جميع الدول والجهات المعنية دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية وتقديم المساعدات المقررة لمساعدة الشعب الفلسطيني في بناء إقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف .

14 يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره بأية صورة من الصور اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لإسرائيل0 ويذكر في هذا الشأن بقرارات مجلس الأمن رقم 465،476،478 التي تقضي ببطلان الإجراءات الإسرائيلية الخاصة بمدينة القدس الشريف ، ويؤكد أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ولاغيه ولا يترتب عليها أي أثر قانوني ومخالفة للمعاهدات والمواثيق والأعراف الدولية.

15 يدعو إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية " جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها ، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

16 يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لأجزاء من جنوب لبنان وبقاعه الغربي واستمرار اعتداءاتها العسكرية وممارساتها التعسفية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطالب مجلس الأمن باتخإذ الإجراءات اللازمة لوقف هذه الاعتداءات فورا ، ويطالب أيضا بتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة القرار رقم 425 لعام 1978م وانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط0 ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا.

17 يدين بشدة سياسة إسرائيل في رفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين0 ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة ولاغيه وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من حزيران عام 1967م.

18 يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981م ، وبالانضمام إلى معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية ، وبتنفيذ قرارات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة ، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن مخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

19 يشيد بالجهود التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ، ملك المملكة المغربية

20 يؤكد على المسؤولية المستمرة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأنروا) في تأدية مهامها المناطة بها تجاه جميع أبناء الشعب الفلسطيني في كافة أماكن تواجدهم بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الشأن ، ويدعو الدول الأعضاء أن تطلب من الأمين العام للأمم المتحدة من أجل أن تقوم لجنة التوفيق بالتعاون مع وكالة الإغاثة والدول المعنية بإعداد حصر شامل للاجئين الفلسطينيين وأملاكهم ووضع تصور شامل لحل مشاكلهم على أساس حقهم في العودة لوطنهم فلسطين طبقاً للقرار الدولي رقم 194 .

21 يطلب من الأمين العام إتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار وتعزيز الاتصالات والتنسيق حول قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي وكل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية وحركة عدم الانحياز والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، ويعرب عن تقديره لمواقفها التضامنية ومساندتها لنضال الشعب الفلسطيني العادل .

22 يدعو الأمين العام إلى متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم 24/2 –س

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والعشرين (دورة الأخاء والتعاون) المنعقدة في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا في الفترة من 28 رجب – 3 شعبان 1417هـ ، الموافق من 9 – 13 ديسمبر 1996م، بعد أن درس تقرير الأمين العام حول مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة رقم: ICFM/24-96/PAL/D.2 وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي، وإذ يستند الى القرارات الاسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية

فلسطين التي هي قضية المسلمين الأولى، وجوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق الا بعودة مدينة القدس الشريف الى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين .

وإذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465 ، 476 ، 478 الخاصة بمدينة القدس الشريف والتي تؤكد بطلان القانون الإسرائيلي القاضي بضمها واعتبارها عاصمة موحدة لإسرائيل ،

وإذ يؤكد على قرار مجلس الأمن رقم 1073 بتاريخ 28 سبتمبر 1996م والخاص بالتدهور الخطير الذى آلت إليه الأوضاع في مدينة القدس الشريف والأراضي الفلسطينية المحتلة نتيجة لفتح النفق .

وإذ يعرب عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف وتدنيس حرمتها، ولما آل إليه وضع مدينة القدس الشريف والأماكن المقدسة الاسلامية والمسيحية فيها، وخاصة المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة ، نتيجة لتزايد إجراءات التهويد والاستيطان فيها وحولها بهدف طمس معالمها العربية والإسلامية ، وإذ يعرب عن تضامنه الكامل مع النضال العادل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية حتى تتمكن سلطته الوطنية من مواجهة المرحلة القادمة وتثبيت سلطتها الوطنية واستكمال بناء مؤسساتها على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف،

وإذ يؤكد على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 681 الذي نص على إنطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ،

وإذ يتابع بإهتمام استمرار الجهود السلمية من أجل التوصل الى حل عادل وشامل لقضية القدس الشريف وفلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن رقم 242 و 338 والحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني ، وصيغة الأرض مقابل السلام ، وإذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني، ملك المملكة المغربية .

01يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاسلامية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مؤتمر القمة الاسلامي الثالث الخاصة بالقدس الشريف، والتوصيات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة .

02يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف بإعتبارها جزءا لايتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ، ويدعو إلى العمل من أجل وقف كافة

الإجراءات والممارسات والقرارات التي تقوم بها سلطات الإحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف والهادفة إلى تغيير الوضع الجغرافي والسكاني وإنتهاك حرمة الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها بهدف تهويد المدينة المقدسة، والدعوة إلى تضافر كافة الجهود من أجل عودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .

03يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة دعم منظمة التحرير الفلسطينية في المفاوضات القائمة من أجل نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما فيها مدينة القدس الشريف الى السلطة الوطنية الفلسطينية ، ودعم صمود أهالي مدينة القدس الشريف وإقامة مشاريع التنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعمرانية فيها وبناء الوحدات السكنية لهم وترميم مساكنهم ودعم المؤسسات الوطنية الفلسطينية في القدس الشريف

04يدعو دول العالم الى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات الى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته بإعلانها القدس عاصمة لها . ويؤكد مجددا أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية الى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة للمعاهدات الدولية والمواثيق والأعراف، وذلك طبقا لقرارات الشرعية الدولية ومنها قرارات مجلس الأمن رقم 465 ، 476، 478 (1980) وكذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي تقضي ببطلان تلك الإجراءات .

05كما يدعو المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام لحمل إسرائيل على عدم اجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينة القدس الشريف خلال المرحلة الانتقالية والامتناع عن أى عمل أو اجراء قد يكون من شأنه المساس بنتيجة مفاوضات الوضع النهائي للمدينة ، والالتزام بالقرارات الدولية ذات الصلة ورفع الحصار عن مدينة القدس الشريف وضمان حرية العبادة فيها والتوقف عن هدم المنازل وسحب الهويات من المواطنين الفلسطينيين وتفريغ مدينة القدس الشريف من مواطنيها العرب .

06يدين استمرار إسرائيل في مصادرة الأراضي الفلسطينية في مدينة القدس الشريف وبناء المستوطنات عليها ، بهدف فصلها عن باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويؤكد على ضرورة التوقف عن توسيع المستوطنات القائمة في المدينة المقدسة وحولها، وتفكيك المستوطنات القائمة ووقف الاستيطان إليهودي في الأراضي المحتلة وخاصة في القدس الشريف، مع توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك .

07يدين بشدة إستمرار إسرائيل بأعمال الحفريات حول الحرم القدسي الشريف وخاصة فتح نفق في القدس الشريف يهدد بالخطر المقدسات الإسلامية والمسيحية وخاصة المسجد الأقصى المبارك ، ويناشد المجتمع الدولي وخاصة الدول الأعضاء في مجلس الأمن وراعيي مؤتمر السلام إتخاذ الإجراءات اللازمة والفورية لحمل إسرائيل على إغلاق هذا النفق وفقا لقرار مجلس الأمن رقم 1073 والتوقف عن هذه الممارسات العدوانية ، مؤكداً على ضرورة المحافظة على عروبة مدينة القدس

الشريف وطابعها الإسلامي ، والمحافظة على الوضع القائم في المدينة التزاما بالاتفاقات المعقودة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي.

08يدين بشدة قرارت "المحكمة العليا" الإسرائيلية بشأن مدينة القدس الشريف وخاصة القرار الصادر في 1996/7/25م بشأن السماح لليهود بالصلاة في ساحة المسجد الأقصى المبارك والقرار الصادر في 1993/9/23م بإعتبار المسجد الأقصى المبارك جزء من مساحة دولة إسرائيل، ويعتبرها أعمالاً استفزازية متعمدة تفسح المجال للمنظمات اليهودية المتطرفة لمواصلة انتهاكاتها المستمرة لحرمة المسجد الأقصى المبارك، واقامة وجود لها على ساحاته، ومواصلة عمليات السطو على المأثورات الدينية والتاريخية والثقافية في القدس والأراضي المحتلة .

09يدين بشدة إسرائيل لإصدار أوامر بإغلاق المؤسسات الفلسطينية في القدس الشريف ومنعها من ممارسة أعمالها بحرية ، ويعتبر هذه الإجراءات التعسفية إنما تشكل إنتهاكاً متواصلا للاتفاقات المعقودة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي في إطار عملية السلام ، كما أنها تشكل إنتهاكاً فاضحاً للمعاهدات والمواثيق الدولية وخاصة إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ونقضاً للمبادئ والأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد0

010يدين بشدة قيام سلطات الإحتلال الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف باقامتها احتفالات ما تسميه " الذكرى الألفية الثالثة لتأسيس مدينة القدس " والتي تشكل حملة تضليلية تهدف الى تزوير الحقائق التاريخية الخاصة بالمدينة المقدسة والتي تؤكد على عروبتها منذ أكثر من خمسة آلاف سنة ، ويدعو دول العالم الى مقاطعة هذه الاحتفالات .

011 يطالب الدول الالتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478(1980) والذي يدعو الدول الأعضاء الالتزام بأحكام هذا القرار وعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية الى مدينة القدس الشريف ويسجل بالتقدير الاستجابة العامة من دول العالم لهذا القرار والتزامها به .

012 يؤكد التزام الدول الأعضاء بمواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وذلك لوقف الإجراءات والممارسات العدوانية وأعمال الحفريات في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على التراث الحضاري والتاريخي لها .

013يدعو الفاتيكان والكنائس الشرقية وغيرها من الكنائس المسيحية للمشاركة في العمل على مقاومة تهويد مدينة القدس الشريف وتقديم الدعم لسكانها العرب لمقاومة إجراءات التهويد وإقتلاعهم من مدينتهم .

014يؤكد مجدداً على قرارات المؤتمرات الاسلامية السابقة التي تؤكد على دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها وذلك بتنفيذ الأنشطة التالية :

أ)دعوة الدول الاسلامية التي لم توقع حتى الآن على وثائق تأخي عواصمها مع مدينة القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين، الى سرعة إنهاء إجراءات التأخي وتبني مشاريع داخل مدينة القدس الشريف دعما لها ولمواطنيها الصادمين .

ب)اصدار طابع فلسطين، بصورة دائمة ومستمرة .

ج) تنظيم أسواق خيرية لصالح صندوق القدس التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي .

د)القيام باتصالات وندوات ومهرجانات لمجابهة تزوير الوقائع وتضليل الرأي العام الدولي التي تقوم بها إسرائيل بإقامة احتفالات لما تسميه "الذكرى الألفية الثالثة لمدينة القدس" ، وكشف حقيقة هذه الإدعاءات الباطلة والتى ثبتت حقائق التاريخ على عروبتها منذ أكثر من خمسة آلاف سنة .

هـ) استمرار التنسيق بشأن مدينة القدس الشريف مع جامعة الدولي العربية والمنظمات الدولية والإقليمية، وتنظيم ندوات دولية حول مدينة القدس الشريف في مختلف البلدان خاصة في الظروف الراهنة وذلك لكشف المخاطر المحدقة بالقدس الشريف للرأي العام الدولي وتضافر الجهود للمحافظة على المدينة المقدسة .

و)استمرار التنسيق مع المنظمات غير الحكومية وتنظيم ندوة دولية عن القدس بالتعاون معها .

ز)دعم المؤسسات التعليمية في مدينة القدس الشريف من مدارس وجامعات وتمكينها من أداء رسالتها في مناهضة تهويد المدينة المقدسة .

ح)تقديم الدعم المالي اللازم لترميم الأبنية التاريخية والمساكن المهددة بالإنهيار في مدينة القدس الشريف وبناء المساكن للمواطنين العرب لتعزيز صمودهم وافشال مخطط تهويد المدينة المقدسة.

ط)استصدار طابع خاص بمدينة القدس الشريف .

ي)يعرب عن أمله في وضع مقررات اجتماع لجنة القدس الأخير موضع التنفيذ.

015يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه الى الدورة القادمة للمؤتمر الاسلامي لوزراء الخارجية .

ملحق رقم(24)

مؤتمر القمة الإسلامي لوزراء الخارجية الصادر عن الدورة الخامسة والعشرين

(دورة من أجل غد أفضل لشعوب الأمة الإسلامية)

الدوحة – دولة قطر

17 – 19 من ذي القعدة 1418هـ (15 – 17 مارس 1998م)

قرار رقم 25/1 – س

بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والعشرين (دورة من أجل غد أفضل لشعوب الأمة الإسلامية) في الدوحة بدولة قطر خلال الفترة من 17 إلى 19 ذو القعدة 1418هـ ، الموافق 15 – 17 مارس 1998م ، بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، المتضمن في الوثيقة رقم ICFM/25-98/PAL/D.1 ، وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي ، وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي ، وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وخاصة القرارات رقم 242 و338 و465 و476 و478 والقرارات

الصادرة عن حركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية بشأن الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف والأراضي العربية المحتلة الأخرى ،

وإذ يؤكد التزام الدول الإسلامية بتحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة، وتمسكها بالسلام كخيار استراتيجي، وإذ يعرب عن ادانته الشديدة لاستمرار إسرائيل في ممارساتها وإجراءاتها القمعية والإرهابية وكذلك مواصلتها تنفيذ سياسة الإستيطان وتوسيع المستوطنات القائمة ومصادرة الأراضي والممتلكات ، واستمرار سياسة العقوبات الجماعية ضد المواطنين الفلسطينيين والعرب في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وحصار مدينة القدس الشريف وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة ، والإساءة إلى المقدسات الإسلامية والمسيحية ،

وإذ يدين الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على الأراضي اللبنانية وعلى السكان المدنيين ،

وإذ يؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا الدول الإسلامية الأخرى وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، وإذ يحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن توقف العملية السلمية في الشرق الأوسط على كل المسارات نتيجة لتعنت الحكومة الإسرائيلية وتنصلها من الأسس التي قامت العملية السلمية عليها وخاصة قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و 425 ومبدأ الأرض مقابل السلام وعدم التزامها بكل الاتفاقات المنعقدة في إطارها ، وإذ يعرب عن القلق البالغ للوضع الخطير الناجم عن عرقلة إسرائيل للجهود المبذولة من أجل التوصل إلى حل عادل وشامل لقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس الأمن 242 و338 و425 وصيغة الأرض مقابل السلام وتحقيق الحقوق الوطنية والسياسية المشروعة للشعب الفلسطيني ، وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها منظمة التحرير الفلسطينية في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة من أجل الأعمار وإعادة بناء ما دمره الإحتلال الإسرائيلي ، وكذلك جهود سلطتها الوطنية الرامية إلى إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه، على طريق بناء دولته الفلسطينية المستقلة فوق ترابه الوطني، وإذ يعقد العزم على دعم هذه الجهود بكل السبل والطرق الممكنة :

1 – يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة بقضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي .

2 – يؤكد مجددا أيضا أن قضية القدس الشريف وفلسطين هي قضية الإسلام والمسلمين الأولى ، ويعرب عن تضامنه الكامل مع منظمة التحرير الفلسطينية في نضالها العادل من أجل إزالة الاحتلال الإسرائيلي وعودة الشعب الفلسطيني لوطنه وتمكينه من ممارسة سيادته الكاملة على أراضيه وبناء المؤسسات الوطنية الفلسطينية على أرض فلسطين ، ومن أجل تحقيق الحقوق الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة فوق أرض وطنه وعاصمتها مدينة القدس الشريف.

3 – يدعو الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تعزيز تضامنها مع الشعب الفلسطيني ودعم نضاله العادل والمشروع لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق كامل أهدافه في الحرية والاستقلال.
4 – يؤكد دعم عملية السلام في الشرق الأوسط وتنفيذ كافة الاتفاقيات الموقعة في هذا الإطار بين الأطراف المعنية وجميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها، وفق الأسس التي انطلقت على أساسها في مؤتمر مدريد للسلام وذلك طبقاً لميثاق وقرارات الأمم المتحدة ، وخاصة قرارات مجلس الأمن رقم 242 و338 و425 ومبدأ الأرض مقابل السلام التي تكفل انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما في ذلك مدينة القدس الشريف وتحقيق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني، وكذلك الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران / يونيو 1967م، ومن الأراضي اللبنانية المحتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً
5 – يؤكد أن القدس الشريف جزء لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م ، ينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملاً بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، ويدعو إلى تضافر كل الجهود من أجل عودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين ؛ وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .
6 – يطالب المجتمع الدولي، وخاصة راعيي عملية السلام، بالضغط على إسرائيل لكي تمتثل لقرارات الشرعية الدولية وتنفذ قراري الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية رقم 2/10 الصادر بتاريخ 1997/4/24م ورقم ES 10/3 الصادر بتاريخ 1997/7/15، والخاص بوقف العمل في بناء المستوطنة الجديدة في جبل أبوغنيم وكل نشاط استيطاني آخر، بما في ذلك توسيع المستوطنات القائمة وبناء الطرق الالتفافية ومصادرة الأراضي المجاورة للمستوطنات والأنشطة التي تشكل انتهاكا للقرارات الدولية. ويطلب من الدول الأعضاء بذل الجهود بغية قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة باتخاذ التدابير اللازمة، بموجب قرار " متحدون من أجل السلام " في حالة عدم انصياع إسرائيل للقرارين المشار إليهما .
7 – يطلب من مجلس الأمن إحياء اللجنة الدولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في القدس الشريف والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ، طبقاً لقراره 446 .
8 – يحث المجتمع الدولي وكافة الدول التي تقدم مساعدات اقتصادية ومالية لإسرائيل، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي ، وكذلك المؤسسات والصناديق الدولية المانحة، على وقف المساعدات التي تستخدمها إسرائيل في تنفيذ مخططاتها الاستعمارية الاستيطانية في الأراضي العربية المحتلة في فلسطين والجولان السوري المحتل.
9 – يرفض جميع المحاولات الرامية إلى الالتفاف على استحقاقات المرحلة الانتقالية والقفز إلى مفاوضات الوضع النهائي، ويطالب بالتنفيذ الصادق والأمين لجميع البنود المتبقية من اتفاقيات المرحلة الانتقالية المبرمة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل.

10 – يؤكد أن إخلال إسرائيل بالمباديء والأسس التي قامت عليها عملية السلام وتراجعها عن الالتزامات والتعهدات والاتفاقات التي تم التوصل إليها في إطار هذه العملية والمماطلة في تنفيذها والتنصل منها ، يؤدي إلى تقويض خطير للعملية السلمية ويحمل الحكومة الإسرائيلية مسؤولية ذلك

11 – يدين بشدة الجرائم والإنتهاكات الإسرائيلية التي تمس المشاعر الدينية للمسلمين والمسيحيين، والتي تتعارض مع الأعراف والقيم الدينية والإنسانية والأخلاقية.

12 – يحث الدول الإسلامية التي شرعت في إتخإذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام على إعادة النظر في علاقاتها مع إسرائيل بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب حتى تنصاع إسرائيل إلى قرارات الأمم المتحدة وتنفذ الإتفاقيات والتعهدات والالتزامات التي توصلت إليها مع الأطراف المعنية بعملية السلام، وفقا للمبادئ التي أقرها مؤتمر مدريد وإتفاق أوسلو والإتفاقات الأخرى المبرمة مع منظمة التحرير الفلسطينية والتعهدات والالتزامات التي توصلت إليها مع الأطراف العربية على جميع المسارات خلال مباحثات السلام.

13 – يدعو إلى العمل لدى الأمم المتحدة وجميع المؤسسات والمحافل الدولية لحمل إسرائيل على إطلاق سراح المعتقلين وإعادة المبعدين وإنهاء أسلوب العقوبات الجماعية ووقف عمليات المصادرة للأراضي والممتلكات وهدم المنازل والكف عن القيام بأية أعمال تهدد الحياة والبيئة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف .

14 – يدعو إلى مشاركة أكثر فعالية للأمم المتحدة في إنجاح عملية السلام في الشرق الأوسط، والتأكيد على استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي ويمكن الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف .

15 – يدعو الدول الأعضاء لدعم مشروع القرار المقدم من المجموعة العربية ودول أخرى للجمعية العامة (52) للأمم المتحدة والخاص بتمكين وفد فلسطين بالمشاركة الكاملة في أعمال الأمم المتحدة وجميع أجهزتها المتفرعة ، وعدم إتاحة المجال للمحاولات الهادفة للمساس بأي شكل من الأشكال – بتمثيل فلسطين داخل الأمم المتحدة .

16 – يقرر دعم التحرك الهادف إلى عدم إستثناء إسرائيل من مبدأ أن تكون مشاركة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة منسجمة مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وأنظمتها الإجرائية والقرارات ذات الصلة كما يؤيد ضرورة إنطباق هذا المبدأ على أوراق إعتماد وفود إسرائيل لدي الأمم المتحدة أو أي من أجهزتها أو فروعها أو المؤتمرات الدولية التي تعقد في إطارها نظراً لكون إسرائيل دولة " محتلة " للأراضي الفلسطينية بما فيها القدس ، والأراضي العربية المحتلة الأخرى منذ العام 1967 .

17 – يحث جميع الدول والجهات المعنية على دعم البرنامج الدولي الخاص بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية وتقديم المساعدات المقررة لتمكين الشعب الفلسطيني من بناء إقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف .

18 – يؤكد ضرورة تكثيف المساعي المبذولة من أجل عقد الاجتماع الخاص بالأطراف المتعاقدة السامية لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والخاصة بحماية المدنيين زمن الحرب، بهدف اتخاذ الإجراءات القسرية اللازمة لضمان تنفيذ هذه الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشريف.

19 – يدعو إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل واعتبار التشريعات والأنظمة واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة " المبادئ العامة للمقاطعة والقانون الإسلامي واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية واجتماعاتها الدورية " جزءا من التشريعات الوطنية المعمول بها ، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك.

20 – يدين بشدة استمرار إسرائيل في احتلالها لأجزاء من جنوب لبنان وبقاعه الغربي واستمرار اعتداءاتها العسكرية وممارساتها التعسفية ضد المواطنين اللبنانيين وضد اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان . ويطالب مجلس الأمن باتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف هذه الاعتداءات فورا ، ويطالب أيضا بتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن لبنان وخاصة القرار 425 (1978م) وانسحاب إسرائيل من الأراضي اللبنانية بشكل فوري وكامل وغير مشروط. ويؤكد حرصه على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دوليا.

21 – يدين بشدة سياسة إسرائيل لرفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض ولايتها وقوانينها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين. ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة ولاغيه وتشكل انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالاحتلال والحرب وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من حزيران / يونيه عام 1967م.

22 – يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981م ، وبالانضمام إلى معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية، وبتنفيذ قرارات الجمعية العامة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة ، وضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان كامل عن قدراتها ومخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية

للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

قرار رقم 25/2 – س

بشأن مدينة القدس الشريف:

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والعشرين (دورة من أجل غد أفضل لشعوب الأمة الإسلامية) في الدوحة بدولة قطر خلال الفترة من 17 إلى 19 ذو القعدة 1418هـ ، الموافق 15 – 17 مارس 1998م ، بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن مدينة القدس الشريف المتضمن في الوثيقة رقم: ICFM/25-98/PAL/D.2 ، وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي جوهر النزاع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين، وإذ يستذكر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وخاصة القرارات 465 و476 و478 المتعلقة بمدينة القدس الشريف، وإذ يؤكد قرار الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2/10 الصادر بتاريخ 1997/4/24م ورقم د أ ط 3/10 الصادر بتاريخ 1997/7/15م بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، وإذ يعرب عن قلقه العميق لتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس حرمتها، وإذ يؤكد مجدداً جميع قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن القدس بما في ذلك القرار رقم 681 الذي نص على إنطباق جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م المتعلقة بحماية المدنيين زمن الحرب على الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها مدينة القدس الشريف ، وإذ يندد بشدة بكل الإجراءات والممارسات الإسرائيلية غير الشرعية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف بغرض تهويد المدينة المقدسة وطمس معالمها العربية الإسلامية ، وإذ يشيد بالجهود المستمرة لكل الدول الأعضاء في الدفاع عن حرمة المقدسات الإسلامية في مدينة القدس الشريف، والمحافظة على هويتها العربية وطابعها الإسلامي، وحمايتها من العبث الصهيوني ومخططات التهويد، وإذ يشيد كذلك بإسهام جلالة الملك الحسين بن طلال ملك المملكة الأردنية الهاشمية في الإعمار الذي قام به في المسجد الأقصى المبارك وقبة الصخرة المشرفة:

1 – يؤكد مجددا جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الخاصة بالقدس الشريف، والتوصيات والمقرارات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة .

2 – يؤكد أن السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف بإعتبارها جزءا لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م، وينطبق عليها ما ينطبق على سائر الأراضي المحتلة عملا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة

3 – يدعو إلى العمل من أجل وقف كل الإجراءات والممارسات التي تقوم بها سلطات الإحتلال الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف والهادفة إلى تغيير الوضع الجغرافي والسكاني وإنتهاك حرمة الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فيها بهدف تهويد المدينة المقدسة، والدعوة إلى تضافر كل الجهود من أجل عودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية عاصمة لدولة فلسطين، وذلك لضمان السلم والأمن في المنطقة .

4 – يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم منظمة التحرير الفلسطينية في المفاوضات القائمة من أجل نقل جميع السلطات والمسؤوليات في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما فيها مدينة القدس الشريف إلى السلطة الوطنية الفلسطينية ، ودعم صمود أهالي مدينة القدس الشريف وإقامة مشاريع التنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعمرانية فيها وبناء الوحدات السكنية لهم وترميم مساكنهم ودعم المؤسسات الوطنية الفلسطينية في القدس الشريف

5 – يدعو دول العالم إلى تجنب التعامل مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تعاملا يحدو بتلك السلطات إلى اعتباره، بأية صورة من الصور، اعترافا ضمنيا بالأمر الواقع الذي فرضته إسرائيل بإعلانها القدس عاصمة لها .

6 – يدعو المجتمع الدولي وخاصة الدولتين راعيتي مؤتمر السلام لحمل إسرائيل على عدم إجراء أي تغيير جغرافي أو سكاني في مدينة القدس الشريف خلال المرحلة الانتقالية والامتناع عن أي عمل أو إجراء قد يكون من شأنه المساس بنتيجة مفاوضات الوضع النهائي للمدينة ، والالتزام بالقرارات الدولية ذات الصلة ورفع الحصار عن مدينة القدس الشريف وضمان حرية العبادة فيها والتوقف عن هدم المنازل وسحب الهويات من المواطنين الفلسطينيين وتفريغ مدينة القدس الشريف من مواطنيها العرب .

7 – يؤكد مجددا أن كل التدابير والإجراءات التشريعية والإداري والاستيطانية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة باطلة ومخالفة لقرارات الشرعية الدولية والمواثيق والأعراف الدولية ، ومنافية للإتفاقات الموقعة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي . ويطالب المجتمع الدولي وخاصة راعيي عملية السلام بالضغط على إسرائيل كي تمتثل لقرارات الشرعية الدولية وتنفذ قرار الجمعية العامة رقم (-ES 10/3) الصادر بتاريخ 1997/7/15م والخاص بوقف العمل في بناء المستوطنة إليهودية في جبل

أبو غنيم ، وكل نشاط استيطاني آخر ، بما في ذلك توسيع المستوطنات القائمة وبناء الطرق الالتفافية ومصادرة الأراضي المجاورة للمستوطنات والنشاطات ذات الصلة التي تشكل انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن .

8 - يدين بشدة إستمرار إسرائيل في أعمال الحفريات حول الحرم القدسي الشريف للمسجد الأقصى المبارك ومسجد قبة الصخرة المشرفة ولا سيما فتح نفق في القدس الشريف يهدد بالخطر المقدسات الإسلامية والمسيحية وخاصة المسجد الأقصى المبارك ، ويناشد المجتمع الدولي إجبار إسرائيل على الالتزام بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1073 وإغلاق النفق الذي يهدد المباني الأثرية والتاريخية والدينية بالهدم والسقوط.

9 - يدين بشدة قرارات "المحكمة العليا" الإسرائيلية بشأن مدينة القدس الشريف وخاصة القرار الصادر في 1996/7/25م بشأن السماح لليهود بالصلاة في ساحة المسجد الأقصى المبارك والقرار الصادر في 1993/9/23م الذي اعتبر المسجد الأقصى المبارك جزءا من مساحة دولة إسرائيل ، ويعتبر المؤتمر هذه الإجراءات أعمالا استفزازية متعمدة تفسح المجال للمنظمات إليهودية المتطرفة لمواصلة انتهاكاتها لحرمة المسجد الأقصى المبارك ، وإقامة وجود لها على ساحاته، ومواصلة عمليات السطو على المأثورات الدينية والتاريخية والثقافية في مدينة القدس الشريف والأراضي الفلسطينية المحتلة ، مما يهدد الأمن والسلم الدوليين بالخطر الشديد.

10 - يدين بشدة إسرائيل لإصدار أوامر بإغلاق المؤسسات الفلسطينية في القدس الشريف ومنعها من ممارسة أعمالها بحرية ، ويعتبر هذه الإجراءات التعسفية إنتهاكاً متواصلا للاتفاقات المعقودة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل في إطار عملية السلام ، وإنتهاكاً فاضحاً للمعاهدات والمواثيق الدولية وخاصة إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م ، ونقضاً للمبادئ والأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد .

11 - يطالب جميع الدول الالتزام بقرار مجلس الأمن رقم 478(1980) الذي يدعو الدول الأعضاء إلى الالتزام بأحكام هذا القرار وعدم نقل بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس الشريف، ويسجل بالتقدير الاستجابة العامة من دول العالم لهذا القرار والتزامها به .

12 - يدين القرار الصادر عن مجلس النواب الأمريكي القاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل ونقل مكاتب السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى مدينة القدس، واعتبار هذا القرار وتنفيذه عملاً استفزازياً مؤذياً وخطيرا لمشاعر المسلمين وجميع المؤمنين في العالم وانتهاكا صارخا لمبادئ الشرعية الدولية وموقف المجتمع الدولي وتناقضا جذريا مع دور الولايات المتحدة الأمريكية كراعية لعملية السلام، إضافة إلى كونه يشجع إسرائيل على الإستمرار في سياستها العدوانية التوسعية . ويدعو الإدارة الأمريكية إلى الالتزام بأحكام قرار مجلس الأمن رقم 478 .

13 – يشيد بالجهود التي تبذلها لجنة القدس برئاسة جلالة الملك الحسن الثاني ، ملك المملكة المغربية ويؤكد جميع القرارات التي صدرت عنها ويحث الدول الأعضاء على العمل بها.

14 – يؤكد مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية من أجل تنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وخاصة اليونسكو، وجامعة الدول العربية ، وإقامة المؤتمرات والندوات، بهدف التعريف بقضية القدس الشريف وشرح المخاطر المحدقة بها .

15 – يدعو الفاتيكان والكنائس الشرقية وغيرها من الكنائس والمقامات الدينية المسيحية للمشاركة في العمل على مقاومة تهويد مدينة القدس الشريف حرصاً منها على احترام البعد الروحي لجميع الأديان وضماناً للتعايش السلمي بينها ، والتزاماً بقرار مجلس الأمن 242 بتاريخ 1967/11/22م الذي يطالب إسرائيل بالانسحاب من الأراضي العربية المحتلة عام 1967م بما فيها مدينة القدس. وكذلك قرارات مجلس الأمن الأخرى وخاصة :

- رقم 465 بتاريخ 1980/3/1 الذي يؤكد عدم شرعية إقامة المستوطنات الإسرائيلية في ذلك الجزء ويطالب بتفكيكها وإزالتها ،

- ورقم 476 بتاريخ 1980/6/30 الذي يؤكد أن كل الإجراءات التي غيرت معالم مدينة القدس الشريف ووضعها الجغرافي والسكاني والتاريخي هي إجراءات باطلة أصلاً، ويجب إلغاؤها وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات العلاقة ،

- ورقم 478 بتاريخ 1980/8/20 الذي قضى بعدم الاعتراف بـ " القانون الأساسي " وغيره من أعمال إسرائيل التي تستهدف تغيير معالم القدس ووضعها القانوني. ودعا الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس إلى سحب البعثات من المدينة المقدسة . كما طالب بتقديم الدعم لسكان القدس الشريف لمقاومة إجراءات التهويد واقتلاعهم من مدينتهم .

16 – يدعو مجلس الأمن إلى اتخاذ التدابير الكفيلة بوضع قراراته بشأن القدس موضع التنفيذ، بموجب أحكام ميثاق الأمم المتحدة.

17 – يؤكد مجدداً قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها ، ويدعو إلى تقديم الدعم لبيت مال القدس الشريف وصندوق القدس من أجل تمكينهما من تحقيق الأهداف السامية الموكلة لهما .

18 – يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عنه إلى الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا :- الوثائق

- مؤتمر القمة الإسلامي الأول ، المنعقد في المملكة المغربية – الرباط من 12 رجب 1389 هـ – 25 سبتمبر 1969 م .
- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الأول المنعقد في المملكة العربية السعودية – جدة من 17 محرم 1390 هـ – 25 مارس 1970 م .
- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الثاني، المنعقد في الباكستان – كاراتشي ، من 27 – 29 شوال 1390 هـ – 26 – 28 ديسمبر 1970 م .
- مؤتمر القمة الإسلامي الثاني ، المنعقد في الباكستان – لاهور من 29 محرم – أول صفر 1394 هـ – 22 – 24 فبراير 1974 م .
- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الخامس ، المنعقد في ماليزيا – كوالالمبور من تاريخ 1 – 5 جمادى الثاني 1394 هـ الموافق 21 – 25 يونيو 1974م .
- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع ، المنعقد في تركيا – اسطنبول ، من 13– 16 جمادى الأولى 1396 هـ الموافق 1 – 15 مايو 1976 م .
- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التاسع ، المنعقد في دكار – السنغال من تاريخ 17–21 جمادى الأول 1398 هـ الموافق 24–28 أبريل 1978 م .
- قرار لجنة القدس الشريف – المنعقد في فاس – المملكة المغربية – برئاسة الملك حسن الثاني – ملك المملكة المغربية ، 3–7–1979م .
- قرار لجنة القدس الشريف – المنعقد في الرباط – المملكة المغربية – بتاريخ 22–12–1980 .
- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي الحادي عشر ، المنعقد في إسلام أباد – الباكستان من 2–7 رجب 1400 هـ الموافق 17–22 مايو 1980 م .
- مجموعة قرارات وبيانات مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي من الرباط إلى كوالالمبور – الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي – جامعة الدول العربية –1980م .
- مؤتمر القمة الإسلامي الثالث ، المنعقد في المملكة العربية السعودية – مكة من 22 – 19 ربيع أول 1401 هـ –20 – 28 يناير 1981 م .

- المؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامية ، المنعقد في نيامي – جمهورية النيجر ، من 3 – 7 ذي القعدة 1402 هـ الموافق 22 – 26 أغسطس 1982 م .
- سلسلة نشرات الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي – الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي – جامعة الدول العربية – القاهرة – بدون طبعة ونشر – إدارة التوثيق والمعلومات – 1984م .
- مؤتمر القمة الإسلامي الرابع ، المنعقد في المملكة المغربية – الدار البيضاء من 12– 16 ربيع الثاني 1404 هـ – 16 – 19 يناير 1984 م .
- مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية من مؤتمر القمة الإسلامي الأول 1389هـ – 1969م إلى مؤتمر القمة الإسلامي الثالث (دورة فلسطين القدس الشريف) 1401هـ – 1981م ، جامعة الدول العربية ، الأمانة العامة ، نوفمبر 1984م .
- المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية الذي عقد في فاس بالمملكة المغربية من 25 – 29 ربيع الثاني 1406 هـ ، الموافق 6– 10 يناير 1986 م .
- مؤتمر القمة الإسلامي الخامس ، الكويت ، دولة الكويت ، من 26–29 جمادي الأول 1407هـ الموافق 26–29 يناير 1987م .
- مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية ، عمان ، المملكة الأردنية الهاشمية من 3–7 شعبان 1408هـ الموافق 21–25 مارس 1988م .
- مؤتمر القمة الإسلامي السادس (دورة القدس الشريف والوئام والوحدة) المنعقد في داكار ، جمهورية السنغال ، في الفترة ما بين 3–5 جمادي الثاني 1412هـ ، الموافق 9–11 ديسمبر 1991م .
- ملف مؤتمرات القمة الإسلامية ومؤتمرات وزراء خارجية الدول منظمة المؤتمر الإسلامي من 1969م – 1986م ، المملكة العربية السعودية ، وزارة الإعلام ، جامعة الدول العربية ، الأمانة العامة ، 21 سبتمبر 1992م .
- مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية (دورة الو حدة والتعاون الإسلامي من اجل السلام والعدل والتقدم) المنعقد في كاراتشي ، جمهورية باكستان الإسلامية ، في الفترة 4–8 ذو القعدة 1413هـ ، الموافق 25–29 ابريل 1993م .
- مؤتمر القمة الإسلامي السابع (دورة الإخاء والانبعاث) الدار البيضاء – المملكة المغربية – من 1–3 رجب 1415هـ ، الموافق 13–15 ديسمبر 1994م .
- مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية (دورة السلام والتضامن والتسامح) المنعقد في كونا كري ، جمهورية غينيا ، 17–20 رجب 1416هـ ، الموافق 9–12 ديسمبر 1995م .

- ملخص مجموعة بيانات وقرارات مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي – من مؤتمر القمة الإسلامي الأول بالرباط عام 1969م إلى المؤتمر السنوي السادس بجدة عام 1995م – الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .
- مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية (دورة الإخاء والتعاون) المنعقد في جاكرتا – جمهورية اندونيسيا ، الفترة 28 رجب – 3 شعبان 1417هـ ، الموافق 9–13 ديسمبر 1996م .
- قرار مؤتمر القمة الإسلامي (دوره عزة حوار مشاركة) المنعقد في طهران – الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، في الفترة 5–11 شعبان 1418 هـ الموافق 9–11 ديسمبر 1997م .
- مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية (دورة من اجل عز أفضل لشعوب الأمة الإسلامية) المنعقد في الدوحة – دولة قطر ، في الفترة 17–19 ذو القعدة 1418هـ الموافق 15–17 مارس 1998م .
- مؤتمر القمة الإسلامي التاسع (دورة السلام والتنمية – انتفاضة الاقصي) المنعقد في الدوحة – دولة قطر ، في الفترة 16–17 شعبان 1421 هـ ، الموافق 12–13 نوفمبر 2000م .

ثانياً :– المراجع

- أبو جابر : إبراهيم :– القدس بداية الحديث ، مركز الدراسات المعاصرة – آم الفحم ، ج1 ،ج2 ، ط1 ، 1417هـ ، 1996م .
- أبو علبة : عبد الفتاح حسن :– القدس دراسة تاريخية حول المسجد الاقصي والقدس الشريف ، المملكة العربية السعودية ، ط1 ، 2000م .
- الأحس: عبد الله : منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسة إسلامية ، ترجمة الدكتور:عبد العزيز إبراهيم الفايز ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، ط2 ، 1417 هـ ، 1996 م
- الأشعل : عبد الله :– أوصول التنظيم الإسلامي الدولي ، القاهرة ، ط1 ، 1998م .
- البر جس : برجس محمود :– ملف الأبحاث ،المجموعة السادسة ، إعداد إدارة الوثائق والأبحاث بوكالة الأنباء الكويتية ، (كونا) 25 صفر 1401 هـ ، 1 يناير 1981م .
- بليح : عبد الناصر :– الهيكل المزعوم وإرهاب اليهود ، مكتبة المحموديه ، ط1 ، 2003م .
- جبارة : تيسير :– تاريخ فلسطين ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، الخليل ، فلسطين ، ط1، سبتمبر 1998م .
- جبر . مروه :– جامعه الدول العربية وقضية فلسطين 1945 – 1965 م،القاهرة ، ط1، 1989م.
- جغرافية فلسطين : جامعة القدس المفتوحة – الدراسات الفلسطينية، فلسطين، بدون طبعة ونشر.
- جغرافية فلسطين.الصف العاشر الأساسي، وزارة التربية والتعلم ، غزة 2000– 2003م .

- دي طرازي :الفيكونت فيليب :– تاريخ الصحافة العربية (تحتوي على أخبار كل جريدة ومجلة عربية ظهرت في العالم شرقاً وغرباً مع رسوم اجتماعها والمحررين فيها وتراجم مشاهيرها) ، ج1 ، بيروت ، المطبعة الأدبية ، ط1، 1913م .
- السائح : عبد الحميد:– ماذا بعد إحراق المسجد الأقصى ، القاهرة ، ط1، 1970.
- سالم : محمد صلاح :– القدس – الحق – تاريخ – المستقبل ، مركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ، ط1 ، 2003م .
- الشطي : الحبيب :– إنشاء المنظمة ودواعيها التاريخية ، الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ط1 ، 26 مارس ،1987من .
- عبد الغني . محمد عبد الحميد أبو زيد :– قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل ، المملكة العربية السعودية ، جامعة الملك سعود ، عمادة شئون المكتبات ، ط1 ، 1992 .
- عبد المجيد: أحمد عصمت :– قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي ، مراجعة ، جورج إطعيمه ، المجلد الأول ، 1947 م –1974م ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية – بيروت – لبنان ، ط3 ، ابريل 1993م .
- العرقان : عبد الله :– القدس في المواقف الدولية والعربية والإسلامية ، الأردن ، عمان ، ط1، 2003م .
- علام : وائل احمد :– منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة قانونية لنظام ونشاط المنظمة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ط1، 1996م .
- عناب : محمد رشيد :– الاستيطان الصهيوني في القدس 1976 م – 1993م ، ط1 ، 2001م .
- غانم : حسين :– القدس تاريخ وقضية – دار النهل اللبناني – ط1 –2002م
- فلسطين تاريخها وقضيتها ، المرحلة الثانوية ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، ط1، 1983م .
- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي – المجلد الثاني 1975م – 1981م ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، ط2 ، يناير 1984م .
- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي – المجلد الثاني 1947م – 1974م ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، ط2 ، يناير 1984م .
- القرعي: أحمد يوسف :– وعبد العليم المهدي:– إدانة إسرائيل في المؤتمرات الدولية مجموعة وثائق سياسية .المؤسسة الثقافية العمالية ، القاهرة ، ط1، 1972م .
- كتاب التربية الوطنية : الصف العاشر الأساسي ، وزارة التربية والتعليم ، غزة ، 2005م .
- كتاب تاريخ العالم الحديث والمعاصر ، إعداد مجموعة مؤلفون : الصف العاشر الأساسي ، وزارة التربية والتعليم ، فلسطين ،غزة ، مركز المناهج ، 2005 م .

- معلومات أساسية ووثائق منظمة المؤتمر الإسلامي الهيئة العامة للاستعلامات ، بدون ناشر ، ط 1 1984م .
- الموسوعة العربية العالمية (ث–ج) ج8، الرياض ، ط2 ، 1419هـ ، 1999م
- الموسوعة العربية العالمية (غ – ف) ج17 ، الرياض ، ط2 ، 1419هـ ، 1999م
- الموسوعة العربية الميسرة ، (أ–س) إشراف محمد شفيق غربال ، ج1 ، دار النهضة – بيروت ، لبنان ، ط1 1980م .
- الموسوعة الفلسطينية – القسم الثاني – الدراسات الخاصة – ست مجلدات ، مجلد أربعة ،(دراسات الحضارة) ، ط1 ، بيروت ، 1990م .
- الموسوعة الفلسطينية :– مركز الدراسات والبحوث الفلسطينية ، مجلد الثالث والرابع ، ط1، 1984م .
- الهزايمة: محمد عوض:– القدس في الصراع العربي الصهيوني ، عمان ، ط1، 2000م .
- الهور: منير .وطارق الموسى :– مشاريع التسوية للقضية الفلسطينية من 1947–1982م ، دار الجليل للنشر ، عمان ، ط1، 1983م .

ثالثاً : المراجع الأجنبية

- Hasan mainuddin ,the chalter of the Islamic .canference .the Legal and Economic fram me wak cox fand : clannelon phess 1987.
- Edited By Ruth lapidoth and Mosshe Hirsch :The Jerusalem Question and its Resolution :selected Dcuments: Martinus Nijhoff Publishers.
- Nizar :Madani ,The Islamic comtert of the foreignpolicy of sauol.Aralia:King Faiisal and the call for Islamic ,Solidarity (1965-1975) Doctral drsseration to the American Yniversity ,USA 1977 .

رابعاً : الدوريات

أ– المجلات

- أبو سنة : طارق حسني:– القمة الإسلامية الرابعة المعطيات والنتائج ، السياسة الدولية ، العدد 67 ، ابريل 1984م .
- أبو سنة: طارق حسني :– المؤتمر الإسلامي الحادي والعشرون لوزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي (دورة الوحدة والتعاون الإسلامي) من اجل السلام والعدل والتقدم ، كاراتشي 25–29 ابريل 1993م ، السياسة الدولية ، العدد 131 ، يناير 1998م .

- أحمد : جنان:– المقاطعة العربية الى أين ؟، صامد الاقتصادي ، العدد 127 ، لسنة 24 مارس 2002م .
- التوصيات الصادرة عن الدورة السابعة عشر للجنة القدس – الدراسات الفلسطينية ، العدد 31 ، الدار البيضاء ، 1998/7/30م (مقتطفات).
- حسن : عبد المنعم علي :– قرار مجلس التعاون الخليجي ومسير المقاطعة العربية لإسرائيل ، السياسة الدولية ، العدد 119، يناير 1995م .
- حمادة : مصطفى :– نظرة في المقاطعة العربية لإسرائيل ، نائب المفوض العام لمقاطعة إسرائيل ، شؤون عربية ، العدد 2 ، جمادي الثاني ، 1401ه ، نيسان – ابريل 1981م .
- الخطيب :روحي :– القدس في ظل الاحتلال العسكري الإسرائيلي ، آمين القدس ، شؤون عربية ، العدد 40 ، ربيع الأول 1405ه، ديسمبر 1984م .
- الرملاوى : نبيل :– مؤتمر القمة الإسلامي الثاني والقضية الفلسطينية ، شؤون فلسطينية ، العدد 32 ، ابريل ، 1974 م .
- سليم : محمد سليم :– منظمة المؤتمر الإسلامي والقضية الفلسطينية ، (فلسطين أربعة عقود من التضامن في سبيل التحرير) شؤون عربية ، العدد 56 ، جمادي الأول 1409هـ ، ديسمبر 1988م .
- سليم: محمد السيد :– فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي (دراسة تقويمية) السياسة الدولية ، عدد 11 ، يناير ، 1993م .
- السواحري: خليل :– المؤامرة الصهيونية على المسجد الاقصي ، شؤون عربية ، العدد 40 ، ربيع الأول 1405ه ، ديسمبر 1984م .
- شكري : محمد عزيز :– في مشروعية المقاطعة العربية الإسرائيلية ،شؤون عربية ، عدد 53، شعبان 14087ه ، مارس 1988م .
- عبد الحافظ : محمد حسن :– القدس ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، صامد الاقتصادي ، العدد 113 ، السنة العشرون ، أيلول 1998م .
- عودة : عبد المالك :– التضامن الإسلامي في عالم متغير ، المستقبل العربي ، العدد 42–44 ، شهر سبتمبر 1982م ، تصدر عن مركز الدراسات الوحدة العربية.
- عوني : مالك :– تقارير قمة طهران الإسلامية ، السياسية الدولية ، العدد 131 يناير 1998م .
- غنيم : عادل :– المؤتمر الإسلامي العام 1931 م ، منظمة التحرير الفلسطينية ، شئؤن فلسطينية ، عدد 25 سبتمبر ، 1973 م لبنان .
- قرارات لمنظمة المؤتمر الإسلامي حول تقديم المساعدات الاقتصادية لفلسطين، صامد الاقتصادي ، العدد 103 ، السنة الثامنة عشرة ، آذار ، مارس 1996م .

▪ القرعي: أحمد يوسف :– القدس وتحديات السنوات العشر ، السياسة الدولية ، العدد 101، يوليو ، 1990م .
▪ القرعي: احمد يوسف :– دبلوماسية القمة الإسلامية وتحديات العمل المشترك ، السياسة الدولية ، العدد 87، يناير 1987م .
▪ القليبي : الشاذلي :– ليت المقاطعة اختراعاً عربياً ، شئون عربيه ، عدد 53 مارس 1988 م .
▪ مصطفى : عبد التواب:– البعد الإسلامي للقضية الفلسطينية (القسم الأول – القسم الثاني) صامد الاقتصادي ، العدد 127 ، السنة 24 ، مارس 2002م .
▪ النمس : جلنا ر :– القضية الفلسطينية والمؤتمرات الفلسطينية 1969م –1979م ، شؤون فلسطينية ، تشرين الأول (اكتو بر) ، العدد 107 لعام 1980م .

ب– الصحف

جريدة الأهرام المصرية :

24 سبتمبر عدد 30238 – الاثنين 1994/5/25م ، عدد 31853 – الأحد 24 فبراير 1974م ، سنة 100 عدد 31852 – : الثلاثاء 1994/12/13م – 1969/9/24 – السبت 1974/2/22م – 1997/12/11م – : الثلاثاء 17/يناير سنة 32 ، عدد 9860 ، 1984م – الخميس 1984/1/19م ، العدد 35466. – الأربعاء 1984/1/18م ، العدد 35465 .

جريدة الجمهورية المصرية :

الأحد 28 سبتمبر 1969م ، العدد 5757 – الأحد 28 سبتمبر 1969م ، العدد 5757 –الأربعاء 24 سبتمبر 1969م ، العدد 5753 – يوم الجمعة 26 سبتمبر 1969م ، سنة 16 عدد 5755 – الثلاثاء 17 مارس ، 1970 ، سنة 17 عدد 5926 – الجمعة 27 مارس 1970 ، سنة 17 عدد 5936 – الجمعة 5 مارس 1972 ، سنة 19 عدد 664 – 1969/9/28م – 1970/3/26 م . الخميس 19/يناير 1984م – الخميس 11/ديسمبر 1997م ، سنة 44 ، العدد 16054 .

جريدة المساء القاهرة : 1969/9/22م .

جريدة الأخبار القاهرة :8 –12–1978 العدد 1422 ، سنة 46 – الأخبار : الأحد 1974/2/24 ، سنة 22 ، العدد 6764

جريدة الحياة الفلسطينية : السبت: 2000/11/11م

جريدة الشعب الفلسطينية : الخميس 1984/1/19م ، العدد 3519

جريدة القدس الفلسطينية : السبت 1987/11/24م ، عدد 6254 – الخميس 1987/1/22م ، عدد 6252 – الأحد 1987/1/25م العدد 6255